

السُّلُوكُ إِلَى اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُ

العلامة السيد

عبد الله شبر

دار جلال الدين

دار الفکر للطباعة والنشر
البيروت - لبنان

السَّلُوكُ إِلَى اللَّهِ



حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

1431 هـ - 2010 م

دار جواد الأنمة (ع) للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - حارة حريك - شارع دكاش - بناية شحرور

ت: 73 73 13 / 03 - 12 29 69 70 00961

السُّلُوكُ إِلَى اللَّهِ

تَأليفًا

السَّيِّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَسِبٍ الشَّافِعِيِّ

(١١٨٨-١٢٤٢هـ)

وَتَقِ اصْوَالَهُ وَحَقَّقْتَهُ وَعَلَّقْتَ عَلَيْهِ

الْأَسْتَاذَ سَيِّدِي الْعَمْرِيَّ (الغزالي)

دار جواد الأئمة^(ع)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفهرس

٩	مقدمة المحقق
١٨	مكانته العلمية
٢١	مؤلفاته
٢٥	عملنا في المخطوط
٢٩	مقدمة المؤلف
٣١	الفصل الأول: التوحيد أمر فطري
٥١	الفصل الثاني: لا يجوز على الله الظلم
٥٧	الفصل الثالث: الرجوع إلى الأنبياء
٦٧	الفصل الرابع: في الرجوع إلى الكتاب
٧١	الفصل الخامس: توحيد الصانع
٧٧	الفصل السادس: لا ضد ولا يد له تعالى
٨٧	الفصل السابع: لا يخلو الزمان من حجة

- ١٢١..... الْفُضْلُ الثَّامِنُ: تَمَاطُوقُ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ
- ١٤٣..... الْفُضْلُ التَّاسِعُ: فِي ذِكْرِ الْمَعَادِ
- ١٤٧..... الْفُضْلُ الْعَاشِرُ: فِي ذِكْرِ الْقَبْرِ
- ١٥٣..... الْفُضْلُ الْحَادِي عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الصِّرَاطِ
- ١٥٥..... الْفُضْلُ الثَّانِي عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الشَّفَاعَةِ
- ١٦١..... الْفُضْلُ الثَّلَاثُ عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ
- ١٦٩..... الْفُضْلُ الرَّابِعُ عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ
- ١٧١..... الْفُضْلُ الْخَامِسُ عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الضَّرُورَاتِ فِي الدِّينِ
- ١٧٩..... الْفُضْلُ السَّادِسُ عَشَرَ: فِي ذِكْرِ التَّقْوَى
- ١٨٧..... الْفُضْلُ السَّابِعُ عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ
- ١٩٣..... الْفُضْلُ الثَّامِنُ عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الْمَكْرُوهَاتِ
- ١٩٥..... الْفُضْلُ التَّاسِعُ عَشَرَ: فِي ذِكْرِ الْجَوَارِحِ
- ١٩٩..... الْفُضْلُ الْعِشْرُونَ: فِي ذِكْرِ الْحَزَنَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ
- ٢٠٧..... الْفُضْلُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: فِي ذِكْرِ تَرْكِ الْمَعَاصِي، وَفِعْلِ الطَّاعَاتِ
- ٢٢١..... الْفُضْلُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: فِي ذِكْرِ التَّوْبَةِ
- ٢٢٣..... الْفُضْلُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ: فِي ذِكْرِ الصَّبْرِ
- ٢٣٥..... الْفُضْلُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ
- ٢٥٠..... الْفُضْلُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: فِي ذِكْرِ الدُّعَاءِ
- ٢٥٥..... الْفُضْلُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: فِي مُوجِبَاتِ الْوُضُوءِ
- ٢٦١..... الْفُضْلُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: فِي مُوجِبَاتِ الْغُسْلِ

- ٢٦٧..... الفُضْل الثَّامِنِ وَالْعِشْرُونَ: فِي أَحْكَامِ الْأَمَوَاتِ
- ٢٧١..... الفُضْل التَّاسِعِ وَالْعِشْرُونَ: فِي مَلَبِّ الْمَاءِ
- ٢٧٧..... الفُضْل الثَّلَاثُونَ: فِي مُقَدِّمَاتِ الصَّلَاةِ
- ٢٨٧..... الفُضْل الحَادِي وَالثَّلَاثُونَ: فِي وَضْفِ الصَّلَاةِ
- ٢٩٧..... الفُضْل الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ: فِي صِيْفَةِ الصَّلَاةِ
- ٣٠٩..... الفُضْل الثَّلَاثِ وَالثَّلَاثُونَ: فِي السُّهُوِّ وَالشُّكِّ
- ٣١٥..... الفُضْل الرَّابِعِ وَالثَّلَاثُونَ: فِي قَضَاءِ الصَّلَاةِ
- ٣١٩..... الفُضْل الخَامِسِ وَالثَّلَاثُونَ: فِي صَلَاةِ السَّفَرِ
- ٣٢٣..... الفُضْل السَّادِسِ وَالثَّلَاثُونَ: فِي التَّصَدُّقِ أَوَّلِ النَّهَارِ
- ٣٢٩..... الفُضْل السَّابِعِ وَالثَّلَاثُونَ: فِي ذِكْرِ الْوَقْتِ
- ٣٤١..... الفُضْل الثَّامِنِ وَالثَّلَاثُونَ: فِي الْإِسْتِعْدَادِ لِلصَّلَاةِ
- ٣٤٧..... الفُضْل التَّاسِعِ وَالثَّلَاثُونَ: فِي الذَّهَابِ إِلَى الْمَسْجِدِ
- ٣٥٣..... الفُضْل الْأَرْبَعُونَ: فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ
- ٣٥٧..... الفَهْرَسُ الفَنِيَّةُ العَامَّةُ
- ٣٥٩..... فَهْرَسُ الْآيَاتِ
- ٣٨٥..... فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ
- ٤٠٣..... فَهْرَسُ الْمَصَابِرِ الْمَطْبُوعَةِ وَالْمَخْطُوطَةِ

الْقُدْرَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُتَفَضِّلِ الْكَرِيمِ الْمُنْعَمِ عَلَيَّ عِبَادِهِ بِالْإِبْتِدَاءِ لَخَلْقِهِمُ، الْمُحْسِنِ إِلَيَّ
خَلْقَهُ، الدَّالِّ عَلَيَّ مَعْرِفَتِهِ بِصُنْعِهِ، الْمُحْتَجِّ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَهُ بِبِرَاهِينِ الْعُقُولِ،
وَالْتَنْزِيلِ، وَالرَّسُولِ، وَإِجْمَاعِ ذَوِي التَّحْصِيلِ، الْغَارِقُونَ بِالدَّقِيقِ، وَالْجَلِيلِ، الَّذِي
لَمْ يَخْلُقْنَا عَبَثًا وَلَمْ يَتْرَكْنَا سُدًّا. وَالَّذِي كَلَّتْ عَنْ إِحْصَاءِ ثَنَائِهِ أَلْسِنَةُ كُلِّ الْعِبَادِ،
وَأُعْيَتْ عَنْ إِقَامَةِ عِبَادَتِهِ أَرْكَانُ أَعْيَانِ الْعِبَادِ، وَوَفَّقَ أَوْلِيَاءَهُ بِنُورِهِ فَأَنْكَشَفَ لَهُمْ بِهِ
أَسْرَارَ الْوُجُودِ، وَرَشَّحَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَحْرِ الْمَعَارِفِ، وَالْعُلُومِ، وَسَقَاهُمْ بِكَأْسِ الْمَحَبَّةِ
فَأَنْشَرَحَ بِهِ صُدُورَهُمْ، فَخَرَجُوا بِمَا مَنَحَهُمْ مِنْ إِفَاضَاتِهِ مِنْ مَضِيقِ عَالَمِ الطَّبِيعَةِ،
وِظُلْمَاتِ عَلَاقِقِ الْقِيُودِ، إِلَى عَالَمِ السَّعَةِ، وَالنُّورِ، وَالسَّرُورِ.

وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَيَّ نَبِيِّهِ، وَصَفِيِّهِ، وَمُسْتَوْدِعِ سِرِّهِ، أَوَّلِ الْمَوْجُودَاتِ،
وَمُصْبِحِ الْهُدَاةِ، وَعَلَيَّ آلِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ مَعَادِنِ الْإِحْسَانِ، وَالْجُودِ، وَلَا سِيَّمَا أَبْنِ
عَمِّهِ، وَوَصِيِّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَنْزِلَةِ نَفْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
صَلَاةً دَائِمَةً بَاقِيَةً مَا ظَهَرَتْ أَسْرَارُ الْوُجُودِ عَنْ خَبَايَا الْعَدَمِ، مُتَلَحِّقَةً مُتَتَابِلَةً لَا
تَكْتُمَلُ بِالْعَمَمِ.

وَأَشْهَدُ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالْعَدْلِ، وَالْوَحْدَانِيَّةِ، وَالنِّصْفَةَ لَجَمِيعِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُخْلَفُ الْمِيعَادَ، وَلَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، وَلَا يَظْلِمُ الْعِبَادَ.

أَمَّا بَعْدَ ، فَإِنَّ أَحَقَّ الْفَضَائِلِ ، وَأَوْلَاهَا ، وَأَزْهَرَ الْعَقَائِلِ ، وَأَسْنَاهَا هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يَنْصَاتِلُ عِنْدَهُ رَأْسُ كُلِّ عِزٍّ ، وَفَخْرٌ ، وَيَنْطَاطُ عِنْدَ عَظْمَتِهِ تَلْبِيعُ عُنُقِ الدَّهْرِ ، وَيَضْمَحَلُّ فِي حِذَائِهِ كُلُّ نُورٍ ، وَيَنْكَسِفُ ، وَيَسْتَمْحِي فِي إِزَائِهِ كُلُّ ضِيَاءٍ ، وَيَنْخَسِفُ ، فَلَا مَجْدَ إِلَّا وَهُوَ ذُرْوَتُهُ ، وَسِنَامُهُ ، وَلَا شَرَفَ إِلَّا وَهُوَ يَمِينُهُ ، وَحُسَامُهُ ، وَلَا الْمِسْكَ الْأَذْفَرَ ، وَالْعَنْبِرَ الْأَشْهَبَ بِأَطْيَبِ مِنْهُ ، وَأَذْكَى ، بَيْدَ أَنْ لَهُ أَفَائِنٌ ، وَفُنُونٌ ، وَعَسَالِيحٌ ، وَغُصُونٌ ، وَإِنْ مِنْ أَجْلِ الْعُلُومِ شَأْنًا ، وَأَعْلَاهَا مَكَانًا ، وَأَرْجَحَهَا مِيزَانًا ، وَأَكْمَلَهَا تَبْيَانًا عِلْمَ الْأَخْلَاقِ .

فَلَهُ مِنْ بَيْنِهَا الرَّتَبَةُ الْأَعْلَى ، وَالْمَنْزِلَةُ الْقُصْوَى ، وَكَفَى لَهُ عُلُوًّا ، وَامْتِيَازًا ، وَسُمُوءًا ، وَأَعْتَزَازًا ، أَنَّهُ يَرَى مَنَازِلَ كَأَنَّهُ مَهْبُطُ جِبْرَائِيلَ ، وَيَعْرِفُ جُوهَا نَطْقَ فِي ثَنَائِهِمُ الْكِتَابَ الْجَمِيلَ ، وَيُوصِلُ إِلَى مَرْبَعٍ مَخْفُوفٍ بِالتَّقْدِيسِ ، وَالتَّهْلِيلِ ، وَيَنْظُمُ فِي عَقْدٍ مَنْظُومٍ مِنْ جَوَاهِرِ مَعَادِنِ الْوَحْيِ ، وَالتَّنْزِيلِ ، وَيَشُدُّ بِحَبْلِ مَمْدُودٍ يَصِلُ إِلَى اللَّهِ الْجَلِيلِ .

وَلَمَّا كَانَ كَمَالَ الْإِيمَانِ مَعْرِفَةَ أُمَّةِ الْأَزْمَانِ بِمَنْطُوقِ شَرِيفِ الْقُرْآنِ ، وَجَبَّ صَرْفُ الْهِمَّةِ فِي كُلِّ أَوَانٍ ، لَوْجُوبِ الْإِسْتِمْرَارِ عَلَى الْإِيمَانِ فِي كُلِّ آنٍ .
وَلِهَذَا أَهْتَمَّ بِشَأْنِهِ الْعُلَمَاءُ ، وَأَتَعَبُوا أَبْدَانَهُمْ ، وَأَسْهَرُوا أَجْفَانَهُمْ ، وَتَجَرَّعُوا لِنَيْلِهِ غُصَصَ النَّوَى ، وَبَاتُوا ، وَفِي أَحْشَائِهِمْ تَتَقَدَّرُ نَارُ الْجَوْيِ ، وَخَاصُوا لِأَجْلِهِ لُجَجَ الدِّمَاءِ ، وَجَزَعُوا الْمُنْفِقَ الْبِيدَاءَ ، حَتَّى فَازُوا بِالْمُرَادِ ، وَأَضْبَحُوا زُعَمَاءَ الْبِلَادِ ، وَمَنَاهِجَ الرَّشَادِ ، وَهَدَاةَ الْعِبَادِ .

وَقَدْ صَنَّفَ عُلَمَاؤُنَا رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ كِتَابًا مُقَرَّرَةً ، وَأَلْفَ فُضْلًا وَنَا فِي

الرَّدِّ عَلَى مُخَالَفِهِمْ أَقْوَالاً مُحَرَّرَةً، وَأَجَالُوا فِي الْحَقَائِقِ، وَالذَّقَاتِقِ خَوَاطِرَهُمْ، وَأَحَالُوا عَنِ الْعَلَائِقِ، وَالْعَوَاتِقِ نَوَاطِرَهُمْ، وَنَصَبُوا فِي ذَلِكَ رَايَاتِ الْمَعْقُولِ، وَالْمَسْمُوعِ، وَأَوْضَحُوا آيَاتِ الْمُسْتَنْبَطِ الْمَطْبُوعِ، غَيْرَ حَائِدِينَ عَنْ رَوَايَةِ الصُّدُقِ الْمُبِينِ، وَغَيْرِ مَائِلِينَ عَنْ رِعَايَةِ الْحَقِّ الْيَقِينِ، فَيَسْتَضِيءُ الْمُتَعَرِّفُ بِأَنْوَارِ مُصَنَّفَاتِهِمْ، وَيَرْتَدِّي الْمُتَحَرِّفُ بِأَسْرَارِ بَيِّنَاتِهِمْ.

فِي طَوَايَا التَّأْرِيخِ عَلَى أَمْتَدَادِهِ يَجِدُ الْبَاحِثُ، وَالْمُتَتَبِعُ رِجَالاً، وَعَبَاقِرَةً غَيْرَ وَمَسِيرِ التَّأْرِيخِ بَعْلِمِهِمْ، وَفَنَّهُمْ، وَأَقْتَادُوا الشُّعُوبَ إِلَى شَوَاطِئِ الْمَجْدِ، وَجَدَاوِلِ الْحَقِّ، وَالْوَاقِعِ، وَأَوْقَفُوهُمْ عَلَى الْمَهِيْعِ الْقَوِيمِ، وَالصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

نَسْتَوْقِفُ عَلَى نَفَرٍ مِنْ: «الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلاَ يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلاَّ اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا»^(١)، وَيَدْفَعُونَ الْأُمَّةَ إِلَى قِيَمَةِ الْإِنْسَانِيَةِ، وَالتَّكَامُلِ، وَفِي أَيْدِيهِمْ قَبْسٌ مِنْ تِلْكَ الْحَرَائِقِ الَّتِي يَشْعَلُهَا الْأَنْبِيَاءُ أَضْوَاءَ هِدَايَةٍ عَلَى الطَّرْقِ، وَزَيْتِهَا مِنْ دَمِهِمُ الَّذِي يَتَوَهَّجُ زَيْتاً، لاَ أَكْرَمَ فِي الزَّيْتِ، وَلاَ أَضْوَأَ فِي الْإِنَارَةِ، وَيَقُودُونَ الْأَشْرِعَةَ التَّائِهَةَ فِي الْيَمِّ، وَالْقَافِلَةَ الضَّالَّةَ الْحَائِرَةَ فِي الْبَيْدَاءِ إِلَى مُوَانِي السَّلَامَةِ، وَسَوَاءِ السَّبِيلِ، وَالْهِدَايَةِ.

يَجِدُ الْبَاحِثُ بِبَطْنِ التَّأْرِيخِ صُورَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى أَمْتَدَادِ التَّأْرِيخِ فِي الشَّمُوحِ مَشَاعِلِ وَهَاجَةٍ، وَمَنَارَاتِ شَاهِقَةٍ، حَادُوا قَافِلَةَ الْجِهَادِ الْفِكْرِيِّ فِي ظُرُوفِ قَاسِيَةٍ فِي الْأَسَارِ، وَقَبْضَةِ الْإِرْهَابِ، وَالْبَطْشِ الَّتِي كَانَتْ تُتْلَحَقُ كُلٌّ مِنْ هَمْسِ بَايْمَانِهِ، نَاهِيكَ عَنِ الْهَتَافِ بِعَقِيدَتِهِ، وَإِعْلَانِهَا عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ.

فِي ظُرُوفِ حَالِكَةٍ، وَعُهُودِ قَاتِمَةٍ، وَالسُّلْطَةِ الْحَاكِمَةِ فِيهَا قَيْدٌ فِي الْأَيْدِي،

وَعَلَى الْأَفْوَاهِ، وَالسَّجُونِ، وَالْمَنَافِي جُعِلَتْ بِيُوتًا، وَمَأْوَى لِلْفُقَهَاءِ، وَالْعُلَمَاءِ،
وَالشُّعْرَاءِ، بَرَّغَمَ هَذَا التَّعَسُّفَ كُلَّهُ يَعْمَلُ نَفَرٌ مِنْهُمْ جَاهِدًا لِإِبَادَةِ الْجَهْلِ، وَالْكَفْرِ،
وَالْبَاطِلِ، وَإِزَاحَةِ الْكَابُوسِ اللَّاعِقَانِدِيِّ الَّذِي يَهْدَفُ بِمُسَانَدَةِ أَذْنَابِهِ، وَعُمَّلَائِهِ
إِغْرَاءَ الشَّعْبِ، وَدَفَعَهُ إِلَى أَحْضَانِ الْجَهْلِ، وَالْفَسَادِ، وَتَفْرِيقِ صَفُوفِهِ، وَتَمْزِيقِ
شَمْلِهِ، وَفَسَادِ نِظَامِ مُجْتَمَعِهِ، وَفَصْمِ عُرَى الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَإِثَارَةِ الْأَحْقَادِ
الْخَامِدَةِ، وَحَسِّ نِيرَانِ الضَّغَائِنِ فِي نَفُوسِ الشَّعْبِ الْإِسْلَامِيِّ، وَنَفْخِ جَمْرَةِ
الْبَغْضَاءِ، وَالْعَدَاءِ الْمُحْتَدِمِ بَيْنَ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ
مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾^(١).

أَجَلٌ، لَمْ تَثْنِ السَّجُونِ، وَالشَّهَادَةِ، وَالتَّشْرِيدِ، وَضَرْبِ السَّيَاطِ، وَالصَّاقِ
التَّهْمِ عَزَائِمَ قَادَةِ الدِّينِ الصَّحِيحِ، وَلَمْ تَرُدِّعَهُمْ عَنِ رِسَالَتِهِمُ الصَّادِقَةَ، وَإِنَّمَا شَقَّوْا
عُبابَ تَلْكَمِ الظُّرُوفِ الْقَاسِيَةِ بِالصَّبْرِ، وَالْمُثَابَرَةِ، وَالْجِهَادِ، وَالْمُقَاوَمَةِ، وَالْبَدَلِ،
وَالْمُفَادَاةِ، وَحَمَلُوا رَايَةَ الْمُقَاوَمَةِ عَلَى جَبْهَةِ الْفِكْرِ الْكَرِيمَةِ، وَحَمَلُوهَا عَالِيَةً،
وَإِنْ سَقَطَتْ، وَأَسْتَشْهَدَتْ دُونَهَا الْعَشْرَاتِ الْفَطَاحِلِ، وَهُمْ بَيْنَ فَقِيهِ، وَمُجْتَهِدٍ،
وَعَالِمٍ وَمُؤَلِّفٍ، وَأَدِيبٍ، وَشَاعِرٍ، فَبَلَّغُوا، وَأَدَّوْا رِسَالَتَهُمْ، وَحَكُّوْا كُلَّ شَيْءٍ لِمَنْ
أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ.

لَقَدْ اسْتَحُوذَ الْحَقُّ، وَتَغَلَّبَ الْوَاقِعَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْعَبَاقِرَةِ مُنْذُ نَعُومَةِ أَظْفَارِهِمْ،
وَحَلَّتِ الْهَدَايَةُ الْإِلَهِيَّةُ فِي قُلُوبِهِمْ، فَرَأَوْا أَزْهَارَ الْجَهْلِ، وَالْفَسَادِ الَّتِي كَانَتْ تَنْبِتُ
بِكُلِّ مَكَانٍ تَتَحَوَّلُ إِلَى أَظْفَارٍ، وَأَنْيَابٍ فِي لِحُومِهِمْ، وَفِي جِسْمِ الشَّرِيعَةِ
الْإِسْلَامِيَّةِ، فَتَارَوْا فِي سَبِيلِ الْحَقِّ، وَنَهَضُوا فِي الذَّبِّ عَنِ الْحَقِيقَةِ.

والواقع أن الشعوب مدينة لهؤلاء المجاهدين المبدعين، والأعلام النابيين، الذين كانوا في كل دور، وعهد مصدر المعرفة الإنسانية في آفاقها التي لا تحد: «إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ»^(١).

يُمكن القول هذا بصراحة: إِنَّ السَّيِّدَ عَبْدِ اللَّهِ شُبَّرَ يُعْتَبَرُ فِي الطَّلِيعَةِ مِنَ الْمَجَاهِدِينَ الَّذِينَ حَفَظُوا التَّرَاثَ الْإِسْلَامِيَّ، وَالسُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ، هُوَ الْمَفْضَالُ التَّقِيَّ، طَيْبَ الشَّمَائِلِ، وَالْجَلَالَ، ثاقب النظر، والفهم، والعالم التحرير، البدر المنير فرع الشجرة الهاشمية، وسليل العصاة العلوية الفاطمية، ذو الفهم الصادق الثاقب، والهمة العالية المتقاضية لأشرف المناقب فهو أوحده عصره في الأخلاق، وفريد دهره علماً، وورعاً وزهداً، فلقد جمع كمال الخصال، وخصال الكمال العلامة الفهامة الجهَّذ الكبير، الفقيه الرباني الرَّاجِح، حافظ السنن، الماضي على أقوم سنن، فكان ﷺ من حسن الخلق، واللطف، والرِّفق، والصبر، والأناة، والحلم، والتلطف في الأمور، بالمنزلة العليا، والغاية القصوى، ذي الأخلاق العاطرة، والسجايا التي هي روضة ناضرة، والفهم الثاقب، والنظر الصائب، وقدوة لأهل التقوى من العباد. وخالط آثاره حياة الأمة، وكانت كالنقش على حجر، وظلت في أعماق رُوحها كما يتذكر الإنسان حبه الطفلي الأول، كان اسمه، وأثره دائماً في قلوبنا رمزاً لهذا النوع المتميز من البشر، الذين استطاعوا أن يجسّدوا في كلام موجز، وبحث قليل، أجمل، وأنبئ ما يمكن أن تجود به النفس الإنسانية من مشاعر في حب الحق، والدفاع عنه، والدعوة إليه.

هَذَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى حَيَوِيَّةِ أُسْلُوبِهِ، وَبَيَانِهِ الَّذِي لَا يَزَالُ رَطِبًا غَضًّا، بَلْ كَانَهُ كَتَبَهُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَالسَّاعَاتِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَزَالُ قَرَعَهُ لِلْأَسْمَاعِ شَدِيدًا، وَوَقَعَهُ فِي النَّفُوسِ بَلِيغًا، أُسْلُوبُهُ الرَّصِينُ الْخَالِدُ الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ لِحُدُومَةِ دِينِهِ، وَأُمَّتِهِ، وَبَنِي قَوْمِهِ لَمْ يَتَبَدَّلْ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ؛ لِأَنَّهُ اسْتَمَدَّهُ مِنْ رُوحِهِ، وَقَلْبِهِ، وَمِنْ فِكْرِهِ، وَإِخْلَاصِهِ، وَعَقْلِهِ الْمُسْتَخْمَرِ بِحُبِّ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، وَالْأَيْمَةِ الْهُدَاةِ عليها السلام.
حَقًّا أَنَّ السَّيِّدَ شُبَّرَ فِي أُسْلُوبِهِ، وَبَيَانِهِ الْمُمتنعِ الْجَزَلَ الْمُفِيدِ الْوَجِيزِ لِيَعَكْسَ فِي أَذْهَانِنَا جَمِيعَ عِبَارَاتِهِ، بِيَرَاعِهِ الْخَالِدِ الَّذِي لَا يُنْسَى وَقَعَهُ، وَلَا يُمْحَى أَثَرَهُ.

فَالْحُبُّ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام نُطِقَ عَنِ شَوْقٍ، وَهَيَامٍ عَنِ ذَوْقٍ، فَمَنْ ذَاقَ سَلَمَ لِلْمُحِبِّينَ حَالَهُمْ، وَوَأَفْقَهُمْ عَلَى أَنْدِفَاعِهِمْ، وَتَقْبِيلِهِمْ، وَلَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ يُؤْمِنُ بِلَذَّةِ الْقُلُوبِ، وَالْأَرْوَاحِ مَنْ لَمْ يُدْرِكِ إِلَّا لَذَّةَ الْمَحْسُوسَاتِ؟ إِنَّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِالْحُبِّ، وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ نُورٌ لَا يَخْلُو مِنْهُ قَلْبٌ، وَقَلْبٌ لَا يَعِيشُ بَدُونِهِ إِنَّمَا هُوَ ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي وَجْهَتُهُ الْعِنَايَةُ الرَّبَّائِيَّةُ إِلَى التَّرَدُّدِ عَلَى هَذِهِ السَّاحَاتِ النُّورَانِيَّةِ، وَالْفُوزِ بِمَوَاصِلَةِ التَّعَرُّضِ لِلرَّحْمَاتِ، وَالنَّفَحَاتِ الْإِلَهِيَّةِ، فَمَنْ تَحَرَّكَ بِالْحُبِّ، وَتَحَرَّكَ الْحُبُّ بِهِ فَقَدْ تَمَكَّنَ مِنْهُ، وَأَسْتَوْلَى عَلَيْهِ، وَأَصْبَحَ لَا يَأْنِسُ إِلَّا بِمُحِبُّوبِهِ، وَلَا يَسْكُنُ إِلَّا بِمُشَاهَدَتِهِ، أَوْ مُشَاهَدَةِ مَنْ لَهُ بِهِ أَيُّ اتِّصَالٍ، أَوْ أَرْتِبَاطٍ مِنْ قَرِيبٍ، أَوْ بَعِيدٍ، وَكُلَّمَا أَزْدَادَ تَعَلَّقًا بِمُحِبُّوبِهِ أَزْدَادَ أَشْتِيَاقًا إِلَيْهِ، وَوَلَهَا بِهِ، وَقُرْبًا مِنْهُ، وَتَاهَ فِي آفَاقِ مَعَانِيهِ، وَالْإِمَامُ السَّيِّدُ شُبَّرَ هَامَ بِحُبِّ آلِ الْبَيْتِ عليهم السلام وَمَا ظَنَّكَ بِنَسْبٍ يَنْتَهِي إِلَى الرَّسُولِ، وَحَيْدَرَ، وَالْبَتُولِ، وَلِلَّهِ دَرَّ الْقَائِلُ ^(١):

إِيكُمْ كُلَّ مَكْرَمَةٍ تَوَوَّلُ إِذَا مَا قِيلَ جَدُّكُمْ الرَّسُولُ

(١) أنظر، الإفادة في تاريخ الأئمة السادة: ١٢.

أَلَيْسَ أَبُوكُمُ الْهَادِي عَلَيَّ وَأُمُّكُمُ الْمُطَهَّرَةُ الْبَتُولُ
وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ^(١) :
إِنْ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ سَبْعُونَ فِرْقَةً
وَنَيْفَ عَلَيَّ مَا جَاءَ فِي وَاضِحِ الثَّقَلِ
وَلَيْسَ بِنَاجٍ مِنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ
فَقُلْ لِي بِهَا يَا ذَا الرَّجَاحَةِ وَالْعَقْلِ
أَفِي الْفِرْقَةِ الْهَالِكِ آلِ مُحَمَّدٍ ؟
أَمْ الْفِرْقَةُ اللَّائِي نَجَتْ مِنْهُمْ قُلْ لِي ؟
فَإِنْ قُلْتَ فِي النَّاجِينَ فَالْقَوْلُ وَاحِدٌ

وَإِنْ قُلْتَ فِي الْهَالِكِ حَفَّتْ عَنِ الْعَدْلِ
وَلَمْ يَكُنِ الْمُتَرَجِّمُ لَهُ إِنْسَانًا مَعْمُورًا حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى التَّعْرِيفِ ، وَالْإِشَادَةِ
بِمَآثِرِهِ ، بَلْ هُوَ طُودٌ شَامِخٌ ، وَعَلَمٌ مَعْرُوفٌ ، أَنْتَشَرَتْ آثَارُهُ الْعِلْمِيَّةَ فِي الْمَكْتَبَاتِ
الْإِسْلَامِيَّةِ ، وَعَرَفَتْ مَآثِرَهُ الدِّينِيَّةَ فِي الْأَوْسَاطِ الْعِلْمِيَّةِ .

وَلِدَ السَّيِّدِ شُبَّرٍ فِي النَّجَفِ الْأَشْرَفِ عَامَ (١١٨٨ هـ - ١٢٤٢ هـ) أَبُو السَّيِّدِ
مُحَمَّدُ رِضَا شُبَّرُ بْنُ السَّيِّدِ مُحَمَّدُ بْنُ السَّيِّدِ مُحَمَّدُ بْنُ السَّيِّدِ أَحْمَدُ بْنُ السَّيِّدِ عَلِيُّ
أَبْنِ السَّيِّدِ أَحْمَدُ بْنُ السَّيِّدِ مُحَمَّدُ بْنُ السَّيِّدِ نَاصِرُ الدِّينِ بْنُ السَّيِّدِ شَمْسُ الدِّينِ
مُحَمَّدُ بْنُ السَّيِّدِ مُحَمَّدُ بْنُ السَّيِّدِ نَعِيمُ الدِّينِ بْنُ السَّيِّدِ رَجَبُ بْنُ السَّيِّدِ حَسَنُ
« الْمَلْقَبُ شُبَّرٌ » بْنُ الشَّرِيفِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ (بَرِطَلَّةُ) بْنُ
الْحُسَيْنِ وَيُعْرَفُ بِ« الْقَمِيِّ » بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ الْأَفْطَسِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْغَرَ

(١) أنظر، من هم الزَّيْدِيَّةِ، السَّيِّدِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْفَضِيلِ : ٨٥ - ٨٦ .

أَبْنُ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
 وَتَرَبَّى عَلَى يَدَيْ أَبِيهِ الْعَلَّامَةِ الْكَبِيرِ السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ رِضًا، وَنَهَلَ مِنْ عِلْمِهِ وَعِلْمِ
 السَّيِّدِ مُحْسِنِ الْأَعْرَاجِيِّ، وَالشَّيْخِ جَعْفَرِ آلِ كَاشِفِ الْغِطَاءِ. وَلِذَا بَرَزَ فِي التَّفْسِيرِ،
 وَالْحَدِيثِ، وَالْكَلامِ وَغَيْرِهَا. إِنَّهُ حَتَّى تَتَجَدَّدَ ذِكْرَاهُ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ، وَالذَّهُورِ.
 نَعَمْ، سَيَبْقَى حَيَّ الذِّكْرِ أَوْلُتِكَ الَّذِينَ أَدْرَكَوا مَغزَى خِلْفَتِهِمْ لِلْحَيَاةِ لِأَلْفَنَاءِ،
 وَأَتَجَهَّوْا بِكُنْهِهِ وَجُودِهِمْ إِلَى الْحَيِّ الْقَيُّومِ، وَأَسْتَضَاءُوا فِي مَسِيرَتِهِمُ الْعِلْمِيَّةِ بِأَنْوَارِ
 الْأَنْبِيَاءِ، وَجَعَلُوا سِيرَةَ أَوْلِيَاءِ الْحَقِّ دَسْتُورَهُمُ الْمُتَّبِعِ، هُوَ لَأَمْ سَيَبْقَى ذِكْرُهُمْ حَيًّا
 خَالِدًا، وَلَا يَجِدُ الْفَنَاءَ إِلَيْهِمْ سَبِيلًا.

وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا عَلِيُّ، لَا يُبْفِضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ
 مُنَافِقٌ» ^(١)،

(١) أنظر، سنن الترمذي: ٦٠١/٥، ح ٣٨١٩، و: ١١٦/٨، ح ٣٧٣٦ باختلاف يسير، خصائص
 النسائي: ٨٣، ح ٩٥ و٩٦، فرائد السمطين: ١/١٣٣، ح ٩٥، تاريخ دمشق: ٢/١٩٠، ح ٦٧٤ و١٩٢، ح
 ٦٧٩ و٦٧٩، ح ٦٩٣ و٦٩٤، صحيح مسلم: ١/٨٦، ح ١٣١، كنز الفوائد: ٢/٨٣ و٨٤، بشارة
 المصطفى: ٦٤ و٧٦ و١٤٨، كفاية الطالب: ٦٨ و٢٠، طبعة الغري، فتح الباري: ٧/٥٧، مسند أبي
 يعلی: ١/٣٤٧، مسند أحمد: ١/٩٥، و: ٦/٢٩٢، سنن ابن ماجه: ١/٤٢، ح ١١٤، سنن النسائي:
 ١١٧/٨، تاريخ بغداد: ٢/٢٥٥، و: ١٤/٤٢٦، الإستهيعاب: ٢/٣٧.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحِكْمَةِ (٤٤): «لَوْ ضَرَبْتُ خَيْشُومَ الْمُؤْمِنِ بِسَيْفِي هَذَا عَلَى أَنْ يُبْفِضَنِي مَا أَبْفِضَنِي؛ وَ
 لَوْ صَبَبْتُ الدُّنْيَا بِجَمَائِنِهَا عَلَى الْمُنَافِقِ عَلَى أَنْ يُحِبَّنِي مَا أَحَبَّنِي. وَذَلِكَ أَنَّهُ قُضِيَ فَأَنْقَضَى عَلَى لِسَانِ
 النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ، لَا يُبْفِضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ». كَلِمَةٌ حَقٌّ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِيمَانَ
 وَبُفْضَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْتَمِعَانِ، لِأَنَّ بُفْضَهُ كَبِيرَةٌ، وَصَاحِبُ الْكَبِيرَةِ عِنْدَنَا لَا يُسَمَّى مُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَهُوَ
 الَّذِي يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ وَيُبْطِنُ الْكُفْرَ، وَالْكَافِرُ بِعَقِيدَتِهِ لَا يُحِبُّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْخَبَرِ الْمَحَبَّةَ

وَتَبَّتْ أَيْضاً أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْبَلْوَى أَسْرَعُ إِلَى الْمُؤْمِنِ مِنَ الْمَاءِ إِلَى الْحُدُورِ»^(١).

﴿الدِّيْنِيَّةُ﴾. وَبَلَغَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّ التَّوَاتُرِ الْمُفِيدِ لِلْقَطْعِ، فَلَقَدْ نُقِلَ بِعَشْرَاتِ الطَّرُقِ وَالْأَسَانِيدِ فِي الْعَدِيدِ مِنَ الْكُتُبِ، وَذَكَرَ مِنْهَا صَاحِبُ كِتَابِ: الْفَضَائِلِ الْخُسْتَةِ مِنَ الصَّحَاحِ السُّنَّةِ: ٢٠٧/٢. وَمَا بَعْدَهَا، ذَكَرَ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ حَوَالِي (١٦) كِتَاباً، مِنْهَا صَحِيحُ مُسْلِمٍ طَبْعَةٌ بُولاقِي سَنَةِ ١٢٩٠ هـ. وَصَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ: ٢/٣٠١ طَبْعَةٌ بُولاقِي سَنَةِ ١٢٩٢ هـ، وَصَحِيحُ النَّسَائِيِّ: ٢/٢٧١ طَبْعَةٌ بِمِصْرَ سَنَةِ ١٣١٢ هـ، وَمُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ١/٨٤ طَبْعَةٌ سَنَةِ ١٣١٣ هـ، وَمُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحَيْنِ: ٣/١٢٩ طَبْعَةٌ حَيْدَرِ آبَادِ سَنَةِ ١٣٢٤ هـ، وَالْإِسْتِيعَابُ: ٢/٤٦٤ طَبْعَةٌ حَيْدَرِ آبَادِ سَنَةِ ١٣٣٦ هـ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٨/١٧٣، وَ: ٤/٨٢، وَكَشَفُ الْعَمَّةِ: ١/٥٢٦، الْمَتَانِبُ لِابْنِ الْمَغَالِزِيِّ: ٩٠ ح ٢٢٥ وَ٢٣٢، الْمَتَانِبُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٢/٥٣٦ ح ٩٤٨، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرَقَةُ: ١٢٢ وَ٧٣ طَبْعَةٌ الْمَيْمَنِيَّةُ وَ: ١٢٠ طَبْعَةٌ الْمَحْمَدِيَّةُ، ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ٩١، الْفَضَائِلُ لِأَحْمَدَ: ٢/٦١٩ ح ١٠٥٩، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٤/١٨٥، مَشْكَاةُ الْمَصَابِيحِ: ٣/١٧٢٢ ح ٦٠٩١، يَسَائِعُ السَّوْدَةِ: ١/١٤٩ وَمَاتَبَعُهَا: ٢/٣٩٢ وَ١٨٠ طَبْعَةٌ أُسُودَ وَ: ٤٧ وَ٤٨ وَ٢١٣ وَ٢٨٢ طَبْعَةٌ اسْلَامْبُولَ وَ: ٥٢ وَ٥٣ وَ٢٥٢ وَ٣٢٧ طَبْعَةٌ الْحَيْدَرِيَّةُ، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٧٢ طَبْعَةٌ الْعُثْمَانِيَّةُ، وَ: ٧١ طَبْعَةٌ السَّعِيدِيَّةُ، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: ٢٨، مَطَالِبُ السُّؤُولِ: ١/٤٨، نُظْمُ دُرِّ السَّمَطِيِّينَ: ١٠٢، تَأْرِيخُ الْخُلَفَاءِ: ١٧٠.

إِسْعَافُ الرَّاغِبِينَ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ: ١٥٤ طَبْعَةٌ السَّعِيدِيَّةُ وَ: ١٤٠ طَبْعَةٌ الْعُثْمَانِيَّةُ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٢/٩٧ ح ٢٠، مَصَابِيحُ السُّنَّةِ: ٢/٢٧٥، الرِّيَاضُ النَّصْرَةُ: ٢/٢٨٤، كُنُوزُ الْحَقَائِقِ: ١٩٢ طَبْعَةٌ بُولاقِي وَ: ٢٠٣ طَبْعَةٌ أُخْرَى، جَامِعُ الْأَصُولِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٩/٤٧٣ ح ٦٤٨٨، مَشْكَاةُ الْمَصَابِيحِ: ٣/٢٤٢، كَنْزُ الْعَمَالِ: ١٥/١٠٥ ح ٣٠٠ طَبْعَةٌ الثَّانِيَّةُ، الشَّدْرَاتُ الذَّهَبِيَّةُ لِابْنِ طُولُونٍ: ٥٦، أَسْنَنُ الْمَطَالِبِ لِلجَزْرِيِّ: ٥٤، مُسْتَدْرَكُ الْجَمِيِّرِيِّ: ٣١ ح ٥٨ طَبْعَةٌ الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٢/٥٧، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٣/٦٠٢ طَبْعَةٌ بَيْرُوتَ، مُعْجَمُ الشَّيُوخِ: ٢٣٧ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَمِيلِ الصَّيْدَاوِيِّ.

(١) أَنْظِرْ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦٤/٢٤٨، تَفْسِيرُ الْمِيزَانِ: ٥/١٧، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٨/١٧٥. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «الْمُؤْمِنُ مُلْقَى، وَالْكَافِرُ مُوقَى». أَنْظِرْ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٧/١٨٩ وَ: ١٣/٩٨ وَ: ١٨/٢٧٥، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٦/٥٥٢ ح ٩٨٨٢، كَشَفُ الْحَقَاءِ: ٢/٢٩٤ ح ٢٦٨٨، الْمَصْنُوعُ: ١/١٥٤ ح ٢٦٥.

مَكَانَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ :

لَا أُحْسِبُ فِي خِلَالِ عُمْرِ السَّيِّدِ عَبْدِ اللَّهِ شَبْرٌ تُوْجَدُ لِحِظَةً، أَوْ فِتْرَةً ذَهَبَتْ سُدًى، أَوْ رَاحَتْ وَلَمْ يَتْرِكْ فِيهَا أَثْرًا فِكْرِيًّا، أَوْ خُطْوَةً عِلْمِيَّةً، لِذَلِكَ لَوْ عَدَدْنَا أَوْرَاقَ تَأْلِيفِهِ، وَتَتَبَعْنَا صَفْحَاتِ مُصَنَّفَاتِهِ وَجَدْنَاهَا تَرَبُّو بِكَثِيرٍ عَلَى أَيَّامِ عُمْرِهِ، وَسَاعَاتِهِ الْحَافِلَةِ بِالْجِهَادِ الْعِلْمِيِّ الَّذِي تَرْتَسِمُ عَلَى كُلِّ أَقْفٍ مِنْ آفَاقِ هَذَا الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ. فَكَانَ مِنَ الرَّجَالِ الْمَعْدُودِينَ الَّذِينَ أَمْتَاَزُوا فِي التَّأْرِيخِ الْإِسْلَامِيِّ بِمَوَاهِبَ، وَعَبَقْرِيَّاتٍ دَفَعْتُهُمْ إِلَى الْأَوْجِ الْأَعْلَى، وَالْقِمَّةِ الشَّاهِقَةِ مِنْ آفَاقِهِمْ، فِإِذَا أَسْمَاؤُهُمْ، وَمَا تَرَاهُمْ كَالشُّهْبِ الْوَهَّاجَةِ تَتَلَأَلُ فِي كَبَدِ السَّمَاءِ مَا دَامَتِ الْحَيَاةُ.

وَقَلِيلَ الَّذِينَ تَرْتَسِمُ أَسْمَاؤُهُمْ فِي كُلِّ أَقْفٍ مِنْ تُلُكُمُ الْآفَاقِ، وَتَسْتَنِيرُ مَا تَرَاهُمْ مَدَى الْحَيَاةِ، إِلَّا أَوْلَئِكَ الْأَفْذَادُ الَّذِينَ أَرْتَفَعَتْ بِهِمُ الطَّبِيعَةُ، فَكَانَ لَهُمْ مِنْ نَبُوغِهِمُ النَّادِرُ، وَشَأْنُهُمُ الْعَظِيمُ مَا يَجْعَلُهُمْ أَفْذَادًا فِي دُنْيَا الْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ كُلِّهَا، وَمِنْهُمْ السَّيِّدُ الْمُؤَلَّفُ، فَقَدْ شَاءَتْ الْمِنْحَةُ الْإِلَهِيَّةُ، وَالْإِرَادَةُ الرَّبَّانِيَّةُ أَنْ تَبَارَكَ عِمْلُهُ، وَيَرَاعَهُ، وَيَبَيَّنَهُ، فَتَخْرُجُ مِنْهُمْ لِلْأَجْيَالِ، وَالشُّعُوبِ نِتَاجًا فِكْرِيًّا مِنْ أَفْضَلِ النَّتَاجِ، وَغِذَاءً مَعْنَوِيًّا تَتَغَلَّبُ بِهِ عَلَى التِّيَّارَاتِ السَّامَةِ الْوَافِدَةِ عَلَيْهَا مِنْ خَارِجِ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ، وَمَا تُحِيكُهُ أَدْنَابُ الْجَهْلِ، وَالْعَمَالَةَ دَاخِلِ الْوَطَنِ مِنْ إِنْحِرَافِ مَسِيرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَتَجَاهَاتِهِمُ الْبِنَاءُ الْهَادِفَةُ إِلَى تَوْحِيدِ الْكَلِمَةِ، وَكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ.

لَقَدْ مَنَحَ - الْمُتَرَجِّمَ لَهُ - لِكُلِّ لِحِظَةٍ مِنْ لِحِظَاتِ حَيَاتِهِ حِسَابًا خَاصًّا، وَمَسْئُولِيَّةً هَامَّةً يَتَسَاءَلُ عَنْهَا، وَيُحَاسِبُ عَلَيْهَا، فَبَنَى حَيَاتَهُ عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع حَيْثُ يَقُولُ: « وَالْفُرْصَةُ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ، فَانْتَهَرُوا فُرْصَ الْخَيْرِ » ^(١). وَمِنْهُ أَخَذَ ابْنُ الْمُقَفَّعِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَنْتَهَزَ الْفُرْصَةَ فِي

(١) انظر. نهج البلاغة: الحكمة (٢١).

إِحْرَازِ الْمَآثِرِ، وَاعْتِنَمِ الْإِمْكَانَ بِأَضْطِنَاعِ الْخَيْرِ، وَلَا تَنْتَظِرْ مَا يُعَامَلُ فَتُجَازِي عَنْهُ مِثْلَهُ، فَإِنَّكَ إِنْ عُوْمِلْتَ بِمَكْرُوهِهِ، وَأَشْتَغَلْتَ تَرْصِدَ أَوْانِ الْمُكَافَأَةِ عَنْهُ قَصَرَ الْعُمْرُ بِكَ عَنْ آكْتِسَابِ فَائِدَةٍ، وَإِفْتِنَاءِ مَنْقِبَةٍ، وَتَصَرُّمَتْ أَيَّامُكَ بَيْنَ تَعَدُّ عَلَيْكَ، وَإِنْتِظَارٍ لِلظَّفَرِ بِإِدْرَاكِ الثَّأْرِ مِنْ خَصْمِكَ، وَلَا عِيشَةٍ فِي الْحَيَاةِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ^(١).

كَانَ السَّيِّدُ - الْمُتَرْجِمُ لَهُ - مِنْ أَكْبَارِ الْمُحَقِّقِينَ الْأَعْلَامِ، وَأَعَاظِمِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ، كَشَافًا لِمُعْضَلَاتِ الدَّقَائِقِ بِذِهْنِهِ الثَّاقِبِ، وَفَتَّاحًا لِمُقْفَلَاتِ الْحَقَائِقِ بِفَهْمِهِ الثَّاقِبِ، حَسَنَ التَّقْرِيرِ، وَالْإِنْشَاءِ، جَيِّدَ التَّحْرِيرِ، وَالْإِمْلَاءِ، جَمِيلَ الْأَخْلَاقِ، وَالشَّيْمِ، حَمِيدَ الْأَدَابِ، وَالْحِكْمِ، فِي عُلْيَا دَرَجَةٍ مِنَ الزُّهْدِ، وَالْوَرَعِ، وَالْتَقْوَى، وَالذِّينِ، وَسَيِّمًا مَرْتَبَةٍ مِنْ مَرَاتِبِ الْفُقَهَاءِ، وَالْمُجْتَهِدِينَ، رَفِيعَ الْقَدْرِ بَيْنَ طَبَقَاتِ أَهْلِ الْفَضْلِ، مَرْمُوقِ الْمَكَانَةِ فِي عَيُونِ كُبَّارِ أَصْحَابِهِ، مُحْتَرَمِ الْجَانِبِ مِنْ قِبَلِ أَعَاظِمِ سَائِرِ الْمَذَاهِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَيُنَوِّهَ عَنْهُ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَمَحَافِلِهِمْ بِكُلِّ إِجْلَالٍ، وَيُلَقَّبُ بِالْقَابِ التَّقْخِيمِ: كَالْعَلَّامَةِ، وَالْإِمَامِ، وَالشَّيْخِ، وَالْبَحْرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَلْفَاظِ الْإِعْجَابِ، وَالتَّقْدِيرِ الَّتِي تَنَمُّ عَنْ عُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ، كَمَا صرَّحَتْ بِذَلِكَ كُتُبُ الْأَوَائِلِ وَالْأَوَاخِرِ، وَجَمِيعُ هَؤُلَاءِ الْأَفَاضِلِ الْأَمْثَلِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ السَّيِّدَ شَبَّرَ مِنْ أَكْبَارِ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ، وَأَعَاظِمِ مُحَدِّثِيهِمُ الْأَعْلَامِ فِي الْوَقْتِ الْمُعَاصِرِ.

فَهَذِهِ نَسَبَتُهُ، وَنَسَبُهُ، وَفَضْلُهُ، وَحَسَبُهُ، وَعِلْمُهُ، وَأَدَبُهُ، فَالْأَحْسَنُ، وَالْأَحَقُّ وَالْأَوْلَى أَنْ أَقْرَرَهَا لَكَ بِهَذَا التَّقْرِيرِ: لَمْ يَكُنْ تَحُلْ حَدَقَةَ الزَّمَانِ - فِي وَقْتِهِ - لَهُ بِمِثْلِهِ، وَلَا نَظِيرٍ، وَلَمَّا تَصَلَ أَجْنِحَةُ الْإِمْكَانِ إِلَى سَاحَةِ بَيَانِ فَضْلِهِ الْغَرِيرِ، كَيْفَ

(١) أنظر، شرح النهج لابن أبي الحديد: ٢٥٢/٤.

وَلَمْ يُدَانِهِ فِي الْفَضَائِلِ سَابِقَ عَلَيْهِ، وَلَا لَاحِقَ، وَلَمْ يُشَنِّ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا ثَنَاءَهُ
الْفَاخِرِ الْفَائِقِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ تَنَّى مَا أَتْنَى عَلَيَّ غَيْرَهُ مِنْ كُلِّ لَقَبٍ جَمِيلٍ رَائِقٍ، وَعَلِمَ
جَلِيلٍ لَائِقٍ. إِذَنْ قَالَ أَوْلَى لَنَا التَّجَاوُزُ عَنْ مَرَا حِلِّ نَعْتِ كَمَالِهِ، وَالْإِعْتِرَافُ بِالْعَجْزِ
عَنِ التَّعَرُّضِ لِتَوْصِيفِ أَمْثَالِهِ، وَيَخْطَرُ بِبِئَالِي أَنْ لَا أَصْفَهُ، إِذْ لَا تَسَعُ مُقَدَّمَتِي هَذِهِ
عُلُومَهُ، وَفَضَائِلَهُ، وَتَصَانِيفَهُ، وَمَحَامِدَهُ، وَلَهُ أَكْثَرُ مِنْ سِتِّينَ كِتَابًا.

مؤلفاته :

- ١ . كتاب الحقِّ اليقين في معرفة أصول الدين .
- ٢ . تفسير القرآن بأسم (الوجيز) .
- ٣ . الأنوار اللامعة في شرح الجامعة .
- ٤ . أحسن التَّقْوِيمِ فيما يتعلَّق بالتَّجُومِ عَلَى حَسَبِ مَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ الأَقْدَسِ .
- ٥ . مصابيح الأنوار في حلِّ مشكلات الأخبار .
- ٦ . رسالة أخلاقيّة .
- ٧ . فقه الإماميّة .
- ٨ . جامع المعارف والأحكام . يشتمل على عشرين مجلداً .
- ٩ . مصباح الظلام في شرح مفاتيح شرائع الإسلام .
- ١٠ . المصباح الساطع . يشتمل على ستة مجلّدات .
- ١١ . جلاء العيون في أحوال المعصومين عليهم السلام .
- ١٢ . مثير الأحران في تعزية سادات الزّمان .
- ١٣ . البلاغ المبين في أصول الدين .
- ١٤ . صفوة التّفاسير . يشتمل على أربعة مجلّدات .
- ١٥ . شرح نهج البلاغة .
- ١٦ . زينة المؤمنين وأخلاق المتقين .
- ١٧ . عجائب الأخبار ونوادر الآثار .

١٨. الدَّرَرُ الْمَثُورَةُ وَالْمَوَاعِظُ الْمَأْثُورَةُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَالنَّبِيُّ وَالْأَيْمَّةُ الطَّاهِرِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْحُكَمَاءُ.
١٩. أَنْوَارُ السَّاعَةِ.
٢٠. الْمَوَاعِظُ الْمَثُورَةُ.
٢١. نَهْجُ الْعَارِفِينَ فِي الْأَخْلَاقِ (فَارْسِي).
٢٢. رِسَالَةٌ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.
٢٣. رِسَالَةٌ فِي حُجِيَةِ خَبَرِ الْوَاحِدِ مِنَ الْأَخْبَارِ.
٢٤. أَعْمَالُ السَّنَةِ (مَزَار).
٢٥. ذَرِيعَةُ النَّجَاةِ فِي تَعْقِيبِ الصَّلَاةِ.
٢٦. رِسَالَةٌ فِي حُجِيَةِ الْعَقْلِ وَفِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ الْعَقْلِيِّينَ.
٢٧. رِسَالَةٌ فِي تَكْلِيفِ الْكُفَّارِ بِالْفُرُوعِ.
٢٨. عِلْمُ الْيَقِينِ فِي طَرِيقَةِ الْقُدَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ.
٢٩. الْجَوْهَرَةُ الْمُضِيئَةُ فِي الْوَاجِبَاتِ الْأَصْلِيَّةِ وَالْفَرَعِيَّةِ.
٣٠. الرَّسَائِلُ الْخَمْسُ الْأِسْتِدْلَالِيَّةُ فِي الْعِبَادَاتِ.
٣١. سَفِينَةُ النَّجَاةِ.
٣٢. الشُّهْبُ الثَّقَابِيَّةُ.
٣٣. تُحْفَةُ الزَّائِرِينَ.
٣٤. نُخْبَةُ الزَّائِرِينَ.
٣٥. زَادُ الزَّائِرِينَ (فَارْسِي).

٣٦. ذريعة النجاة .
٣٧. أنيس الذاكرين .
٣٨. روضة العابدين .
٣٩. قصص الأنبياء .
٤٠. المزار .
٤١. تسليية الفؤاد في الموت والمعاد .
٤٢. تسليية الحزين في فقد الأقارب والبنين .
٤٣. تسليية الفؤاد في فقد الأحبة والأولاد .
٤٤. منهج السالكين في علم الأخلاق .
٤٥. صفاء القلوب في الأخلاق .
٤٦. كشف المحجة في شرح خطبة الزهراء .
٤٧. كشف الحجاب للدعاء المستجاب في شرح دعاء السمات .
٤٨. تحفة المقلد .
٤٩. زبدة الدليل .
٥٠. خلاصة التكليف في الأصول والعبادات .
٥١. مطلع التيرين في لغة القرآن وحديث الثقلين .
٥٢. منية المحصلين وأحقية طريقة المجتهدين .
٥٣. طب الأئمة عليهم السلام .
٥٤. إرشاد المستبصر .

٥٥. البُرْهَانُ الْمُبِينُ فِي فَتْحِ أَبْوَابِ عُلُومِ الْأُمَّةِ الْمَعْصُومِينَ .
٥٦. بُعْيَةُ الطَّالِبِينَ فِي صِحَّةِ طَرِيقَةِ الْمُجْتَهِدِينَ .
٥٧. الْجَوْهَرَةُ الْمُضِيئَةُ فِي الطَّهَّارَةِ وَالصَّلَاةِ .
٥٨. رِسَالَةٌ فِي الْحَجِّ .
٥٩. الْمُهَذَّبُ فِي الْأَخْلَاقِ .
٦٠. رِسَالَةٌ فِيمَا يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ .
٦١. رِسَالَةٌ فِي فَتْحِ بَابِ الْعِلْمِ ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ يَزْعَمُ أَنْسَدَاةَهُ .
٦٢. شَرْحُ الْحَقَائِقِ فِي الْأَحْكَامِ .
٦٣. الدَّرُّ الْمَنْظُومُ فِي مَشْكَالَاتِ الْعُلُومِ ^(١) .

(١) أَنْظَرَ ، مَا كَتَبَهُ الْعَلَمَةُ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ صَادِقُ الصَّدْرِ رَئِيسُ مَجْلِسِ التَّمْيِيزِ الْجَعْفَرِيِّ فِي الْعِرَاقِ عَنِ حَيَاةِ الْعَلَمَةِ شُبَّرِ ، وَعَنْ سِلْسِلَةِ مُؤَلَّفَاتِهِ فِي مُقَدِّمَةِ (الْحَقُّ الْيَقِينُ) .

عملنا في المخطوط

المخطوط من النوع الصغير، حيث يتكون من « ٥٠ » ورقة كتبت بخط نسخ مختلف السطر، لا يتمتع بدرجة من الوضوح، مما حوى في طياته أخطاءً ما بين إملائية، ونحوية. مساحة الصفحة ١٥ سم × ١٠ سم، وتتراوح الأسطر ما بين ١٧ و ١٩ سطرًا في الصفحة الواحدة.

كانت بين أيدينا في التحقيق نسختان إحداهما في مكتبة أستانة قدس تحت رقم (٦٠٣)، وتحت عنوان: «رسالة في السلوك إلى الله»^(١)، أهداها لنا سماحة العلامة الخطيب السيد (محمد أمين) ابن العلامة الورع، والعلامة الشامخ الذي أمتاز بالعطاء الروحي والفكري على ما سواه الخطيب الشهيد السيد جواد شبر، والثانية في مكتبة السليمانية في إستانبول وتحت الرقم (٥٤٠) بالقسم العربي، وهناك نسخة في دار الكتب بالقاهرة تحت رقم (٢٤٥) لم أفق لمقابلتها مع النسخ الأخرى.

وقد اعتمدت في التحقيق على النسخة الأولى، ورمرت لها بحرف «آ». أما النسخة الثانية فقد قابلها في تركيا مع الأولى الأخ الأستاذ نور الدين المغربي، ورمرت لها بحرف «ب». وقد حاولت قدر الإمكان إبقاء النص بصورته الأصلية، ولم أغير، أو أضيف إلا بعض الأحرف التي صارت مألوفة في نشر الأصول مثل إضافة ألهمزة، أو الألف الممدودة.

ثم إن تعليقي على بعض الموارد التي ذكرها السيد العارف كان من باب

(١) مما يجدر ذكره عرضنا هذا العنوان على بعض المختصين بالتحقيق من العلماء والمحققين فأجمعوا على أن يكون العنوان هكذا (السلوك إلى الله).

المُقَارَنَةِ، وَالْمُقَايَسَةَ مَعَ الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى. وَكَذَلِكَ لَمْ أَكْتَفِ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ كَمَا يَذْكُرُ الْبَعْضُ، بَلْ حَاوَلْتُ اسْتِقْصَاءَ جَهْدٍ إِمْكَانِي تَشْيِيتِ الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى الْوَارِدَةِ بِهَذَا الْمَعْنَى لِأَجْلِ أَنْ يَتَعَرَّفَ الْقَارِئُ الْكَرِيمُ عَلَيَّ فِضَائِلَ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَطَرِيقَةَ أَهْلِ السُّلُوكِ وَالْمَعْرِفَةِ إِلَى اللَّهِ.

٢. خَرَّجْتُ مُعْظَمَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْمَخْطُوطِ، وَعَرَضْتُهَا عَلَى الْمُضْحَفِ الشَّرِيفِ.

٣. إِزْجَعُ الْأَحَادِيثَ الشَّرِيفَةَ إِلَى كُتُبِ الصَّحَاحِ، وَكُتُبِ الْحَدِيثِ الْأُخْرَى.

٤. خَرَّجْتُ جَمِيعَ الْأَقْوَالِ مِنْ مَنَابِعِهَا الْأَصْلِيَّةِ، وَنَسَبْتُ كُلَّ قَوْلٍ إِلَى صَاحِبِهِ.

٥. عَمَلْتُ فَهَارِسَ فَنِيَّةً لِلْكِتَابِ، وَلِلآيَاتِ الشَّرِيفَةِ، وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ،

وَالْمَصَادِرِ، وَالْمَرَاجِعِ.


وَأَنْصَرَفَ جُلُّ هَمِي فِي تَدْقِيقِ النَّصِّ عَلَى تَشْيِيتِهِ، وَإِقَامَتِهِ بِحَيْثُ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى الصُّورَةِ الْمُتَوَافِرَةِ بَيْنَ يَدَيَّ، وَذَلِكَ بِمُقَارَنَتِهِ بِكُلِّ الْمَصَادِرِ الَّتِي أَمَكَّنِي الْإِطْلَاعَ عَلَيْهَا، وَالَّتِي تَبْحَثُ فِي نَفْسِ الْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي يَبْحَثُهَا الْمُصَنِّفُ. وَفِي حَالَةِ حُدُوثِ طَمَسٍ - أَيْ نَقْصِ عِبَارَةٍ فِي الْأَصْلِ - أَعْتَمَدْتُ تَشْيِيتَ مَا هُوَ أَوْسَلُ لَهُ إِذَا كَانَ الْمُؤَلِّفُ قَدْ أَشَارَ إِلَى مَصْدَرِهِ. وَفِي حَالَةِ عَدَمِ ذِكْرِ الْمَصْدَرِ، أَبَقَيْتُ الطَّمَسَ عَلَى حَالِهِ، وَأَشْرْتُ إِلَى ذَلِكَ فِي الْهَامِشِ. وَكُنْتُ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ أَشِيرُ فِي الْهَامِشِ إِلَى مَا أَعْتَقَدُهُ أَقْرَبَ إِلَى الصُّحَّةِ.

المُحَقِّقُ سَامِي الْغُرَيْرِيُّ (الغُرَّاءِيُّ)

رساله در ذکر و پند و اندرز
اصول

کتابخانه استاذ قدس

کتابخانه آستان قدس
موزه کتب خطی




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قد صارت
کتابخانه
کتابخانه آستان قدس
کتابخانه آستان قدس



بجمله



الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله الطاهرين ما ابتدأ
فقد خشي بعض المعارفين المحصلين من الاختيار المفديين مرة بعد اخرى
وكره بعدا ولى على بيان طريق التلوك الى الله تعالى الذي يحصل به
في الآخرة والأولى ويتوصل به الى رضوان الله تعالى وتوابعه
من نعمته وعقابه مما ادين الله تعالى به وان غالب الناس غير خاضعين
عن ضعفين ضعف زعموا ان التلوك منحصر في الرياضات التي اخرجوا
والادكار التي ابتدعوها وزعموا انه يحل لهم بذلك الكشف واليقين
مع الاعراض عن شريعة خاتم الانبياء والمرسلين ومجملهم بما يجب عليهم
ويحرمه وصف زعموا ان الطريق الى الله منحصر في اداء جملة من الاعمال
الظاهرة وان لم تكن لها غايات وان مجرد صور الاعمال توصل
رضاء ذي الجلال مع الاتصاف بالاخلاق السنية والصفات
الذميمة المهلكة من الحسد والرياء والعجب والكبر والحقد والخبث
وتعويضها وان دين الله لا ينال الا باليقين والقال والنزاع والجد

الصفحة الأولى من النسخة الخطية (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من عباده

عنه المنين فاذا طلع الفجر فبكر الى المسجد بعد خلق الراس وعن الاطراف
الشارب والحب عن كل ما ينفر والغل والتزين بالياب البيض فانها
الياب الى الله والطيب طيبا عندك ساعا على كسبه ووقارا وانبا بالاد
ولا دنارا الوظفة واعلم ان لنا عنة سبنا بقون الى الحنة بعد رسبهم
الى الجمعية ثم اذا دخلت الجامع فاطلب الصف الاول مع الامكان ولا تفقد
في المسجد حتى يصل الى الحنة وتقبل بعدد وكمة وزيادة على الارام
باربع ركعات وبنا في الدعاء وتلاوة القران والمضوع وتكثرت
الدعاء والمصدق في هذا اليوم فان الاعمال فيه تضاعف فتكون
يكون هذا اليوم كانه لا يسوعك وتجي في يومه وفي ليلة الصلوة
اليوم والما الفضة وروي ان من عمره الصافات يوم الجمعة حفظ من
كل قدر وبلية وان مات في ذلك اليوم مات شهيدا هذا ما انصاه اليه
في هذه الرسالة على الجملة والمدتساوا واخرى وظاهر ارباطنا

والصلوة على محمد والبعثت الرسالة في عصر من العصر

خامس عشر جادى الاول سنة ١٢٢٤ هـ

من المهدي النبوة عليها

جها الف

سلام

مكتبة جامعة طهران
تاسيس ١٣٠٥ هـ

سال ١٣١٨ هـ
ارباب و...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلَّفِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ .
أَمَّا بَعْدُ: قَدْ صَارَ لِي بَعْدَ أَنْ كَانَ لِعَيْرِي، وَسَيَكُونُ كَمَا كَانَ فَقَدْ حَثَّنِي بَعْضُ
الْعَارِفِينَ الْمُحَصِّلِينَ مِنَ الْأَخْيَارِ الْمُقَدَّسِينَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَكَرَّةً بَعْدَ أَوْلَى عَلَيَّ
بَيَانِ طَرِيقِ السُّلُوكِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ النَّجَاةُ فِي الْأَخِرَةِ وَالْأَوْلَى،
وَيَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى، وَثَوَابِهِ، وَالتَّخْلُصِ مِنْ نِقْمَتِهِ، وَعِقَابِهِ مِمَّا أَدِينُ
اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَإِنَّ غَالِبَ النَّاسِ غَيْرِ خَارِجِينَ عَنِ صِنْفَيْنِ ^(١) صِنْفٍ زَعَمُوا:
أَنَّ السُّلُوكَ مُنْحَصَرٌ فِي الرِّيَاضَاتِ الَّتِي أَخْتَرَعُوهَا ^(٢)، وَالْأَذْكَارِ الَّتِي

(١) وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٣٩/٤، مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام لِكُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ النَّخَعِيِّ،
رَقْمٌ (١٤٧) أَنَّهُ قَالَ: «يَا كُمَيْلُ بْنُ زِيَادٍ، إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ أَوْعِيَةٌ، فَخَيَّرْهَا أَوْعَاهَا، فَأَحْفَظْ عَنِّي مَا أَقُولُ
لَكَ: النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: فَعَالِمٌ رَبَّائِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَيَّ سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَهَمَجٌ رَعَاةٍ، أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِيٍّ، يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ
رَبِيحٍ، لَمْ يَسْتَضِيئُوا بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَلْجَأُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ».

وَهَذَا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ الَّذِي ذَكَرَهُ مَوْلَى الْمُوَحِّدِينَ عليه السلام هُوَ الَّذِي يَقْصِدُهُ السَّيِّدُ الْمُؤَلَّفُ عليه السلام فِي تَفْسِيحِهِ.

(٢) أَنْظِرْ، مَدَارِجُ السَّالِكِينَ، لِابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١/١١١-١١٨، فَيُضِيقُ الْقَدِيرُ شَرْحَ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ

أَبْتَدَعُوهَا. وَزَعَمُوا أَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُمْ بِذَلِكَ الْكَشْفِ، وَالْيَقِينِ مَعَ الْأِعْرَاضِ عَنِ شَرِيعَةِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمُرْسَلِينَ، وَجَهْلُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، وَيَحْرَمُ. وَصَنَّفَ زَعَمُوا: أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللَّهِ مُنْحَصَرٌ فِي أَدَاءِ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهَا حَقَائِقُ. وَأَنَّ مُجَرَّدَ صُورِ الْأَعْمَالِ تُوصِلُ إِلَى رِضَاءِ ذِي الْجَلَالِ مَعَ الْإِتِّصَافِ بِالْأَخْلَاقِ السَّيِّئَةِ، وَالصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ الْمُهْلِكَةِ، مِنَ الْحَسَدِ، وَالرِّيَاءِ، وَالْعُجْبِ، وَالْكِبَرِ، وَالْحِقْدِ، وَالتَّحَيَّرِ وَنَحْوِهَا. وَأَنَّ دِينَ اللَّهِ لَا يُنَالُ إِلَّا بِالْقِيلِ، وَالْقَالَ، وَالنِّزَاعِ، وَالْجِدَالِ مَعَ إِنْهَامَا كِهِمْ فِي آفَاتِ اللِّسَانِ، وَالْقَلْبِ. وَهَذَا أَنَا ذَاكَ لَكَ مَا يَحْصُلُ بِهِ النَّجَاةُ فِي الدُّنْيَا، وَالدِّينِ، وَيُوصِلُ إِلَى رِضْوَانِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي فُضُولِ وَجِيزَةٍ، وَبِاللَّهِ أَسْتَعِينُ أَنَّهُ خَيْرٌ مُوَفَّقٌ، وَمُعِينٌ.

الفصل الأوّل

التّوحيد أمرٌ فطري

أَعْلَمَ أَنَّ الْحَقَّ الْحَقِيقَ بِالِاتِّبَاعِ، وَالتَّصْدِيقِ: أَنَّ وُجُودَ الصَّانِعِ، وَتَوْحِيدَهُ أَمْرٌ فِطْرِي قَدْ فَطَرَ اللَّهُ الْعُقُولَ عَلَيْهِ ^(١) كَمَا تَنظَّافَرَتْ بِهِ الْآيَاتُ، وَتَوَاتَرَتْ بِهِ الرَّوَايَاتُ «فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لِاتِّبَادِلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينَ الْقَيِّمَ وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» ^(٢).

(١) قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١): (أَوَّلَ الدِّينِ مَعْرِفَتُهُ، وَكَمَالُ مَعْرِفَتِهِ التَّصْدِيقُ بِهِ، وَكَمَالُ التَّصْدِيقِ بِهِ تَوْحِيدُهُ، وَكَمَالُ تَوْحِيدِهِ، الْإِخْلَاصُ لَهُ، وَكَمَالُ الْإِخْلَاصِ لَهُ نَفْيُ الصِّفَاتِ عَنْهُ). وَأُورِدَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ: ٢٥٣ مَجْلِسَ ٣٠ ح ٤، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ زَيْدِ الطَّبْرِيِّ عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: (أَوَّلُ عِبَادَةِ اللَّهِ مَعْرِفَتُهُ، وَأَصْلُ مَعْرِفَةِ اللَّهِ جَلَّ أَسْمُهُ تَوْحِيدَهُ... وَبِالْقَوْلِ تَفْتَقِدُ مَعْرِفَتَهُ، وَبِالْفِطْرَةِ تُثَبِّتُ حُجَّتَهُ).

وَوَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ» أَلْحَجَّ: ٣١. قَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا... قَالَ فَطَرَهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ... وَالْفِطْرَةُ هِيَ التَّوْحِيدُ. أَنْظِرْ، تَوْحِيدَ الصَّدُوقِ: ٣٤١ بَابُ فِطْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْخَلْقَ عَلَى التَّوْحِيدِ، الْإِحْتِجَاجَ لِلطَّبْرِيِّ:

٢٩٨/١، مُسْتَدَدُ الْإِمَامِ الرِّضَا: ٤١/١، عِيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا: ١/١٥٠ ح ٥١.

(٢) الزُّرُومُ: ٣٠.

فَفِي جُمْلَةٍ مِنَ الرَّوَايَاتِ فَطَرَهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ^(١) وَفِي النَّبَوِيِّ الْمَشْهُورِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجَّسَّانِهِ»^(٢)

(١) رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّهُ كَانَ قَبْلَ نُوحٍ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ عَلَى فِطْرَةِ اللَّهِ، لَا مَهْتَدِينَ وَلَا ضَالِّينَ، فَجَعَلَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ). انظر، مجمع البيان: ٣٠٦/٢-٣٠٧، و: ٦٥/٢ طَبَعَةٌ أُخْرَى، التَّبَيُّانَ لِلطُّوسِيِّ: ١٩٥/٢. أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالْفِطْرَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَفِي قَوْلِ الْإِمَامِ عليه السلام (كُلُّ مَوْلُودٍ) هُوَ أَنَّ نَفْسَ الْإِنْسَانِ خَلَقَتْ صَحِيفَةً بَيْضَاءَ لَا شَيْءَ فِيهَا، وَلَا تُوحَى بِشَيْءٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَكِنَّهَا تَقْبَلُ كُلَّ مَا يَكْتُبُ فِيهَا، وَيُرْسَمُ سِوَاهُ أَكَّانَ وَحَيَاتًا مِنْ الرَّخْمَانِ، أَمْ كَانَ تَضْلِيلًا مِنَ الشَّيْطَانِ... وَبِالْبَدَاهَةِ أَنَّ الْوَحْيَ مِنْ خَالِقِ الْفِطْرَةِ وَهُوَ وَحْدَهُ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَرَسَمَ فِيهَا مَا يَرَسَمُ، وَأَنْ تُؤْمِنَ بِهِ، وَتَعْمَلَ. لَقَدْ أَفْرَدَ الْكَلْبِيِّ عليه السلام بَابًا كَامِلًا، فِي فِطْرَةِ الْخَلْقِ عَلَى التَّوْحِيدِ، فِي كِتَابِهِ الْكَافِي الشَّرِيفِ: عَنِ زُرَّارَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، عَنِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «فَطَرْتُ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا». الرَّوْمِ: ٣٠. قَالَ: فَطَرَهُمْ جَمِيعًا عَلَى التَّوْحِيدِ. الْكَافِي: ١٢/٢ ج ٢، عَنْهُ تَفْسِيرُ الرَّهْمَانِ: ١٥٠/٦ ج ٤، تَوْحِيدَ الصَّدُوقِ: ٣٢٨-٣٣٠ ج ٦، الْمَحَاسِنُ لِلْبَرْقِيِّ: ٢٤١ ج ٢٢٣، تَفْسِيرُ النَّعْمِيِّ: ١٣٢/٢، تَفْسِيرُ نُورِ الثَّقَلَيْنِ: ١٨٢/٤ ج ٥٥، شَرْحُ أَصُولِ الْكَافِي: ٣٦/٨ ج ٢، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٧٨/٣ ج ٨. (٢) انظر، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٢٥/٢، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٢٠٤٧/٤ ج ٢٦٥٧، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٢٢٩/٤ ج ٤٧١٤، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢٣٣/٢ ج ٢٧٥ و: ١٤/٣ ج ٧١٨٤، مُسْنَدُ أَبِي حَنِيفَةَ: ٦، مُوطَأَ مَالِكَ: ٢٤١/١٠ ج ٥٢. قَالَ: فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، إِتْحَافُ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ: ٢١٨/٢، تَجْرِيدُ التَّهْمِيدِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ٢٥٨، أَمَالِي السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى: ٢/٤، تَوْحِيدُ الصَّدُوقِ: ٣٤١، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ٢٠٣/٦، مَجْمَعُ الزُّوَايِدِ: ٢١٨/٧، الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ: ٣٩٥/٥، الْمُغْنِي لِابْنِ قُدَّامَةَ: ٤٦٤/١، صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ: ٣٣٦/٧ ج ١٢٨، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٤٤٧/٤ ج ٢١٣٨، الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ: ٥٣٣/٣ ج ٦٦١١، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٢٢٧/٤ ج ٤٠٥٠.

وَالْمَقْصُودُ بِالْفِطْرَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَحَدِيثِ (كُلُّ مَوْلُودٍ)... أَيَّ أَنَّ الدِّينَ الْخَنِيفَ الْقِيَمَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ تَأْخُذَ بِهِ فِطْرَةُ الْإِنْسَانِ هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ، لَا الشِّرْكَ، أَوِ الْيَهُودِيَّةَ، أَوِ النَّصْرَانِيَّةَ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِمَّا لَا مُضَدَّرَ لَهُ إِلَّا تَضْلِيلُ الْأَبْوِينَ، وَفَسَادُ الْمُجْتَمَعِ، وَلَكِنْ أَكْثَرَ

عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَرْشَدَ النَّاسَ إِلَى طَرِيقِ الْعِلْمِ بِوَجُودِهِ، وَصِفَاتِهِ بِالْيَدَيْنِ فِي مَخْلُوقَاتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(١).

وَبِالْجُمْلَةِ فَوَجُودَهُ تَعَالَى أَجَلٌّ مِنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى بَيَانٍ وَوِاضِحٍ مِنْ أَنْ يَتَوَقَّفَ عَلَى دَلِيلٍ، وَبُرْهَانٍ. وَأَنَّ الْعَيَانَ^(٢) يُغْنِي عَنِ الْبَيَانِ، وَالْوِجْدَانَ يَكْفِي عَنِ الْبُرْهَانِ، وَالْبَعْرَةَ تَدُلُّ عَلَى التَّبَعِيرِ، وَالْأَثَرَ يَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ، وَالرُّوْثَةَ تَدُلُّ عَلَى الْحَمِيرِ^(٣) «أَفَسْمَاءَ ذَاتِ أَبْرَاجٍ، وَأَرْضَ ذَاتِ فُجَاجٍ، لَا يَدُلَّانَ عَلَى اللَّطِيفِ

﴿النَّاسُ يَجْهَلُونَ الدِّينَ الْخَفِيفَ، وَيُدْبِرُونَ بَغْيَ الْحَقِّ، دِينَ الْآبَاءِ، وَالْأَجْدَادِ.

وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ (كُلُّ مَوْلُودٍ) وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْإِمَامِ: «لَيْسَتْ أَدْوَاهُ مِيتَاقِ فِطْرَتِهِ» أَي أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ طَلَبُوا مِنَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا، وَيَعْمَلُوا بِمَا أَوْحَاهُ سُبْحَانَهُ إِلَى الْفِطْرَةِ عَلَى لِسَانِ أَنْبِيَائِهِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ - كَمَا يَظُنُّ - أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ طَلَبُوا مِنَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا بِمَا تَوَحَّاهُ الْفِطْرَةُ نَفْسَهَا... كَلًّا، لِأَنَّهَا صَحِيفَةٌ بَيْضَاءٌ لَا تُوجِي بِشَيْءٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ. شَرَحَ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ لِمُعَيَّنِيَّةٍ: ١٢٩/١. (بِتَصْرُفٍ).

(١) آلِ عِمْرَانَ: ١٩٠.

(٢) فِي نُسْخَةِ - ب - الْعَيْنِينَ.

(٣) سُئِلَ أَعْرَابِيٌّ: (بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: التَّبَعْرَةُ تَدُلُّ عَلَى التَّبَعِيرِ، وَأَثَارُ الْقَدَمِ عَلَى الْمَسِيرِ، فَهَيْكَلُ عَلَوِيٍّ بِهَذِهِ اللَّطَافَةِ، وَمَرَكَزُ سَفَلِيٍّ بِهَذِهِ الْكُنْفَاةِ، أَمَا يَدُلَّانَ عَلَى الصَّانِعِ الْخَفِيرِ).

أَنْظُرْ، زَادَ الْمَسِيرِ: ٣١٠/١. رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ لِلْفَتَاوَى النَّبَسَائِيَّةِ: ٣١، وَذَكَرَ قَرِيبٌ مِنْهُ فِي عِلْمِ الْيَقِينِ لِلْكَاشَانِيِّ: ٣٠/١ فَصَلَّ ٢. تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ: ٩١/٢ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ (٢١) مِنْ سُورَةِ الْبَعْرَةِ، جَامِعُ الْأَخْبَارِ: ٣٥ ح ٥٥، نَسَبَ هَذَا الْقَوْلَ إِلَى الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، رَسَائِلُ الشَّهِيدِ الثَّانِي: ٦/٢، مَعَالِمُ الدِّينِ فِي الْأَصُولِ لِابْنِ الشَّهِيدِ الثَّانِي: ٢٤٤، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٥٥/٣ ح ٢٧، ١٣٤/٦٢، ١٠٢/٣٨، وَأُورِدَ ابْنُ طَاوُوسٍ فِي إِقْبَالِ الْأَعْمَالِ: ٣٤٩ فِي دُعَاءِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَوْمَ عَرَفَةَ أَنَّهُ قَالَ:

مَتَى غَبَّتْ حَتَّى تَحْتَاجَ إِلَى دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَيْكَ عَمِيَّتَ عَيْنٍ لَا تَرَكَ عَلَيْهَا رَقِيبًا.

الْخَبِيرِ، بَلْ إِذَا تَأَمَّلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ كَيْفَ أُوْدِعَ فِي الْأَصْلَابِ بَعْدَ أَنْ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ، وَصَارَ نُطْفَةً فِي الرَّحْمِ ثُمَّ جَنِينًا حَيْثُ لَا تَرَاهُ عَيْنٌ^(١)، وَلَا تَنَالُهُ يَدٌ مَعَ اسْتِمَالِهِ عَلَى جَمِيعِ مَا فِيهِ قَوَامِهِ، وَصَلَاحِهِ مِنَ الْأَحْشَاءِ، وَالْجَوَارِحِ، وَسَائِرِ الْأَعْضَاءِ، وَهُوَ مَحْجُوبٌ فِي ظُلُمَاتِ ثَلَاثٍ: ظُلْمَةِ الْبَطْنِ، وَظُلْمَةِ الرَّحْمِ، وَالْمَشِيمَةِ^(٢)، وَلَا حِيلَةَ لَهُ، وَلَا لِعَبْرِهِ فِي طَلَبِ غِذَائِهِ، وَرَفَعَ أَذَاهُ فَيَجْرِي إِلَيْهِ مِنْ

﴿ أنظر، بحار الأنوار: ٢٢٥/٩٨. ﴾

وَوَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِنَافِعِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَيْثُ سَأَلَهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَتَى كَانَ؟ وَيَلِكُ أَمْتِي لَمْ يَكُنْ حَتَّى أُخْبِرَكَ مَتَى كَانَ، سُبْحَانَ مَنْ لَمْ يَزَلْ، وَلَا يَزَالْ فَرْدًا صَدَدًا لَمْ يَسْتَخِذْ صَاحِبَةً، وَلَا وَلَدًا... أنظر، الروضة من الكافي: ١٢٢ ذيل ح ٩٣، الإختجاج: ١٦٦/٢، توحيد الصدوق: ١٧٣ ح ١. عنه البحار: ٢٨٤/٣ ح ٣. ومثله عن الإمام الرضا عليه السلام، كفا في الكافي: ٧٨/١ ح ٣ باب حدوث الكلام، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١٣٢/١ ح ٢٨، بحار الأنوار: ٣٧/٣ ح ١٢.

(١) إفتباساً من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلْسَلَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ الْمُؤْمِنُونَ: ١٢ - ١٤.

وأنظر كذلك توحيد المفصل: ٤٨ باب خلق الإنسان، وتبدير الجنين في الرحم، وكذا الفيض الكاشاني في علم اليقين: ٢٩٩/١ فضل عجائب خلقه الإنسان.

(٢) إفتباساً من قوله تعالى: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلْمَتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَىٰ تُصْرَفُونَ﴾ الرُّمِّ: ٦.

قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (٨٣) «أَمْ هَذَا الَّذِي أَنْشَأَهُ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْحَامِ، وَشُعْفِ الْأَشْتَارِ، نُطْفَةً دِهَاتًا، وَعَلَقَةً يَحَافًا، وَجَنِينًا، وَرَاضِعًا، وَوَلِيدًا، وَبَانِعًا، ثُمَّ مَنَحَهُ قَلْبًا حَافِظًا، وَلِسَانًا لَافِظًا، وَبَصْرًا لِحَافًا، لِيَفْهَمُ مَعْتَبِرًا، وَيَقْصُرَ مُزْدَجِرًا، حَتَّى إِذَا قَامَ أَعْتِدَ اللَّهُ، وَأَسْتَوَىٰ مِثَالَهُ، نَفَرَ مُسْتَكْبِرًا، وَخَبَطَ سَادِرًا، مَا تَحَا فِي غَرْبِ هَوَاهُ، كَادِحًا سَعْيًا لِذُنْيَاهُ، فِي لَدَاتِ طَرْبِهِ، وَبَدَوَاتِ أَرْبِهِ، ثُمَّ لَا يَخْتَسِبُ رِزِيَّتَهُ، وَلَا يَخْشَعُ تَقِيَّتَهُ». خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ نُطْفَةٍ، الْأَرْضُ أَصْلُهَا، وَالْأَرْحَامُ مَقَرُّهَا، وَهِيَ

دَمَ الْحَيْضِ مَا يَكُونُ لَهُ غِذَاءٌ فَلَا يَزَالُ غِذَاءَهُ حَتَّى إِذَا كَمُلَ خَلْقَهُ، وَأَسْتَحْكَمَ بَدَنَهُ، وَقَوِيَ جِلْدُهُ عَلَى مُبَاشَرَةِ الْهَوَاءِ، وَبَصَرَهُ عَلَى مَلَاقَاتِ الضِّيَاءِ هَاجَ الطَّلَقَ بِأُمِّهِ، فَأَزَعَجَهُ أَشَدُّ إِزْعَاجٍ حَتَّى يُوَلِّدَ، فَإِذَا وُلِدَ صَرَفَ ذَلِكَ الَّذِي كَانَ يَغْدُوهُ فِي الرَّحْمِ إِلَى ثَدْيِ أُمِّهِ، وَأَنْقَلَبَ طَعْمَهُ، وَلَوْنُهُ إِلَى ضَرْبٍ آخَرَ مِنَ الْغِذَاءِ، فَإِذَا جَاعَ حَرَّكَ شَفْتَيْهِ، وَأَلْهَمَ النِّقَامَ ثَدْيِ أُمِّهِ الَّذِي خُلِقَ عَلَى ذَلِكَ النَّمَطِ الْعَجِيبِ، وَالطَّرَازِ الْغَرِيبِ، وَجَعَلَ يَنْضَحُ كُلَّمَا مَصَّهُ، وَلَوْ جَرَى لِاخْتِنَقِ الصَّبِيِّ، وَجَعَلَ مُتَعَدِّدًا؛ لِيَكُونَ وَاحِدًا طَعَامًا، وَالْآخَرَ شَرَابًا. فَلَا يَزَالُ يَغْتَذِي بِاللَّبَنِ مَا دَامَ رَطَبَ الْبَدَنِ^(١)،

﴿ طَلَمَةُ الْبَطْنِ، وَالرَّحْمِ، وَالْمَشِيمَةِ، وَكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ فِي دَاخِلِ الْآخَرَى، وَالنُّطْفَةُ فِي قَلْبِهَا، ثُمَّ تَرْتَقِي النُّطْفَةُ إِلَى عُلْقَةٍ، وَمِنْهَا إِلَى جَنِينٍ، فَإِذَا وُلِدَ فَهُوَ وَلِيدٌ، وَمَا دَامَ يَرْضَعُ فَرَضِعُ، فَإِذَا فَطِمَ فَفَطِيمٌ، فَإِذَا مَشَى فَدَارِجٌ، فَإِذَا سَقَطَتْ أَسْنَانُهُ فَمْتَقُورٌ، فَإِذَا نَبَتَتْ مِنْ جَدِيدٍ فَمْتَقَرٌ، فَإِذَا بَلَغَ عَشْرًا فَمْتَرَعْرَعٌ، فَإِذَا كَادَ يَبْلُغُ الْحُلُمَ فَمُرَاهِقٌ، فَإِذَا أَحْتَلَمَ فَشَابَ إِلَى الْأَرْبَعِينَ، فَإِذَا تَجَاوَزَهَا فَكَهْلٌ إِلَى السَّبْتِينَ، وَبَعْدَهَا يَكُونُ شَيْخًا. وَأُوزِدَ الْقَمِي فِي تَفْسِيرِهِ: ٢١٦/٢. قَالَ: الطَّلَمَاتُ الثَّلَاثُ: الْبَطْنُ، الرَّحْمُ، الْمَشِيمَةُ، فَتَحَ الْقَدِيرُ: ٤٥٠/٤. جَامِعُ الْبَيَانَ لِابْنِ جَرِيرٍ الطَّبْرِيِّ: ٢٣٣/٢٣ ح ٢٣١٤١. الْقُرْآنُ وَإِعْجَازُهُ الْعِلْمِيُّ لِمُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ زَاهِمٍ: ١٠٥، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٥٧/٣٦٦ ح ٦٣.

وَقَالَ الْإِمَامُ عليه السلام: «عَجِبْتُ لِمَنْ أَنْكَرَ النُّشْأَةَ الْآخَرَى وَهُوَ يَرَى النُّشْأَةَ الْأُولَى».

أَنْظُرْ. نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (١٢٦). وَنَهَجُ الْبَلَاغَةِ لِمُحَمَّدٍ عِنْدَهُ: ٣٠/٤. الْحِكْمَةُ (١٢٦). شَرَحَ التَّلْهِجَ لِابْنِ مَيْثَمَ الْبَحْرَانِيِّ: ٣٠٩/٥. عَيُونُ الْحِكْمِ وَالْمَوَاعِظُ: ٣٣٠. شَرَحَ نَهَجَ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْخَدِيدِ الْمُعْتَرِلِيِّ: ٣١٥/١٨.

(١) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي خُطْبَتِهِ: «أَيُّهَا الْمَخْلُوقُ السَّوِيُّ، وَالْمُنْشَأُ الْمَرْعِيُّ، فِي طُلُمَاتِ الْأَرْحَامِ، وَمُضَاعَفَاتِ الْأَسْتَارِ. بَدِثْتُ «مِنْ سُلْسَلَةٍ مِنْ طِينٍ»، أَلْمُؤْمِنُونَ: ١٢. وَوَضَعْتُ «فِي قَرَارٍ مُكَيَّنٍ إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ»، الْمُرْسَلَاتُ: ٢١-٢٢. وَأَجَلٍ مَقْسُومٍ. تَمُورٌ فِي بَطْنِ أُمَّكَ جَنِينًا لِأَنْجِيرٍ دُعَاءٌ، وَلَا تَسْمَعُ نِدَاءً، ثُمَّ أَخْرَجْتِ مِنْ مَقْرُوكٍ إِلَى دَارٍ لَمْ تَشْهَدْهَا، وَلَمْ تَعْرِفْ سُبُلَ مَنَافِعِهَا. فَمَنْ هَذَا الَّذِي لَا يَجْتَنِبُ الْغِذَاءَ مِنْ

رَقِيقِ الْأَمْعَاءِ، لِئِنَّ الْأَعْضَاءَ، حَتَّى إِذَا قَوِيَ وَاحْتِاجَ إِلَى غِذَاءٍ فِيهِ صَلَابَةٌ طَلَعَتْ لَهُ الطَّوَّاحِنَ مِنَ الْأَسْنَانِ، وَالْأَضْرَاسِ؛ لِيَمْضَغَ بِهَا الطَّعَامَ فَيَلِينُ عَلَيْهِ، وَيَسْهَلُ لَهُ أَسَاغَتُهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُدْرِكَ^(١).

وَتَأْمَلُ فِي كَيْفِيَّةِ التَّدْبِيرِ، وَأَعْضَاءَ الْبَدَنِ، وَتَدْبِيرَهَا لِلْأُمُورِ، فَالْيَدَّانِ لِلْعِلَاجِ، وَالرَّجْلَانِ لِلسَّعْيِ، وَالْعَيْنَانِ لِلْإِهْتِدَاءِ، وَالْفَمَّ لِلْإِغْتِذَاءِ، وَاللِّسَانَ لِلتَّكَلُّمِ، وَالْحُجْرَةَ لِتَقْطِيعِ الصَّوْتِ، وَتَحْصِيلِ الْحُرُوفِ، وَالْمَعِدَةَ لِلهَضْمِ، وَالْكَبِدَ لِلتَّخْلِيسِ، وَالْمَنَافِذَ لِتَنْفِيزِ الْفُضُولِ، وَالْفَرْجَ لِإِقَامَةِ النَّسْلِ^(٢)، وَتَدْبِيرُ فِي خَلْقِ

﴿ تَذِي أُمَّكَ، وَعَرَّفَكَ عِنْدَ الْحَاجَةِ مَوَاضِعَ طَلَبِكَ، وَإِزَادَتِكَ، هَهْنَاهُ، إِنَّ مَنْ يَنْعِزُ عَنِ صِفَاتِ ذِي الْهَيْبَةِ، وَالْأَدْوَاتِ فَهُوَ عَنِ صِفَاتِ خَالِقِهِ أَعْجَزُ، وَمِنْ تَنَاقُلِهِ بِحُدُودِ الْمَخْلُوقِينَ أَبْعَدُ! ﴾.

أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٦٣). وأنظر، تفسير مجمع البيان: ٣٢٩/١٠. جامع البيان للطبري: ١٥/١٨، تاريخ دمشق: ٢٣٠/٦٠، مُنتهى المطالب: ٩٦/١، مناقب آل أبي طالب: ٣٧٨/٣، بحار الأنوار: ٦٢/٣ (الخبر المشهور بخبر توحيد المفضل)، و: ٢٣٠/٧٠ ح ٢٢، وجاء في الكافي: ٩٧/٣ ح ٦: «إِنَّ الْوَلَدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ غِذَاؤُهُ الدَّمُّ». الوسائل: ٥٧٩/٢ ح ١٤.

(١) أنظر، إِلَى قَوْلِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ: حَتَّى إِذَا إِشْتَدَّ قُوَى بَدَنِهِ، طَلَبَتْ لَهُ الطَّوَّاحِنَ مِنَ الْأَسْنَانِ وَالْأَضْرَاسِ يَمْضَغُ بِهَا الطَّعَامَ... فَإِذَا أَدْرَكَ، وَكَانَ ذَكَرًا طَلَعَ الشَّعْرَ فِي وَجْهِهِ... تَوْجِيدِ الْمُفْضَلِ: ٤٩. وَمَا أَنْ يَسْقُطَ الْجَيْنِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ حَتَّى يَلْتَمِسَ التَّدِي، وَلَا تَنْشَقُ الْبَيْضَةَ عَنِ الْفَرْخِ حَتَّى يَلْتَمِسَ الْحَبَّ بِمَنْقَارِهِ، وَمَا رَأَى أَحَدًا مِنْ قَبْلِ حَتَّى يُحَاكِيهِ!... إِنَّهَا غَرِيْبَةٌ، مَا فِي ذَلِكَ شَكٌّ، وَلَكِنْ مَنْ الَّذِي أَوْدَعَهَا فِيهِ؟ ﴿ فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدَيْهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾. سُورَةُ تِس: ٨٣.

(٢) قَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ ﷺ: فَكَّرَ يَا مُفْضَلُ - الْمُفْضَلُ بْنُ عُمَرَ - فِي أَعْضَاءِ الْبَدَنِ أَجْمَعِ، وَتَدْبِيرِ كُلِّ مِثْقَالِهَا لِلأَرْبِ. فَالْيَدَّانِ لِلْعِلَاجِ... وَالْفَرْجَ لِإِقَامَةِ النَّسْلِ، وَكَذَلِكَ جَمِيعِ الْأَعْضَاءِ، إِذَا مَا تَأْمَلْتَهَا وَأَعْمَلْتَ فَكْرَكَ فِيهَا، وَنَظَرَكَ وَجَدْتَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا قَدْ قَدَّرَ شَيْءٌ عَنْ صَوَابٍ، وَحِكْمَةٍ. تَوْجِيدِ الْمُفْضَلِ: ٥٤.

وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ: «أَعْجَبُوا لِهَذَا الْإِنْسَانِ يَنْظُرُ بِشَخْمِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِلَحْمِهِ، وَيَسْمَعُ بِعَظْمِهِ، وَيَتَنَفَّسُ مِنْ خَرْمِهِ». أنظر، نهج البلاغة: الْحِكْمَةُ (٧).

الحيوانات^(١) عَلَى مَا فِيهِ صِلَاحُهَا دُونَ الْإِنْسَانِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَمَّا قَدَّرُوا أَنْ يَكُونُوا ذَوِي ذِهْنٍ، وَفِطْنَةٍ، وَعِلَاجٍ لِمِثْلِ هَذِهِ الصَّنَاعَاتِ مِنَ الْبِنَاءِ، وَالنَّجَارَةِ، وَالنَّسَاجَةِ، وَالخِيَاطَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ خَلَقَتْ لَهُمْ أَكُفَّ كِبَارَ ذَوَاتِ أَصَابِعِ غِلَاطٍ لِيَتِمَكَّنُوا مِنَ الْقَبْضِ عَلَى الْأَشْيَاءِ، وَسَائِرِ الصَّنَاعَاتِ.

وَأَنْظِرْ، إِلَى اخْتِلَافِ الْحَيَوَانَاتِ فِي الْخَلْقَةِ حَيْثُ أَنَّ أَكْلَاتِ اللَّحْمِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ لَهَا أَكُفٌّ مُنَاسِبَةٌ لِذَلِكَ، وَأَسْنَانُ حِدَادٍ، وَأَعْيُنٌ بَعْضُهَا بِسِلَاحٍ، وَأَدَوَاتٌ يَصْلُحُ لِلصَّيْدِ. وَكَذَلِكَ تَجِدُ سَبَاعَ الطَّيُورِ ذَوَاتِ مَنَاقِيرٍ، وَمَخَالِبٍ مُهَيَّأَةً لِقَطْعِهَا، فَلَمْ تَكُنْ الْوُحُوشُ ذَوَاتِ مَخَالِبٍ لِاسْتِغْنَائِهَا عَنْهَا، وَلَمْ تَكُنْ السَّبَاعُ ذَوَاتِ أَظْلَافٍ

(١) قَالَ الْإِمَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: (وَلَوْ فَكَّرُوا فِي عَظِيمِ الْقُدْرَةِ وَجَسِيمِ النِّعْمَةِ لَرَجَعُوا إِلَى الطَّرِيقِ وَخَافُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ وَلَكِنَّ الْقُلُوبَ عَلِيلَةٌ وَالْبَصَائِرَ مَدْخُولَةٌ أَلَّا يَنْظُرُونَ إِلَى صَغِيرِ مَا خَلَقَ كَيْفَ أَحْكَمَ خَلْقَهُ وَأَتَقَنَ تَرْكِيبَهُ وَفَلَقَ لَهُ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَسَوَّى لَهُ الْعَظْمَ وَالنَّبْشَ أَنْظَرُوا إِلَى الثُّلَّةِ فِي صَغَرِ جُثَّتِهَا وَلَطَافَةِ هَيْئَتِهَا لَا تَكَادُ تُتَالُ بِلَخْظِ الْبَصَرِ وَلَا يُمْسْتَدْرِكُ الْفِكْرُ كَيْفَ دَبَّتْ عَلَى أَرْضِهَا وَصَبَّتْ عَلَى رِزْقِهَا تَنْقُلُ الْحَبَّةَ إِلَى جُحْرِهَا وَتُعِدُّهَا فِي مُسْتَقَرِّهَا تَجْمَعُ فِي حَرِّهَا لِتَزِيدَهَا وَفِي وَزْدِهَا لِصَدْرِهَا مَكْفُولٌ بِرِزْقِهَا مَزْرُوقَةٌ بِوَقْفِهَا لَا يَفْعَلُهَا الْمَنَانُ وَلَا يَحْرِمُهَا الدِّيَانُ وَلَوْ فِي الصَّفَا الْيَابِسِ وَالْحَجَرِ الْجَامِسِ وَلَوْ فَكَّرْتَ فِي مَجَارِي أَكْلِهَا فِي عُلُوقِهَا وَسَفْلِهَا وَمَا فِي الْجَوْفِ مِنْ شَرَّاسِيفِ بَطْنِهَا وَمَا فِي الرَّأْسِ مِنْ عَيْنَيْهَا وَأُذُنَيْهَا لَقَضَيْتَ مِنْ خَلْقِهَا عَجَبًا وَلَقَيْتَ مِنْ وَصْفِهَا تَعَبًا فَتَعَالَى الَّذِي أَقَامَهَا عَلَى قَوَائِمِهَا وَبَنَاهَا عَلَى دَعَائِمِهَا لَمْ يَشْرِكْهُ فِي فِطْرَتِهَا فَاطِرٌ». أَنْظِرْ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٨٥). عَنْهُ فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٦/٣ ح ١، وَأَوْرَدَ بَعْضُ فِقْرَاتِهَا الرَّمَحْشَرِي فِي رَبِيعِ الْأَبْرَارِ: ٤٨١/٤ وَ ٤٥٩.

وَأَنْظِرْ، كَذَلِكَ كِتَابُ عِلْمِ الْيَقِينِ لِلْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ: ٣١٨/١ الْبَابُ ٨ الْفَصْلُ (٩) الْحِكْمُ وَالْآيَاتُ فِي خَلْقِ الْحَيَوَانَاتِ. وَأَنْظِرْ، قَوْلُ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام لِلْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ: فَكَّرْ يَا مُفَضَّلُ... فَالْأَسْ لَمَّا قَدَّرُوا أَنْ يَكُونُوا ذَوِي ذِهْنٍ، وَفِطْنَةٍ، وَعِلَاجٍ لِمِثْلِ هَذِهِ الصَّنَاعَاتِ عَنِ الْبِنَاءِ... خَلَقَتْ لَهُمْ أَكُفَّ كِبَارٍ، وَأَكْلَاتِ اللَّحْمِ لَمَّا قَدَّرُوا أَنْ تَكُونَ مَعَائِشُهَا مِنَ الصَّيْدِ، فَخَلَقَتْ لَهُمْ أَكُفَّ لَطَافٍ مُدْمَجَةٌ ذَوَاتِ بَرَّاشِنٍ، وَمَخَالِبٍ تَصْلُحُ لِأَخْذِ الصَّيْدِ... تَوْجِيدُ الْمُفَضَّلِ: ٩٦.

لِئَلَّا يَمْتَنِعَ عَمَّا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الصَّيْدِ، وَ (العَيْشِ) (١).

وأنظر، إلى قَوَائِمِ الْحَيَوَانَ كَيْفَ جُعِلَتْ أَرْوَاجُهَا لِتَنْتَهِيَ لِلْمَشْيِ، وَلَوْ كَانَتْ أَفْرَادَ لَمْ تَصْلَحْ لِدَلِكِ فِذْوِ الْقَائِمَتَيْنِ يَنْقُلُ وَاحِدَةً، وَيَعْتَمِدُ عَلَيَّ الْأُخْرَى، وَذُو الْأَرْبَعِ يَنْقُلُ اثْنَيْنِ، وَيَعْتَمِدُ عَلَيَّ اثْنَيْنِ مِنْ خِلَافٍ. بَأَنَّ يَنْقُلُ الْيَمْنَى مِنْ مَقَادِيمِهِ مَعَ الْيُسْرَى مِنْ مَا خَيْرِهِ وَيُثَبِّتُ الْأُخْرَى لِيُثَبِّتَ عَلَيَّ الْأَرْضَ، وَلَوْ نَقَلَ الْقَائِمَتَيْنِ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ وَاعْتَمَدَ عَلَيَّ الْبَاقِيَتَيْنِ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرَ لَمَا ثَبَّتَ (٢).

(١) لَا تُوجَدُ فِي النُّسخَةِ - ب - .

(٢) اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَخْلُقُ النَّوَاةَ، وَالنَّبِيضَةَ، وَالنُّطْفَةَ، وَمِنَ النَّطْفَةِ يُوْجَدُ الْحَيَوَانَ، وَمِنَ النَّبِيضَةِ يُوْجَدُ الطَّيْرُ، وَمِنَ النَّوَاةِ يُوْجَدُ الشَّجَرَةُ، تُوجَدُ هَذِهِ، وَغَيْرُهَا عَلَيَّ أَكْمَلُ وَجْهٍ، وَأَبْدَعُ مَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَمْدُهَا سُبْحَانَهُ بِعَوْنِهِ حَتَّى تُؤَدِّيَ الْغَايَةَ الْمَطْلُوبَةَ (وَفَطَّرَهَا عَلَيَّ مَا أَرَادَ، وَأَبْتَدَعَهَا). أَرَادَ وَجُودَهَا فَوَجَدَتْ كَمَا قَدَّرَ، وَأَرَادَ، وَعَلَيَّ غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ.

وَيَعَدُ أَنْ ذَكَرَ الْإِمَامَ عليه السلام خَلَقَ الْكَائِنَاتِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ، وَالْإِجْمَالِ أَشَارَ إِلَى خَلْقِ السَّمَاوَاتِ بِقَوْلِهِ: (وَتَنْظِمُ بِلا تَعْلِيْقٍ رَهَوَاتِ فُرَجِهَا). الْكَوَاكِبُ قَائِمَةٌ فِي الْجَوِّ بِلا دَعَائِمٍ، وَتَعْلِيْقٍ، وَهِيَ مُنْظَمَةٌ تَنْظِيمًا مُحْكَمًا، وَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهَا عَبْدٌ لَوْظِيْقَتِهِ، وَمُسَخَّرٌ لِمُهْمَةٍ خَاصَّةٍ، وَمِمَّا مِنْ شَكِّ أَنْ السَّبَبَ الْمُبَاشِرَ لِذَلِكَ هُوَ قَوَائِمِ الطَّبِيعَةِ، وَلَكِنْ مَنْ أَوْجَدَ هَذِهِ الْقَوَائِمِ، وَأَنَاطَ بِهَا سَيْرَ الْكَوَاكِبِ، وَأَسْتَمْرَارَهَا فِي تَأْدِيَةِ الْوُظِيْفَةِ؟ وَلَا مَنَاصَ أَبَدًا مِنَ الْقَوْلِ: إِنَّ سِلْسِلَةَ الْأَسْتَبَابِ مَهْمَا تَعَدَّدَتْ خَلْقَاتِهَا، فَإِنَّهَا تَنْتَهِي لِأَمْحَالَةٍ إِلَى الْعَبْدِ الْأَوَّلِ الَّذِي لَا سَبَبَ لَهُ وَالْأَبْتَى كُلِّ شَيْءٍ فِي طَيِّ الْقَدَمِ. (وَلَا حَمَّ صُدُوعَ أَنْفِرَاجِهَا) أَيِ الْأَصْقِ أَجْزَاءَ الْجُرْمِ الْوَاحِدِ بَعْضُهَا يَبْغِضُ. (وَوَشَّجَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَرْوَاجِهَا). أَيِ جَعَلَ بَيْنَ الْكَوَاكِبِ الْمُسْتَشَابِهِ تَجَادُبًا، وَتَمَاسِكًا عَلَيَّ بَيْنَهَا مِنَ الْبَعْدِ (وَدَلَّلَ لِبَهَا بَطِينٍ بِأَمْرِهِ، وَالصَّاعِدِينَ بِأَعْمَالِ خَلْقِهِ، حُزُونََةً وَمِعْرَاجِهَا). قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ عَبْدَهُ: «الْمُرَادُ بِالْبَهَا بَطِينٍ وَالصَّاعِدِينَ لِأَرْوَاحِ الْعَلَوِيَّةِ، وَالسُّفَلِيَّةِ».

وَقَالَ غَيْرُهُ: «الْمُرَادُ بِهِمُ الْعَلَائِكَةُ». أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (٩١)، وَشَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي

وَتَأْمَلُ فِي حِكْمَةِ اللَّهِ كَيْفَ أَدَلَّ الْحِمَارَ لِلطَّحْنِ، وَالْحُمُولَةَ^(١)، وَهُوَ يَرَى
الْفَرَسَ مُنْعَمًا، وَالبَعِيرَ لَا يُطِيقُهُ عِدَّةَ رِجَالٍ كَيْفَ يَنْقَادُ لَوْ أَسْتَعَصَى كَيْفَ يَنْقَادُ
لِلصَّبِيِّ، وَالثَّورَ القَوِي كَيْفَ يَنْقَادُ لِأَضْعَفِ النَّاسِ لِلحَرثِ وَالسَّقْيِ، وَالقَطِيعَ مِنَ
الغَنَمِ كَيْفَ يُدَلُّ لِلرَّاعِي، وَلَا يَتَفَرَّقُ. وَكَذَا جَمِيعِ الأَصْنَافِ المُسَخَّرَةِ لِلإنْسَانِ^(٢).

وَتَفَكَّرْ فِي الدَّابَّةِ كَيْفَ جُعِلَتْ عَيْنُهَا شَاخِصَتَيْنِ أَمَامَهَا لِتُبْصِرَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا لِثَلَا
تَصْدَمَ حَائِطًا، أَوْ تَتَرَدَّى فِي حَفِيرَةٍ، وَشَقَّ فَمُهَا مِنَ الأَسْفَلِ لِيسَهَلَ تَنَاوُلُهَا بِأَيْدٍ
وَأَعْتَبِرْ بِمَا فِي ذَنْبِهَا مِنَ المَنَافِعِ العَظِيمَةِ، فَفِيهِ سِتْرٌ دُورِهَا وَحَيَاتُهَا مَعًا، وَتَذَبُّ بِهِ
الدُّبَابُ المُؤَذِي لَهَا، وَفِي تَحْرِيكِهَا، وَتَقْلِيْبِهِ رَاحَةً لَهَا، وَفِيهِ إِسْتِعَانَةٌ لِاسْتِخْرَاجِهَا
مِنَ الوَحْلِ، ثُمَّ أَفْتَكِرْ فِي ظَهْرِهَا كَيْفَ جُعِلَ مُسَطَّحًا ذَا قَوَائِمٍ أَرْبَعٍ؛ لِتَمْكِينِ مَنِ

(١) كُلُّ مَخْلُوقٍ يَمْتَارُ بِصِفَةٍ تَحْصَهُ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الكَائِنَاتِ، فَالإنْسَانُ يَمْتَارُ بِالعَقْلِ، وَالعِلْمِ، وَالأَسَدِ بِقُوَّةِ
العَضَلَاتِ، وَالكَلْبِ بِخَاسَةِ السَّمِّ، وَالوَفَاءِ، وَالحِمَارِ، وَالثَّورِ بِالصَّبْرِ، وَالنَّسْرِ بِحِدَّةِ الصَّبْرِ، وَالعَنْدَلِيبِ
بِرِقَّةِ الصَّوْتِ، وَعُدُوْبَتِهِ، وَامْتِنَازِ الطَّاوُوسِ بِالشَّكْلِ الجَمِيلِ، وَالدَّيْلِ الطَّوِيلِ. انْظُرْ، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَالأُنْعَمُ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُسْرِيحُونَ وَحِينَ
تَسْرَحُونَ﴾ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَلِّغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾
وَالأَخْيَلِ وَالأَبْغَالِ وَالأَحْمِيرِ لِتَرْكُوبِهَا وَزِينَتُهُ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ النُّحْلِ: ٥-٨.

انْظُرْ، كِتَابَ عِلْمِ اليَقِينِ: ١/٣١٨-٣٢٦، بَابِ الحِكْمِ، وَالآيَاتِ فِي خَلْقِ الحَيَوَانَ.

(٢) انْظُرْ، قَوْلَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ (ع) كَمَا جَاءَ فِي الخُطْبَةِ (١٨٥): «فَالطَّيْرُ مُسَخَّرَةٌ لِأَمْرِهِ، أَحْصَى عِدَّةَ
الرِّيشِ مِنْهَا وَالثَّنَائِسِ، وَأَرْسَى قَوَائِمَهَا عَلَى التَّدْيِ وَالبَيْسِ، وَقَدَّرَ أَقْوَاتَهَا، وَأَحْصَى أَجْنَاسَهَا. فَهَذَا
غُرَابٌ وَهَذَا عُقَابٌ.. وَهَذَا حَمَامٌ وَهَذَا نَعَامٌ. دَعَا كُلُّ طَائِرٍ بِأَسْمِهِ، وَكَفَّلَ لَهُ بِرِزْقِهِ». تَسْوِجِيدِ
المُفْضَلِ: ١١٣.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِلَى الأَلَةِ الخَلْقِ وَالأَمْرِ تَبَارَكَ اللهُ

رَبُّ الأَعْرَافِ﴾. ٥٤.

رُكُوبِهَا، وَجَعَلَ بَارِزاً مِنْ وَرَائِهَا؛ لِیَتِمَّكَنَ الْفَحْلُ مِنْ ضَرْبِهَا^(١)، وَكَيْفَ^(٢) كُسِبَتْ الْبِهَائِمُ هَذِهِ الْكِسْوَةَ مِنَ الشُّعْرِ، وَالْوَبْرِ، وَالصَّوْفِ لِیَقْبِهَا مِنَ الْحَرِّ، وَالْبَرْدِ، وَفِي الْأَطْلَافِ، وَالْحَوَافِرِ، وَالْأَخْفَافِ^(٣) لِیَقْبِهَا مِنَ الْحَفَاءِ إِذْ كَانَ لَا أَيْدِيَ لَهَا، وَلَا أَكْفَ، وَلَا أَصَابِعَ مُهَيَّأَةً لِلغَزْلِ، وَالنَّسِجِ، فَجَعَلَ كِسْوَتَهُمْ مِنْ خَلْقَتِهِمْ بَاقِيَةً عَلَيْهِمْ مَا بَقُوا. وَتَفَكَّرُوا فِي خَلْقَةِ عَجِيبَةٍ جُعِلَتْ فِي الْبِهَائِمِ؛ فَإِنَّهُمْ يَوَارُونَ أَنْفُسَهُمْ إِذَا مَاتُوا كَمَا يَوَارِي النَّاسُ مَوْتَهُمْ وَإِلَّا فَأَيُّ هَذِهِ الْوَحُوشِ، وَالسَّبَاعِ، وَغَيْرِهَا لَا يُرَى مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَيْسَتْ قَلِيلَةً فَتُخْفَى لِقَلَّتِهَا، بَلْ لَوْ قِيلَ أَنَّهَا أَكْثَرُ مِنَ النَّاسِ لَصِدَقَ الْقَائِلُ، وَلَا تُرَى مِنْهَا مَيِّتاً إِلَّا الْوَاحِدَ بَعْدَ الْوَاحِدِ يَصِيدُهُ صَائِدٌ، أَوْ يَفْتَرِسُهُ سَبْعٌ، فَإِنَّهُمْ إِذَا أَحْسَوْا بِالْمَوْتِ كَمُنُوا فِي مَوَاضِعَ خَفِيَّةٍ فَيَمُوتُونَ فِيهَا. وَلَوْ لَا ذَلِكَ

(١) فِي نُسْخَةِ - ب - دَفَعَهَا.

(٢) أَنْظِرْ، فِي هَذِهِ الْمَقَاطِعِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام لِلْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ فِي تَوْجِيدِهِ: ٩٩ - ١٠٣، عِلْمُ الْيَقِينِ لِلْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ: ٣١٨ فَصَلِّ الْحِكْمَ وَالْآيَاتِ فِي خَلْقِ الْحَيَوَانَاتِ.

وَأَنْظِرْ، قَوْلُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام فِي الْخُطْبَةِ (١٦٥): «... أَبْتَدَعَهُمْ خَلْقاً عَجِيباً مِنْ حَيَوَانٍ وَمَوَاتٍ، وَسَاكِنٍ وَذِي حَرَكَاتٍ، وَأَقَامَ مِنْ شَوَاهِدِ الْبَيِّنَاتِ عَلَى لَطِيفِ صَنْعَتِهِ، وَعَظِيمِ قُدْرَتِهِ، مَا أَنْقَادَتْ لَهُ الْعُقُولُ مُعْتَرِفَةً بِهِ، وَمَسْلَمَةً لَهُ، وَنَعَقَتْ فِي أَسْمَاعِنَا دَلَالَةً عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، وَمَا ذَرَأَ مِنْ مُخْتَلِفِ صُورِ الْأَطْيَارِ الَّتِي أَشْكَنَتْهَا أَحَادِيدُ الْأَرْضِ، وَخَرُوقِ فِجَاجِهَا، وَرَوَاسِيِ أَعْلَامِهَا، مِنْ ذَاتِ أَجْنِحَةٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَهَيْئَاتٍ مُتَبَايِنَةٍ، مُصَرَّفَةٍ فِي زِمَامِ التَّشْخِيرِ، وَمُرْفَرَفَةٍ بِأَجْنِحَتِهَا فِي مَخَارِقِ الْجَوِّ الْمُتَفَسِّحِ، وَالنَّفْثَاءِ الْمُتَفَرِّجِ. كَوْنَهَا بَعْدَ إِذْ لَمْ تَكُنْ فِي عَجَائِبِ صُورِ ظَاهِرَتِهِ، وَرُكْنَهَا فِي حِقَاقِ مَفَاصِلِ مُخْتَلِفَتِهِ، وَمَنْعَ بَعْضِهَا بِعِبَالَةٍ خَلَقَهُ أَنْ يَسْمُومَ فِي الْهَوَاءِ خُفُوفاً، وَجَعَلَهُ يَدُفُّ دَقِيفاً. وَنَسَقَهَا عَلَى اخْتِلَافِهَا فِي الْأَصَابِعِ بِلَطِيفِ قُدْرَتِهِ، وَدَقِيقِ صَنْعَتِهِ. فَمِنْهَا مَغْمُوسٌ فِي قَالِبِ لَوْنٍ لَا يَشُوبُهُ غَيْرُ لَوْنٍ مَا غَمِسَ فِيهِ، وَمِنْهَا مَغْمُوسٌ فِي لَوْنٍ صَبِغٌ قَدْ طَوَّقَ بِخِلَافٍ مَا صَبِغَ بِهِ».

(٣) فِي نُسْخَةِ - ب - الْأَخْفَاقِ.

لأمتلئت الصحارى من أمواتهم حتى تفسد رائحة الهواء، وتحدث الأمراض، والوباء^(١).

وتأمل وجه الذرة الحبيرة الصغيرة^(٢)، لا تجد فيه نقصاً عما فيه صلاحها، وكذا جميع أعضائها، وجوارحها، وأحشائها على صغر جرمها. وتأمل في النمل وأهتدائها إلى أدخار قوتها بتدبير^(٣).

(١) أنظر، توحيد المفضل: ١٠٦-١٠٩، علم اليقين: ٣٢٥ فصل أكل الحيوانات.

(٢) الذرة هي: الصغيرة جداً من النمل. قال ثعلب: إن مئة منها وزن حبة من شعير، فكأنما جزء من مئة. وقيل: الذرة: ليس لها وزن. أنظر، لسان العرب: ٣٣/٥ (مادة ذر).

قال الإمام علي عليه السلام: (ولو فكروا في عظيم القذرة وجسيم النعمة... ألا ينظرون إلى صغير ما خلق كيف أحكم خلقه... أنظروا إلى التملة في صغر جسيها، ولطافة هيئتها، لا تكاد تُنال بلحظ البصر... فتعالى الذي أقامها على قوائمها، وبناها على دعائمها لم يشركه في فطرتهما فاطر). أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٨٥).

وقد أورد أبو عثمان الجاحظ في كتابه الحيوان: ٢/٢٦٢ كلاماً عن خصائص الذرة فراجع. وقال ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح التهج مانصه: «وقد أورد الجاحظ في كتابه الحيوان - باب التملة، والذرة - كلاماً يصلح أن يكون كلام أمير المؤمنين عليه السلام، ولكن أبا عثمان قد فرغ عليه. شرح التهج: ٤١/١٣.

(٣) قال الإمام علي عليه السلام: «أنظروا إلى التملة في صغر جسيها، ولطافة هيئتها، لا تكاد تُنال بلحظ البصر، ولا يستدرك الفكر، كيف دبّت على أرضها، وصبت على رزقها، تنقل الحبة إلى جحرها، وتعدّها في مستقرّها. تجتمع في حرّها ليزدها، وفي وزدها لصدّرها، مكفول برزقها مزروقة، يوفّقها لأغفلها المتأن، ولا يخرمها الديان، ولو في الصفا اليابس، والحجر الجامس) أنظر، نهج البلاغة: الخطبة (١٨٥). كذلك توحيد المفضل: ١١١ في خلق الذرة، والنمل... نهج البلاغة مقاطع من خطبة: ١٨٥.

كتاب الحيوان للجاحظ: ٢/٢٦٢ - ٢٧٠.

وَتَفَكَّرَ فِي جِسْمِ الطَّائِرِ^(١) كَيْفَ خَفَّفَ وَأَقْتَصَرَ بِهِ مِنَ الْقَوَائِمِ الْأَرْبَعِ عَلَى ثِنْتَيْنِ، وَمِنَ الْأَصَابِعِ الْخَمْسَةِ عَلَى أَرْبَعَةٍ، وَمِنَ مَنْفَذِينَ لِلزَّبَلِ، وَالْبَوْلِ عَلَى وَاحِدٍ يَجْمَعُهُمَا، وَخَلَقَ ذَا جَوْجُوءٍ مُحَدَّدٍ كَالسَّفِينَةِ؛ لِيَسْهَلَ عَلَيْهِ خَرَقُ الْهَوَاءِ، وَكَسَى الرِّيشَ لِيُدَاخِلَهُ الْهَوَاءَ، وَلَمَّا عَدِمَ الْأَسْنَانَ أُعِينَ بِفَضْلِ حَرَارَةِ فِي الْجُوفِ يَسْتَغْنِي بِهَا عَنِ الْمَضْغِ، وَجَعَلَ بَيِّضَ، وَلَا يَلِدُ كَيْلًا يَنْقَلُ عَنِ الطَّيْرَانِ.

وَفَكَّرَ فِي حُوصَلَتِهِ حَيْثُ جُعِلَتْ كَالْخَلَاةِ الْمُعَلَّقَةِ أَمَامَهُ؛ لِيُوعِيَ فِيهِ مَا أَدْرَكَ مِنَ الطَّعْمِ بِسُرْعَةٍ، ثُمَّ يَنْفِذُهُ إِلَى قَانَصَتِهِ تَدْرِيجًا لِضِيقِ مَسْلِكِهَا. وَلَوْ كَانَ لَا يَلْقُظُ الْحَبَّةَ الثَّانِيَةَ حَتَّى تَصِلَ الْأُولَى إِلَى الْقَانِصَةِ لَطَالَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، وَفَاتَهُ شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنْ مَنَافِعِهِ.

وَتَفَكَّرَ فِي النَّحْلِ وَاجْتِمَاعِهِ فِي صِنْعَةِ الْعَسَلِ^(٢)؛ وَتَهْيِئَةِ الْبُيُوتِ الْمُسَدَّسَةِ^(٣) وَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ مِنْ دَقَائِقِ الْفِطْنَةِ، وَعِظَمِ الْغَايَةِ، وَمَنَافِعِهَا.

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ النَّحْلِ: ٧٩.

وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفْتَاتٍ وَيَقْبِضُنَّ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرِّحْمَانُ إِنَّهُ وَبِكَلِّ شَيْءٍ عَمَّ بِصِيرَةٍ﴾ الْمُلْك: ١٩.

(٢) أَنْظِرْ، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الشَّمْرَاتِ فَاَسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ مَبْطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ النَّحْلِ: ٦٨ - ٦٩. وَأَنْظِرْ، إِلَى تَوْحِيدِ الْمُفْضَلِ: ١٢٢.

(٣) الْمُسَدَّسُ: هُوَ مِنَ الْعَرُوضِ الَّذِي يُبْنَى عَلَى سِتَّةِ أَجْزَاءٍ، وَالسُّدُسُ بِالْكَسْرِ مِنَ الْوَرْدِ بَعْدَ الْخَمْسِ وَقِيلَ بَعْدَ سِتَّةِ أَيَّامٍ وَخَمْسَ لَيَالٍ، وَالْجَمْعُ أَسَدَاسٌ. لِسَانَ الْقَرَبِ: ١٠٤/٦ (مَادَةُ سُدَسٍ). أَنْظِرْ، فِي كَيْفِيَّةِ خَلْقِ النَّمْلِ فِي تَوْحِيدِ الْمُفْضَلِ: ١١١.

وَتَأْمَلُ فِي الْجَرَادِ^(١) مَا أضعفه فِي خَلْقَتِهِ وَمَا أَقْوَاهُ؛ فَإِنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ عَلَى بَلَدٍ مِنَ الْبُدَانِ لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَحْمِيَهُ مِنْهُ وَلَوْ كَانَ أَعْظَمَ الْمُلُوكِ.

وَتَفَكَّرْ فِي خِلْقَةِ السَّمَكِ^(٢)، وَمُنَاسِبَةَ خَلْقِهِ لِمَسْكَنِهِ، فَخُلِقَ بِلَا قَوَائِمٍ لِعَدَمِ أَحْتِيَاجِهِ إِلَيْهَا، أَوْ مَسْكَنِهِ الْمَاءِ، وَخُلِقَ بِلَا رِيَّةٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْمَاءِ. وَجُعِلَتْ لَهُ مَكَانُ الْقَوَائِمِ أَجْنِحَةٌ شَدَادًا^(٣) يَضْرِبُ بِهَا فِي الْمَاءِ كَمَا يَضْرِبُ مِنَ السَّفِينَةِ بِالْمَجَادِيفِ، وَكُسِيَ جِسْمَهُ قُشُورًا مُتَدَاخِلَةً كَالدَّرْعِ لِتَقْيِهِ مِنَ الْآفَاتِ. وَتَأْمَلْ فِي النَّبَاتِ^(٤)، وَمَا فِيهِ مِنْ ضُرُوبِ الْمَنَافِعِ. فَالْشَّمَارُ لِلغِذَاءِ، وَالتَّيْنُ لِلعَلْفِ، وَالحَطَبُ لِلوَقُودِ، وَالخَشْبُ لِمَنَافِعِ كَثِيرَةٍ.

وَتَأْمَلْ فِي نَبَاتِ الحَبُوبَاتِ^(٥) مِنَ العَدَسِ، وَالمَاشِ، وَالبَاقِلَا، وَنحوها، حَيْثُ تَخْرُجُ فِي أَوْعِيَتِهِ مِثْلَ خِرَائِطٍ لِتَضُومَهَا مِنَ الْآفَاتِ إِلَى أَنْ تَشْتَدَّ، وَتَسْتَحْكَمَ كَمَا قَدْ تَكُونُ المَشِيمَةُ عَلَى الجَنِينِ.

وَأَمَّا البُرُّ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مُدْرَجًا فِي قُشُورِ صِلَابٍ عَلَى رُؤْسِهَا مِثَالِ الْأَسِنَّةِ مِنَ السَّنْبِلِ^(٦) لِتَمْنَعِ الطَّيْرَ مِنْهُ.

(١) تَأْمَلْ فِي كَلَامِ الإِمَامِ أمير المؤمنين عليه السلام، حَيْثُ قَالَ: «وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ فِي الجَرَادَةِ، إِذْ خُلِقَ لَهَا عَيْنَيْنِ حَمْرَاوَيْنِ، وَأَسْرَجَ لَهَا حَدَقَتَيْنِ قَمْرَاوَيْنِ، وَجَعَلَ لَهَا السَّمْعَ الخَفِيَّ، وَفَتَحَ لَهَا الفَمَ السَّوِيَّ، وَجَعَلَ لَهَا الحِجْسَ القَوِيَّ، وَتَابَتَيْنِ بِيهَا تَقْرُضُ، وَمِنْجَلَيْنِ بِيهَا تَقْبِضُ. يَزْهَبُهَا الزَّرَّاعُ فِي رَزْعِهِمْ، وَلَا يَسْتَطِيعُونَ دَبَّهَا، وَلَوْ أَجْلَبُوا بِجَنَعِهِمْ، حَتَّى تَرَدَّ الحَرْتُ فِي نَزْوَاتِهَا، وَتَقْضِيَ مِنْهُ شَهْوَاتِهَا. وَخَلَقَهَا كُلُّهُ لَا يَكُونُ إِضْبَاعًا مُسْتَدِيقَةً». أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الخُطْبَةُ (١٨٥). وَأَنْظِرْ، كَذَلِكَ تَوْجِيهُ المَفْضَلِ: ١٢٣.

(٢) أَنْظِرْ، تَوْجِيهُ المَفْضَلِ: ١٢٣، ١٥٤، ١٥٥.

(٣) فِي نُسْخَةٍ - ب - شَدِيدَةٌ.

(٤) أَنْظِرْ، تَوْجِيهُ المَفْضَلِ: ١٢٣، ١٥٤، ١٥٥.

(٥) أَنْظِرْ، تَوْجِيهُ المَفْضَلِ: ١٢٣، ١٥٤، ١٥٥.

(٦) فِي نُسْخَةٍ - ب - السَّيْلِ.

وَتَأْمَلِ الْحِكْمَةَ فِي خَلْقِ الشَّجَرِ، وَأَصْنَافِ النَّبَاتَاتِ، حَيْثُ كَانَتْ تَحْتَاجُ إِلَى
الغِذَاءِ الدَّائِمِ كَحَاجَةِ الْحَيَوَانَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا أَفْوَاهٌ، وَلَا حَرَكَةٌ لِتَنَاولِ الغِذَاءِ. جَعَلَتْ
أَصُولَهَا مُرَكُوزَةً فِي الأَرْضِ؛ لِتَنْزِعَ مِنْهَا الغِذَاءَ فَتُؤَدِّبُهُ إِلَى الأَغْصَانِ، وَمَا عَلَيَّهَا
مِنَ الوَرَقِ وَالثَّمَرِ. فَصَارَتِ الأَرْضُ كَالْأُمِّ المُرِّيَّةِ لَهَا، وَأَصُولُهَا كالأَفْوَاهِ تَلْتَقِمُ
الأَرْضَ، وَتَنْزِعُ مِنْهَا الغِذَاءَ كَمَا يَرْضِعُ الطِّفْلُ أُمَّهُ، وَمَا فِيهِ مِنَ العُرُوقِ المُنْتَشِرَةِ فِي
الأَرْضِ المُمْتَدَّةِ إِلَى كُلِّ جَانِبٍ لَتَمَكِّسَهُ، وَتُقَيِّمَهُ، وَلَوْلَا ذَلِكَ كَيْفَ كَانَ يَنْبَتُ هَذَا
التَّخْلِ الطَّوَالَ فِي الرِّيحِ العَاصِفِ^(١).

وَتَأْمَلِ فِي خَلْقِ وَرَقِ الأشْجَارِ^(٢)، وَفِي العُرُوقِ المَثْبُوتَةِ فِيهَا مِنْهَا دِقَاقٌ،

(١) أَنْظِرْ، نَهَجِ الأَبْلَغَةَ: الخُطْبَةُ (١) «فَطَرَ الخَلَائِقَ بِقُدْرَتِهِ، وَنَشَرَ الرِّيحَ بِرَحْمَتِهِ، وَوَدَّ بِالصُّخُورِ مَبْدَانَ
أَرْضِيهِ». وَهَذَا كَلَامُ أَبِي عُبَاسٍ حَيْثُ قَالَ: الرِّيحُ: للرَّحْمَةِ. وَالرِّيحُ للعَذَابِ. وَرَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
كَانَ إِذَا هَبَتْ رِيحٌ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيحًا حَامِيًا، وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا حَارًّا». أَنْظِرْ، تَفْسِيرُ مَجْمَعِ البَيَّانِ: ٤٥٣/١،
أَحْكَامُ القرآن: ١٠٠/١، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٣٥/١٠، مُسْنَدُ الشَّافِعِيِّ: ٨١/١، المَعْجَمُ الكَبِيرُ:
٢١٣/١١ ح ١١٥٣٣، وَتَوْجِيدُ المَفْضَلِ: ١٥٧.

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ أَلْحَقٌ أَوْلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ
أَنَّهُ وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ فَصَلَّتْ: ٥٣، وَقَالَ الإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي النِّهَجِ الخُطْبَةُ (١٣٣): «وَأَنْقَادَتْ لَهُ
الدُّنْيَا، وَالأُخْرَى بِأَرْمَتَيْهَا، وَقَدَّحَتْ إِلَيْهِ السَّمَاوَاتُ، وَالأَرْضُونَ مَقَالِيدَهَا، وَسَجَدَتْ لَهُ بِالعُدُودِ، وَالأَصَالِ
الأشْجَارِ النَّاصِرَةِ، وَقَدَحَتْ لَهُ مِنْ قُضْبَانِهَا النِّيرَانَ المُضِيئَةَ، وَأَتَتْ أَكْلَهَا بِكَلِمَاتِهِ الشَّارِ التَّيَانِعَةَ. وَكِتَابُ
اللَّهِ يَبِينُ أَظْهَرَكُمْ نَاطِقٌ لَا يَغْنِيَا لِسَانُهُ، وَيَبِينُ لِأَهْدَمِ أَرْكَانُهُ، وَعِزٌّ لَا تَهْزُمُ أَعْوَانُهُ». المِرَادُ بِالسُّجُودِ هُنَا
الخُضُوعُ، وَالإِتْقِيَاءُ، وَبِالعُدُودِ، وَالأَصَالِ الصَّبَاحِ المَسَاءِ أَيْ فِي كُلِّ حِينٍ، وَيُشِيرُ الإِمَامُ بِهَذَا إِلَى قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾. أَلْتَّخِلُ: ٤٩.

أَقُولُ: فَالتَّحْصَنُ فِي هَذَا التَّرْتِيبِ وَهَذَا النِّظَامِ فِي الكَوْنِ يُسَمَّى فِي مُصْطَلَحِ العُلَمَاءِ بِبُرْهَانَ النُّظْمِ
عَلَى وَجُودِ الصَّانِعِ. أَنْظِرْ، إِلَهِيَّاتِ السُّبْحَانِيِّ، فِي البَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَى وَجُودِ الصَّانِعِ وَتَوْجِيدِ المَفْضَلِ:

ومِنهَا غِلَاطٌ، وَمِنْهَا دِقَاقٌ تَنخُلُ الْوَرَقَةَ لِتَقِيهَا فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْعُرُوقِ فِي بَدَنِ الْإِنْسَانِ. فَإِذَا تَدَبَّرْتَ، وَتَفَكَّرْتَ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ تَيَقَّنْتَ وَجُودَ الصَّانِعِ، وَتَوْحِيدِهِ، وَعِلْمِهِ، وَحِكْمَتِهِ، وَقُدْرَتِهِ، وَسَائِرِ صِفَاتِهِ، وَأَسْتَعْنَيْتَ عَمَّا ذَكَرَهُ الْحُكَمَاءُ، وَالْمُتَكَلِّمُونَ وَالْإِشْرَاقِيُّونَ وَالْمَشَاءُونَ^(١) فَوَاعَجِبْ! كَيْفَ يُعْصِي الْإِلَهَ، وَكَيْفَ يَجْحَدُهُ الْجَاهِدُ، وَعَلَى آيَةٍ حَالٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ شَيْءٍ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ^(٢).

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَى اللَّهِ شَكُّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٣) عَلَى أَنَّ الْعَقْلَ

(١) أنظر، كتاب المحجّة البيضاء للكاشاني: ٢٠٦/١، الباب ٢، وكتاب تجريد الاعتقاد المقصد الثالث

في إثبات الصانع تعالى وآثاره: ٣٠٥، ففيهما إن شاء الله تعالى غنى لمن رام معرفة ذلك.

(٢) هذا الشعر في نسخة ب - ونسب هذا البيت من الشعر لأبي العتاهية كما جاء في ديوانه: ٦٢ طبعة

دار الكتب العلمية، وسبل الهدى والرشاد: ٢٧/٣، البداية والنهاية: ٣٧٥/١٣، تأريخ بغداد:

٢٥١/٦، تأريخ دمشق: ٤٥٣/١٣، تفسير القرطبي: ٣١٣/٤، تفسير ابن كثير: ٢٦/١ و ٦٢ و:

٤٥/٣، تفسير التعالبي: ١٤٩/٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٤١٢/٦، المجازات النبوية

للشريف الرضي: ٢٢١، شرح أصول الكافي: ١٤٧/٣.

(٣) إبراهيم: ١٠.

قَالَ الْإِمَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الْخُطْبَةِ (١٥٢): «الْحَمْدُ لِلَّهِ الدَّالُّ عَلَى وُجُودِهِ بِخَلْقِهِ، وَبِمُخَدِّثِ خَلْقِهِ عَلَى أَرْكَانِهِ، وَبِأَشْتِيَاهِهِمْ عَلَى أَنْ لَا شِبَهَ لَهُ. لَا تَسْتَلِمُهُ الْمَشَاعِرُ، وَلَا تَحْجُبُهُ السَّوَابِرُ. لِإِفْزَاقِ الصَّانِعِ وَالْمَصْنُوعِ، وَالْحَادِّ وَالْمُخَدُّودِ، وَالرَّبِّ وَالْمَرْئُوبِ، الْأَحَدِ بِلَا تَأْوِيلٍ عَدَدٍ، وَالخَالِقِ لِأَسْمَعْنِي حَرَكَتِهِ وَنَصَبٍ، وَالسَّمِيعِ لِأَدَاوَةٍ، وَالْبَصِيرِ لِإِتْفَرِيقِ آلِهِ، وَالشَّاهِدِ لِأَبْمَنَاسِهِ، وَالْبَائِنِ لِإِشْرَاحِي مَسَافَةٍ، وَالظَّاهِرِ لِإِبْرُؤِيَّةٍ، وَالْبَاطِنِ لِأَبْلَاقَةٍ. بَانَ مِنَ الْأَشْيَاءِ بِالْقَهْرِ لَهَا، وَالْقُدْرَةَ عَلَيْهَا، وَبَسَاتِبِ الْأَشْيَاءِ مِنْهُ بِالْخُضُوعِ لَهُ، وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِ. مَنْ وَصَفَهُ فَقَدْ حَدَّهُ، وَمَنْ حَدَّهُ فَقَدْ عَدَّهُ، وَمَنْ عَدَّهُ فَقَدْ أَبْطَلَ أَرْزَلَهُ، وَمَنْ قَالَ: «كَيْفَ» فَقَدْ أَسْتَوْصَفَهُ، وَمَنْ قَالَ: «أَيْنَ» فَقَدْ حَيَّرَهُ. عَالِمٌ إِذْ لَا مَسْلُومَ، وَرَبٌّ إِذْ لَا

السَّلِيم يَقْطَعُ بِأَنَّ هَذَا الصَّانِعَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي غَايَةِ الْكَمَالِ بِالنَّظَرِ إِلَى كُلِّ كَامِلٍ ، وَيَجِبُ أَيْضًا أَنْ تَكُونَ كَمَا لَاتَهُ كُلُّهَا مَوْجُودَةً بِالْفِعْلِ ، خَارِجَةً مِنَ الْقُوَّةِ وَإِلَّا لَأَفْتَقَرَ إِلَى مُخْرَجٍ لَهَا مِنَ الْقُوَّةِ إِلَى الْفِعْلِ . لَمْ تَكُنْ زَايِلَةً ^(١) ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَهُ كَمَالٌ مُنْتَظَرٌ الْخُرُوجَ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَى الْفِعْلِ لَكَانَ نَاقِصًا ، وَإِذَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ كَامِلًا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا بِالذَّاتِ ، وَالصِّفَاتِ ؛ لِأَنَّ غَايَةَ الْكَمَالِ كَمَالٌ فَوْقَ جَمِيعِ الْكَمَالَاتِ ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْوَاحِدَ بِالذَّاتِ ، وَالصِّفَاتِ أَكْمَلُ مِنَ الْمُتَمَاثِلِ فِي جَمِيعِ الْكَمَالَاتِ ، وَيَجِبُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا قَادِرًا ، مُخْتَارًا ، مُرِيدًا ، سَمِيعًا ، بَصِيرًا ، حَيًّا ؛ لِأَنَّ نَقَائِضَهَا نَقْصٌ ، وَهُوَ فِي غَايَةِ الْكَمَالِ ، وَهَذَا الْمَقْدَارُ كَافٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّانِعِ إِذْ لَا سَبِيلَ لِلْمَخْلُوقِ إِلَى مَعْرِفَةِ كُنْهِ الْخَالِقِ ^(٢) ذَاتَهُ أَنِّي لِلسُّرَابِ وَرَبِّ الْأَرْزَابِ قَالَ

﴿ مَرْيُوبٌ ، وَقَادِرٌ إِذْ لَا مَقْدُورٌ ﴾ .

لَا يَخْفَى عَلَى اللَّيِّيبِ إِذَا تَأَمَّلَ فِي الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ ، وَتَمَعَّنَ فِي عَجَائِبِ خَلْقِ اللَّهِ مِنَ الْأَرْضِ ، وَالسَّمَاوَاتِ ، وَبَدَائِعِ خَلْقِ الْحَيَوَانَ ، وَالنَّبَاتِ ، وَالْمَاءِ ، وَالْهَوَاءِ ... أَنْ لَهَذَا الْكُونِ - الَّذِي خُلِقَ بِهِذَا التَّرْتِيبِ الْمُحَكَّمِ الْمُنْتَظَمِ - صَانِعٌ يُدِيرُهُ ، وَقَاعِلٌ يَخْكُمُهُ ، وَيُقَدِّرُهُ . بَلِ الْفِطْرَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ تَدَلُّهُ عَلَى ذَلِكَ . وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَلَّيْنِ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمْنَونِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ لُقْمَانُ : ٢٥ .

وَقَالَ السَّيِّدُ أَبْنُ طَارُوسٍ فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ كَمَا ذَكَرَهَا صَاحِبُ الْمَحْجَةِ الْبَيْضَاءِ ، فَرَاجِعِ الْوَصِيَّةَ ، مَعَ مَلْأَحْظَةِ بَعْضِ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَقْلَتُهَا ، وَبَعْضٍ لَمْ تَنْقَلُهَا ؛ لِأَنَّ فِيهَا أَرْشَادَاتٍ ، وَتَوْجِيهَاتٍ بِخُصُوصِ التَّوْحِيدِ ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ .

وَيُقَالُ : إِنَّهُ سُئِلَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ ، وَالتَّوْحِيدِ عَنِ الدَّلِيلِ عَلَى اثْبَاتِ الصَّانِعِ فَقَالَ . (لَقَدْ أَعْنَى الصَّبَاحَ عَنِ الْمَصْبَاحِ) .

(١) فِي نُسْخَةٍ - ب - زَايِلَةٌ .

(٢) وَرَدَّ عَنِ الْإِمَامِ السَّجَادِ عليه السلام ، أَنَّهُ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُشْهِدْ أَحَدًا حِينَ فَطَرَ السَّمَاوَاتِ ،

تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(٢) سُبْحَانَ مَنْ لَا يَعْلَمُ مَا هُوَ إِلاَّ هُوَ^(٣)، وَقَالَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ سُبْحَانَكَ مَا عَرَفْنَاكَ حَقَّ مَعْرِفَتِكَ^(٤)، وَقَالَ لَأَصْفَكَ إِلاَّ بِمَا وَصَفْتَ بِهِ نَفْسَكَ^(٥) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾^(٦) فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى مَنْ يَزَعَمُ إِنَّهُ وَصَلَ إِلَى كُنْهِ الْحَقِيقَةِ الْمُقَدَّسَةِ، بَلْ أَحْتِ التُّرَابَ فِيهِ فَفَقَدْ ضَلَّ وَعَوَى، وَكَذَبَ، وَأَفْتَرَى؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ أَرْفَعُ، وَأَظْهَرُ مِنْ أَنْ يَتَلَوَّثَ بِخَوَاطِرِ الْبَشَرِ، وَكُلَّمَا تَصَوَّرَهُ الْعَالَمُ الرَّاسِخُ فَهُوَ عَنِ حَرَمِ الْكِبَرِيَاءِ بِفِرَاسِخٍ، وَأَقْصَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ الْفِكْرُ الْعَمِيقُ هُوَ غَايَةٌ مَبْلَغُهُ مِنَ التَّدْقِيقِ، فَسُبْحَانَ مَنْ حَارَتْ لَطَائِفُ الْأَوْهَامِ فِي بَيْدَاءِ

﴿وَالْأَرْضَ... كَلَّتِ الْأَلْسُنُ عَنْ غَايَةِ صِفَتِهِ، وَأَنْحَسَرَتِ الْعُقُولُ عَنْ كُنْهِ مَعْرِفَتِهِ... أَنْظِرْ، دَعَاءُ يَوْمِ الْأَنْبِيَاءِ، مُصْنَبِاحِ الْكَفْتَمِيِّ: ١٥٨.

وَأَنْظِرْ، عِلْمُ الْيَقِينِ لِلْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ: ٥٢ الْفَضْلُ ٨، بَابُ لَا يَعْرِفُ اللَّهُ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ إِلاَّ اللَّهُ.

(١) الْبَقْرَةُ: ٢٥٥.

مُلاحَظَةُ لِالإِطْلَاقِ قَطَطٌ: تَلَاظَمُ الْمَخْطُوطَةُ فَإِنَّ فِيهَا شَطْبَ عَلَنِي «بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ» وَتَأْتِي بَعْدَهَا «بِهِ عِلْمًا» وَتُوجَدُ آيَةٌ فِي الْقُرْآنِ «وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا»، سُورَةُ طه: ١١٠، فَتَأَمَّلْ.

(٢) الْآلْعَنَامُ: ٩١.

(٣) أَنْظِرْ، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٣٠١/٣ ح ٣٥ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «سُبْحَانَ مَنْ لَا يَعْلَمُ كَيْفَ هُوَ إِلاَّ هُوَ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ».

(٤) عَنِ الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ ﷺ قَالَ: «مَا عَرَفْنَاكَ حَقَّ مَعْرِفَتِكَ». أَنْظِرْ، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٩٢/٦٦.

(٥) عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «سُبْحَانَكَ كَيْفَ طَاعَتُهُمْ أَنْفُسَهُمْ أَنْ شَبَّهُوا بِغَيْرِكَ. إِلَهِي لَأَصْفَكَ إِلاَّ بِمَا وَصَفْتَ بِهِ نَفْسَكَ، وَلاَ أَشْبَهَكَ بِخَلْقِكَ». أَنْظِرْ، الْكَافِي: ١٠٠/١ ح ٣، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٤٠/٤.

(٦) أَلصَّافَاتُ: ١٨٠.

كِبْرِيَانَهُ ، وَعَظَمَتَهُ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلخَلْقِ سَبِيلًا إِلَى مَعْرِفَتِهِ إِلَّا بِالْعَجْزِ عَنِ مَعْرِفَتِهِ^(١)

(١) انظر ، نهج البلاغة : الخُطْبَةُ (٩١) حَيْثُ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام : «هُوَ الْقَادِرُ الَّذِي إِذَا أَرْتَمْتَ الْأَوْهَامَ لِتَذْرِكَ مُنْقَطِعَ قُدْرَتِهِ ، وَحَاوَلَ الْفِكْرُ الْمَبْرَأُ مِنْ خَطَرَاتِ الْوَسَاوِسِ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ فِي عَمِيقَاتِ غُيُوبِ مَلَكُوتِهِ ، وَتَوَلَّهَتْ الْقُلُوبُ إِلَيْهِ ، لِتَجْرِي فِي كَيْفِيَّةِ صِفَاتِهِ ، وَعَمَّصَتْ مَدَاجِلَ الْعُقُولِ فِي حَيْثُ لَا تَبْلُغُهُ الصِّفَاتُ لِتَتَاوَلَ عِلْمُ ذَاتِهِ ، رَدَعَهَا وَهِيَ تَجُوبُ مَهَاوِي سُدْفِ الْغُيُوبِ ، مُتَخَلِّصَةً إِلَيْهِ - سُبْحَانَهُ - فَرَجَعَتْ إِذْ جُيِّهَتْ مُعْرِفَةً بِأَنَّهُ لَا يُتَالُ بِخَوْرِ الْإِغْتِسَابِ كُنْهَ مَعْرِفَتِهِ ، وَلَا تَخْطُرُ بِتَالِ أَوْلِي الرِّيَابِ خَاطِرَةٌ مِنْ تَقْدِيرِ جَلَالِ عِزَّتِهِ . الَّذِي أَبْتَدَعَ الْخَلْقَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ أَمْتَسَلَهُ ، وَلَا مِقْدَارٍ أَخْتَدَى عَلَيْهِ مِنْ خَالِقٍ مُعْبُودٍ كَانَ قَبْلَهُ ، وَأَرَانَا مِنْ مَلَكُوتِ قُدْرَتِهِ ، وَعَجَائِبِ مَا نَطَقَتْ بِهِ آثَارُ حِكْمَتِهِ ، وَأَعْتِرَافِ الْحَاجَةِ مِنَ الْخَلْقِ إِلَى أَنْ يَبِيحَهَا بِمَسَاكِ قُوَّتِهِ ، مَا دَلَّنَا بِأَضْطِرَارِ قِيَامِ الْحُجَّةِ لَهُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ ، فَظَهَرَتْ الْبِدَائِعُ الَّتِي أَخَذَتْهَا آثَارُ صُنْعَتِهِ ، وَأَعْلَامُ حِكْمَتِهِ ، فَصَارَ كُلُّ مَا خَلَقَ حُجَّةً لَهُ ، وَدَلِيلًا عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ خَلْقًا صَامِتًا ، فَحُجَّتُهُ بِالتَّذْيِيرِ نَاطِقَةً ، وَدَلَالَتُهُ عَلَى الْمُبْدِعِ قَائِمَةً . فَأَشْهَدُ أَنَّ مِنْ شَهْكَ بِنَبَاتَيْنِ أَعْصَاءَ خَلْقِكَ ، وَتَلَاخُمِ حَقَائِقِ مَفَاصِلِهِمُ الْمُخْتَجِجَةِ لِتَذْيِيرِ حِكْمَتِكَ ، لَمْ يَقْعِدْ غَيْبِ ضَمِيرِهِ عَلَى مَعْرِفَتِكَ ، وَلَمْ يَبَاشِرْ قَلْبَهُ الْيَقِينُ بِأَنَّهُ لَا يَدُّ لَكَ ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ تَبَرُّؤَ التَّابِعِينَ مِنَ الْمُنْبُوعِينَ إِذْ يَقُولُونَ : ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ إِذْ نُسَوِّقُكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ الشُّعْرَاءُ : ٩٧ - ٩٨ . كَذَّبَ الْعَادِلُونَ بِكَ إِذْ شَبَّهُوكَ بِأَصْنَائِهِمْ ، وَتَحَلَّوْكَ حَلِيَّةَ الْمَخْلُوقِينَ بِأَوْهَامِهِمْ ، وَجَزَّءُوكَ تَجَزَّةَ الْمُجَسَّمَاتِ بِخَوَاطِرِهِمْ ، وَقَدَّرُوكَ عَلَى الْخِلْقَةِ الْمُخْتَلِفَةِ الْقُوَى ، بِفَرَائِحِ عُقُولِهِمْ . وَأَشْهَدُ أَنَّ مِنْ سَاوَاكَ بِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِكَ فَقَدْ عَدَلَ بِكَ ، وَالْعَادِلُ بِكَ كَافِرٌ بِمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ مُحْكَمَاتُ آيَاتِكَ ، وَنَطَقَتْ عَنْهُ شَوَاهِدُ حُجَجِ بَيِّنَاتِكَ ، وَإِنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَمْ تَتَنَاهَ فِي الْعُقُولِ ، فَتَكُونُ فِي مَهَبٍ فِكْرَهَا مَكْنِيهَا ، وَلَا فِي رَوِيَّاتِ خَوَاطِرِهَا فَتَكُونُ مَخْدُودًا مُصْرَفًا .

انظر ، علم اليقين للفيض الكاشاني : ٥٣ ، حَيْثُ قَالَ : فَنَهَايَةُ مَعْرِفَةِ الصَّارِفِينَ عَجْزُهُمْ عَنِ الْمَعْرِفَةِ ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِالْحَقِيقَةِ أَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَهُ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ اللَّهَ أَخْتَجَبَ عَنِ الْعُقُولِ كَمَا أَخْتَجَبَ عَنِ الْأَبْصَارِ ، وَأَنَّ السَّلَاةَ الْأَعْلَى يَطْلُبُونَهُ كَمَا يَطْلُبُونَهُ أَنْتُمْ» . انظر ، كِتَابُ الْأَرْبَعِينَ لِلشَّيْخِ الْبَهَائِيِّ : الْجُزْءُ ٢ ، الْفُتُوْحَاتُ الْمَكِّيَّةُ : ١ / ٩٥ الباب الثالث ، تُحْفُ الْعُقُولِ : ٢٤٥ ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ : ٣٠١ / ٤ ح ٢٩ ، و : ٢٩٢ / ٦٦ ، دَفْعُ الشُّبْهِ عَنِ الرُّسُولِ ٩ لِلْحُصْنِيِّ الدَّمَشْقِيِّ : ١٠٤ ، التَّعَارِيفُ : ٥٤٤ / ١ ، التَّعْرِيفَاتُ لِلجُرْجَانِيِّ : ١ / ٢٠٩ ح ١٠٥٤ .

وَلَقَدْ أَجَادَ مَنْ قَالَ^(١) :

وَاللَّهِ لَا مُوسَى وَلَا عِيسَى الْمَسِيحُ وَلَا مُحَمَّدٌ^(٢)
 عَلِمُوا وَلَا جِبْرِيلُ وَهُوَ وَإِلَى مَحَلِّ الْقُدْسِ يَصْعَدُ
 كَلًّا وَلَا النَّفْسَ الْبَسِيئَةَ لَا، وَلَا الْعَقْلَ الْمَجْرَدُ
 مِنْ كُنْهِ ذَاتِكَ غَيْرَ أَذْكَ وَاحِدِي الذَّاتِ سَرْمَدٌ^(٣)
 وَجَدُوا إِضَافَاتٍ وَسَلْبًا وَالْحَقِيقَةَ لَيْسَ تُوْجَدُ
 وَرَأَوْا وَجُودًا وَاجْبَاءً يَفْنَى الزَّمَانَ وَلَيْسَ يَنْفَدُ
 فَلْتَخَسَأَ الْحُكْمَاءَ عَنْ جِزْمٍ لَهُ الْأَفْلَاقُ تَسْجُدُ
 مَنْ أَنْتَ يَا رِسْطُو وَمَنْ إِفْلَاطُ قَبْلَكَ يَا مُبَلَّدُ!
 وَمَنْ أَبْنُ سِينَا حِينَ قَرَّرَ مَا بَنَيْتَ لَهُ وَشَيْدُ
 هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا الْفَرَا شَ رَأَى الشَّهَابَ وَقَدْ تَوَقَّذُ
 فَدَنَا فَأَحْرَقَ نَفْسَهُ وَلَوْ أَهْتَدَى رُشْدًا لِأَبْعَدُ

(١) يُنسب هذا الشعر إلى ابن أبي الحديد كما جاء في نهج البلاغة: ٥٠/١٣.

(٢) لقد صححتنا هذه الآيات الشعرية على نسخة «ب» وطبقاً لما جاء في نهج البلاغة لابن أبي الحديد.

(٣) السرمد: الدائم الذي لا ينقطع. وفي التنزيل العزيز: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِنَّهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ القصص: ٧١، لسان

القرب: ٦/٢٤٨ (مادة سرمد).

الفصل الثاني

لا يجوز على الله الظلم...

قد عرفت أن العقل الصريح يحكم بأنه لا يجوز على الله الظلم، والقبح^(١) ثم أن الله تعالى قد بعث رسلاً^(٢) وأنبياء مؤيدين بالمعجزات الباهرة، والآيات

(١) قال تعالى: «وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ» آل عمران: ١١٧. أجمع علماؤنا على أن الله لا يجوز عليه الظلم، والقبح. قال أمير المؤمنين عليه السلام كما جاء في الخطبة (١٠٣): «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَادَكُمْ مِنْ أَنْ يَجُورَ عَلَيْكُمْ، وَلَمْ يُعَذِّبْكُمْ مِنْ أَنْ يَبْتَلِيَكُمْ». وأنظر، تجريد الاعتقاد للطوسي: ٣٣٠، شرح توحيد الصدوق: ٢٧، رسائل المرتضى للشريف المرتضى: ٢٠٥/٢.

(٢) عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال للربديق الذي سأله من أين أثبت الأنبياء الرسل؟ قال: إنا لما أوثقنا أن لنا خالقاً، صانعاً، متعالياً عنا، وعن جميع ما خلق، وكان ذلك الصانع حكيماً، متعالياً لم يجز أن يشاهده خلقه... ثبت أن له سفراء في خلقه، يُعبرون عنه إلى خلقه، وعباده، ويدلونهم على مصالحهم، ومنافعهم، وما به بقاؤهم، وفي تركه فناؤهم، فثبت الأمر، والتأهون عن الحكيم العليم في خلقه، والمعبرون عنه جل وعز، وهم الأنبياء عليهم السلام وصفوته من خلقه، حكماء مؤيدين بالحكمة مبعوثين

القَاهِرَةَ، وَالْعَقْلَ الصَّحِيحَ يَحْكُمُ بِصِدْقِ هَذَا الشَّيْءِ فَإِذَا صَدَّقْتَهُ، وَأَعْتَقَدْتَهُ، وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَتَّبِعَهُ فِي الْأَمْرِ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يَجْرِي عَلَى يَدِ كَاذِبٍ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمُعْجَزَاتِ. فَإِذَا أَتَيْتَ ذَلِكَ رَجَعْتَ إِلَى الْحُجَّةِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، أُصُولاً، وَفُرُوعاً، وَالْعَقْلَ السَّلِيمَ يَقْطَعُ بِأَنَّهُ إِذَا نَصَّبَ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى الْخَلْقِ وَوَجَبَ الرَّجُوعَ إِلَيْهِ، فَلَا يَجُوزُ لِلْخَلْقِ أَنْ يَسْتَقْلُوا بِعُقُولِهِمْ، وَأَهْوَائِهِمْ، وَآرَائِهِمْ؛ وَإِلَّا لَزِمَ الْهَرَجُ، وَالْمَرْجُ. وَكَيْفَ يَسُوعُ فِي سُنَّةِ الْعَقْلِ، أَوْ مِلَّةِ الشَّرْعِ أَنْ يَكُونَ الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْعُقُولِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْآرَاءِ غَيْرِ الْمُؤْتَلِفَةِ سَابِغاً لِلْأَنَامِ، وَحُجَّةً^(١) فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَلِكِ الْعَلَامِ، وَأَنْ يَتَّبِعَ أَحَدَ الْفَلَاسِفَةِ، وَالْحُكَمَاءِ، وَأَرَبَابِ الْبِدْعِ، وَالْأَهْوَاءِ، وَأَصْحَابِ الْأَقْيَسَةِ، وَالْآرَاءِ فِي الْأُصُولِ، وَالْفُرُوعِ، وَلِذَا تَفَرَّقُوا فُرْقاً، وَتَحَزَّبُوا شَيْعاً، يَطْعَنُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، وَيَلْعَنُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً. فَرُبَّمَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ فِي مَسْأَلَةِ دِينِيَّةٍ، أُصْلِيَّةٍ، أَوْ فَرَعِيَّةٍ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ قَوْلًا، بَلْ لَا تَرَاهُمْ يَتَّفِقُونَ عَلَى خَمْسِ مَسَائِلٍ. إِذَا الْآرَاءُ لَا تَكَادُ تَتَّوَفَّقُ، وَالْعُقُولُ قَلَّمَا تَتَّطَابِقُ، نَبَذُوا كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَتَرَكَوا سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَأَعْرَضُوا عَنِ مُحْكَمَاتِ الْآيَاتِ، وَالرُّوَايَاتِ، وَتَمَسَّكُوا بِالْأَهْوَاءِ، وَالْآرَاءِ، وَالشُّبُهَاتِ^(٢)، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ

﴿ بها .. ثُمَّ ثَبِتَ ذَلِكَ فِي كُلِّ دَهْرٍ، وَزَمَانٍ مِمَّا أَتَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَالْأَنْبِيَاءُ مِنَ الدَّلَائِلِ، وَالْبَرَاهِينِ، لِكَيْ لَا تَخْلُو أَرْضُ اللَّهِ مِنْ حُجَّةٍ يَكُونُ مِنْهُ عِلْمٌ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ مَقَالَتِهِ، وَجَوَازِ عَدَالَتِهِ. أَنْظِرْ، الْكَافِي: ١٦٨/١ كِتَابُ الْحُجَّةِ بَابُ الْإِضْطِرَارِ إِلَى الْحُجَّةِ، عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/١٢٠ ح ٣، تَوْجِيهُ الصَّدُوقِ: ٢٤٩، الْإِحْتِجَاجُ لِلطَّبْرَسِيِّ: ٧٧/٢، الْفُضُولُ الْمُهَيْمَةُ فِي أُصُولِ الْأَيْمَةِ: ٣٨١/١.

(١) فِي نَسْخَةِ - ب - وَجُنْحَةٍ.

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ

الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(١) ،
 وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: «بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ
 أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ»^(٢) ، وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
 لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَدْنَىٰ لَكُمْ أَمَّ عَلَى اللَّهِ
 تَفْتَرُونَ»^(٣) ، وَقَالَ تَعَالَى: «أَمْ يَقُولُونَ تَقْوَلُهُ وَبَلِ لَأُؤْمِنُونَ»^(٤) ، وَقَالَ تَعَالَى:

﴿يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ الْأَنْعَامُ: ١٥٩.

وَقَالَ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: «مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ
 الَّذِينَ قَرَعُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِينَعًا كُلُّ جَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ» الرُّومُ: ٣١-٣٢.
 أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبِلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٦) حَيْثُ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ مَنْ صَرَّحَتْ لَهُ الْعِزَّةُ عَمَّا بَيْنَ
 يَدَيْهِ مِنَ الْمَثَلَاتِ، حَجَزَتْهُ التَّقْوَىٰ عَنِ تَقْحُمِ الشُّبُهَاتِ، وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّ
 النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَالَ: «أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْفَرَقِ الْقَوْسِ، وَأَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، الْمَوْلَاةُ
 لِقُرَيْشٍ، قُرَيْشٌ أَهْلُ اللَّهِ، فَإِذَا خَالَفَتْهَا قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ صَارُوا جِزْبَ إِبْلِيسَ». أَنْظِرْ، مَجْمَعُ الرِّوَايَدِ:
 ١٩٥/٥، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ١٢/٧، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ١١/١٥٧، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٢٤٧/١،
 كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٢/٢٥ ح ٣٣٨٠٨، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ١٨٢/٢، مُسْتَدْرَكُ
 الْحَاكِمِ: ٧٥/٤.

وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ: ١٦٢/٣ ح ٤٧١٥، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله:
 «التَّجْوُمُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَ التَّجْوُمُ، ذَهَبَ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ، فَإِذَا
 ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي ذَهَبَ أَهْلُ الْأَرْضِ». أَنْظِرْ، دَخَائِرُ الْعُقَيْبِيِّ: ١٧، تَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: ١٨٢، فَصَائِلُ
 الصَّحَابَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٢/٦٧١ ح ١١٤٥، الْفَرْدُوسُ بِمَثُورِ الْخَطَّابِ: ٤/٣١١ ح ٦٩١٣، بَيِّنَاتُ
 الْمَوْدَّةِ: ١/٧١، أَمْسَالِي الطَّوْسِيِّ: ٣٧٩ ح ٨١٢، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٢/٤٤٨، تَفْسِيرُ نُورِ
 الْقَلْبَيْنِ: ١/٥٠١.

(١) الْعَنْكَبُوتِ: ٤١.

(٢) الرُّومُ: ٢٩.

(٣) يُؤْتَسُ: ٥٩.

﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ
وَالدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّ الَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا
دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا
يَفْعَلُونَ﴾^(٦) غَمَضُوا الْعَيْنِينَ، وَرَفَضُوا الثَّقَلِينَ^(٧)،

(٤) الطُّور: ٣٢.

(٥) الْأَعْرَاف: ١٦٩.

(٦) الْأَنْعَام: ١٥٩.

(٧) الثَّقَلَيْنِ كِتَابِ اللَّهِ وَعَتَرَتِ النَّبِيَّ الْأَكْرَمَ ﷺ إِشَارَةً إِلَى قَوْلِ الْمُضْطَفِيِّ ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الشَّقَلَيْنِ
كِتَابِ اللَّهِ وَعَتَرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي أَبَدًا».

انظر، حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ: (صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٤/ فِضَائِلُ عَلِيِّ ح ٣٦ و ٣٧، وَسُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ٥/ باب ٢،
وَسُنَنُ الدَّارِمِيِّ: ٢/ فِضَائِلُ الْقُرْآنِ، وَخِصَائِنُ النَّسَائِيِّ: ٥٠، وَذَخَائِرُ الْمُفْتِيِّ لِلْمَحَبِّ الطَّبْرِيِّ: ١٦،
وَتَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: الْبَاب ١٢، وَأَسَدُ الْغَابَةِ: ١٢/٢، وَتَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ١٠٢/٢، وَالْمُسْتَدْرَكُ عَلَى
الصَّحِيحَيْنِ: ١٠٩/٣، وَمُسْتَدْرَأُ أَحْمَدَ: ١٧/٣ و ١٨١/٥ و ٣٧١، وَالصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ٢٥ الْمَطْبَعَةُ
الْمِصْرِيَّةُ بِمِصْرٍ، وَص: ٤١ الْمَطْبَعَةُ الْمَحْمَدِيَّةُ بِمِصْرٍ، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٦٤/٩، وَتَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ
عَسَاكِرَ: ٤٥/٢ ح ٥٤٥، وَكَنْزُ الْمُتَمَلِّ: ١٦٨/١ ح ٩٥٩ الطَّبَعَةُ الْأُولَى، وَتِبْيَانُ الْمَوْدَّةِ: ٣٧ طَبِعَ
إِسْلَامِبُول... إلخ).

وَلَسْنَا بِصَدَقَاتٍ وَبِحَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ، بَلْ نَقُولُ لِمَاذَا مَنَعَ الْأُلُوفَ عَنِ الْمَسِيرِ؟ وَأَرْجَاعَ مَنْ تَقَدَّمَ
مِنْهُمْ وَإِلْحَاقَ مَنْ تَأَخَّرَ؟ وَلِمَ أَنْزَلَهُمْ فِي الْعَرَاءِ لَا كَلَاءً وَلَا نَمَاءً؟ وَلِمَاذَا قَالَ ﷺ: لِيَسْبَغَ الشَّاهِدُ مِنْهُمْ
الْغَائِبَ؟ وَلِمَاذَا يَنْعَى نَفْسَهُ لَهُمْ؟ وَلِمَاذَا يَسْأَلُهُمْ عَنِ الشَّهَادَتَيْنِ؟ وَلِمَاذَا يُحَدِّثُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَالْمَوْتِ،
وَالسَّاعَةِ، وَالْبَعَثِ مِنَ فِي الْقُبُورِ؟ وَهَلْ مِنَ الْمُتَعَفُّولِ أَنْ يَجْمَعَهُمْ عَلَى أَمْرٍ هُوَ مِنْ أَوْضَحِ الْوَاضِحَاتِ
بِحُكْمِ الْوَجْدَانِ وَالْعِبَانِ وَهُوَ ﷺ الْمُنَزَّهَ فِي أَعْمَالِهِ، وَأَقْوَالِهِ بِحُكْمِ الْحِكْمَةِ، وَالْعَقْلِ، وَالْعِصْمَةِ؟ هَذِهِ
أَسْئَلَةٌ نَطْرَحُهَا عَلَى أَهْلِ كَثِيرٍ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِ.

ثُمَّ إِنَّ لَفْظَةَ «مِنِّي» فِي حَدِيثِ الْمُنَزَّلَةِ «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي»

وَأَحَدَثُوا فِي الْعَقَائِدِ بِدْعًا^(١)، وَتَحَزَّبُوا فِيهَا شَيْعَاءً: «أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا

﴿﴾ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: ٢/٢٠٠، وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ: ٧/١٢٠، وَالتِّرْمِذِيُّ: ١٣/١٧١، وَالطَّبَّالِيُّ: ١/٢٨/٢٠٥ و ٢٠٩ و ٢١٣، وَأَبْنُ مَاجَهَ: ح ١١٥، وَأَخْبَدَ فِي مُسْنَدِهِ: ١/١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ و ٣٣٠، وَ: ٣/٣٢ و ٣٣٨، وَ: ٦/٣٦٩ و ٤٣٨، وَمُسْتَدْرَكَ الْحَاكِمِ: ٢/٣٣٧، وَطَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ: ١/٣ و ١٤ و ١٥، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩/١٠٩ وَفِي لَفْظٍ آخَرَ لِمُسْلِمٍ «إِلَّا أَنَّهُ لَا تَبِيَّ بَعْدِي» فَلَقِظَتْهُ «بِنَبِيِّ» تَوْضِحَ الْمُرَادِ مِنَ الْمَعْنَى، وَذَلِكَ أَنَّ هَارُونَ لَمَّا كَانَ شَرِيكًا لِمُوسَى فِي النَّبُوءَةِ، وَوَزِيرَهُ فِي التَّبْلِيغِ، وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَذَلِكَ بِأَسْتِنَاءِ النَّبُوءَةِ، فَتَبَقِيَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوِزَارَةُ فِي التَّبْلِيغِ، وَكَذَلِكَ لِأَوْلَادِهِ: فِي حَمَلِ أَعْبَاءِ التَّبْلِيغِ إِلَى الْمُكَلِّفِينَ مُبَاشَرَةً، وَلِذَا فَهَمُّ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مِنْهُمْ، يَشْتَرِكُونَ فِي التَّبْلِيغِ وَيَخْتَلِفُونَ فِي أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْخُذُ الْأَحْكَامَ الَّتِي يُبَلِّغُهَا مِنَ اللَّهِ عَنِ طَرِيقِ الْوَحْيِ، وَهُمْ يَأْخُذُونَهَا عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهُمْ مُبَلِّغُونَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْأُمَّةِ. وَقَدْ أَعَدَّهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لِحَمَلِ أَعْبَاءِ التَّبْلِيغِ، وَذَلِكَ بِمَا عَصَمَهُمُ مِنَ الرَّجْسِ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا كَمَا وَرَدَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ.

وَلِهَذَا فَإِنَّ الرَّسُولَ الْأَكْرَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مُدْرِكًا أَنَّ قَوْمَهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، وَأَنَّهُمْ طَالَمَا عَارَضُوا أَحْكَامَهُ وَقَرَّازَاتِهِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ كَمَا حَدَّثَ فِي صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَحَدٍ، وَحُنَيْنٍ، وَأَثْنَاءَ مَرَضِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْكِتَابِ وَالذَّوَاءِ، وَسَرِيَّةِ أُسَامَةَ، وَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ أَثْنَاءَ إِقْبَالِ الْعِيرِ الْمُحَمَّلَةِ بِالْبَصَاعَةِ. وَلِذَا نَجَدْنَا أَنَّ عَمَلِيَّةَ التَّبْلِيغِ الَّتِي نَفَّذَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ جَرَتْ أَمَامَ عَشْرَاتِ الْأَلْفِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَّ أَسْتِنَاءَ النَّبُوءَةِ جَاءَ لِئَلَّا يَتَوَهَّمُ مَتَوَهَّمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ لِعَلِيِّ الشَّرِكَةَ فِي النَّبُوءَةِ. وَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ الْإِمَامَةَ مَوْقُوفَةٌ عَلَى تَنْصِيصِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا أَنَّ النَّبُوءَةَ مَوْقُوفَةٌ عَلَى تَنْصِيصِ النَّبِيِّ عَزَّ وَجَلَّ.

(١) الْبِدْعَةُ: هِيَ مَا عَمِلَ عَلَى غَيْرِ مِثَالِ سَابِقٍ، وَالْمُرَادُ بِهَا هُنَا: مَا عَمِلَ مِنْ دُونِ أَنْ يَسْبِقَ لَهُ شَرْعِيَّةٌ مِنْ كِتَابٍ، وَلَا سُنَّةٍ، فَمَا يَضَادُ النَّقْلَ سَيَكُونُ كَذَلِكَ مُضَادًّا لِلْعَقْلِ، وَ«وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِلْعَقْلِ، كَمَا هِيَ مُخَالِفَةٌ لِلشَّرْعِ». وَقَدْ قَسَمَ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ الْبِدْعَةَ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ: وَاجِبَةٌ، كَحِفْظِ الْعُلُومِ بِالتَّدْوِينِ وَالرَّدِّ عَلَى الْمَلَاةِ بِأَقَامَةِ الْأَدِلَّةِ، وَمَنْدُوبَةٌ: كِبِنَاءِ الْمَدَارِسِ، وَمُبَاحَةٌ، كَالْتَّوَسُّعَةِ فِي أَلْوَانِ الطَّعَامِ، وَمُحَرَّمَةٌ وَمَكْرُوهَةٌ، وَهُمَا ظَاهِرَانِ. أَنْظَر، هَذَا التَّقْسِيمِ فِي سُبُلِ السَّلَامِ لِابْنِ حَجَرٍ الْعَسْفَلَانِيِّ: ٢/٤٨.

كَخَلْقِهِ فَتَسَبَّهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ^(١) ،
 وَقَالَ تَعَالَى : ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
 لَيْسَتْ رُؤْيَا بِهِيْ ثُمَّ قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ^(٢) .
 أَمْرُهُمُ اللَّهُ بِالِاخْتِلَافِ فَأَطَاعُوهُ ؟ أَمْ نَهَاهُمْ عَنْهُ فَعَصَوْهُ ؟ أَمْ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ دِينًا
 نَاقِصًا فَاسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى إِيْتَامِهِ ، وَكَانُوا شُرَكَائِهِمْ أَنْ يَقُولُوا وَعَلَيْهِ أَنْ يَرْضَى ، أَمْ
 أَنْزَلَ اللَّهُ دِينًا تَامًا فَقَصَّرَ الرَّسُولُ عَنْ تَبْلِيغِهِ ، وَأَرَاهُ ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يَقُولُ : ﴿وَمَا مِنْ
 دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ
 شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ^(٣) ، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى : ﴿نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا
 لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ^(٤) فَأُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَ
 بِالْهُدَى ، وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَضْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ذَلِكَ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ
 اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ مَبْعُودٍ^(٥) ، وَقَالَ
 تَعَالَى أَيْضًا : ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَلَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ
 الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ^(٦) .

(١) الرَّعْدُ : ١٦ . أَنْظِرْ ، نَهَجُ الْبَلَاغَةِ : الْخُطْبَةُ (٨٧) حَيْثُ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام : «أَعْتَرِلُ الْبِدْعَ ، وَوَسَّيْتَهَا
 أَضْطَجَعَ ، فَالْصُّورَةُ صُورَةُ إِنْسَانٍ ، وَالْقَلْبُ قَلْبُ حَيَّوَانٍ . لَا يَعْرِفُ بَابَ الْهُدَى فَيَسْبِعُهُ ، وَلَا بَابَ الْعَمَى
 فَيَصُدُّ عَنْهُ . وَذَلِكَ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ .»

(٢) الْبَقَرَةُ : ٧٩ .

(٣) الْأَنْعَامُ : ٣٨ .

(٤) النَّحْلِ : ٨٦ .

(٥) الْبَقَرَةُ : ١٧٥-١٧٦ .

(٦) الْمَجَادِلَةُ : ١٩ .

الفصل الثالث

الرجوع إلى الأنبياء

قد بان، وأستبان، أن النجاة في الرجوع - في العقائد، والأعمال، والأقوال، والأفعال - إلى الأنبياء الذين هم الوسائط بين الحق والخلق، وقد تواتر بين الفريقين عن النبي ﷺ أنه قال: «إني مخلف فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبداً كتاب الله، وعترتي أهل بيتي»^(١)، وقال ﷺ أيضاً: «ومثل أهل بيتي

(١) ما بين المعقوفتين في - ب -، وقد تقدمت استخراجاته، أنظر، صحيح مسلم: ١٢/٧، سنن الترمذي: ٣٤٢/٩، ينابيع المودة: ٣٩، كنز العمال: ١/ ح ٦٤٥، الجامع الصغير ح ٧٧٣، الدر المنثور: ٢/ في تفسير سورة آل عمران الآية ١٠٣. خصائص النسائي: ٨٥ ح ٧٦ المعجم الكبير للطبراني: ٦٥/٣ ح ٢٦٧٨ - ٢٦٨١ و ٢٦٨٣ ح ٣٠٥٢، مناقب ابن المغازلي: ١١ ح ١٥٥، ينابيع المودة: ٢٠/١ - ٢٨... الصواعق المخرقة: ٤٤، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي: ٤٠، فوائد السمطين: ١٤٣/٢ ح ٤٣٦، كنز العمال: ١/ ح ٨٧ و ١٦٥٠ و ١٦٦٧، الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٥٠/٢، مشند أحمد بن حنبل: ٧٢/٥، المستدرک: ١٠٩/٣، تذكرة الخواص: ١٨١ باب ٨، الدر المنثور: ٦٠/٢ (مورد الآية)، تفسير الرازي: ١٦٢/٨ (مورد الآية)، فزودس الأخبار: ٦٦/١، أسد

كَسْفِينَةَ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَى، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَوَى» ^(١) فَالْنَّجَاةُ وَالْوُصُولُ إِلَى

↔ العَابَةُ: ١٢/٢ تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام. و: ١٤٧/٣ تَرْجَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، وَتُحَفُّ الْأَشْرَافُ: ٢٧٨/٢ ح ٢٦١٥.. وَقَالَ عليه السلام فِي عِدَّةِ مَوَاطِنَ مِنْهَا: يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي عَدِيرِ حُمِّ بَعْدَ وِلَادَةِ الْحَسَنِ عليه السلام، فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، وَعِنْدَ مَرَضِهِ عليه السلام فِي بَيْتِهِ أَمَامَ الصَّحَابَةِ، فِي إِنْصِرَافِهِ مِنَ الطَّائِفِ، وَفِي آخِرِ حُطْبَتِهِ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ.

(١) مَا بَيْنَ الْمُعْتَقَاتَيْنِ فِي - ب - أَنْظُرْ، زَوَائِدَ الْمُعْجَمِينَ: ٢ / ٣٤٩، يَتَابِعُ الْعَوْدَةَ: ٢٧، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٣٨/٣، الْمُطَالِبُ الْعَالِيَةُ بِزَوَائِدِ الْمَسَانِيدِ السَّمَاوِيَّةِ: ٤ / ٧٥، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ١٣٩/١، الْمُشْتَدْرِكُ: ٢ / ٣٤٣ و: ٣ / ١٥١، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ: ٢ / ٢٢، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ١٥٢، الْغَيْبَةُ لِلنُّعْمَانِيِّ: ٤٤، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٦ / ٨٥ ح ٥٨٧٠، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي أَمَالِي الصَّدُوقِ: ٦٩ ح ٦، تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ: ٢ / ١٥٦، الْمَتَائِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ١ / ٢٩٥، كِفَايَةُ الْأَثَرِ: ٣٨، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٢ / ٤٣٤ ح ٤٤٢٩، أَمَالِي الْمُسْفِيدِ: ١٤٥ ح ٥، الْمُشْتَدْرِكُ: ٣ / ١٦٣ ح ٤٧٢٠، الْمَتَائِبُ لِابْنِ الْمَعَارِزِيِّ: ١٣٢، الْإِحْتِجَاجُ: ١ / ٣٦١، أَمَالِي الطُّوسِيِّ: ٦ / ٨٨، كَمَالُ الدِّينِ: ٢٣٩ ح ٥٩، فَزَائِدُ السَّمْطِينِ: ٢ / ٢٤٧ ح ٥١٩، يَتَابِعُ الْعَوْدَةَ: ١ / ٩٤ ح ٥ و ٣ / ٣٥٩، وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ فِي بَشَارَةِ الْمُضْطَفِيِّ: ٣٠، وَكِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ: ٢ / ٨٣٠، وَغُرَرُ الْحِكْمِ: ٧٨٩٤.

وَفِي رِوَايَةٍ: كَيْمَلٌ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: عَنِ الْبَزَّازِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ. وَلِلْحَاكِمِ عَنِ أَبِي ذَرٍّ مِثْلَهَا.

وَعَنْ عَلِيِّ عليه السلام: وَمَنْ تَعَلَّقَ بِهَا فَازَ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا رُجَّ فِي النَّارِ. (ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ٢٠). وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ عَلِيِّ عليه السلام: وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا أُولِجَ - يَعْنِي دَخَلَ - مَوْدَةَ الْقُرْبَى: ١٣، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٢ / ١٠٠ / ٣٤١٨٠، و: ١٦ / ١٥٣، و: ١٢ / ٩٥ فَضْلُ أَهْلِ أَلْبَيْتِ ح ٣٤١٥١، وَأَنْظُرْ جَمْعَ الْفَوَائِدِ: مَتَائِبُ أَهْلِ أَلْبَيْتِ وَأَصْهَارِهِ: ٢ / ٢٣٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٩ / ١٦٨، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٣ / ٤٥ / ٢٦٣٦، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَّالِ بِهَامِشِ أَحْمَدَ: ٥ / ٩٢، الْفَضَائِلُ لِأَحْمَدَ: ٢ / ٧٨٥ / ١٤٠٢، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٢ / ٥٣٣ / ٨١٦٢، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ لِأَبِي نَعِيمٍ: ٤ / ٣٠٦، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ لِلْحَطِيبِ: ١٢ / ١٩، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ: ٩ / ١٦٨، فَزَائِدُ السَّمْطِينِ: ٢ / ٢٤٢ / ٥١٦، و: ٢ / ٢٤٧، جَوَاهِرُ الْعَقْدِينَ: ٢ / ١٩٠، الْمَتَائِبُ لِابْنِ الْمَعَارِزِيِّ: ١٣٢ / ١٧٣ - ١٧٧، كَمَالُ الدِّينِ وَتَمَامُ التَّعْمَةِ: ٢٣٩، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١ / ٣٦١، الدَّرُ الْمُنْتَوَرُ: ١ / ٧١، مَتَائِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٣ / ٣٩.

رَضِيَ اللهُ فِي فَتْحِ الْعَيْنِينَ، وَالتَّمَسُّكِ بِالثَّقَلَيْنِ، وَسُؤَالِ أَهْلِ الذِّكْرِ عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ^(١)، وَالرَّدِّ إِلَيْهِمْ فِيمَا فِيهِ يَتَنَازَعُونَ^(٢)، وَأَتْبَاعِ مُحْكَمَاتِ الْآيَاتِ، وَالرِّوَايَاتِ، وَالْإِحْتِيَاطِ فِي الْمُتَشَابِهَاتِ، وَإِبْهَامِ مَا أَبْهَمَ اللهُ، وَالسُّكُوتِ عَمَّا سَكَتَ اللهُ، ثُمَّ الْعَمَلِ، وَالتَّقْوَى، وَالْوَرَعِ، وَالْفِكْرِ، وَالذِّكْرِ، وَالْعِبْرَةِ، لِأَخْذِ الْعَقَائِدِ مِنَ الْحُكَمَاءِ، وَالْفَلَاسِفَةِ، وَالرَّجُوعِ إِلَى تِلْكَ الْوُجُوهِ الْكَاسِفَةِ، وَآخْتِرَاعِ أَذْكَارِ إِبْتِكْرُوهَا رُهْبَانِيَّةً إِبْتَدَعُوهَا فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتْرِكْ شَيْئاً فِيهِ صَلَاحُ الْعِبَادِ إِلَّا وَأَوْدَعَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعِنْدَ حُجَجِهِ، وَأَمَرْنَا بِالرَّجُوعِ إِلَيْهِمْ. قَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَفِيهِ كِتَابٌ، أَوْ سُنَّةٌ»^(٣)، وَقَالَ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ الْقُرْآنَ تَبْيَاناً كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى وَاللَّهِ مَا نَزَلَ شَيْئاً يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ حَتَّى لَا يَسْتَطِيعَ عَبْدٌ يَقُولُ لَوْ كَانَ هَذَا نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ»^(٤).

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحي إِلَيْهِمْ فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ النَّحْلِ: ٤٣.

أنظر، الكافي: ٢١١/١ وزاد «... وَنَحْنُ الْمَسْؤُولُونَ»، الإيضاح: ٢٩٦، كشف الغمّة للإربلي: ١٢٦/٢، حلية الأبرار: ١٠٦/٢، وفي المناقب لابن شهر آشوب: ١٧٨/٤ باختصار، بصائر الدرجات للصفار: ١١-١٥.

(٢) اقتباساً من قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ آلِ بَنِي سَاءِ: ٥٩.

(٣) أنظر، الكافي: ٥٩/١ ح ٤، الوافي: ٢٧٩/٢ ح ٤، المهذب البارع لابن البرزج: ١٠/١، أوائل المقالات للشيخ المفيد: ٤٠٨، وصول الأختار إلى أصول الأختار والد الشيخ البهائي العالمي: ١٨٤، الفصول المهمة في أصول الأئمة: ٤٨٠/١ ح ١، بحار الأنوار: ١٧٥/٢.

(٤) مَا بَيْنَ الْمُعْتَقِقَيْنِ فِي - ب - أنظر، الكافي: ٥٩/١ ح ١، الوافي: ٢٧٥/٢ ح ١، الفصول المهمة في

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَاقِرُ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدْعُ شَيْئًا تَحْتَاجُ^(١) الْأُمَّةَ إِلَّا أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ، وَبَيَّنَّهُ لِرَسُولِهِ، وَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ حَدًّا، وَجَعَلَ عَلَيْهِ دَلِيلًا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ عَلَى مَنْ تَعَدَى ذَلِكَ الْحَدَّ حَدًّا»^(٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْتَلَفُ فِيهِ أَتْسَانٌ إِلَّا وَلَهُ أَصْلٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُ الرِّجَالِ»^(٣).

وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ مَسْئَلَةٍ فَأَجَابَهُ فِيهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ^(٤) إِنْ كَانَ كَذَا مَا كَانَ يَكُونُ الْقَوْلُ فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ: «مَهْ^(٥)! مَا أَجَبْتُكَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ. لَسْنَا نَقُولُ بِرَأْيِنَا مِنْ شَيْءٍ»^(٦).

↔ أُولُ الْأَيْمَةِ: ٤٨٢/١ ح ٤، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٨٩/٨١ ح ٩، تَفْسِيرُ الْقَمِّي: ٤٥١/٢، تَفْسِيرُ الصَّافِي: ٥٦/١، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي فَتْحِ الْقَدِيرِ لِلشُّوكَانِي: ١٨٧/٣، أُصُولُ السَّرْحَسِيِّ: ٧٦/٢.

(١) فِي الْبَصَائِرِ: تَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

(٢) أَنْظَر، الْكَافِي: ٥٩١ ح ٢؛ ١٧٦/٧ ح ١١، أَنْظَر، بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ: ٢٦ باب ٣ ح ٣. عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٨٩/٨٤ ح ١٦، الْوَافِي: ٢٧٦/٢ ح ١، الْفُصُولُ الْمُهَيَّمَةُ فِي أُصُولِ الْأَيْمَةِ: ٤٩٧/١ ح ٣٢، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٨٩/٨١ ح ٩، تَفْسِيرُ الْقَمِّي: ٤٥١/٢، تَفْسِيرُ الصَّافِي: ٥٦/١.

(٣) أَنْظَر، الْكَافِي: ٦٠/١ ح ٦؛ ١٥٨/٧ ح ٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٨٩/١٠٠ ح ٧١، الْمُهَيَّبُ الْبَارِعُ: ١١/١، التَّهْذِيبُ: ٣٥٧/٩ ح ٩، الْمَخَاسِنُ: ٢٦٨/١ ح ٣٥٥، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٦/٢٩٤ ح ٣، وَصُولُ الْأَخْتِيارِ إِلَى أُصُولِ الْأَخْتِيارِ وَالِدِ الشَّيْخِ الْبَهَائِيِّ الْعَامِلِيِّ: ١٨٥، الْفُصُولُ الْمُهَيَّمَةُ فِي أُصُولِ الْأَيْمَةِ: ٤٨٢/١.

(٤) لَمْ تُوجَدْ فِي الْمَصْدَرِ.

(٥) فِي نُشْخَةٍ - ب - صَه.

(٦) أَنْظَر، الْكَافِي: ٥٨/١ ح ٢١، الْوَافِي: ٢٧٢/٢ ح ٢١، وَمِنْ الْمَصْدَرِ، وَفِي الْأَصْلِ: مِنْ أَرَأَيْتَ فِي شَيْءٍ، بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ لِلصَّفَّارِ: ٣٠٠ ح ٨ باب ١٤.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَاقِرُ عليه السلام: فَلْيَذْهَبِ الْحَسَنُ - يَعْنِي الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ - الَّذِي هُوَ رَئِيسُ أَهْلِ التَّصَوُّفِ يَمِينًا، وَشِمَالًا، فَوَاللَّهِ، لَا يُوجَدُ الْعِلْمُ إِلَّا هَهُنَا ^(١).

وَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ ^(٢) قَالَ: «عِلْمَهُ الَّذِي يَأْخُذُهُ عَمَّنْ يَأْخُذُهُ» ^(٣).

وَقَالَ عليه السلام: لَا يَسْعَكُمُ فِيمَا يَنْزِلُ بِكُمْ مِمَّا لَا تَعْلَمُونَ إِلَّا الْكَفَّ عَنْهُ، وَالتَّشَبُّتُ، وَالرَّدُّ إِلَى أُمَّةِ الْهُدَى، وَحَتَّى يَحْمَلُوكُمْ فِيهِ عَلَى الْقَصْدِ وَيَجْلُوا عَنْكُمْ الْعَمَى وَيُعَرِّفُوكُمْ فِيهِ الْحَقَّ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ^(٤) ^(٥).

وَقَالَ عليه السلام: حَقَّقَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ، وَيَكْفُوا عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ،

(١) أنظر، الكافي: ٥١/١ ح ١٥ كتاب فضل العلم، الوافي: ٢٠٨/٢ ح ١٥، بصائر الدرجات: ٢٩ باب ٦ ح ١ عنه بخار الأنوار: ٦٥/٢ ح ٣، الإختجاج للطبرسي: ٦٩/٢، مستدرک الوسائل: ٢٧٣/١٧ ح ٢٠ و ٢٤، وسائل الشيعة: ١٩/٢٧ ح ٦، المختصر لحسن بن سليمان الجلي: ١٠، مئونة المرید: ١٨٨، مرآة العقول: ١٧٢/١، الفصول المهمة في أصول الأئمة: ٥٢١/١ ح ١.

(٢) عبس: ٢٤.

(٣) أنظر، الكافي: ٥٠/١ ح ٨، الوافي: ١٩٥/٢ ح ٨، الإختصاص للمفيد: ٤ - عن الإمام الباقر عليه السلام -، عنهما البرهان: ٢١٤/٨، وسائل الشيعة: ٦٥/٢٧ ح ١٠، رجال الكشي: ١١ ح ٦، المحاسن: ٢٢٠، تفسير غريب القرآن: ٥٠٩، أمل الأمل: ٥/١.

(٤) التخليل: ٤٣.

(٥) أنظر، الكافي الشريف: ٥٠/١ ح ١٠، العياشي في تفسيره: ٢٦٠/٢ ح ٣٠ - عن الإمام الصادق عليه السلام -، عنهما البرهان: ٤٥١/٤، المحاسن: ٢١٦/١ ح ١٠٦، وسائل الشيعة: ٢٧/٢٧ ح ١٤، مستدرک الوسائل: ٢٦٨/١٧ ح ٢، الفصول المهمة في أصول الأئمة: ٥٢٠/١ ح ٢، بخار الأنوار: ١٢٠/٢ ح ٣٣.

فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ أَدَّوْا إِلَى اللَّهِ حَقَّهُ ^(١).

وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْفَقِيهِ حَقَّ الْفَقِيهِ؟ مَنْ لَمْ يُقْنَطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُؤْمِنْهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يُرْخَصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، وَلَمْ يَتْرِكِ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ. أَلَا لَأَخَيْرٍ فِي قِرَاءَةِ لَيْسَ فِيهَا تَدَبُّرٌ، أَلَا لَأَخَيْرٍ فِي عِبَادَةِ لَيْسَ فِيهَا تَفَكُّرٌ» ^(٢). وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «أَلَا لَأَخَيْرٍ فِي عِبَادَةِ لَأَفْقَهَ فِيهَا»، أَلَا لَأَخَيْرٍ فِي نُسْكَ لَأَوْرَعٍ فِيهِ» ^(٣).

(١) أنظر، الكافي: ٥٠/١ ح ١٢، الوافي: ٢٠٣/٢ ح ١٢، الفصول المهمة في أصول الأئمة: ٥١٨/١، وصول الأخبار إلى أصول الأخبار والشيخ البهائي العاملي: ١٣١، وسائل الشيعة: ٣٤/٢٧ ح ١٠.
(٢) ما بين المتقوفين في - ب -، أنظر، معاني الأخبار: ٢٢٦ - باب معنى الفقيه حقاً - هكذا: عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْفَقِيهِ حَقًّا؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: الْفَقِيهُ كُلُّ الْفَقِيهِ مَنْ لَمْ يُقْنَطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ...». الكافي: ٣٦/١ ح ٣، تحف العقول: ٢٠٤، منية المرید: ١٦٢، كتاب العلم لأبي خزيمة النسائي: ٣٣، كنز العمال: ٢٠٨/١٠ ح ٢٩٥٤٦، تاريخ دمشق: ٥١٠/٤٢، حلية الأولياء: ٧٦/١، تاريخ الخلفاء: ٢١٩، بحار الأنوار: ٤٨/٢ ح ٨.

وَجَاءَ فِي النَّهْجِ: ٦٦٩ حِكْمَةٌ رُفِّمَ (٩٠)، قَالَ عليه السلام: «الْفَقِيهُ كُلُّ الْفَقِيهِ مَنْ لَمْ يُقْنَطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُؤْمِنْهُمْ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، وَلَمْ يُؤْمِنْهُمْ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ». وَأَنْظُرْ، تَحْفَ الْعُقُولِ: ١٤٠ بَابُ قِصَارِ هَذِهِ الْمَعْنَى.

(٣) أنظر، الكافي: ٣٦/١ ح ٣، إرشاد الأذهان: ١٧/١، معاني الأخبار: ٢٢٦ ح ١، وسائل الشيعة: ١٧٣/٦ ح ٧، سنن الدارمي: ٨٩/١، حلية الأولياء: ٧٥/١، كنز العمال: ١٨١/١٠ ح ٢٨٩٤٣، كتاب العلم لأبي خزيمة: ٣٣، نظم دُرِّ السَّمِطِينَ: ١٥١، تاريخ دمشق: ٥١١/٤٢، يتابع السودة: ٤١٧/٢ ح ١٤٩، وأنظر، المحاسن: ٥ هكذا: أُنْهَى النَّاسَ! لَأَخَيْرٍ فِي دِينٍ لَا تَنْفَعُهُ فِيهِ، وَلَا خَيْرٍ فِي دُنْيَا لَا تَدْبِيرُ فِيهَا، وَلَا خَيْرٍ فِي نُسْكَ لَأَوْرَعٍ فِيهِ. عَنْهُ الْمَجْلِسِيُّ فِي الْبَحَارِ: ١٧٤/١ ح ٤٠، و: ١١٧/٢ ح ١٩، و: ٣٠٧/٦٧ ح ٣٤.

وَعَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوْلَهُ بَغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ ^(١) قَالَ يَعْنِي مَنْ اتَّخَذَ دِينَهُ رَأْيَةً بَغَيْرِ إِمَامٍ مِنْ أئِمَّةِ الْهُدَى ^(٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَاقِر عليه السلام: كُلُّ مَنْ دَانَ بِعِبَادَةِ يَجْهَدُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَلَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ فَسَيَعِهِ غَيْرَ مَقْبُولٍ، وَهُوَ ضَالٌّ مِتَحَيِّرٍ، وَاللَّهُ شَانِيءٌ لِأَعْمَالِهِ ^(٣) ^(٤).

وَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِق عليه السلام: مَنْ دَانَ ^(٥) اللَّهُ بِغَيْرِ سَمَاعٍ عَنْ صَادِقِ الزَّمَنِ اللَّهُ التَّيْبِ ^(٦) إِلَى الْعَنَاءِ، وَمَنْ أَدْعَى سَمَاعاً مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِي فَتَحَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَذَلِكَ الْبَابُ الْمَأْمُونُ عَلَى سِرِّ اللَّهِ الْمَكْنُونِ ^(٧).

وَعَنْ سَدِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام إِنِّي تَرَكْتُ مَوَالِيكَ مُخْتَلِفِينَ يَتَّبِرُّ أَعْضَاهُمْ مِنْ بَعْضٍ. قَالَ: فَقَالَ: وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ؟! إِنَّمَا كُفِّفَ النَّاسَ ثَلَاثَةٌ: مَعْرِفَةُ الْأئِمَّةِ،

(١) الْفَصْص: ٥٠.

(٢) أَنْظَر، الْكَافِي: ١/٣٧٤ ح ١ بَابِ فِيمَنْ دَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ إِمَامٍ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ. عَنْهُ الْبُرْهَان: ٦/٧٧ ح ١، وَكَذَا أَوْزَدَ التُّعْمَانِي فِي الْغَيْبَةِ: ١٣٠، قُرْبُ الْإِسْنَادِ لِلْحَمِيرِيِّ: ٣٥٠، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١٧/٢٥٩ ح ١٩، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٣/٧٨ ح ١٠، تَفْسِيرُ أَبِي حَنْزَلَةَ الشُّمَالِيِّ: ٢٥٩ ح ٢٢٣.

وَأَنْظَر، بَصَائِرُ الدَّرَجَاتِ: ٣٣ بَابِ ٨ ح ٣ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِق عليه السلام، عَنْهُ الْبُرْهَان: ٦/٧٨ ح ٢، وَأَنْظَر، تَأْوِيلُ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ: ٤١٣ (مُورَدُ الْآيَةِ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ... عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِق عليه السلام.

(٣) مِنَ الْمَصَادِرِ وَفِي الْأَصْلِ: شَانِيءٍ عَمَالِهِ.

(٤) أَنْظَر، الْكَافِي: ١/١٨٣ ح ٨، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ١/٩٠ ح ١، كِتَابُ الْغَيْبَةِ لِلتُّعْمَانِيِّ: ١/٣٤٧ ح ٢، الْفُصُولُ الْمُهَيْمَةُ فِي أُسُولِ الْأئِمَّةِ: ١/٦٦٦، مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ٢/٥٤٥.

(٥) مِنَ الْمَصَادِرِ وَفِي الْأَصْلِ: أَدْن.

(٦) مِنَ الْمَصَادِرِ وَفِي الْأَصْلِ: أَلْيَبْتَةَ، وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ الْبَيْتَةَ.

(٧) أَنْظَر، الْكَافِي: ١/٣٧٧ ح ٤، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٢٧/١٢٨ ح ١٢، كِتَابُ الْغَيْبَةِ لِلتُّعْمَانِيِّ: ١٣٤ ح ١٨.

والتَّسْلِيمِ لَهُمْ فِيمَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ، وَالرَّدِّ إِلَيْهِمْ فِيمَا اختلفوا فِيهِ^(١).

وَقَالَ الإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: لَوْ أَنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَآتَوُا الزَّكَاةَ، وَحَجَّجُوا البَيْتَ، وَصَامُوا شَهْرَ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَالُوا لَشَيْءٍ صَنَعَهُ اللَّهُ، أَوْ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ خِلافَ الَّذِي صَنَعَ؟! أَوْ وَجَدُوا ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ لَكَانُوا بِذَلِكَ مُشْرِكِينَ. ثُمَّ تَلَى هَذِهِ الأَيَّةَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^{(٢)(٣)}.

وَقَالَ الإِمَامُ الباقِرُ عليه السلام: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ عِنْدَهُ عِلْمٌ شَيْءٍ إِلَّا^(٤) خَرَجَ مِنْ عِنْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَلْيَذْهَبِ النَّاسُ حَيْثُ شَاءُوا، فَوَاللَّهِ لَيْسَ الأَمْرُ إِلَّا مِنْ هُنَا. وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى بَيْتِهِ^(٥).

(١) أنظر، الكافي: ١/٣٩٠ ح ١. وسائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٧/٦٧ ح ١٤. الفصولُ المُهمَّةُ فِي أصولِ الأئِمَّةِ: ١/٣٩٩ ح ١، إغلامُ الوَزِيِّ بِإِغلامِ الهُدَى: ١/٥٠٩، تفسِيرُ نُورِ الثَّقَلَيْنِ: ١/٥٠٧ ح ٣٥٧، أنظر، بصائرِ الدَّرَجَاتِ: ١٠/٥٢٣ ح ٢٠، عَنهُ بحارِ الأنوارِ: ٢/٢٠٢ ح ٧٤.

(٢) أَلْتِسَاءُ: ٦٥.

(٣) أَوْزَدَ الكَلْبِيِّ فِي الكافي: ١/٣٩٠ ح ٢ و: ٢/٣٩٨ ح ٦، كِتَابُ الإِيْمَانِ، وَالكُفْرِ بِبَابِ الشَّرْكِ، المَحاسِنِ: ١/٢٧١ ح ٣٦٥، الفصولُ المُهمَّةُ فِي أصولِ الأئِمَّةِ: ١/٤٠٠ ح ٢، تفسِيرُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ: ٢/٥١٤، عَنهُ البُرْهَانُ: ٢/٢٦٩ (مورد الأئِمَّةِ). العَبَّاسِيُّ فِي تفسِيرِهِ: ١/٢٨٢ (مورد الأئِمَّةِ)، عَنهُ الطَّباطبائي فِي المِيزانِ: ٤/٤٢٤، بحارِ الأنوارِ: ٢/٢٠٥.

(٤) مِنَ المَصْدَرِ وَفِي الأَصْلِ: إِلا شَيْءٍ.

(٥) أنظر، الكافي: ١/٣٩٩ ح ٢، بصائرِ الدَّرَجَاتِ: ١٠/٥١٩ ح ١ و ص: ٥٣٩ بَاب ١٩، عَنهُ بحارِ الأنوارِ: ٢/٩٤ ح ٣٤، المُخْتَصَرُ لِحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الجَلِيِّ: ١٠، وسائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٧/٦٩ ح ٢١، مُسْتَدْرَكُ الوَسائِلِ: ١٧/٢٧٥ ح ٢٦.

وَقَالَ ﷺ، لَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ^(١)، وَالْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ^(٢) شَرَقًا، وَغَرَبًا، فَلَا تَجِدَا
عِلْمًا صَحِيحًا إِلَّا شَيْئًا خَرَجَ مِنْ عِنْدِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ فَلْيُشْرِقِ الْحُكَمَ، وَلْيُغْرَبِ أَمَا وَاللَّهِ لَا يُصِيبُ الْعِلْمَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ
الْبَيْتِ بَيْتٍ نَزَلَ عَلَيْهِمْ جِبْرَائِيلُ ﷺ^(٤).

وَفِي أُخْرَى فَلْيَذْهَبِ الْحُكَمُ يَمِينًا، وَشِمَالًا. فَوَاللَّهِ لَا يُوجِدُ الْعِلْمَ إِلَّا مِنْ
أَهْلِ بَيْتٍ نَزَلَ عَلَيْهِمْ جِبْرَائِيلُ^(٥). وَمَضْمُونُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مُتَوَاتِرٌ، يَحْتَاجُ جَمْعَهَا
إِلَى إِبْرَازِ كِتَابِ كَبِيرِ الْحُجْمِ.

(١) هُوَ أَبُو يَحْيَى، سَلَمَةُ بْنُ حُصَيْنِ بْنِ تَمَارِحَ بْنِ أَسَدِ الْخَضْرَمِيِّ، الْكُوفِيِّ، رَوَى عَنْ جُنْدَبٍ، وَذَرِّ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ ﷺ وَلِدِ سَنَةِ (٥٤٧ هـ)، رَوَى عَنْهُ مَنْصُورٌ، وَأَعْمَشٌ،
وَالثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ. مَاتَ سَنَةَ (١٢١ هـ). أَنْظَرُ، تَرَجَمْتَهُ فِي الْعَبْرِ: ١١٨/١، شَذَوَاتُ الذَّهَبِ: ١٥٩/١،
الْجَرَحُ وَالْتَعْدِيلُ: ٤/١٧٠، رِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ: ٢٧٧/١.

(٢) فِي الْأَصْلِ عُيَيْبَةُ وَفِي الْمَصَادِرِ عُتَيْبَةُ وَهُوَ الصَّحِيحُ، مِنْ عُلَمَاءِ الرَّيْدِيَّةِ بَنِي الْمَذْهَبِ، مَوْلَى كُوفِيِّ،
مَذْمُومٌ، شَيْخُ الْكُوفَةِ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَأَتْبَاعٍ فِيهِ تَشْبِيحٌ، رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَالنَّخَعِيِّ، وَالْقَاضِي شَرِيحٍ،
وَأَبِي وَائِلٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. مَاتَ سَنَةَ (١١٣ أَوْ ١١٤ أَوْ ١١٥ هـ) وَتَقَدَّ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ كَمَا جَاءَ فِي
الْإِسْتَبْصَارِ: ٥٣/١، وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ: ٤٨/١، مُعْجَمَ رِجَالِ السَّيِّدِ الْخَوْثِيِّ: ١٨٠/١. وَأَنْظَرُ، أَسَدُ
الْغَابَةِ: ١١٧/١، تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ: ٣٧٢/٢ رَقْمٌ ٧٥٦، تَنْفِيحُ الْمَقَالِ: ٣٥٨/١.

(٣) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ١/٣٩٩ ح ٣، بَصَائِرُ الدَّرَجَاتِ: ١/١٠ ح ٧٤، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢/٩٢ ح ٢٠ و:
٤٦/٣٣٥ ح ٢١، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٢١/٤٧٧ ح ٣، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١٧/٢٧٤ ح ٢٣.

(٤) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ١/٤٠٠ ح ٤، الْوَافِي: ٦/٤٢٨ ح ٤، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٢٧/٦٩ ح ٢٣، مُسْتَدْرَكُ
الْوَسَائِلِ: ١٧/٢٧٤ ح ٢١، بَصَائِرُ الدَّرَجَاتِ: ١/٩ ح ٢، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢/٩١ ح ١٨
و: ٤٦/٣٣٥ ح ٢٢.

(٥) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ١/٤٠٠ ح ٥، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٢٧/٣٧٥ ح ٢، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١٧/٢٧٤ ح ٢٢،
بَصَائِرُ الدَّرَجَاتِ: ١/٩ ح ٣، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢/٩١ ح ١٩ و: ١٠١/٣١٧ ح ١٣.

الفصل الرابع

في الرجوع إلى الكتاب...

المستفاد من الكتاب^(١)، والسنة^(٢) مضافاً إلى العقل القطعي: أن النجاة،

(١) قال الإمام علي عليه السلام في شرح نهج البلاغة: الخطبة (١): (كِتَاب رَبِّكُمْ فِيكُمْ مَبِينًا حَلَالُهُ، وَحَرَامُهُ، وَفَرَائِضُهُ، وَفَضَائِلُهُ، وَنَاسِخُهُ، وَمَنْسُوخُهُ، وَرُحْصَةُ، وَعَرَائِمُهُ، وَخَاصَّةُ، وَعَامَّةُ، وَعَيْبَرُهُ، وَأَمْثَالُهُ، وَمُرْسَلُهُ، وَمَخْدُودُهُ، وَمُحَكَّمُهُ، وَمُتَشَابِهُهُ مُفَسَّرًا مُجْمَلُهُ، وَمُبِينًا عَوَامِضُهُ، بَيْنَ مَاخُودٍ مَبِينًا عَلَيْهِ، وَمَوْسَعٍ عَلَى الْعِبَادِ فِي جَهْلِهِ، وَبَيْنَ مُثَبِّتٍ فِي الْكِتَابِ فَرْضُهُ، وَمَعْلُومٍ فِي السُّنَّةِ نَسْخُهُ، وَوَاجِبٍ فِي السُّنَّةِ أَخْذُهُ، وَمُرْحِصٍ فِي الْكِتَابِ تَرْكُهُ، وَبَيْنَ وَاجِبٍ بِوَقْتِهِ، وَرَائِلٍ فِي مُسْتَقْبَلِهِ، وَمُبَانٍ بَيْنَ مَحَارِمِهِ، مِنْ كَبِيرٍ أَوْعَدَ عَلَيْهِ نِيرَانَهُ، أَوْ صَغِيرٍ أَرَادَ لَهُ عُقْرَانَهُ، وَبَيْنَ مَقْبُولٍ فِي أَدْنَاهُ، مُوسَعٍ فِي أَفْضَاهُ). فالقرآن الكريم، والسنة النبوية يتضمنان من القواعد الكلية، والأحكام الجزئية ما يرشد الناس إلى جميع المصالح التي يجهلون، ويضع دائماً وفي كل وقت الحلول الأساسية لمشاكل الإنسان، وضروواته، قال تعالى: ﴿وَدَلَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾. التحليل: ٨٩. أي أن الله سبحانه أودع في القرآن كل شيء يلائم طبيعته في إرشاد الخلق لمصالحهم الفردية، والاجتماعية.

(٢) يجب الالتفات إلى أن مصادر التشريع عند الإمامية هي: (كتاب الله، والسنة النبوية الشريفة بما فيها قول الإمام المغضوم، والاجتماع، والعقل). أنظر، الدراسات المتعلقة بالقياس كأصول الفقه للشيخ

وَالطَّرِيقَ إِلَى رِضَا اللَّهِ مُنْحَصِرَانِ فِي الْإِيمَانِ، وَالتَّقْوَى. وَبِعِبَارَةِ أُخْرَى الْعِلْمُ،
وَالْعَمَلُ^(١). وَالْإِيمَانُ: عِبَارَةٌ عَنِ إِعْتِقَادِ الْأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ: التَّوْحِيدِ، وَالْعَدْلِ^(٢)،
وَالنَّبُوَّةِ، وَالْإِمَامَةِ^(٣).

﴿ مُحَمَّدٌ رِضَا الْمُظْفَرِ: ١٦٤/٢، أُصُولُ الْفِقْهِ الْمُقَارِنِ لِلسَّيِّدِ مُحَمَّدٍ تَقِي الْحَكِيمِ: ٣٠١ الْمَبْتَحِ الْخَامِسِ،
الْمَحْصُولِ لِلرَّازِي: ٢٨... إلخ. ﴾

وَعَلَيْهِ يَكُونُ كُلُّ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ جُزْءًا مُتَمِّمًا لِلْآخَرِ، وَحُجَّةً قَائِمَةً عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا لِأَحَدٍ
مَعَهُمَا مِنْ عُذْرٍ، وَفِي أُصُولِ الْكَافِي عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ، فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ: « فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا
وَتَقْوَاهَا » الشُّنْسُ: ٨. - أَنَّهُ قَالَ: بَيَّنَّ لَهَا مَا تَأْتِي، وَمَا تَتْرِكُ... أَنْظَرِ، الْكَافِي: ١٦٣/١ ح ٣،
الْإِعْتِقَادَاتُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٣٦، الْمَحَاسِنُ لِلتَّبْرِقِيِّ: ٢٧٦/١. وَقَالَ أَيْضًا: « لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ الْعِبَادَ حَتَّى
يُعْرِفَهُمْ مَا يَرْضِيهِ، وَمَا يَسْخِطُهُ... إِنْ اللَّهُ أَحْتَجَّ عَلَى الْعِبَادِ بِمَا آتَاهُمْ، وَعَرَفَهُمْ ». أَنْظَرِ، تَوْحِيدِ الشَّيْخِ
الصَّدُوقِ: ٤١١، الْكَافِي: ١٦٣ ح ٥، الْمَحَاسِنُ لِلتَّبْرِقِيِّ: ٢٧٧.

(١) وَرَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِلْإِمَامِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ﷺ:
أَخْبِرْنِي عَنِ هَذَا الْقَوْلِ قَوْلِ مَنْ هُوَ؟ أَسْأَلُ اللَّهَ الْإِيمَانَ وَالتَّقْوَى، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ عَاقِبَةِ الْأُمُورِ، إِنْ
أَشْرَفَ الْحَدِيثُ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَأْسَ الْحِكْمَةِ طَاعَتَهُ، وَأَصْدَقَ الْقَوْلِ وَأَبْلَغَ الْمُوعِظَةِ، وَأَحْسَنَ
الْقَصَصِ كِتَابَ اللَّهِ، وَأَوْثَقَ الْعُرَى الْإِيمَانَ بِاللَّهِ، وَخَيْرَ اللَّيْلِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، وَأَحْسَنَ السُّنَنِ سُنَّةَ
الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَخَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى، وَخَيْرَ الْعِلْمِ مَا نَفَعَ، وَخَيْرَ الْهُدَى مَا اتَّبَعَ
وَخَيْرَ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَخَيْرَ مَا أَلْفَى فِي الْقَلْبِ الْيَقِينَ، وَزِينَةَ الْحَدِيثِ الصَّدَقِ، وَزِينَةَ الْعِلْمِ
الْإِحْسَانَ، وَأَشْرَفَ الْمَوْتِ قَتْلَ الشَّهَادَةِ، وَخَيْرَ الْأُمُورِ خَيْرَهَا عَاقِبَةً، وَمَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ
وَأَلْهَى.. إلخ. » أَنْظَرِ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٤٠٢/٤ ح ٥٨٦٨، أَمَلِي الشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٥٧٦ ح ١.

(٢) سُئِلَ الْإِمَامُ عَلِيُّ ﷺ عَنِ التَّوْحِيدِ، وَالْعَدْلِ، فَقَالَ ﷺ: « التَّوْحِيدُ أَلَّا تَتَّوَهَّمَهُ، وَالْعَدْلُ أَلَّا تَتَّهَمَهُ ». أَنْظَرِ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْجُزْءُ (٤٦٢).

(٣) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْوَصِيِّينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٩٢): « أَنَا
وَصَعْتُ فِي الصَّغَرِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَكَسَرْتُ نَوَاجِمَ قُرُونٍ رِبْعَةً وَمُضَرَ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَوْضِعِي مِنْ رَسُولِ
﴿

وَالْمَعَادُ (١).

﴿ اللهُ - ﷻ - بِالْقَرَابَةِ الْقَرِيبَةِ، وَالْمَنْزِلَةِ الْخَاصِصَةِ. وَضَعَنِي فِي حَجْرِهِ وَأَنَا وَلَدٌ يَضُغُنِي إِلَى صَدْرِهِ، وَيَكْتُنُنِي فِي فِرَاشِهِ، وَيُمْسِكُنِي جَسَدَهُ، وَيُشِئُنِي عَرَفَهُ. وَكَانَ يَعْضَغُ الشَّيْءَ ثُمَّ يَلْقَمُنِيهِ، وَمَا وَجَدَ لِي كَذِبَةً فِي قَوْلٍ، وَلَا خَطْلَةً فِي فِعْلٍ، وَلَقَدْ قَرَنَ اللهُ بِهِ - ﷻ - مِنْ لَدُنْ أَنْ كَانَ فَطِيماً أَعْظَمَ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَتِهِ يَسْلُكُ بِهِ طَرِيقَ الْمَكَارِمِ، وَمَحَاسِنِ أَخْلَاقِ الْعَالَمِ، لَيْلَهُ وَنَهَارُهُ. وَلَقَدْ كُنْتُ أَتَّبِعُهُ أَتِّبَاعَ الْفَصِيلِ أَتْرَأُ أُمَّهُ، يَرْفَعُ لِي فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَخْلَاقِهِ عِلْماً، وَيَأْمُرُنِي بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِ. وَلَقَدْ كَانَ يُجَاوِرُ فِي كُلِّ سَنَةٍ بِحِرَاءٍ فَأَرَاهُ، وَلَا يَرَاهُ غَيْرِي. وَلَمْ يَجْمَعْ بَيْنَ وَاحِدٍ يَوْمئِذٍ فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ رَسُولِ اللهِ - ﷻ - وَحَدِيجَةَ، وَأَنَا تَالِهُمَا. أَرَى نُورَ الْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ، وَأَشْمُ رِيحَ النَّبُوَّةِ. وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَتَّةَ الشَّيْطَانِ حِينَ نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيْهِ - ﷻ - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا هَذِهِ الرَّتَّةُ؟ فَقَالَ: «هَذَا الشَّيْطَانُ قَدْ آيَسَ مِنْ عِبَادَتِي. إِنَّكَ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ، وَتَرَى مَا أَرَى إِلَّا أَنْتَ لَسْتَ بِنَبِيِّ، وَلَكِنَّكَ لَوَزِيرٌ، وَإِنَّكَ لَعَلَى خَيْرٍ».

(١) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْوَصِيِّينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٨٣): «وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ «مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً» الطَّلَاقِ: ٢. مِنَ الْفِتَنِ، وَنُوراً مِنَ الظُّلَمِ، وَيُحَلِّدَهُ فِيمَا أَشْتَهَتْ نَفْسُهُ، وَيُنْزِلُهُ مِنْزِلَ الْكِرَامَةِ عِنْدَهُ، فِي دَارٍ أَضْطَنَعَهَا لِنَفْسِهِ، ظَلَمَهَا عَرَشُهُ، وَنُورَهَا بَهْجَتُهُ، وَرُؤَاؤَهَا مَلَائِكَتُهُ، وَوَفَقَاؤَهَا رُسُلُهُ، فَبَادِرُوا الْمَعَادَ، وَسَابِقُوا الْأَجَالَ، فَإِنَّ النَّاسَ يُوشِكُ أَنْ يَنْقَطِعَ بِهِمُ الْأَمَلُ، وَيَزْهَقَهُمُ الْأَجَلُ، وَيُسَدَّ عَنْهُمْ بَابُ التَّوْبَةِ. فَقَدْ أَصْبَحْتُمْ فِي مِثْلِ مَا سَأَلَ إِلَيْهِ الرَّجَعَةُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَأَنْتُمْ تَبُو سَبِيلَ، عَلَى سَفَرٍ مِنْ دَارٍ لَيْسَتْ بِدَارِكُمْ، وَقَدْ أَوْذَنْتُمْ مِنْهَا بِالْإِزْتِحَالِ، وَأَمِرْتُمْ فِيهَا بِالرَّادِ. وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ لِهَذَا الْجِلْدِ الرَّقِيقِ صَبْرٌ عَلَى النَّارِ، فَارْحَمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّكُمْ قَدْ جَرَّشْتُمُوهَا فِي مَصَابِيبِ الدُّنْيَا.

أَفَرَأَيْتُمْ جَزَعَ أَحَدِكُمْ مِنَ الشُّوَكَةِ نُصَيْبِهِ، وَالْعَثْرَةَ تُدْمِيهِ، وَالرَّمْضَاءَ تُحْرِقُهُ؟ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ مِنْ نَارٍ، صُجِّعَ حَجْرٍ، وَقَرِيْبَ شَيْطَانٍ! أَعْلِمْتُمْ أَنَّ مَالِكاً إِذَا غَضِبَ عَلَى النَّارِ حَطَمَ بَعْضُهَا بَعْضاً لِنُصَيْبِهِ، وَإِذَا زَجَرَهَا تَوَثَّبَتْ بَيْنَ أُنْوَابِهَا جَزَعاً مِنْ زَجْرَتِهِ « أَنْظِرْ، حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ الْمَثْبُوتِ عَلَى الْجَوَارِحِ »
«أَحَادِيثُ التَّوْحِيدِ وَالتَّوْبَةِ وَالإِمَامَةِ» لِلسَّيِّدِ هَاشِمِ الْبَحْرَانِيِّ، وَشَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْخَدِيدِ:
٢٢٥/١٩، رَسَائِلُ الْمُرتَضَى: ١٦٥/١، نَهَايَةُ الْإِحْكَامِ لِلْعَلَامَةِ الْجَلِيِّ: ٢/٢٩٧، الْكَافِي: ٣/٥٠٣،
ح ٥، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ٢/٢٨٦، شَرْحُ سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ٥/٣، حَاشِيَةُ السَّنَدِيِّ عَلَى النَّسَائِيِّ: ٨/٩٨،
الْمَنْحُولُ لِلْعَرَّالِيِّ: ٢٨١.

وَالْتَقْوَى: عِبَارَةٌ عَنِ امْتِنَالِ أَوْامِرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَأَجْتَنَابِ نَوَاهِيهِ^(١). وَلَهَا ظَاهِرٌ وَهُوَ تَقْوَى الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَتَرْكِ المَعَاصِي. وَبَاطِنٌ وَهُوَ تَقْوَى القُلُوبِ بِالتَّجَلِّيِ بِالفَضَائِلِ، وَالتَّخْلِيِ مِنَ الرَّذَائِلِ^(٢)، وَقَدْ بَسَطْنَا الكَلَامَ فِي كُلِّ مِنَ الأَمْرَيْنِ فِي رَسَائِلٍ، وَكُنْتُ مُتَعَدِّدَةً، مُخْتَصِرَةً وَمُطَوَّلَةً؛ وَلِنُشْرِ فِي هَذِهِ الأَوْرَاقِ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا إِشَارَةً مُفْنِعَةً، مَا تَطَابَقَ عَلَيْهِ العَقْلُ الصَّرِيحُ، وَالتَّنْقُلُ الصَّحِيحُ^(٣).

(١) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الوَصِيِّينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فِي نَهْجِ البَلَاغَةِ: الخُطْبَةُ (٧٦): «رَحِمَ اللهُ أَمْرًا سَمِعَ حُكْمًا فَوَعَى، وَدُعِيَ إِلَى رِشَادٍ فَدَنَا، وَأَخَذَ بِحُجْرَةٍ هَادٍ فَتَنَجَا. رَاقَبَ رَبَّهُ، وَخَافَ ذَنْبَهُ، قَدَّمَ خَالِصًا، وَعَمِلَ صَالِحًا. أَكْتَسَبَ مَذْخُورًا، وَأَجْتَنَبَ مَخْذُورًا، وَرَمَى غَرَضًا، وَأَخْرَزَ عَوْضًا. كَابَرَ هَوَاهُ، وَكَذَّبَ مَنَاهُ. جَعَلَ الصَّبْرَ مَطِيئَةً نَجَاتِهِ، وَالتَّقْوَى عُدَّةً وَقَاتِيَهُ. رَكِبَ الطَّرِيقَةَ الغَرَاءَ، وَلَزِمَ المَحَجَّةَ البَيْضَاءَ. أَغْتَنَمَ المَهْلَ، وَبَادَرَ الأَجَلَ، وَتَرَوَّدَ مِنَ العَمَلِ».

(٢) أَنْظَرَ، تَفْسِيرُ المِيزَانِ: ٣١٧/١٩، شَرْحُ أَصُولِ الكَافِي: ١٣٠/٨، فَتْحُ القَدِيرِ: ٣٩٤/٣، تَذَكْرَةُ الحِفَاطِ: ١٤٠٢/٤، البِدَايَةُ وَالتَّهَايَةُ: ١١٩/٩.

(٣) إِنَّا نَعْلَمُ بِوَجُوبِ الرُّجُوعِ إِلَى الكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، فَمَعَ التَّمَكُّنِ مِنَ العِلْمِ بِهَا - أَيِ السُّنَّةِ - تَفْصِيلاً فَهُوَ، وَإِلَّا فَيَجِبُ التَّنْزِلُ إِلَى تَحْصِيلِ الظَّنِّ بِهَا. فَقَدْ وَرَدَ عَنِ الإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام: إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمُ حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ فَأَعْرَضُوهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ، وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَارْذُوهُ...». أَنْظَرَ، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ١٨/٨٤ ح ٢٩.

الفصل الخامس

توحيد الصانع ...

قَدْ اسْتَبَانَ لَكَ بَدَاهَةٌ وَجُودَ الصَّانِعِ، وَأَنَّهُ فِطْرِي. وَكَذَا تَوْحِيدَهُ وَأَنَّهُ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ^(١) وَإِلَّا لَأَتَتْ رُسُلُهُ تَتْرَى وَعَرَفَتْ أَفْعَالَهُ، وَصِفَاتِهِ^(٢)؛ وَلِأَنَّ الشَّرِيكَةَ

(١) سئل الإمام الصادق عليه السلام: ما الدليل على أن الله واحد؟ قال: اتصال التدبير، وتتمام الصنع، كما قال تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ». الأنبياء: ٢٢.

أنظر، التوحيد: ٢٥٠ ح ٢، باب الرد على الثنوية، عنه بحار الأنوار: ٣/٢٢٩ ح ١٩.

(٢) أنظر كلام مولانا الموحدين علي بن أبي طالب عليه السلام في وصيته للإمام الحسن عليه السلام، حيث قال: «وَأَعْلَمَ يَا بَنِيَّ أَنَّهُ لَوْ كَانَ لِرَبِّكَ شَرِيكَ لَأَتَتْكَ رُسُلُهُ، وَلَرَأَيْتَ أَنَارَ مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ، وَلَعَرَفْتَ أَفْعَالَهُ وَصِفَاتِهِ، وَلَكِنَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، لَا يُضَادُّهُ فِي مُلْكِهِ أَحَدٌ، وَلَا يُزُولُ أَبَدًا وَلَمْ يَزَلْ أَوَّلَ قَبْلِ الْأَشْيَاءِ بِلاَ أَوْلِيَةٍ، وَآخِرُ بَعْدَ الْأَشْيَاءِ بِلاَ نِهَائِيَةٍ. عَظُمَ عَنِّي أَن تَتَّبِعَ رُبُوبِيَّتَهُ بِإِحَاطَةِ قَلْبٍ أَوْ بَصَرٍ. فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَافْعَلْ كَمَا يَنْبَغِي لِمِثْلِكَ أَنْ يَفْعَلَهُ فِي صَغَرِ حَظَرِهِ، وَقِلَّةِ مَقْدَرَتِهِ، وَكَثْرَةِ عَجْزِهِ، وَعَظِيمِ حَاجَتِهِ إِلَيَّ رَبِّي، فِي طَلَبِ طَاعَتِهِ، وَالْخَشْيَةِ مِنْ عُقُوبَتِهِ، وَالشَّفَقَةِ مِنْ سُخْطِهِ: فَإِنَّهُ لَمْ يَأْمُرْكَ إِلَّا بِحَسَنِ، وَلَمْ يَنْهَكَ إِلَّا عَنِ قَبِيحٍ» نهج البلاغة: الرسالة (٣١).

نَقِصَ لَا يُبْلِقُ بِالْوَاجِبِ. وَلَآنَ كُلُّ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالرُّسُلِ إِنَّمَا دَعَا الْخَلْقَ إِلَى الْوَاحِدِ. وَلَا يَنْقَسِمُ فِي وَجُودَاتِ عَقْلِ، أَوْ وَهْمٍ. وَإِلَّا لَكَانَ مُحْتَاجًا؛ لِأَنَّ كُلَّ ذِي جُزْءٍ بِجُزْأَيْهِ يَنْقُومُ، وَيَتَحَقَّقُهُ يَتَحَقَّقُ وَإِلَيْهِ يَفْتَقِرُ. وَاللَّهُ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ. وَلَوْ كَانَ ذَا جُزْءٍ لَتَقَدَّمَ جُزْءُهُ عَلَيْهِ وَهُوَ مُحَالٌ^(١).

﴿ أقول: أَنْ هَذَا الْمَطْلَبُ - أَي وَجُودِ الصَّانِعِ، وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ. قَدْ أَوْضَحَهَا عُلَمَاؤُنَا الْأَعْلَامُ فِي كُتُبِهِمُ الْعَقَائِدِيَّةِ فَمَنْ زَامَ الْمَزِيدَ فَلْيُرَاجِعْ كِتَابَ كَشْفِ الْمُرَادِ لِلْعَلَامَةِ الْجَلِيِّ: ٣٠٥ - ٣٧٢ الْمُتَقَدِّمِ الثَّلَاثِ فِي اثْبَاتِ الصَّانِعِ، وَأَتَارِهِ، وَصِفَاتِهِ. وَأَنْظُرْ، تَفْسِيرًا مَلَا صَدْرًا: ١٥٧/٧، شَرَحَ أَصُولَ الْكَافِي: ١٣٩/٣. ﴾

(١) أَنْظُرْ، كَلَامَ أَمِيرِ الْمُؤَحِّدِينَ عليه السلام فِي خُطْبَتِهِ، لِتَوْحِيدِ اللَّهِ، ففِيهَا مَا يُعْنِي كُلَّ لَبِيبٍ مِنْهَا:

«مَا وَحَدَهُ مِنْ كَيْفِهِ، وَلَا حَقِيقَتَهُ أَصَابَ مِنْ مَثَلِهِ، وَلَا إِثْبَاهُ عَنَى مِنْ شَبْهِهِ، وَلَا صَدَدُهُ مِنْ أَشَارِ إِلَيْهِ وَتَوَهَّمَهُ. كُلُّ مَعْرُوفٍ بِتَفْسِيهِ مَضْنُوعٌ، وَكُلُّ قَائِمٍ فِي سِوَاهُ مَعْلُولٌ. فَاعِلٌ لَا بِأَضْطِرَابِ آلِهِ، مُقَدَّرٌ لَا بِجَوْلِ فِكْرَتِهِ، غَنِيٌّ لَا بِاسْتِفَادَةِ: لَا تَضْحِيهِ الْأَوْقَاتِ، وَلَا تَرُفِدُهُ الْأَدْوَاتِ، سَبِقَ الْأَوْقَاتِ كَوْنُهُ، وَالْعَدَمَ وَجُودَهُ، وَالْإِبْتِدَاءَ أَرْزَلَهُ. بِتَشْعِيرِهِ الْمَشَاعِرَ عُرِفَ أَنْ لَا مَشْعَرَ لَهُ، وَبِمُضَادَّتِهِ بَيْنَ الْأُمُورِ عُرِفَ أَنْ لَا ضِدَّ لَهُ، وَبِمُقَارَنَتِهِ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ عُرِفَ أَنْ لَا قَرِينَ لَهُ. ضَادَّ التَّوَرِّ بِالظُّلْمَةِ، وَالْوَضُوحَ بِالنُّهْمَةِ، وَالْجُمُودَ بِالْبَلْبَلِ، وَالْحَزُونََ بِالصَّرْدِ، مَوْلَفٌ بَيْنَ مُتَعَادِلَاتِهَا، مُقَارِنٌ بَيْنَ مُتَبَايَنَاتِهَا، مُقَرَّبٌ بَيْنَ مُتَبَاعِدَاتِهَا، مُفَرِّقٌ بَيْنَ مُتَدَانِيَّاتِهَا. لَا يُشْمَلُ بِحَدٍّ، وَلَا يُحْسَبُ بِعَدٍّ، وَإِنَّمَا تَحَدُّ الْأَدْوَاتُ أَنْفُسَهَا، وَتُشِيرُ الْأَلَاتُ إِلَى نَظَائِرِهَا. مَنَعَتْهَا «مَنْدُ» الْقِدْمَةِ، وَحَمَتْهَا «قَدْ» الْأَزَلِيَّةِ، وَجَنَّبَتْهَا «لَوْلَا» التَّكْمِلَةُ؛ بِهَا تَجَلَّى صَانِعُهَا لِلْعُقُولِ، وَبِهَا أَمْتَنَعَ عَنِ نَظَرِ الْعُيُونِ، وَلَا يَجْرِي عَلَيْهِ السُّكُونُ وَالْحَرَكَتُ، وَكَيْفَ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا هُوَ أَجْرَاهُ، وَيَعُودُ فِيهِ مَا هُوَ أَبْدَاهُ، وَيَخْدُثُ فِيهِ مَا هُوَ أَخْدَثَهُ إِذَا لَتَفَاوَتْ ذَاتُهُ، وَلَتَجَزَّأَ كُنْهَهُ، وَلَا مُتَنَعَّ مِنْ الْأَزَلِ مَعْنَاهُ، وَلَكَانَ لَهُ وَرَاءَهُ إِذْ وَجَدَ لَهُ أَمَامَهُ، وَلَا لَتَمَسَّ التَّعَامُ إِذْ لَزِمَهُ التَّفَضُّلُ. وَإِذَا لَقَامَتْ آيَةُ الْمَضْنُوعِ فِيهِ، وَلَتَحْوَلَ دَلِيلًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مَذْلُومًا عَلَيْهِ، وَخَرَجَ بِسُلْطَانِ الْإِمْتِنَاعِ مِنْ أَنْ يُؤَثَّرَ فِيهِ مَا يُؤَثَّرُ فِي غَيْرِهِ. الَّذِي لَا يَحْوَلُ وَلَا يَزُولُ، وَلَا يَجُورُ عَلَيْهِ الْأَقْوَالُ. لَمْ يَلِدْ فَيَكُونُ مَوْلُودًا، وَلَمْ يُولَدْ فَيَصِيرَ مَخْدُودًا. جَلَّ عَنِ اتِّخَاذِ الْأَبْنَاءِ، وَطَهَّرَ عَنِ مَلَامَسَةِ الْبَنَاتِ. لَا تَنَالُهُ الْأَوْهَامُ فَتَقْدَّرُهُ، وَلَا تَتَوَهَّمُهُ الْفُطُنُ فَتُصَوِّرُهُ، وَلَا

تُدْرِكُهُ الْحَوَاسُّ فَتُحِسُّهُ، وَلَا تَلْمِسُهُ الْأَيْدِي فَتَمَسُّهُ. وَلَا يَتَغَيَّرُ بِحَالٍ، وَلَا يَتَبَدَّلُ فِي الْأَحْوَالِ. وَلَا تُثَلِّبُهُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامُ، وَلَا يُعَيِّرُهُ الصِّيَاءُ وَالطَّلَامُ، وَلَا يُوصَفُ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَجْزَاءِ، وَلَا بِالْبَحَوَارِحِ وَالْأَعْضَاءِ، وَلَا بِعَرَضٍ مِنَ الْأَعْرَاضِ، وَلَا بِالغَيْرِيَّةِ وَالْأَبْعَاضِ. وَلَا يُقَالُ: لَهُ حَدٌّ وَلَا نِهَايَةٌ، وَلَا انْقِطَاعٌ وَلَا غَايَةٌ، وَلَا أَنَّ الْأَشْيَاءَ تَحْوِيهِ فَتَقْلَهُ أَوْ تُهَوِّيَهُ، أَوْ أَنَّ شَيْئاً يَحْمِلُهُ فَيَحْمِلُهُ أَوْ يُعَدُّ لَهُ. لَيْسَ فِي الْأَشْيَاءِ بِوَالِجٍ، وَلَا عَنْهَا بِخَارِجٍ. يُخْبِرُ لَا بِلِسَانٍ وَلَهْوَاتٍ، وَيَسْمَعُ لَا بِسُرُوفٍ وَآدَوَاتٍ. يَفُولُ وَلَا يَلْفِظُ، وَيَحْفَظُ وَلَا يَتَحَفَظُ، وَيُرِيدُ وَلَا يَضْمُرُ. يُحِبُّ وَيَرْضَى مِنْ غَيْرِ رِقَّةٍ، وَيُبْغِضُ وَيَبْغُضُ مِنْ غَيْرِ مَسْقَةٍ. يَقُولُ لِمَنْ أَرَادَ كَوْنَهُ: «كُنْ فَيَكُونُ»، لَا بِصَوْتٍ يَتَرَعُّ، وَلَا بِبِدَاءٍ يُسْمَعُ، وَإِنَّمَا كَلَامُهُ سُبْحَانَهُ فِعْلٌ مِنْهُ أَنْشَأَهُ وَمَثَلُهُ، لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ كَانِئاً، وَلَوْ كَانَ قَدِيمًا لَكَانَ إِلَهَا تَانِيًا».

لَا يُقَالُ: كَانَ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، فَتَجْرِي عَلَيْهِ الصِّفَاتُ الْمُخَدَّنَاتُ، وَلَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ فَضْلٌ، وَلَا لَهُ عَلَيْهَا فَضْلٌ، فَيَسْتَوِي الصَّانِعُ وَالْمَصْنُوعُ، وَيَتَكَافَأُ الْمُبْتَدِعُ وَالْبَدِيعُ. انظر. نهج البلاغة: الخُطْبَةُ (١٨٦). وقال ﷺ في نهج البلاغة: الخُطْبَةُ (١): «أَوَّلُ الدِّينِ مَعْرِفَتُهُ، وَكَمَالُ مَعْرِفَتِهِ التَّصْدِيقُ بِهِ، وَكَمَالُ التَّصْدِيقِ بِهِ تَوْحِيدُهُ، وَكَمَالُ تَوْحِيدِهِ الْإِخْلَاصُ لَهُ، وَكَمَالُ الْإِخْلَاصِ لَهُ نَفْيُ الصِّفَاتِ أَوَّلُ الدِّينِ عَنْهُ، لِشَهَادَةِ كُلِّ صِفَةٍ أَنَّهَا غَيْرُ الْمَوْصُوفِ، وَشَهَادَةِ كُلِّ مَوْصُوفٍ أَنَّهُ غَيْرُ الصِّفَةِ: فَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَقَدْ قَرَنَهُ، وَمَنْ قَرَنَهُ فَقَدْ ثَنَاهُ، وَمَنْ ثَنَاهُ فَقَدْ جَزَّأَهُ، وَمَنْ جَزَّأَهُ فَقَدْ جَهَلَهُ، وَمَنْ جَهَلَهُ فَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ، وَمَنْ أَشَارَ إِلَيْهِ فَقَدْ حَدَّهُ، وَمَنْ حَدَّهُ فَقَدْ عَدَّهُ، وَمَنْ قَالَ «فِيمَ» فَقَدْ ضَمَّنَّهُ، وَمَنْ قَالَ «عَلَامٌ؟» فَقَدْ أَخْلَى مِنْهُ. كَانِئٌ لَا عَنْ حَدَثٍ مُوجُودٍ لَا عَنْ عَدَمٍ. مَعَ كُلِّ شَيْءٍ لَا بِمُقَارَنَةٍ، وَغَيْرُ كُلِّ شَيْءٍ لَا بِمُرَائِلَةٍ، فَاعِلٌ لَا بِمَعْنَى الْحَرَكَاتِ وَالْآلَةِ، بِصِيرٍ إِذْ لَا مَنْظُورَ إِلَيْهِ مِنْ خَلْقِهِ، مُتَوَحِّدٌ إِذْ لَا سَكَنَ يَسْتَأْنَسُ بِهِ، وَلَا يَسْتَوْحِشُ لِقَدْوِهِ».

(انظر. كَذَلِكَ إِسْتِدْلَالُ الْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ ﷺ فِي أَنَّهُ تَعَالَى غَيْرُ مُرَكَّبٍ، حَيْثُ قَالَ: وَجُوبُ الْوُجُودِ يَفْتَضِي نَفْيَ التَّرْكِيبِ أَيْضًا، وَالِدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مُرَكَّبٍ فَإِنَّهُ مُفْتَقِرٌ إِلَى أَجْزَائِهِ؛ لِتَأَخُّرِهِ، وَتَعْلِيلِهِ بِهَا. وَكُلُّ جُزْءٍ مِنَ الْمُرَكَّبِ فَإِنَّهُ مُعَايِرٌ لَهُ، وَكُلُّ مُفْتَقِرٍ إِلَى غَيْرٍ مُمَكَّنٍ فَلَوْ كَانَ الْوَاجِبُ تَعَالَى مُرَكَّبًا كَانَ مُمَكِّنًا هَذَا خُلْفٌ، فَوْجُوبُ الْوُجُودِ يَفْتَضِي نَفْيَ التَّرْكِيبِ.... وَالْجَمِيعُ (أَي جَمِيعِ أَنْوَاعِ التَّرَاكِيِبِ) مُتَنَفِّعٌ عَنِ الْوَاجِبِ تَعَالَى لِإِشْتِرَاكِ الْمُرَكَّبَاتِ فِي انْفِتِقَارِهَا إِلَى الْأَجْزَاءِ فَلَا جِنْسَ لَهُ، وَلَا فَضْلَ لَهُ، وَلَا غَيْرَهُمَا مِنَ الْأَجْزَاءِ الْحِسِّيَّةِ الْعَقْلِيَّةِ. انظر. كَشْفُ الْمُرَادِ فِي شَرْحِ تَجْرِيدِ الْإِعْتِقَادِ: ٣١٧.

وَلِصِفَاتِهِ تَعَالَى أَعْتَبَارَاتِ نَجْدِهَا عِنْدَ عَقُولِنَا^(١) عِنْدَ مَقَايِسَةِ ذَاتِهِ تَعَالَى إِلَى غَيْرِهِ نَظْرًا إِلَى آثَارَةِ الصَّادِرَةِ فَإِنَّهُ لَمَّا أَوْجَدَ مَقْدُورًا أَعْتَبَرَ لَهُ قُدْرَةَ^(٢)، وَحِينَ وَجَدَ الْمَعْلُومَ أَعْتَبَرَ لَهُ عِلْمَ. وَهَكَذَا وَإِلَّا فَذَاتِهِ الْمُقَدَّسَةَ لِأَصِفَةِ لَهَا زَائِدَةٌ عَلَيْهَا، وَإِلَّا لَزِمَ كَوْنُهَا مَحَلًّا لِغَيْرِهِ إِنْ قَامَتْ بِهِ، وَقِيَامَ صِفَتِهِ بِغَيْرِهِ إِنْ لَمْ تَقُمْ بِهِ، وَكِلَاهُمَا بَدِيهِي الْبُطْلَانِ. وَعَدَمَ قِيَامِهَا بِشَيْءٍ، بَلْ بِأَنْفُسِهَا أَظْهَرَ بُطْلَانًا، وَيَكْفِي ثُبُوتَ أَرْزَلِيَّتِهِ، وَسَرْمَدِيَّتِهِ، وَقَدَمَهُ أَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِعَلَّةٍ، أَوْ يَغْتَرِبَ عَدَمٌ لِإِحْتِيَاجِ إِلَى مُؤَثِّرٍ فِي إِيجَادِهِ وَإِعْدَامِهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْمُؤَثِّرَ أَوْلَى بِالْأَلُوْهِيَّةِ. وَيَكْفِي فِي ثُبُوتِ قُدْرَتِهِ أَسْتِحَالَةَ الصَّانِعِيَّةِ بَدُونِ الْقُدْرَةِ، وَصُدُورَ الْأَفْعَالِ الْعَجِيبَةِ مِنْهُ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوجِبًا^(٣) لِلزَّمِ قَدَمَ الْعَالَمِ لِعَدَمِ تَخَلُّفِ أَثَرِ الْمُوجِبِ عَنْهُ، كَأَحْرَاقِ النَّارِ، وَخُدُوثِهِ تَعَالَى^(٤) وَيَكْفِي فِي ثُبُوتِ عِلْمِهِ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ وَجُودِهَا، وَبَعْدَ وَجُودِهَا. وَحِكْمَتِهِ

(١) فِي نُسَخَةٍ - ب - الْعُقُولِ.

(٢) أَقُولُ: قَسَمَ الْعُلَمَاءُ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى قَسَمَيْنِ: الصِّفَاتِ الثَّبُوتِيَّةِ (الْكَمَالِيَّةِ) الْحَقِيقِيَّةِ، وَالْإِضَافِيَّةِ. مِثْلُ: صِفَاتِ الْجَمَالِ، وَالْكَمَالِ، وَالْعِلْمِ، وَالْقَادِرِ، وَالْحَيِّ، الْعَالِمِ، وَالْعَنِيِّ، وَالْخَالِقِ، وَالرَّازِقِ، وَالْتَقَدُّمِ وَالْعَلِيَّةِ... وَالصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ (التَّنْزِيهِيَّةِ، الْجَلَالِيَّةِ) مِثْلُ: لَيْسَ بِجِسْمٍ، لَيْسَ بِمَرْكَبٍ، لِأَضْدَ لَهُ، لِأَثَانِي لَهُ... سَلْبِ السُّكُونِ، وَالْحَرَكَةِ، وَالثَّقَلِ، وَالخِفَّةِ، وَهَكَذَا. وَأَيْضًا الصِّفَاتِ الثَّبُوتِيَّةِ قَسَمُوهَا إِلَى قَسَمَيْنِ:

وَفِي كُتُبِ (عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ) الْعَقَائِدِيَّةِ أَوْضَحُوا كُلَّ هَذِهِ التَّفْسِيْمَاتِ بِكَلَامٍ مُفْصَلٍ فَمَنْ أَرَادَ الْمَزِيدَ فَلْيَرْجِعْ كِتَابَ التَّجْرِيدِ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا، وَكَذَلِكَ الْبَابُ الْحَادِي عَشَرَ لِلْعَلَامَةِ الْجَلِّيِّ بِشَرْحِ الْمُقَدَّدِ:
١٧ - ٤٢ الْفُضْلُ الثَّانِي.

(٣) الْمُوجِبُ: الْمَجْبُورُ.

(٤) قَالَ الْعَلَامَةُ الْجَلِّيُّ فِي شَرْحِ التَّجْرِيدِ: ٣٠٥، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ. إِنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْعَالَمَ

أي، وضعه الأشياء في محلها. أنه تعالى خالق لجميع الأشياء المحكّمة، المتّقنة. وكلّ من كان كذلك فهو عليهم بها، حكيم ضرورة. وأنّ كلّاً من الجهل، والسّفه نقص يجب نفيه عنه، ولأنّ جميع الممكنات أثر لوجوده فكذا جميع الكمالات أثر لكّماله. والذي ينتهي إليه جميع العلوم لا يجهل شيئاً^(١)، ومرجع السميع، والبصير إلى العلم بالمسموعات، والمبصرات^(٢)،

حدث، فالعُثر فيه إن كان موجِباً لزوم حدوثه، أو قدّم ما قرّضناه حادثاً - أعني العالم - والتالي باطل بقسميه. وبيان الملازمة: إنّ المؤثر الموجب يستحيل تخلف أثره عنه. وذلك يستلزم إما قدّم العالم، وقد قرّضناه حادثاً، أو حدوث المؤثر ويلزم التسلسل. فظهر أن المؤثر قادر مختار.

(١) قال نصير الدين الطوسي في تجريد الاعتقاد: ٣٠٩، والأحكام، والتجرد، وكيفية قدرته، وأستناد كلّ شيء إليه دلّيل العلم.

أنظر، شرح العلامة الحلي لهذه العبارات على نفس المصدر المسألة الثانية.

وقال المولى أمير المؤمنين عليه السلام في علمه تعالى: «لم يخلق الأشياء من أصولٍ أزلية، ولا من أوائلٍ أبدية، بل خلق ما خلق فأقام حدّه، وصوّر فأحسن صورته. ليس لشيء منه امتناع، ولا له بطاعة شيءٍ أتفانغ. علمه بالأموات الماضين كعلمه بالأحياء الباقين، وعلمه بما في السماوات العلوى كعلمه بما في الأرضين السفلى». نهج البلاغة: ٣٠٧ مقطع من خطبة (١٦٣) في ابتداع المخلوقين.

(٢) أنظر، شرح التجريد للعلامة: ٣١٤ المسألة الخامسة في أنه تعالى سميع بصير.

وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له في التوحيد: «ليس في الأشياء بوالج، ولا عنها بخارج. يُخبر لا بلسانٍ ولهوات، ويسمع لا بخروقي وأدوات. يقول ولا يلنظ. ويحفظ ولا يتحفظ. ويريد ولا يضمر. يحبّ ولا يبغض. ويرضى من غير رقة، ويبغض ولا يبغض من غير مشقة. يقول لمن أراذ كونه: «كن فيكون»، لا بصوت يقرع، ولا ببداء يسمع، وإنما كلامه سبحانه فعل منه أنشأه ومثله، لم يكن من قبل ذلك كائناً، ولو كان قديماً لكان إلهاً ثانياً. الخطبة (١٨٦).

وأورد الصدوق في التوحيد: ١٤٤ ح ٦ باب صفات الذات، وصفات الأفعال. عن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال: سميع بصير، يسمع بما يبصر، ويبصر بما يسمع... ونقل أيضاً عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: هو سميع بصير، سميع بغير جارحة، وبصير بغير آله، بل سميع لنفسه، وبصير لنفسه...

وَكَذَا الْإِدْرَاكُ^(١). وَالْمُرَادُ بِالْحَيَاةِ: صِفَةٌ يَتَأْتَى مَعَهَا الْقُدْرَةُ، وَالْعِلْمُ. وَالذَّلِيلُ عَلَيْهَا ثُبُوتُ الْقُدْرَةِ، وَالْعِلْمُ وَهُمَا دَلِيلُ الْحَيَاةِ^(٢). وَيَكْفِي فِي ثُبُوتِ إِزَادَتِهِ، وَكَرَاهِيَتِهِ^(٣) مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مُخْتَارٌ؛ فَإِنَّ الْمُخْتَارَ وَهُوَ الَّذِي يَفْعَلُ، وَيَتْرَكَ بِالْإِزَادَةِ. وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِزَادَتَيْنِ، إِزَادَةٌ تَكْوِينِيَّةٌ وَهِيَ مُسْتَلْزِمَةٌ وَقُوعُ الْمُرَادِ: «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ وَكُنْ فَيَكُونُ»^(٤). وَإِزَادَةٌ تَكْلِيفِيَّةٌ بِمَعْنَى أَنَّ تَعَالَى يُرِيدُ الطَّاعَاتِ، وَتَرَكَ الْمَعَاصِيَ مِنْ عَيْبِهِ لَأَعْلَى سَبِيلِ الْحَتَمِ، بَلْ بِأَخْتِيَارِهِمْ. وَمَرَجِعُ^(٥) التَّكَلُّمِ إِلَى الْقُدْرَةِ إِذْ مَعْنَاهُ إِنَّهُ تَعَالَى أَوْجَدَ بِقُدْرَتِهِ الْكَامِلَةَ^(٦) الْكَلَامَ الَّذِي هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْحُرُوفِ، وَالْأَصْوَاتِ الْخَادِثَةِ فِي جِسْمٍ مِنَ الْأَجْسَامِ كَمَا أَوْجَدَهُ فِي الشَّجَرَةِ.

(١) نَقَلَ الشَّيْخُ الطُّوسِي فِي التَّجْرِيدِ: ٣١٤، قَالَ: وَالنَّقْلُ دَلٌّ عَلَى أَنْصَافِهِ بِالْإِدْرَاكِ، وَالْعَقْلُ عَلَى أَسْتِحَالَةِ الْأَلَاتِ.

(٢) قَالَ الْعَلَامَةُ الْمُحَقِّقُ الْفَيْضُ الْكَاشَانِي فِي عِلْمِ الْيَقِينِ: ١٠٦/١، حَيَاتِهِ شُبْحَانَهُ عِبَارَةٌ عَنِ نُورِيَّتِهِ

الْبَحْثَةِ، الْمُسْتَلْزِمَةُ لِلْإِدْرَاكِ، وَالْفِعْلُ، فَإِنَّ الْحَيَّ هُوَ الدَّرَاكُ الْفِعَالُ، وَلَمَّا كَانَتْ الصِّفَتَانِ عَيْنَ ذَاتِهِ

تَعَالَى، فِذَاتِهِ بِذَاتِهِ حَيَاتِهِ، وَكُلُّ حَيَاةٍ غَيْرَهَا فَإِنَّمَا هِيَ رَشِيحَةٌ مِنْ حَيَاتِهِ، وَهُوَ الْحَيُّ بِالْحَقِيقَةِ...

(٣) أَنْظِرْ، كِتَابُ تَجْرِيدِ الْإِعْتِقَادِ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٣١٣ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ فِي أَنَّهُ تَعَالَى مُرِيدٌ، وَكَذَا كِتَابُ

عِلْمِ الْيَقِينِ لِلْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ: ١٠١ الْبَابُ الرَّابِعُ فِي إِزَادَتِهِ تَعَالَى.

(٤) سُورَةُ يَس: ٨٢.

(٥) قَالَ الْعَلَامَةُ الْحَلِّيُّ فِي كَشْفِ الْمُرَادِ: ٣١٥، وَأَسْتَدَلَّ عَلَى ثُبُوتِ الْكَلَامِ لَهُ تَعَالَى مِنْ كَوْنِهِ قَادِرًا عَلَى

كُلِّ مَقْدُورٍ وَلَا شَكَّ فِي إِمْكَانِ خَلْقِ أَصْوَاتٍ فِي أَجْسَامٍ تَدَلُّ عَلَى الْمُرَادِ.

(٦) فِي نُسخَةِ - ب - الْكَامِنَةِ.

الفضل السادس

لَا ضِدَّ وَلَا نِدَّ لَهُ تَعَالَى ...

فَهُوَ تَعَالَى وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا جُزْءَ لَهُ، وَلَا ضِدَّ، وَلَا نِدَّ لَهُ. سَمِيعٌ بِغَيْرِ
أَضْمِخَةٍ، بَصِيرٌ لَا بِحَدَقَةٍ، مُتَكَلِّمٌ بِغَيْرِ لِسَانٍ عَلِيمٌ، بِلا آله^(١) حَيْثُ قَالَ تَعَالَى:
﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا
أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾^(٣)، وَهُوَ يُشَاهِدُ مَا
تَحْتَ الثَّرَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُ وَمَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا

(١) وَرَدَّ عَنِ الْإِمَامِ الرُّضَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: وَإِنَّمَا سَمِيَ عَالِمًا بِغَيْرِ عِلْمٍ حَادِثٍ ... وَسَمِيَ رَبَّنَا سَمِيعًا لِأَنَّ بَخْرَتَ
فِيهِ يَسْمَعُ بِهِ الصَّوْتُ وَلَا يَبْصُرُ بِهِ ... وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَصْوَاتِ ... وَهَكَذَا
الْبَصْرُ. أَنْظِرْ، الْكَافِي: ١٢١/١ كِتَابُ التَّوْحِيدِ.

(٢) سَبَأُ: ٣.

(٣) سُورَةُ طه: ٧.

وَمَا تَحْتَ الثَّرَى»^(١)،

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ﴾^(٢) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَّجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٤)، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَيَّ مَا يَشَاءُ، وَكَيْفَ شَاءَ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾^(٥)، وَهُوَ مُرِيدٌ لِلْكَائِنَاتِ، مُدَبِّرٌ لِّلْمُحَادِقَاتِ، لَا زَادَ لِحُكْمِهِ، وَلَا مُعَقَّبٌ لِقَضَائِهِ، لَا حَوْلَ عَنِّ مَعْصِيَتِهِ إِلَّا بِتَوْفِيقِهِ، وَلَا قُوَّةَ عَلَيَّ طَاعَتِهِ إِلَّا بِمَعُونَتِهِ. قَدِيمٌ لَّمْ يَزَلْ، وَبَاقٍ لَا يَزَالُ حَيًّا لَا يَمُوتُ، وَقَيُّومٌ لَا يَفُوتُهُ شَيْءٌ، ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾^(٦)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ* وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَاكُفُوا أَحَدٌ﴾^(٧)، لَا تُحِيطُ بِهِ الْعُقُولُ، وَالْأَفْكَارُ، وَلَا تُدْرِكُهُ الْبَصَائِرُ، وَالْأَبْصَارُ^(٨). تَنَزَّهَ

(١) سُورَةُ طه: ٦.

(٢) الزُّمَر: ٩.

(٣) الْبَقَرَةُ: ٢٥٥.

(٤) الْمَجَادِلَةُ: ٧.

(٥) الْبُرُوج: ١٦، هُود: ١٠٧، أَنْظِر، الْمَحْجَةُ الْبَيْضَاء: ١/٢١٦.

(٦) الْبَقَرَةُ: ٢٥٥.

(٧) الْإِخْلَاص: ٣-٤.

(٨) قَالَ الْإِمَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الْخُطْبَةِ (٨٥): «وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ: الْأَوَّلُ لَا

عَنِ الْأَمْكِنَةِ، وَالْجِهَاتِ، وَتَقَدَّسَ عَنِ الْأَزْمِنَةِ، وَالْحَرَكَاتِ، تَعَالَى عَنِ الْإِتْحَادِ،
وَالْحُلُولِ، وَتَبَارَكَ عَنِ التَّغْيِيرِ، وَالْأَفْوَلِ، لَا يَنْطَرِقُ إِلَيْهِ الزَّوَالُ، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ
أَنْتِقَالَ. إِذْ مَنْ كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ إِمَّا نَاقِصًا، أَوْ عَاجِزًا، أَوْ مُحْتَاجًا. وَهُوَ تَعَالَى مُنَزَّهٌ
عَنْ ذَلِكَ ^(١). وَهُوَ تَعَالَى لَا يَفْعَلُ الْقَبِيحَ ^(٢)؛ لِعِلْمِهِ بِقُبْحِهِ، وَقُدْرَتِهِ عَلَى تَرْكِهِ، وَعَدَمِ
أَحْتِيَاجِهِ إِلَى فِعْلِهِ، وَإِلَّا لَأَرْتَفَعَ الْوَثُوقُ بِوَعْدِهِ، وَوَعِيدِهِ، وَأَنْبِيَاءَهُ، وَرُسُلَهُ، كَمَا
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ ^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ
الْكُفْرَ﴾ ^(٤)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ ^(٥)، وَلَا يَفْعَلُ بِعِبَادِهِ إِلَّا مَا هُوَ

﴿ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَالْآخِرُ لَا غَايَةَ لَهُ، لَا تَفْعُ الْأَوْهَامُ لَهُ عَلَى صِفَةٍ، وَلَا تُعْفَدُ الْقُلُوبُ مِنْهُ عَلَى كَيْفِيَّةٍ، وَلَا تَنَالُهُ
التَّجَرُّؤُةُ، وَالتَّبَعِيضُ، وَلَا تُحِيطُ بِهِ الْأَبْصَارُ، وَالْقُلُوبُ. فَاتَّعَظُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالْعِبَرِ النَّوَافِعِ، وَأَعْتَبِرُوا بِالْآيِ
السَّوَاطِعِ، وَأَزْدَجِرُوا بِالنَّذْرِ الْبَوَالِغِ، وَأَتَمِعُوا بِالذِّكْرِ، وَالْمَوَاعِظِ، فَكَأَنَّ قَدْ عَلِقْتُمْ مَخَالِبَ السَّمِينَةِ،
وَأَنْقَطَعَتْ مِنْكُمْ غَلَائِقُ الْأُمْنِيَّةِ، وَدَهَمْتُمْكُمْ مَفْطَعَاتِ الْأُمُورِ، وَالسِّيَاقَةَ إِلَى الْوَرْدِ الْمَوْزُودِ. »
وَقَالَ فِي الْخُطْبَةِ (٨٦): «قَدْ عَلِمَ السَّرَائِرَ، وَخَبَرَ الصَّنَائِرَ، لَهُ الْإِحَاطَةُ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَالْعَلْبَةُ لِكُلِّ
شَيْءٍ، وَالْقُوَّةُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.»

فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُ مِنْكُمْ فِي أَيَّامِ مَهَلِهِ، قَبْلَ إِزْهَاقِ أَجَلِهِ، وَفِي فَرَاعِهِ قَبْلَ أَوَانِ شُغْلِهِ، وَفِي مُتَنَسِّسِهِ قَبْلَ
أَنْ يُؤَخَّذَ بِكُطْمِهِ، وَلْيَمَهِّدْ لِنَفْسِهِ، وَقَدَمِهِ، وَلْيَتَزَوَّدْ مِنْ دَارِ طَعْنِهِ لِدَارِ إِقَامَتِهِ. فَاللهُ اللهُ أَيُّهَا النَّاسُ، فِيمَا
أَسْتَحْفَظْكُمْ مِنْ كِتَابِهِ، وَأَسْتَوْدِعْكُمْ مِنْ حَقُوقِهِ.»

(١) أَنْظَرَ، الْمَحَجَّةُ الْبَيْضَاءُ: ٢١٩/١.

(٢) قَالَ الْمَلَانِصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ فِي تَجْرِيدِ الْإِعْتِقَادِ: ٣٣٠، وَأَسْتَعْنَازُهُ، وَعِلْمُهُ يَدُلُّ أَنْ عَلَى إِسْتِفَاءِ الْقَبِيحِ
عَنْ أَفْعَالِهِ. وَأَنْظَرَ، الْمَحَجَّةُ الْبَيْضَاءُ: ٢٢٠/١.

(٣) قُصِّلَتْ: ٤٦.

(٤) أَلْزَمَرِ: ٧.

(٥) أَلْحَجَّ: ٤٧.

الْأُضْلَحَ لَهُمْ^(١)،

حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٣). فَمَا حَجَبَ عِلْمَهُ عَنِ الْعِبَادِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عَنْهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً أَتْلَهَا﴾^(٤)، وَقَالَ

(١) أُوْرَدَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ: ٩٣ ح ٢، قَالَ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «عَبْدِي الْمُؤْمِنُ لَا أُضْرِفُهُ فِي شَيْءٍ إِلَّا جَعَلْتُ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ، فَلْيَبْرُضْ بِقَصَانِي، وَلْيَبْضِرْ عَلَيَّ بِلَائِي، وَلْيَشْكُرْ عَلَيَّ نَعْمَائِي، أَكْتُبُهُ فِي الصَّدِّيقِينَ عِنْدِي». أَنْظِر. الكافي: ٦١/٢ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ نَهْيَكٍ بَيَّاعِ الْهَرَوِيِّ، الْمُسْتَنْدَرَك: ٤١٠/٢ ح ٥، الْوَسَائِلُ: ٩٠٠/٢ ح ٩، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٣٣٠/٧٢ ح ١٣، أَمَالِي أَبِي الشَّيْخِ: ٢٤٣/١، أَمَالِي الشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٦٣، عِدَّةُ الدَّاعِي: ٣١، التَّوْحِيدُ: ٤٠٥ ح ١٣، مُسْكِنُ الْفُؤَادِ: ٨٢، الْجَوَاهِرُ السَّنِّيَّةُ: ١١٨.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: فَيَمَّا أُوحِيَ إِلَى اللَّهِ إِلَى مُوسَى عليه السلام: أَنْ يَأْتِيَ مُوسَى مَا خَلَقْتَ خَلْقًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ عِبْدِي الْمُؤْمِنِ، وَإِنِّي إِنَّمَا أَبْتَلِيهِ لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ، (وَأَعْطِيَهُ لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ)، وَأَزْوِي عَنْهُ لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا يَضِلُّ عَلَيْهِ عِنْدِي، فَلْيَبْرُضْ عَلَيَّ بِلَائِي، وَلْيَبْضِرْ عَلَيَّ بِلَائِي، وَلْيَشْكُرْ نَعْمَائِي، أَكْتُبُهُ فِي الصَّدِّيقِينَ عِنْدِي إِذَا عَمِلَ بِرِضَائِي، وَأَطَاعَ أَمْرِي». أَنْظِر. الكافي: ٦١/٢ ح ٧، بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ، وَفَهَّ الرُّضَا: ٣٥٩، تَوْجِيدُ الصَّدُوقِ: ٤٠٥ ح ١٣، أَمَالِي الطُّوسِيِّ: ٢٤٣/١، عِدَّةُ الدَّاعِي: ٣١، مُسْكِنُ الْفُؤَادِ: ٨٣، الْجَوَاهِرُ السَّنِّيَّةُ: ٣٩، أَمَالِي الشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٩٣، الْمُسْتَنْدَرَكُ: ١٣٧/١ ح ٣، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ١٦٠/٧١ ح ٧٧ و ١٣٩ ح ٣٠ و ٣٣١/٧٢ ح ١٤، وَ: ١٣/٤٨ ح ٣٦، عَنْ أَمَالِي أَبِي الشَّيْخِ: ١٦٠ ح ٧٧، وَ: ٢٣٥/٦٧ ح ٥٢ عَنْ مَجَالِسِ الْمُفِيدِ: ٦٣، بِإِسْنَادِهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ مِثْلَهُ، الْوَسَائِلُ: ١٠٠/٢ ح ٩، بِإِسْنَادِهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ مِثْلَهُ، وَرَوَاهُ فِي التَّمْجِيسِ: ح ١٠٨ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ مِثْلَهُ.

(٢) الْبَقَرَةُ: ١٨٥.

(٣) الْحَجُّ: ٧٨.

(٤) الطَّلَاقُ: ٧.

تعالى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ مَيِّتَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ مَيِّتَةٍ﴾^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(٢)،
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾^(٤). قَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام:
 يَعْنِي حَتَّى يُعْرِفَهُمْ مَا يُرْضِيهِ، وَمَا يُسْخِطُهُ^(٥). وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾^(٦)، يُبَيِّنُ لَهَا مَا تَأْتِي، وَمَا تَتْرُكُ. وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٧)، قَالَ: عَرَفْنَاهُ إِمَّا آخِذًا، وَإِمَّا تَارِكًا^(٨)، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾^(٩)، قَالَ: نَجْدَ الْخَيْرِ، وَنَجْدَ الشَّرِّ. أَيْ، طَرِيقَهُمَا^(١٠).
 وَهُوَ تَعَالَى أَرْحَمُ مِنْ أَنْ يُجْبِرَ عِبَادَهُ عَلَى الذُّنُوبِ، ثُمَّ يُعَذِّبُهُمْ عَلَيْهَا قَالَ تَعَالَى:

(١) الْأَنْفَال: ٤٢.

(٢) الْأَشْرَاءِ: ١٥.

(٣) الْبَقَرَةَ: ٢٨٦.

(٤) التَّوْبَةَ: ١١٥.

(٥) أَنْظَرَ، الْكَافِي: ١٦٣/١ ح ٣ و ٤، الْمَحَاسِن: ٢٧٦/١ ح ٣٩٠، تَوْجِيدُ الصَّدُوقِ: ٤١١ ح ٤.

(٦) الشُّنَسِ: ٨.

(٧) الْإِنْسَانَ: ٣.

(٨) أَنْظَرَ، الْكَافِي: ١٦٣/١ ح ٣، شَرْحُ أَصُولِ الْكَافِي: ٥٢/٥ ح ٣، مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ٤١٥/٤.

(٩) الْبَلَدِ: ١٠.

(١٠) أَنْظَرَ، الْكَافِي: ١٦٣/١ ح ٣ و ٤ و ٥، عُنَّةُ الْبِرْهَانَ: ٥١١/٣ ح ١ و ٢. وَكَذَلِكَ أَنْظَرَ، الْمَحَاسِن: ٢٧٦ ح ٣٨٩، عُنَّةُ الْبِرْهَانَ: ٥١٢/٣ ح ٣، تُخَفُّ الْعُقُولُ: ٤١٣، الْإِعْتِقَادَاتُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٣٧، أَمَّالِي

الْمُرْتَضَى: ١٩٧/٤، تَوْجِيدُ الصَّدُوقِ: ٤١١ ح ٥.

﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(١)، وَلَمْ يُفَوِّضِ الْأَمْرَ إِلَى الْعِبَادِ بِحَيْثُ لَا يَقْدِرُ عَلَى مَنْعِهِمْ، بَلْ شَاءَ تَعَالَى أَنْ تَكُونَ أفعالهم بِإِخْتِيَارِهِمْ^(٢)، وَإِنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَفْرغِ مِنَ الْأَمْرِ كَمَا زَعَمَتَهُ الْيَهُودُ^(٣). بَلْ هُوَ كُلُّ يَوْمٍ فِي شَأْنِ يَخْلُقُ، وَيَرْزُقُ، وَيُيَمِّتُ، وَيُحْيِي، وَيُعْطِي، وَيَمْنَعُ، وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٤). وَهَذَا هُوَ الْبِدَاءُ^(٥) الَّذِي تَقُولُ بِهِ

(١) آلِ عِمْرَانَ: ١٨٢.

(٢) وَزَدَ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا جَبْرَ، وَلَا تَفْوِيزَ، بَلْ أَمْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ». أَنْظِرْ، الْكَافِي: ١٦٠/١ ح ١٣، الْإِعْتِقَادَات: ٢٩، تَوْجِيدُ الصَّدُوقِ: ٢٥٨ ح ٨، تَحْفَ الْعُقُولِ: ٤٦٠، عَيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١١٤/١ ح ١٧، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٩٧/٤.

وَزَدَ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: الْقَائِلُ بِالْجَبْرِ كَافِرٌ، وَالْقَائِلُ بِالتَّفْوِيزِ مُشْرِكٌ. وَأَنْظِرْ كَذَلِكَ الْإِحْتِجَاجَ لِلطَّبْرَسِيِّ: ١٩٨/١، عَيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَاءِ: ١١٤/٢ ح ١٧، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٣٨، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٨/٣٤٠ ح ٤، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرِّضَاءِ: ٣٧/١ ح ٥٢، نُرَّةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِهِ الْخَاطِرِ: ١٣١، كَشَفُ النُّمَّةِ: ١٠٢/٣.

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ الْمُنَائِدَةُ: ٦٤.

(٤) أَلْرَّعْدِ: ٣٩.

(٥) نَحْنُ لَا نُرِيدُ أَنْ نُنَاقِشَ فِكْرَةَ الْبِدَاءِ، وَلَكِنْ نُنْقُلُ كَلَامَ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ فِي تَصْحِيحِ الْإِعْتِقَادِ: ٥١، إِنَّ الْبِدَاءَ الَّذِي تَقُولُ بِهِ الشَّيْخَةُ الْإِمَامِيَّةُ، إِنَّمَا يَقَعُ فِي الْقَضَاءِ غَيْرِ الْمَحْتَمِومِ، أَمَّا الْمَحْتَمِومُ مِنْهُ، فَلَا يَتَخَلَّفُ، وَلَا يُبَدَأُ أَنْ تَتَعَلَّقَ الْمَشِيئَةُ بِمَا تَتَعَلَّقُ بِهِ الْقَضَاءُ.

وَالْبِدَاءُ مَعْنَاهُ: بَدَأَ اللَّهُ فِي كَذَا، أَيُّ ظَهَرَ لَهُ فِيهِ، وَمَعْنَى ظَهَرَ فِيهِ أَيُّ ظَهَرَ مِنْهُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنْهُ تَعَقُّبُ الرَّأْيِ، وَوَضُوحُ أَمْرٍ كَانَ قَدْ خَفِيَ عَنْهُ، وَجَمِيعُ أفعالهِ تَعَالَى: «الظَّاهِرَةُ فِي خَلْقِهِ بَعْدَ أَنْ لَمْ تَكُنْ. فَهِيَ مَعْلُومَةٌ فِيمَا لَمْ يَزَلْ، وَإِنَّمَا يُوصَفُ مِنْهُ بِالْبِدَاءِ مَا لَمْ يَكُنْ فِي الْإِحْتِسَابِ ظُهُورَهُ، وَلَا فِي غَالِبِ الظَّنِّ وَقُوعَهُ، فَأَمَّا مَا عَلِمَ كُونَهُ، وَغَلَبَ فِي الظَّنِّ حُصُولَهُ؛ فَلَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ لَفْظُ (الْبِدَاءِ)، وَهُوَ طَرِيقُهُ السَّمْعِ»

﴿ دون العقل ، وَقَدْ جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ أَيْمَةِ الْهُدَى ﴾ .

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: إِنَّ لَفْظَ الْبِدَاءِ أُطْلِقَ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ عَلَى تَعَقُّبِ الرَّأْيِ ، وَالِإِتِّقَالَ مِنْ عَزِيمَةِ إِلَى عَزِيمَةٍ ، وَإِنَّمَا أُطْلِقَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ الْإِسْتِعَارَةِ ، كَمَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ الْعَضْبُ ، وَالرِّضَا غَيْرَ حَقِيقَةٍ ، وَإِنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَمْ يَضُرْ بِالْمَذْهَبِ ، إِذِ الْمَجَازُ مِنَ الْقَوْلِ يُطْلَقُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِيمَا وَرَدَ بِهِ السَّمْعُ ، وَقَدْ وَرَدَ السَّمْعُ بِالْبِدَاءِ عَلَى مَا بَيْنَنَا

وَيَقُولُ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ رحمته الله أَيْضًا فِي مَعْنَى الْبِدَاءِ ، مَا يَقُولُهُ الْمُسْلِمُونَ بِأَجْمَعِهِمْ فِي النَّسْخِ ، وَأَمْثَالِهِ ، مِنْ الْإِفْقَارِ بَعْدَ الْإِعْتَاءِ ، وَالْأَمْرَاضِ بَعْدَ الْإِعْقَاءِ ، وَالْإِمَاتَةِ بَعْدَ الْإِحْيَاءِ ، وَمَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ أَهْلُ الْعَدْلِ خَاصَّةً ، مِنْ الزِّيَادَةِ فِي الْأَجَالِ ، وَالْأَرْزَاقِ وَالنَّقْصَانِ ، مِنْهَا بِالْأَعْمَالِ . أَنْظِرْ ، وَأَوَائِلُ الْمَقَالَاتِ : ٥٣ .

وَقَسَمَ السَّيِّدُ الْخُوَيْنِيُّ رحمته الله الْقَضَاءَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

١ - قَضَاءُ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يُطَّلَعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ . وَالْعِلْمُ الْمَخْزُونُ اسْتَأْثَرَ بِهِ لِنَفْسِهِ ، وَالْبِدَاءُ لَا يَقَعُ فِي هَذَا الْقِسْمِ .

٢ - قَضَاءُ اللَّهِ الَّذِي أُخْبِرَ نَبِيِّهِ ، وَمَلَائِكَتُهُ ، بِأَنَّهُ سَيَقَعُ حَتْمًا ، وَلَا رَيْبَ فِي أَنَّ هَذَا الْقِسْمَ أَيْضًا لَا يَقَعُ فِيهِ الْبِدَاءُ .

٣ - قَضَاءُ اللَّهِ الَّذِي أُخْبِرَ نَبِيِّهِ ، وَمَلَائِكَتُهُ بِوُقُوعِهِ فِي الْخَارِجِ ، إِلَّا أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى أَنْ لَا تَتَعَلَّقَ مَشِيئَةُ اللَّهِ بِخِلَافِهِ ، وَهَذَا الْقِسْمُ هُوَ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ الْبِدَاءُ . أَنْظِرْ ، الْبَيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ : ٣٨٧ .

إِذَا مَسَّأَلَةَ الْبِدَاءِ مِنَ الْمَسَائِلِ الصَّعْبَةِ الَّتِي تَتَجَادَبُهَا آرَاءُ الْعُلَمَاءِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَبَعْدَهُ . فَالْيَهُودِ مَثَلًا يُعْتَقِدُونَ : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ فَرَّغَ مِنَ الْأَمْرِ فَلَا يَحْدُثُ شَيْئًا غَيْرَ مَا قَدَرَهُ فِي التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ ، وَلِذَا لَا يَقُولُونَ بِنَسْخِ الشَّرَائِعِ .

أَمَّا فَلَا سِيفَةَ الْيُونَانِ : أَصْرُوا عَلَى أَنَّ الْوَاحِدَ لَا يَصْدُرُ مِنْهُ إِلَّا الْوَاحِدُ ، وَأَنَّ وَاجِبَ الْوُجُودِ خَلَقَ الْعَقْلَ الْأَوَّلَ قَطْعًا ، وَالْعَقْلَ الْأَوَّلَ بِسَبَبِ كَوْنِهِ ذَا جِهَتَيْنِ ، خَلَقَ الْعَقْلَ الثَّانِي ، وَالْفَلَكَ الْأَوَّلَ ، وَهَكَذَا حَتَّى وَصَلُوا إِلَى الْعَقْلِ التَّاسِعِ ، الَّذِي بَدُورُهُ خَلَقَ الْعَقْلَ الْعَاشِرَ ، وَالْعَاشِرَ خَلَقَ بَاقِيَ الْمَوْجُودَاتِ .

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : عِنْدَهُمْ مُعْطَلٌ الْآنَ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - وَسَارَ عَلَى ذَلِكَ أَصْحَابُ الْكُفْمُونِ وَالظَّهْورِ ، وَكَذَلِكَ النَّظَامُ مِنَ الْمُتَمَثِّلَةِ . أَنْظِرْ ، تَصْحِيحُ الْإِعْتِقَادِ : ٥٣ ، الْإِعْتِقَادَاتُ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ بِبَابِ الْبِدَاءِ ،

الإِمَامِيَّةِ، وَإِلَّا لِبَطْلِ الدُّعَاءِ، وَالِدُّوَاءِ، وَالصَّدَقَةِ^(١)، وَغَيْرِهَا. وَلَهُ تَعَالَى الْأَسْمَاءُ

﴿المَسَائِلُ الْعَكْبَرِيَّةُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٣٣٧/٢، الْفُصُولُ الْمُخْتَارَةُ: ٢٥١.﴾

أَمَّا الْبِدَاءُ الَّذِي يَذْكُرُهُ الْقُصَيْمِيُّ: أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ، وَيَبْدُو لَهُ مِنَ الْأَمْرِ مَا لَمْ يَكُنْ بَادِيًا... فَلَا رَيْبَ وَلَا شَكَّ فِي كُفْرِ الْقَائِلِ بِهِ، بَلْ كُفْرُهُ أَعْظَمُ كُفْرٍ يَقَعُ فِي الْعَالَمِ لِاسْتِلْزَامِهِ التَّنَاقُضَ، وَهُوَ كُفْرُ اللَّهِ وَاجِبًا غَيْرَ وَاجِبٍ. أَنْظِرْ، الدَّعْوَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الْخَفِيِّزِيِّ: ٣٦/١.

وَالنِّزَاعُ فِي الْحَقِيقَةِ بَيْنَ الشَّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ، فِي صِحَّةِ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْبِدَاءِ بَعْدَ الْإِتِّفَاقِ عَلَيَّ صِحَّةَ الْمَعْنَى. لِأَنَّ الشَّيْعَةَ لَمْ تَطْلُقِ الْبِدَاءَ عَلَيَّ الْبَارِي عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا مَجَازًا، كَمَا يَطْلُقُ عَلَيْهِ الْغَضَبُ، وَالرِّضَا، وَهَذَا مَا صَرَحَ بِهِ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ.

لَكِنَّ السَّيِّدَ الْمُرْتَضَى، يَرَى جَوَازَ إِطْلَاقِهِ عَلَيَّ اللَّهُ بِنَحْوِ الْحَقِيقَةِ فَقَالَ: «يُمْكِنُ حَمْلُ ذَلِكَ عَلَيَّ مَعْنَاهُ حَقِيقَةً، بِأَنْ يُقَالَ: بِدَاءَ اللَّهِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ ظَهَرَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ، مَا لَمْ يَكُنْ ظَاهِرًا لَهُ، وَبَدَأَ لَهُ مِنَ التَّهْيِئَةِ مَا لَمْ يَكُنْ ظَاهِرًا لَهُ، لِأَنَّ قَبْلَ وَجُودِ الْأَمْرِ وَالتَّهْيِئَةِ لَا يَكُونَانِ ظَاهِرَيْنِ، وَإِنَّمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ يَأْمُرُ وَيَنْهَى فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَأَمَّا كَوْنُهُ أَمْرًا، أَوْ نَاهِيًا، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَعْلَمَهُ إِلَّا إِذَا وَجَدَ الْأَمْرَ وَالتَّهْيِئَةَ. وَجَسْرِي ذَلِكَ مَجْرِي أَحَدِ الرَّجْهَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبَلِّغُنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ سُورَةُ مُحَمَّدٍ: ٣١، بِأَنْ نَحْمِلَهُ عَلَيَّ أَنْ الْمُرَادُ بِهِ: حَتَّى نَعْلِمَ جِهَادَكُمْ مَوْجُودًا؛ لِأَنَّ قَبْلَ وَجُودِ الْجِهَادِ، لَا يَعْلَمُ الْجِهَادَ مَوْجُودًا، وَإِنَّمَا يَعْلَمُ كَذَلِكَ بَعْدَ حُصُولِهِ. فَكَذَا يَكُونُ الْبِدَاءُ، وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ جِدًّا». أَنْظِرْ، تَذَكُّرَةَ طَرَائِفِ الْحَقِّ الْفُضْلِ الْخَامِسِ: ١٠٦.

وَهُنَاكَ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْبِدَاءَ، نُسَبُ إِلَى عُمَرَ، وَأَبِي مَسْعُودٍ، جِئِنِ ذَهَبَا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ الرَّعْدِ: ٣٩. وَقَالَا: إِنَّ اللَّهَ يَمْحُو مِنَ الرِّزْقِ، وَيَزِيدُ فِيهِ، وَكَذَا الْقَوْلُ فِي الْأَجْلِ، وَالسَّعَادَةِ، وَالشَّقَاوَةِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْكَفْرِ.

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ - وَهُوَ مَذْهَبُ عُمَرَ، وَأَبِي مَسْعُودٍ - وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَدْعُونَ وَيَنْتَضِعُونَ، إِلَى اللَّهِ فِي أَنْ يَجْعَلَهُمْ سَعْدَاءَ، لَا أَشْقِيَاءَ. وَهَذَا مَا رَوَاهُ جَابِرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَنْظِرْ، التَّفْسِيرَ الْكَبِيرَ لِلْفَخْرِ الرَّازِيِّ: ٦٥/١٩، تَأْرِيخَ بَغْدَادَ: ٣٦٨/١.

إِذَا الشَّيْعَةُ، وَالسُّنَّةُ، يَقُولُونَ بِالْبِدَاءِ بِهَذِهِ الْمَعَانِي السَّابِقَةِ.

(١) فِي نُسْخَةٍ - ب - وَالصَّدَقَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ.

الْحُسْنَى، وَالْأَمْثَالَ الْعُلْيَا، وَأَسْمَاءَهُ عِلَامَاتٌ تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَهِيَ غَيْرُهُ فَمَنْ عَبَدَ
 الْإِسْمَ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ، وَالْمُسَمَّى فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ عَبَدَ الْمُسَمَّى الَّذِي
 تَدُلُّ الْأَسْمَاءُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ^(١).

(١) أَوْزَدَ الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي: ١/٨٨ ح ٣، كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ مَعْنَى الْأَسْمَاءِ وَأَشْتِقَاقَاتِهَا. عَنِ أَبِي
 عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ دُونَ الْمَعْنَى فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ وَالْمَعْنَى فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ عَبَدَ
 الْمَعْنَى بِحَقِيقَةِ الْمَعْرِفَةِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا. أَنْظَر، رَسَائِلُ الْمُرْتَضَى: ١/٢٨٥.
 لَا شُبُهَةَ فِي أَنَّ مَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ دُونَ الْمَعْنَى عَبَدَ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى كَافِرًا، وَمَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ، وَالْمُسَمَّى كَانَ
 مُشْرِكًا لِعِبَادَتِهِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرِهِ، فَوَجِبَ أَنْ تَكُونَ الْعِبَادَةُ لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ خَالِصَةً وَهُوَ الْمُسَمَّى.
 وَأَوْزَدَ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ: ١/٧٢ قَرِيبًا مِنْهُ، عَنْهُ بِحَارِ الْأَنْوَارِ: ٥٤/١٧٩ ح ١٣٦.

الفصل السابع

لَا يَخْلُو الزَّمَانُ مِنْ حُجَّةٍ .

حَيْثُ أَنَّ «لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ» ^(١) . فَلَا يَخْلُو الزَّمَانُ عَنْ حُجَّةٍ ^(٢) وَإِلَّا لَسَاخَتْ
الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا ^(٣) . وَهُمْ : الْأَنْبِيَاءُ ، وَالْأَوْصِيَاءُ . وَكَيْفَ يَجُوزُ عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَ
الْخَلْقَ سُدىً ، أَوْ يَكِلَهُمْ إِلَى عَقُولِهِمُ النَّاقِصَةِ ، وَأَهْوَائِهِمُ الْبَاطِلَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَتْرُكْ
الْجَوَارِحَ ، وَالْحَوَاسَّ حَتَّى جَعَلَ لَهَا رَبِّيساً يُصَحِّحُ لَهَا الصَّحِيحَ ، وَيُعِينُ لَهَا مَا

(١) الْأَنْعَامُ : ١٤٩ . «قُلِّلَهُ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَلْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ» .

(٢) وَرَدَّ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ : وَاللَّهِ مَا تَرَكَ اللَّهُ أَرْضاً مُنْذُ قُبُضِ آدَمَ عليه السلام إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ يَهْتَدِي بِهِ
إِلَى اللَّهِ ، وَهُوَ حِجَّتُهُ عَلَيَّ عِبَادَهُ ، وَلَا تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ .

أنظر ، الكافي : ١ / ١٧٨ باب أن الأرض لا تخلو من حجة ح ٨ . بصائر الدرجات : ٤٨٥ ج ١٠

الباب ١٠ ح ٤ ، رسائل الشريف المرتضى : ١ / ٣٠٩ في علة الحاجة إلى إمام في كل زمان .

(٣) وَرَدَّ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ : لَوْ بَقِيَتِ الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ لَسَاخَتْ . وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ : لَوْ

أَنَّ الْإِمَامَ رُفِعَ مِنَ الْأَرْضِ سَاعَةً لَسَاخَتْ بِأَهْلِهِ ، كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ بِأَهْلِهِ . أنظر ، بصائر الدرجات : ٤٨٨

ج ١٠ باب ١٢ ح ٢ و ٣ ، عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١ / ٢٤٦ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ باب ١٥٣ ح ٥ و ١٥ و ١٦

... عِلَلُ الشَّرَائِعِ : ١٩٦ .

شَكَتَ فِيهِ، وَهُوَ الْقَلْبُ، وَالرُّوحُ. كَيْفَ يَسْتَرِكُ الْخَلْقَ فِي حَيْرَتِهِمْ، وَشَكِّهِمْ، وَضَلَالَتِهِمْ لَا يُقِيمُ لَهُمْ حُجَّةً هَادِيَةً يَرُدُّونَ إِلَيْهِ شَكَّهُمْ، وَحَيْرَتَهُمْ؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾^(٢).

وَكَلَّمَا دَلَّ عَلَى وَجُوبِ إِسْرَافِ الرُّسُلِ، وَالْإِضْطِرَّارِ إِلَيْهِمْ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ نَصَبِ الْإِمَامِ. إِذْ الْإِحْتِيَاجُ إِلَى الْحُجَّةِ غَيْرِ مُخْتَصِّ بِوَقْتٍ دُونَ آخَرَ، وَفِي حَالِهِ دُونَ أُخْرَى، وَلَا يَكْفِي بَقَاءُ الْكُتُبِ، وَالشَّرَائِعِ مِنْ دُونِ قِيَمِهَا، عَالِمِهَا، إِذْ فِيهَا الْمَحْكَمُ، وَالْمُتَشَابَهُ، وَالْمُجْمَلُ، وَالْمَوْوَلُ، وَالنَّاسِخُ، وَالْمَنْسُوخُ، وَالتَّحْرِيفُ، وَالتَّصْحِيفُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾^(٣). وَكَيْفَ يَحِيلُ اللَّهُ جَمِيعَ الْخَلْقِ مَعَ تَشْتَّتِ أَهْوَائِهِمْ، وَإِخْتِلَافِ أَفْهَامِهِمْ عَلَى كِتَابٍ فِيهِ الْمُجْمَلُ وَالْمُتَشَابَهُ، وَسُنَّتِهِ كَذَلِكَ بِلا رُئُوسٍ، وَلَا قِيَمٍ؟ وَكَيْفَ لَا يَجُوزُ لِلْخَلْقِ تَعْيِينُ الْأَنْبِيَاءِ وَيَجُوزُ لَهُمْ تَعْيِينُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُمَا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ؟! لَا تَفِي الْعُقُولُ بِمَعْرِفَتِهِمَا. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ﴾^(٤).

(١) الْحَدِيدُ: ٢٥.

(٢) الْجُمُعَةُ: ٢.

(٣) آلِ عِمْرَانَ: ٧.

(٤) الْفَقْصِصُ: ٦٨.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ
الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١)

(١) الْمَسَائِدُ: ٣.

أَجْمَعَ الْمُؤَرِّخُونَ وَأَهْلَ السُّنَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ لِلْحَجِّ، وَدَعَا
الْمُسْلِمِينَ عُمُومًا إِلَى ذَلِكَ فَاسْتَجَابَ لِدَعْوَتِهِ الْمُسْلِمُونَ، وَقَدْ اُخْتَلَفَ فِي عَدَدِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: ٩٠
أَلْفًا، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: ١١٤ أَلْفًا، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: ١٢٠ أَلْفًا، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: ١٢٤ أَلْفًا، وَقِيلَ: أَكْثَرُ مِنْ
ذَلِكَ. وَهِيَ الْحُجَّةُ الَّتِي يُطْلَقُ عَلَيْهَا حُجَّةُ الْوَدَاعِ لِأَنَّهَا الْحُجَّةُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي حَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ
تُسَمَّى بِحُجَّةِ الْبَلَاغِ نِسْبَةً إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، وَتُسَمَّى أَيْضًا
بِحُجَّةِ التَّمَامِ، وَالْكَمَالِ طَبَقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾.

خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَ السَّبْتِ لِخَمْسِ لَيَالٍ، أَوْ سِتِّ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَقَدْ خَرَجَ مَعَهُ نِسَاؤُهُ
جَمِيعًا فِي هَوَاجِ وَسَارَ مَعَهُ أَهْلُ بَيْتِهِ: وَأَغْلَبَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارَ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى الَّذِينَ جَاءُوا مِنَ
الْيَمَنِ مَعَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَتْنَاءَ خُرُوجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ أُصِيبَ النَّاسُ بِوَبَاءِ
الْجُدْرِيِّ، أَوْ الْحَصْبَةِ مِمَّا تَسَبَّبَ فِي مَنْعِ الْكَثِيرِ مِنَ الذَّهَابِ إِلَى الْحَجِّ مَعَهُ ﷺ، وَرَغِمَ ذَلِكَ فَقَدْ حَجَّ
مَعَهُ ﷺ ذَلِكَ الْعَدَدَ الْمُشَارَ إِلَيْهِ سَابِقًا.

أَصْبَحَ ﷺ يَوْمَ الْأَحَدِ يَتَلَعَّمُ، ثُمَّ رَاحَ فَتَمَعَشَى بِشَرَفِ السَّيِّئَةِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى
الظُّهْرَ بِعَرَقِ الطَّيْبَةِ، ثُمَّ نَزَلَ الرُّوحَاءَ، ثُمَّ سَارَ فَصَلَّى الْعَصْرَ بِالْمُنْصَرَفِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ
بِالْمَتَعَشَّى، وَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْإِنَابَةِ، وَأَصْبَحَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِالْعُرْجِ، وَأَحْتَجَمَ بِلِحْيِ جَمَلٍ - عَقَبَةُ الْجُحْفَةِ -
وَنَزَلَ السَّقِيَاءَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَأَصْبَحَ بِالْأَبْوَاءِ وَصَلَّى هُنَاكَ، ثُمَّ رَاحَ، وَنَزَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْجُحْفَةِ، وَمِنْهَا
إِلَى قَدِيدٍ، وَسَبَّتْ فِيهِ، وَكَانَ يَوْمَ الْأَحَدِ بِعَسْقَانَ.

ثُمَّ سَارَ فَلَمَّا كَانَ بِالْعَمِيمِ اعْتَرَضَ الْمَشَاةَ فَصَفَّوْا صَفُوفًا فَشَكُوا إِلَيْهِ الْمَشِي، فَقَالَ: اسْتَعِينُوا
بِالتَّسْلَانِ - وَهُوَ الْمَشِي السَّرِيعُ دُونَ الْعَدْوِ - فَفَعَلُوا فَوَجَدُوا لِذَلِكَ رَاحَةً، وَكَانَ يَوْمَ الْإِثْنِينَ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ،
فَلَمْ يَبْرَحْ حَتَّى أَمْسَى، وَغَرُبَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِسَرَفٍ فَلَمْ يَصِلْ الْمَغْرِبَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ، وَلَمَّا انْتَهَى إِلَى
الْإِثْنِينَ بَاتَ بَيْنَهُمَا فَدَخَلَ مَكَّةَ نَهَارَ الثَّلَاثَاءِ.

➤ أنظر، المصادر التالية: تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: ٣٠، السيرة الحلبية: ٢٥٧/٣، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية: ٣/٣، العُدَيْرُ للعلامة الأيبي: ٩/١، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٢٥/٣، إمتاع المقرئ: ٥١٠، إزْشَاد السَّارِي: ٤٢٩/٦، تاريخ الخلفاء لابن الجوزي: ١٨/٤، دائرة المعارف لفريد وجدي: ٥٤٢/٣، مجمع الزوائد: ١٥٦/٩، ثمار القلوب: ٥١١، أسباب النزول للواحدي: ١٣٥ الدَّرُ المَنْشُور: ٢٩٨/٢، فَتْحُ القَدِير: ٥٧/٢، تفسير النيسابوري: ١٩٤/٦.

ولمَّا صَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَجَّةِ الوَدَاعِ (أنظر، مجمع الزوائد: ١٠٥/٩ و ١٦٣-١٦٥ وأنظر أيضاً المصادر السابقة) نَزَلَتْ عَلَيْهِ فِي اليَوْمِ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الحِجَّةِ (أنظر، شواهد التنزيل: ١٩٢/١-١٩٣) آيَةٌ «يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِيغٌ مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» فنزل بغدير خم من الجحفة (راجع مجمع الزوائد: ١٦٣/٩-١٦٥ البداية والنهاية لابن كثير: ٢٠٩-٢١٣) (وَحَمٌّ: وَإِدْبَيْنِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ عِنْدَ الجُحْفَةِ). عِنْدَهُ حَظَبٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا الوَادِي موصوف بكثرة الوخامة (أنظر، ربيع الأبرار للزمخشري: ٨٤/١ طبعة بغداد). وَقِيلَ حُمٌّ مَوْضِعٌ تَصَبَّ فِيهِ عَيْنٌ. وَقِيلَ هُوَ بئرٌ مِنَ المَيْشِبِ، حَفَرَهَا مِرَّةٌ بِنِ كَعْبٍ وَهُوَ عَلِيُّ بُعْدَ ٣ أَمْيَالٍ مِنَ الجُحْفَةِ وَقِيلَ عَلِيُّ بُعْدَ مِيلٍ، وَهِيَ الَّتِي عَنَاهَا الشَّاعِرُ:

وَقَالَتْ بِالْقَدِيرِ عُدَيْرٌ حُمٌّ أَحْيَى إِلَى مَتْنِي هَذَا الرُّكُوبِ

أنظر، مراد الإطلاع: ٤٨٢/١، وسفينة البحار: ٣٠٩/٢) وَكَانَ يَتَشَعَّبُ مِنْهَا طَرِيقُ المَدِينَةِ، وَمَضَرَ، وَالشَّامَ (أنظر، مُعْجَمُ البُلْدَانِ: مَادَّةُ الجُحْفَةِ) وَوَقَفَ هُنَاكَ حَتَّى لَحِقَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَرَدَّ مِنْ كَانَ تَقَدَّمَ (أنظر، البداية والنهاية لابن كثير: ٢١٣) وَنَهَى أَصْحَابَهُ عَنِ سِمَرَاتٍ مَتَفَرِّقَاتٍ بِالبَطْحَاءِ أَنْ يَنْزِلُوا تَحْتَهُنَّ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِنَّ فَقَمَّ مَا تَحْتَهُنَّ مِنَ الشُّوكِ (مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٠٥/٩ وَمَعْنَى السَّمْرِ: نَوْعٌ مِنَ الشَّجَرِ، وَقَمَّ - مِنْ بَابِ مَدَّ أَيْ كَنَسَهُ وَنَظَّفَهُ. وَأَنْظُرْ، المَصَادِرُ السَّابِقَةَ، وَالبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَةَ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٢٠٩) وَنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً (أنظر، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤/٢٨١، سُنَنُ أبْنِ مَاجَةَ بَابُ فَضَائِلِ عَلِيٍّ، تَارِيخُ أبْنِ كَثِيرٍ: ٢٠٩ وَ ٢١٠)، وَعَمَدَ إِلَيْهِنَّ (مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٦٣/٩ وَ ١٦٥) وَظَلَّلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَوْبَ عَلِيٍّ شَجَرَةَ سَمَرَةٍ مِنَ الشَّمْسِ (مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤/٣٧٢، البداية والنهاية لابن كثير: ٢١٢/٥)، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِهَجِيرٍ (مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤/٢٨١) وَأَنْظُرْ المَصَادِرُ السَّابِقَةَ).

﴿ ثم قام خطيباً ، فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر ووعظ وقال ما شاء الله أن يقول ، ثم قال : إني أوشك أن أدعى فأجيب ، وإني مسئول وأنتم مسئولون ، فماذا أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك بلغت ونصحت فجزاك الله خيراً ، قال : أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن أجبته حقاً ، وأن أنار حقاً ؟ قالوا : بلى نشهد ذلك . قال : أَللَّهُمَّ أشهد . ثم قال : ألا تسمعون ؟ قالوا : نعم ، قال :

يا أيها الناس إني فرط وأنتم واردون علي الحوض وإن عرضته ما بين بصرى إلى صنعاء (كانت بصرى أسماً لقرية بالقرب من دمشق ، وأخرى بالقرب من بغداد) فيه عدد النجوم قدحان من فضة ، وإني سألتكم عن الثقلين ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما . فنادى منادٍ : وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال : كتاب الله ، طرف بيد الله وطرف بأيديكم ، فاستمسكوا به ، لا تفلتوا ولا تبدلوا ، وعترتي أهل بيتي وقد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ، سألت ذلك لهما ربي ، فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تفضلوا بهما فتهلكوا ، ولا تعلموهما فهم أعلم منكم . (مجمع الزوائد : ١٦٢/٩ و ١٦٣ و ١٦٥ ، الأحكام في المستدرك : ١٠٩/٣ ، أبن كثير في البداية والنهاية : ٢٠٩/٥) .

ثم قال : أَلستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله (مُسند أحمد : ١١٨/١ و ١١٩ ، و : ٢٨١/٤ ، سنن ابن ماجه : ١١٦/٤٣/١ أبن كثير في البداية والنهاية : ٢٠٩/٥) . قال : «أَلستم تعلمون - أو تشهدون - أني أولى بكل مؤمن من نفسه ؟ قالوا : بلى يا رسول الله (راجع المصادر السابقة ومُسند أحمد : ٢٨١/٤ و ٣٦٨ و ٣٧٠ و ٣٧٢ البداية والنهاية لابن كثير : ٢١٢/٥) .

ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب بضبعه فرفعها ، حتى نظر الناس إلى بياض إبطيهما (أنظر ، الأحكام الحسكاني : ١٩٠/١ وفيه : فرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه ، وفي ١٩٣ : حتى بان بياض إبطيهما . وجاء في لسان العرب مادة «ضبع» بسكون الباء : وسط العضد بلحمة) . ثم قال : أيها الناس ، الله مولاي وأنا مولاكم (تقدمت تخريجاته وراجع الأحكام في شواهد التنزيل : ١٩١/١٥ البداية والنهاية لابن كثير : ٢٠٩/٥ وورد فيها «وأنا مولى كل مؤمن» ، فمن كنت مولاة فهذا علي مولاة ، أَللَّهُمَّ والِ من والاه ، وعاد من عاداه (تقدمت تخريجاته) وأنصر من نصره وأخذل من خذله .

أنظر ، المصادر التالية : تأريخ ابن عساكر : ٥٠٨/١٣/٢ و ٥١٣ و ٥١٦ و ٥٢٣ و ٥٤٤ و ٥٦٢

﴿٥٦٩﴾ الطَّبَعَةُ الْأُولَى بَيْرُوت، يَتَابِيعُ الْعَوْدَةَ: ٢٤٩ طَبَعَةُ اسْلَامْبُول: ٢٩٧ طَبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّة، كَفَايَةُ الطَّالِب: ٦٣ طَبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّة: ١٧ طَبَعَةُ الْغَرِي، الْمَتَابِقُ لِلخَوَارِزْمِي: ٨٠ و ٩٤ و ١٣٠، نَظْمُ دَرر السَّمْطِين: ١١٢، كَنْزُ الْعَمَال: ٤٠٣/٦ و ٤٠٢ طَبَعَةُ الثَّنَائِيَّة، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ لِلْبَلَاذَرِيِّ: ١١٢/٢، شَوَاهِدُ التَّنْزِيل: ٢١١/١٥٧ و ١٩٢/٢٥٠.

وَأَنْظُر، أَيْضاً مَجْمَعُ الزَّوَائِد: ١٠٥/٩، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعَمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَد: ٣٢/٥، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٢٠٩/١ و ٢٨٩ طَبَعَةُ الْأُولَى بِمَضْر، و: ٢٨٩/٢، و: ٢٠٨/٣ طَبَعَةُ مَضْر تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ، إِشْعَافُ الرَّاعِيَيْنِ الْمَطْبُوعِ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ: ١٥١ طَبَعَةُ السَّعِيدِيَّة: ١٣٧ طَبَعَةُ الْعُثْمَانِيَّة، خِصَائِنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٩٦ طَبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّة: ٢٦ و ٢٧ طَبَعَةُ مَضْر، الْمَللُ وَالتَّحْلُ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ: ١٦٣/١، بَيْرُوت) وَأَحَبُّ مِنْ أَحَبِّهِ، وَأَبْغَضُ مِنْ أَبْغَضِهِ (تَقَدَّمَتْ تَخْرِيجَاتُهُ) وَرَاجِعُ أَيْضاً مُسْنَدُ أَحْمَد: ١١٨/١ و ١١٩، و: ٢٨١/٤ و ٣٧٠ و ٣٧٢ و ٣٧٣، و: ٣٤٧/٥ و ٣٧٠، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ١٠٩/٣، سُنَنُ ابْنِ مَاجَهَ بَابُ فَضَائِلِ عَلِيِّ.

وَرَاجِعُ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ: ١٩٠/١ و ١٩١، الْبَدَايَةُ وَالتَّنَاهِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٢٠٩/٥ و ٢١٠ و ٢١٣ وَفِيهِ «قُلْتُ لِزَيْدٍ: هَلْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا كَانَ فِي الدَّوْحَاتِ أَحَدٌ إِلَّا رَأَاهُ بِعَيْنِهِ وَسَمِعَهُ بِأَذْنِهِ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: قَالَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ». ثُمَّ قَالَ: أَللَّهُمَّ اشْهَدْ (رَاجِعُ الْمَصَادِرِ السَّابِقَةَ)، ثُمَّ لَمْ يَتَفَرَّقَا - رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ - حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَاتَّمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا» الْمَنَائِدَةُ: ٣.

وَأَنْظُر، الْمَصَادِرُ التَّالِيَةُ الَّتِي تَحَدَّدُ زَمَنَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي ١٨ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فِي مَكَانٍ يُقَالُ لَهُ غَدِيرِ خَمٍّ: تَأْرِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرِ تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٥٧٥/٧٥/٢ - ٥٧٧ و ٥٨٥ طَبَعَةُ الْأُولَى بَيْرُوت، الْبَدَايَةُ وَالتَّنَاهِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٢١٣/٥، و: ٣٤٩/٧ طَبَعَةُ الْقَاهِرَةِ، رُوحُ السَّمْعَانِيِّ لِلأَلَوْسِيِّ: ٥٥/٦، و: ٢٤٩/٢ طَبَعَةُ الْمَنِيرِيَّة، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٢١١/١٥٧ - ٢١٥ و ٢٥٠ طَبَعَةُ الْأُولَى بَيْرُوت، مَتَابِقُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ٢٤/١٩ طَبَعَةُ الْأُولَى طَهْرَانَ، تَأْرِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٣٥/٢، الْغَدِيرُ لِلْعَلَامَةِ الْأَمِينِيِّ: ٢٣٠/١، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ: ١٤/٢ طَبَعَةُ الْأُولَى بِمَضْر، و: ٢٨١/٣ طَبَعَةُ بُولَاقِ.

◀ وراجع أيضاً مَقْتَلِ الحُسَيْنِ للخوارزمي: ٤٧/١ طَبْعَةٌ مطبعة الزهراء، تأريخ بغداد: ٢٩٠/٨ طَبْعَةٌ السَّعَادَةُ بِمَضْر، الدَّرُ المَشْهُور: ٢٥٩/٢ الطَّبْعَةُ الأُولَى بِمَضْر، الإِنْفَانُ للسَّيُوطِي: ٣١/١، و: ٥٢/١ طَبْعَةُ المَشْهُدِ الحُسَيْنِيِّ بِمَضْر، المَتَأَقِبُ للخوارزمي: ٨٠ طَبْعَةُ الحَيْدَرِيَّةِ، تَذَكْرَةُ الخَوَاصِّ: ٣٠ و ص ١٨ طَبْعَةٌ آخَرُ، يَتَابِعُ المَوَدَّةَ: ١١٥، و: ٣٤٧/١، و: ٣٦٥/٣ طَبْعَةٌ أُسُوءَ، تَحْقِيقُ السَّيِّدِ عَلِيِّ جَمَالٍ أَشْرَفٍ، فَرَائِدُ السَّمَطِينِ: ٧٢/١ و ٧٤ و ٣١٥ الطَّبْعَةُ الأُولَى بِبَيْرُوتَ، كَشَفُ العُغْمَةِ: ٩٥، العُمْدَةُ: ٥٢.

وأنظر، كَذَلِكَ الخِصَائِصَ العُلُويَّةَ لِأَبِي الفَتْحِ التُّطَنْزِي عَنِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ وَجَابِرِ الأَنْصَارِيِّ وَعَنِ الإِمَامِينَ البَاقِرِ وَالمُصَادِقِ عليه السلام، الطَّبْرِيِّ صَاحِبِ التَّفْسِيرِ المَشْهُورِ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ زَيْدِ فِي كِتَابِهِ الوَلَايَةِ، الحَافِظِ أَبُو نَعِيمٍ فِي كِتَابِهِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي عَلِيِّ، تَوْضِيحُ الدَّلَائِلِ عَلَيَّ تَرْجِيحُ الفَضَائِلِ كَمَا وَرَدَ فِي العُدَيْرِ: ١/٢٣٥ مَجْمَعُ البَيْتَانِ: ٢/٢٠٠ طَبْعَةٌ مُؤَسَّسَةُ التَّأْرِيخِ العَرَبِيِّ بِبَيْرُوتَ، المَتَأَقِبُ لِأَيْنِ شَهْرَ أَشُوبَ: ٣/٢٣ طَبْعَةٌ دَارُ الأَضْوَاءِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَيَّ إِكْمَالِ الدِّينِ وَإِتْمَامِ النُّعْمَةِ، وَرِضَا الرَّبِّ بِرِسَالَتِي، وَالْوَلَايَةِ لِعَلِيٍّ، رَوَاهُ الحَلاَكِيمُ الحِسْكَانِيُّ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ: ١/١٥٧ و ١٥٨/١١١ و ٢١٢ و عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: ١٥٨/٢١٣، وَالبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ لِأَيْنِ كَثِيرٍ: ٥/٢١٤.

وَلَسْنَا بِصَدَدِ بَيَانَ حَقِيقَةِ حَدِيثِ العُدَيْرِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَوْضَحِ الوَاضِحَاتِ، وَلَكِنْ نَشِيرُ بِشَكْلِ إِجْمَالِي كَمَا أَشْرْنَا سَابِقاً إِلَى سِنْدِهِ وَتَوَاتُرِهِ وَصَحَّتِهِ.

فَطَرِقَ حَدِيثَ العُدَيْرِ مُتَعَدِّدَةً، فَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِنْ ٤٠ طَرِيقاً، وَأَبْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ مِنْ ٧٢ طَرِيقاً، وَالجَزْرِيُّ مِنْ ٨٠ طَرِيقاً، وَأَبْنُ عَقْدَةَ مِنْ ١٠٥ طَرِقَ، وَأَبُو سَعِيدِ السَّجِسْتَانِيُّ مِنْ ١٢٠ طَرِيقاً، وَأَبُو بَكْرٍ الجَعَابِيُّ مِنْ ١٢٥ طَرِيقاً، وَمُحَمَّدُ البَيْهَقِيُّ: ١٥٠ طَرِيقاً، وَأَبُو العَلَاءِ العَطَّارُ الهَمْدَانِيُّ مِنْ ٢٥٠ طَرِيقاً، وَمَسْعُودُ السَّجِسْتَانِيُّ يَرُوي حَدِيثَهُ بِإِسْنَادِ ١٣٠٠ إِسْنَادٍ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ المَتَأَقِبِ: إِنَّ هَذَا الخَبْرَ - حَدِيثَ العُدَيْرِ - قَدْ تَجَاوَزَ حَدَّ التَّوَاتُرِ فَلَا يُوْجَدُ خَبْرٌ قَطُّ نَقَلَ مِنْ طَرِقٍ كَهَذِهِ الطَّرِيقِ. (أَنْظُرْ، العُدَيْرِ: ١/١٤ و ١٥٨ و إِحْقَاقُ الحَقِّ: ٦/٢٩٠، المَرَاجِعَاتُ تَحْقِيقُ حُسَيْنِ الرَّاظِيِّ: ٣١٩).

وَأَعْتَرَفَ بِتَوَاتُرِهِ كُلِّ مِنْ جَلالِ الدِّينِ السَّيُوطِيِّ الشَّافِعِيِّ فِي الفَوَائِدِ المَسْتَكاثِرَةِ فِي الأَخْبَارِ

﴿ المتواترة، وفي الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، ونقل كَلَامِ السُّيُوطِيِّ العَلَامَةِ المَنَاوِي فِي التَّيْسِيرِ فِي شَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٤٤٢/٢، والعَلَامَةِ العَزِيزِي فِي شَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٣٦٠/٢، والمَلَّاعِي القَارِي فِي المِرْقَاةِ شَرْحِ المَشْكَاةِ: ٥٦٨/٥، وجمال الدين الشيرازي في كتابه الأزهريين، وصاحب عِبَقَاتِ الأَنْوَارِ: ١٢٣/٦، والمَنَاوِي فِي التَّيْسِيرِ فِي شَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٤٤٢/٢، والميرزا مخدوم فِي التَّوَاقُضِ عَلَيَّ الرِّوَاغِضِ كَمَا جَاءَ فِي العِبَقَاتِ: ١٢١/٦، ومُحَمَّدُ بنِ إِسْمَاعِيلَ الِيمَانِي فِي كِتَابِهِ الرِّوَاغِضِ النَّدِيَّةِ كَمَا جَاءَ فِي إِحْقَاقِ الحَقِّ: ٢٩٤/٦، وخلاصة العِبَقَاتِ: ١٢١/٦ ومُحَمَّدُ صَدْرِ عَالِمِ فِي كِتَابِ مَعَارِجِ العُلَى فِي مَنَاقِبِ المُرْتَضَى كَمَا جَاءَ فِي عِبَقَاتِ الأَنْوَارِ: ١٢٧/٦. وَقَالَ بَوَاتَرُهُ أَيْضاً عبد الله الشافعي في كتابه الأزهريين، والشيخ ضياء الدين المقبلي في كتاب الأبحاث المسددة في الفنون المتعددة كما جاء في خلاصة عِبَقَاتِ الأَنْوَارِ: ١٢٥/٦، وأبن كَثِيرِ فِي البَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ: ٢١٣/٥، والحافظ أبن الجُزْرِي فِي أَشْنَى المَطَالِبِ: ٤٨.

ومن أراد المزيد فليراجع إحقاق الحَقِّ: ٤٢٣/٢، وعِبَقَاتِ الأَنْوَارِ لمير حامد حُسين النيشابوري الهندي، مجلَّداتِ حَدِيثِ القَدِيرِ، والقَدِيرِ للعَلَامَةِ الأَمِينِي، والترمذي في صحیحته: ٢٩٨/٢ قَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، والطحاوي في مشكل الآثار: ٣٠٨/٢ قَالَ: صَحِيحُ الاسنادِ ولا طعنَ لأحدٍ فِي رِوَايَتِهِ، وأبن عبد البرِّ فِي الإِسْتِيعَابِ: ٢٧٣/٢، وألْحَاكِمِ التَّيْسَابُورِي فِي المُسْتَدْرَكِ عَلَيَّ الصَّحِيحِينَ: ١٠٩/٣، وأبن حجر العسقلاني فِي فَتْحِ البَارِي: ٦١/٧ وأبن حجر المكي فِي الصَّوَاعِقِ: ٢٥ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَامَرِيَّةٌ فِيهِ.

أَمَّا رِوَاةُ الحَدِيثِ مِنَ الصَّحَابَةِ فَهَم كَالتَّالِيِ حَسَبِ الحُرُوفِ الأَبْجَدِيَّةِ:

أَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ (ت ٥٧/٥٨/٥٩ هـ) وَهُوَ أبن ثَمَانَ وَسَمِعَ عَاماً، أَبُو لَيْلَى الأَنْصَارِي يُقَالُ: إِنَّهُ قُتِلَ بِصِفِّينَ سَنَةَ (٣٧ هـ)، أَبُو زَيْنَبِ بنِ عَوْفِ الأَنْصَارِي، أَبُو فِضَالَةَ الأَنْصَارِي مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ قُتِلَ بِصِفِّينَ مَعَ الإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَبُو قُدَامَةَ الأَنْصَارِي أَحَدُ المَسْتَشْدِدِينَ يَوْمَ الرِّحْبَةِ، أَبُو عَمْرَةَ بنِ عَمْرُو بنِ مَحْصَنِ الأَنْصَارِي، أَبُو الهَيْثَمِ بنِ التَّيْهَانِ قُتِلَ بِصِفِّينَ سَنَةَ (٣٧ هـ)، أَبُو رَافِعِ القَبْطِيِّ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَبُو ذُوَيْبِ حَوْيَلِدِ (أَوْ خَالِدِ) بنِ خَالِدِ بنِ مَحْرَثِ الهَزَلِيِّ الشَّاعِرِ الجَاهِلِيِّ الأِسْلَامِيِّ المَتَوَفَى فِي خِلافةِ عُمَانَ، أَبُو بَكْرٍ بنِ أَبِي حَقَافَةَ التَّمِيمِيِّ المَتَوَفَى (١٣ هـ)، أُسَامَةُ بنِ زَيْدِ بنِ حَارِثَةَ الكَلْبِيِّ (ت ٥٤ هـ)

﴿ وهو أبن ٧٥ عاماً، أبي بن كعب الأنصاري الخزرجي سيد القراء المتوفى سنة (٣٠/٣٢ هـ)، أسعد بن زرارة الأنصاري. ﴾

أسماء بنت عميس الخثعمية، أم سلمة زوج الرسول ﷺ، أم هاني بنت أبي طالب، أبو حنيفة أنس بن مالك الأنصاري الخزرجي خادم النبي ﷺ (ت ٩٣ هـ)، البراء بن عازب الأنصاري الأوسي نزيل الكوفة (ت ٧٢ هـ)، بريدة بن الحصيب أبو سهل الأشجعي (ت ٦٣ هـ)، أبو سعيد ثابت بن وداعة الأنصاري المدني، جابر بن سمرة بن جنادة أبو سليمان السوائي نزيل الكوفة (ت بعد ٧٠ وقيل ٧٤ هـ)، جابر بن عبدالله الأنصاري (ت بالمدينة ٧٣/٧٤/٧٨ هـ) وهو أبن ٩٤ عاماً، جبلة بن عمرو الأنصاري، جبير بن مطعم بن عدي القرشي التوفلي (ت ٥٧/٥٨/٥٩ هـ)، جرير بن عبدالله بن جابر البجلي (ت ٥١/٥٤ هـ)، أبو ذر جندب بن جنادة الففاري (ت ٣١ هـ)، أبو جنيدة جندب بن عمرو بن مازن الأنصاري.

حبة بن جوين أبو قدامة العمري البجلي (ت ٧٦/٧٩ هـ)، حبشي بن جنادة السلولي نزيل الكوفة، حبيب بن بديل بن ورقاء الخزاعي، حذيفة بن اسيد أبو سريحة الففاري من أصحاب الشجرة (ت ٤٠/٤٢ هـ)، حذيفة بن اليمان اليماني (ت ٣٦ هـ)، حسان بن ثابت أحد شعراء الغدير، الإمام الحسن بن علي رضي الله عنهما، الإمام الحسين بن علي رضي الله عنهما أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري أسستشهد غازياً الرُّوم سنة (٥٠/٥١/٥٢ هـ)، أبو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي (ت ٢١/٢٢ هـ)، خزيمته بن ثابت الأنصاري ذو الشهادتين المقتول بصفين مع علي رضي الله عنه سنة ٣٧ هـ، أبو شريح خويلد بن عمرو الخزاعي نزيل المدينة (ت ٦٨ هـ)، رفاعة بن عبد المنذر الأنصاري، زبير بن العوام القرشي المقتول سنة (٣٦ هـ)، زيد بن أرقم الأنصاري الخزرجي (ت ٦٦/٦٨ هـ).

أبو سعيد زيد بن ثابت (ت ٤٥/٤٨ وقيل بعد ٥٠ هـ)، وزيد (يزيد) بن شراحيل الأنصاري، زيد بن عبدالله الأنصاري، أبو إسحاق سعد بن ابي وقاص (ت ٥٤/٥٥/٥٦/٥٨ هـ)، سعد بن جنادة التوفلي والد عطية التوفلي، سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي (ت ١٤/١٥ أحد النقباء الاثني عشر)، أبو سعيد سعد بن مالك الأنصاري الخدري (ت ٦٣/٧٥/٧٤ هـ)، سعيد بن زيد القرشي العدوي (ت ٥٠/٥١ هـ) سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري، أبو عبدالله سلمان الفارسي (ت ٣٦/٣٧ هـ).

﴿ أبو مُسْلِمٍ سلمة بن عَمْرُو بن الأَكْوَعِ الأَسْلَمِيِّ (ت ٥٧٤هـ)، أبو سُلَيْمَانَ سَمُرَةَ بن جُنْدُبِ الفَزَارِيِّ (ت بالبَصْرَةِ ٥٨/٥٩/٦٠هـ)، سهل بن حُنَيْفِ الأَنْصَارِيِّ الأَوْسِيِّ (ت ٣٨هـ)، أبو العَبَّاسِ سهل بن سعد الأَنْصَارِيِّ الخَزْرَجِيِّ السَّاعِدِيِّ (ت ٩١هـ) عن ١٠٠ سَنَةٍ، أبو أَمَانَةَ الصَّدِيِّ بن عجلان البَاهِلِيِّ نَزِيلِ الشَّامِ (ت ٨٦هـ)، ضَمِيرَةُ الأَسَدِيِّ، طَلْحَةَ بن عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ المَقْتُولِ يَوْمَ الجَمَلِ سَنَةَ (٣٦هـ) وهو أبن ٦٣ سَنَةٍ، عامر بن عمير النَمْرِيِّ، عامر بن لَيْلَى بن حَمْرَةَ، عامر بن لَيْلَى الغَفَارِيِّ، أبو الطَّفِيلِ عامر بن وائلة اللَّيْثِيِّ (ت ١٠٠/١٠٢/١٠٨/١١٠هـ).

عَائِشَةُ بنت أبي بَكْرٍ بن أبي قحافة زوج الرُّسُولِ ﷺ، عَبَّاسُ بن عبدالمطلب بن هاشم عم النَّبِيِّ ﷺ (ت ٣٢هـ)، عبد الرَّحْمَانَ بن عبد ربِّ الأَنْصَارِيِّ، أبو مُحَمَّدٍ عبد الرَّحْمَانَ بن عَوْفِ القُرَشِيِّ الزَّهْرِيِّ (ت ٣٢/٣١هـ)، عبد الرَّحْمَانَ بن يعمر الذَّيْلَمِيِّ نَزِيلِ الكُوفَةِ، عبد الله بن أبي عبد الأَسَدِيِّ المَخْرُومِيِّ، عبد الله بن بديل بن ورقاعة سيد خِزَاعَةِ المَقْتُولِ بِصِفِّينَ مَعَ عَلِيِّ ﷺ.

عبد الله بن بشر (بُشَيْرُ) المازني، عبد الله بن ثابت الأَنْصَارِيِّ، عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي (ت ٨٠هـ) عبد الله بن حنطب القُرَشِيِّ المَخْرُومِيِّ، عبد الله بن رَبِيعَةَ، عبد الله بن عَبَّاسِ (ت ٦٨هـ)، عبد الله بن أبي أوفى علقمة الأَسْلَمِيِّ (ت ٨٦/٨٧هـ)، أبو عبد الرَّحْمَانَ عبد الله بن عَمَرَ بن الخَطَّابِ العدوي (ت ٧٢/٧٣هـ)، أبو عبد الرَّحْمَانَ عبد الله بن مسعود (ت ٣٢/٣٣هـ)، عبد الله بن باميل (يامين) عُثْمَانُ بن عَفَّانَ (ت ٣٥هـ)، عُبَيْدُ بن عازب الأَنْصَارِيِّ أخو البراء بن عازب، أبو طريف عَدِيَّ بن حاتم (ت ٦٨هـ) وهو أبن ١٠٠ سَنَةٍ، عَطِيَّةُ بن بُشَيْرِ المازني، عُقْبَةُ بن عامر الجهني ولي أمر مَضْرَ لِمَعَاوِيَةَ ثلاث سنين مات في فُزْبِ السَّنِينِ.

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بن أبي طالب ﷺ أَشْتَهَدَ سَنَةَ (٤٠هـ)، أبو اليقظان عَمَّارُ بن ياسر العنسي الشَّهِيدِ بِصِفِّينَ (٣٧هـ)، عَمْرُ بن أبي سلمة بن عبد الأسد المَخْرُومِيِّ رَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ أُمُّهُ أُمُّ سلمة زوج النَّبِيِّ ﷺ (ت ٨٣هـ)، عَمْرُ بن الخَطَّابِ المَقْتُولِ سَنَةَ (٢٣هـ)، عَمَّارَةُ الخَزْرَجِيَّةُ الأَنْصَارِيَّةُ المَقْتُولَةُ يَوْمَ الِيمَامَةِ، أبو نجيد عِمْرَانُ بن حصين الخَزَاعِيِّ (ت ٥٢هـ) بالبَصْرَةِ، عَمْرُو بن الحَقِّقِ الخَزَاعِيِّ المَسْتَشْهِدِ (٥٠هـ)، عَمْرُو بن شراحبيل، عَمْرُو بن العاص، عَمْرُو بن مرة الجهني أبو طَلْحَةَ أو أبو مَرْزَبَمَ، الصَّدِيقَةُ فَاطِمَةُ بنت النَّبِيِّ ﷺ، فَاطِمَةُ بنت حَمْرَةَ بن عبدالمطلب، قَيْسُ بن ثابت شماس الأَنْصَارِيِّ، قَيْسُ بن

﴿ سعد بن عبادة الأنصاري الخَزْرَجِي ، أبو مُحَمَّد كعب بن عجرة الأنصاري المدني (ت ٥١ هـ) ، أبو سليمان مالك بن الحويرث الليثي (ت ٧٤ هـ) ، المقدم بن عمرو الكندي الزهري (ت ٣٣ هـ) وهو أبن ٧٠ سنة .

ناجية بن عمرو الخَزْرَجِي ، أبو برزة فضلة بن عثبة الأشلمي (ت بخراسان سنة ٦٥ هـ) ، نعمان بن عجلان الأنصاري ، هاشم المرقال بن عثبة بن أبي وقاص المدني المقتول بصقن مع أمير المؤمنين عليه السلام (٣٧ هـ) ، أبو وسمة وحشي بن حرب الحبشي الحمصي ، وهب بن حنزة ، أبو جحيفة وهب بن عبدالله السوائي ، وهب الخَيْر (ت ٧٤ هـ) ، أبو مرازم يعلن بن مرة بن وهب الشَّقْفِي . أنظر ، رواياتهم وحياتهم في كتاب العَدِير : ١٤ / ١ - ٦٠ طَبَعَة دَار الكُتُب الإسلاميَّة .

وذكر ابن طاووس في كتاب الطرائف عن ابن عقدة في كتاب الوَلَايَة زِيَادَة عَلَي ذَلِك عُثْمَان بن حُنَيْف الأنصاري ، رفاعة بن رافع الأنصاري ، أبو الحمراء خادم النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جُنْدُب بن سُفْيَانَ العُقَلِي البَجَلِي ، أُمَامَة بن زَيْد بن حارثة الكلبي ، عبد الرَّحْمَان بن مدلج . وإذ أردت المزيد فانظر المَنَاقِب لِابْن شهر آشوب : ٢٥ / ٣ و ٢٦ طَبَعَة قم .

أما رواة حَدِيث العَدِير فهم :

أبو راشد الحراني الشامي ، أبو سلمة عبدالله (إسماعيل) بن عبد الرَّحْمَان بن عَوْف الزهري المدني (ت ٩٤ هـ) ، أبو سليمان المؤذن ، أبو صالح السَّمَان ذكوان (ت ١٠١ هـ) ، أبو عنفوانه المازني ، أبو عبدالرحيم الكندي ، الأصعب بن نُبَاة التميمي الكوفي ، أبو ليلى الكندي ، أياس بن نذير ، جميل بن عمارة ، حارثة بن نصر ، حبيب بن أبي ثابت الأُسدي الكوفي ، الحارث بن مالك ، الحسين بن مالك الحويرث ، الحكم بن عتيبة الكوفي الكندي (ت ١١٤ - ١١٥ هـ) ، حميد بن عمارة الخَزْرَجِي الأنصاري ، حميد الطويل أبو عُبَيْدَة بن أبي حميد البصري (ت ١٤٣ هـ) ، خيشمة بن عبد الرَّحْمَان الجعفي مات بعد سنة (٨٠ هـ) ، رَبِيعَة الجرشي المقتول سنة (٦٠ - ٦١ - ٧٤ هـ) ، أبو المثنى رباح بن الحارث النَّخَعِي الكوفي ، أبو عمرو أذان الكندي البراز ، البراز (ت ٨٢ هـ) ، أبو مَرْزَبَم زرين بن حبيش الأُسدي (ت ٨١ - ٨٢ - ٨٣ هـ) ، زياد بن أبي زياد .

زيد بن يشع الهَمْدَانِي الكوفي ، سالم بن عبدالله بن عمرو بن الخطَّاب القُرَشِي العدوي المدني

﴿

﴿ (ت ١٠٦هـ) ، سعيد بن جبير الأُسدي الكوفي قتل بَيْنَ يَدَيِ الْحَجَّاجِ سَنَةَ (٩٥هـ) ، سعيد بن أبي حدان ويقال ذي حُدَان ، سعيد بن المسيَّب القُرَشِيَّ المَخْزُومِيَّ صهر أبي هريرة (ت ٩٤هـ) ، سعيد بن وهب الهمداني الكوفي (ت ٧٦هـ) ، أبو يحيى سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي (ت ١٢١هـ) ، أبو صادق سليم بن قيس الهلالي (ت ٩٠هـ) ، أبو مُحَمَّد سُلَيْمَان بن مَهْرَانَ الأَعْمَش (ت ١٤٧-١٤٨هـ) ، سهم بن الحصين الأُسدي ، شهر بن حَوْشَب ، الضَّحَّاك بن مزاحم الهلالي (ت ١٠٥هـ) ، طاووس بن كيسان اليماني الجُنْدِي (ت ١٠٦هـ) ، طَلْحَةَ بن المنصرف الأَيْمِي (اليعامي) الكوفي (ت ١١٢هـ) ، عامر بن سعد بن أبي وقَّاص المدني (ت ١٠٤هـ) .

عَائِشَةُ بنت سعد بن أبي وقَّاص (ت ١١٧هـ) ، عبد الحميد بن المُنْذِر بن الجَارُود العبدي ، أبو عمارة عبد خير بن يَزِيد الهمداني الكوفي ، عبد الرَّحْمَان بن أبي ليلَى (ت ٨٢-٨٣-٨٦هـ) ، عبد الرَّحْمَان سابط ويقال : أبْن عبدالله بن سابط الجُمَحِيَّ المكي (ت ١١٨هـ) ، عبدالله بن أسعد بن زرارة ، أبو مَرْيَم عبدالله بن زياد الأُسدي الكوفي ، عبدالله بن شريك العامري الكوفي أبو مُحَمَّد عبدالله بن مُحَمَّد بن عقيل الهاشمي المدني (ت ١٤٠هـ) ، عبدالله بن يَغْلَى بن مرة ، عَدِيَّ بن ثابت الأَنْصَارِي الكوفي الخطمي (ت ١١٦هـ) ، أبو الْحَسَن عَطِيَّة بن سعد بن جنادة القوفي الكوفي (ت ١١١هـ) ، عَلِيَّ بن زَيْد بن جدعان البصري (ت ١٢٩-١٣١هـ) ، أبو هارون عَمَّار بن جوين العبدي (ت ١٣٤هـ) ، عُمَر بن عبدالعزيز الأموي (ت ١٠١هـ) ، عُمَر بن عبدالنفر .

عُمَر بن عَلِيَّ أمير المؤمنين عليه السلام ، عُمَرُ بن جَعْدَةَ بن هُبَيْرَةَ ، عُمَرُ بن مرة ، أبو عبدالله الكوفي الهمداني (ت ١١٦هـ) ، عُمَرُ بن عبدالله أبو إِسْحَاقِ السَّبِيْعِي الهمداني (ت ١٢٧هـ) ، عُمَرُ بن ميمون الأودي (ت ٧٤هـ) ، عميرة بنت سعد بن مالك أخت سهل أم رفاعة بن مبشر ، عميرة بن سعد الهمداني ، عيس بن طَلْحَةَ بن عُبيدالله التميمي ، أبو مُحَمَّد المدني مات في خلافة عُمَر بن عبدالعزيز ، أبو بَكْر قطر بن خَلِيفَةَ المَخْزُومِيَّ مَوْلَاهُم الحنَّاط (ت ١٥٠-١٥٣هـ) ، قبيصة بن ذؤيب (ت ٨٦هـ) ، أبو مَرْيَم قَيْس التَّمَمِيَّ المدايني ، مُحَمَّد بن عُمَر بن عَلِيَّ بن أبي طَالِب عليه السلام (ت ١٠٠هـ) ، أبو الصُّحَيْ مَسْلَم بن صبيح الهمداني الكوفي العطار ، مَسْلَم الملاني ، أبو زرارة مُصَنَّب بن سعد بن أبي وقَّاص الزهري المدني (ت ١٠٣هـ) .

﴿ مطلب بن عبدالله الفُرَشِيّ المَخْزُومِيّ المدني ، مطر الورّاق ، معروف بن خربوذ ، منصور بن ربِيعي ، مهاجر بن مسمار الزّهري المدني ، موسى بن أكتل بن عمير النّميري ، أبو عبدالله ميمون البصري مؤلّي عبد الرّحمان بن سمرة ، نذير الضّبي الكوفي ، هاني بن هاني الهمدانيّ الكوفي ، أبو بلج يحيى بن سليم الفزاري الواسطي ، يحيى بن جعدة بن هُبَيْرَةَ المَخْزُومِيّ ، يزيد بن أبي زياد الكوفي (ت ١٣٦هـ) وله ٩٠ سنة ، يزيد بن حيّان التّميمي الكوفي ، أبو داود يزيد بن عبد الرّحمان بن الأودي الكوفي ، أبو نجيح بسار الثّقفيّ (ت ١٠٩هـ) . أنظر ، حياتهم ورواياتهم في القدير : ٦٢/١ - ٧٢ طبعة بيروت .

أما هم المؤلفين في حديث القدير فهم :

أبو جعفر مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن خالد الطّبريّ (ت ٣١٠هـ) ، أبو العبّاس أحمد بن مُحَمَّد بن سعيد الهمدانيّ المَعْرُوف بأبن عقدة (ت ٣٣٣هـ) ، أبو بكر مُحَمَّد بن عَمْر بن مُحَمَّد بن سالم التّميمي البغدادي المَعْرُوف بالجعابي (ت ٣٥٥هـ) ، أبو طالب عُبَيْدالله بن أحمد بن زَيْد الأَنْبَارِيّ الواسطي (ت ٣٥٦هـ) ، أبو غالب أحمد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الزّراري (ت ٣٦٨هـ) ، أبو الفضل مُحَمَّد بن عبدالله بن عبدالمطلب الشّيباني (ت ٣٧٢هـ) ، الحافظ عليّ بن عَمْر الدّار قفنيّ البغدادي (ت ٣٨٥هـ) ، الشّيخ مُحْسِن بن الحسين بن أحمد النّيسابوري الخُزَاعِيّ ، عليّ بن عبد الرّحمان بن عيسى بن عُرْوَةَ الجَرّاح القناتي (ت ٤١٣هـ) ، أبو عبدالله الحُسَيْن بن عُبَيْدالله بن إِبْرَاهِيمَ الغضائريّ (ت ٤١١هـ) ، الحافظ أبو سعيد مسعود بن ناصر بن أبي زَيْد السّجستانيّ (ت ٤٧٧هـ) ، أبو الفَتْح مُحَمَّد بن عليّ بن عُثْمَان الكراجكي (ت ٤٤٩هـ) ، عليّ بن بلال بن معاوية بن أحمد المَهَلّبيّ ، الشّيخ منصور اللّائسيّ الزّازي ، الشّيخ عليّ بن الحسن الطّاطريّ الكوفي ، أبو القاسم عُبَيْدالله الحسكاني ، شمس الدّين مُحَمَّد بن أحمد الذهبيّ (ت ٧٤٨هـ) ، شمس الدّين مُحَمَّد بن مُحَمَّد الجَزْريّ الدّمَشقيّ المقرّي الشّافعيّ (ت ٨٣٣هـ) ، المؤلّي عبدالله بن شاه منصور القزوينيّ الطّوسيّ ، السّيّد سبط الحسن الجايسيّ الهنديّ اللّكهنويّ ، السّيّد مير حامد حُسين السّيّد مُحَمَّد قليّ الموسويّ الهنديّ اللّكهنويّ (ت ١٣٠٦هـ) ، السّيّد مهديّ بن السّيّد عليّ الغريفيّ البحرانيّ النّجفيّ (ت ١٣٤٣هـ) ، الشّيخ عبّاس بن مُحَمَّد رضا القميّ (ت ١٣٥٩هـ) ، السّيّد مُرْتَضَى حُسين الخطيب الفتّحوريّ الهنديّ ، الشّيخ مُحَمَّد رضا أبْن الشّيخ طاهر آل فرج الله النّجفيّ ، الحاج السّيّد مرتضى الخسروشاهيّ التّبريزيّ . وأنظر ، القدير : ١٥٢/١ .

﴿ المناشدة والإحتجاج بحديث الغدير فهَي كالتالي :

مناشدة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام يوم الشورى سنة (٢٣ هـ)، ومناشدته عليه السلام أيام عثمان بن عفان، ويوم الزحبة سنة (٣٥ هـ) في الكوفة، ويوم الجمل سنة (٣٦ هـ) على طلحة، وحديث الركباني في الكوفة سنة (٣٦ - ٣٧ هـ)، ويوم صفين سنة (٣٧ هـ) واحتجاج الصديقة فاطمة الزهراء عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، واحتجاج الإمام الحسن عليه السلام سنة (٤١ هـ)، ومناشدة الإمام الحسين عليه السلام سنة (٥٨ - ٥٩ هـ)، إحتجاج عبدالله بن جعفر على معاوية بعد استشهاده الإمام علي عليه السلام، احتجاج يرد على عمرو بن العاص، احتجاج عمرو بن العاص على معاوية، احتجاج عمارة بن ياسر يوم صفين على عمرو بن العاص سنة (٣٧ هـ). احتجاج الأصعب بن نباتة على معاوية سنة (٣٧ هـ)، مناشدة شاب أبا هريرة بمسجد الكوفة. مناشدة رجل زيد بن أرقم، مناشدة رجل عراقي جابر الأنصاري، احتجاج قيس بن سعد على معاوية سنة (٥٠ - ٥٦ هـ)، واحتجاج دارمية الحجونية على معاوية (٥٠ - ٥٦ هـ)، احتجاج عمرو الأودي على مناوئي أمير المؤمنين عليه السلام، احتجاج عمر بن عبدالعزيز الخليفة الأموي، احتجاج المأمون على الفقهاء. (أنظر، الغدير للأميني: ١/١٥٩ - ٢١٢، تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: ٣٥، المتأقبات للخوارزمي: ٢٢٢، ٥/٢١١، مُسنَد أحمد: ٤/٣٧٠، و: ١/١١٨ و ٩٦١، و: ٥/٣٧، مجمع الزوائد: ٩/١٠٥).

وَفَقَّهُ وَتَأَمَّلْ مَعَ الْإِيرَادَاتِ الْوَاهِيَةِ مِنْ قِبَلِ الْبَعْضِ عَلَى الْحَدِيثِ :

لم نجد غمراً ولا وقبعة في صحته وأسانيده ورواة حديث الغدير من قبل أهل السنة والشيعة ما عدا ما يُنقل عن ابن حزم الأندلسي، وابن تيمية في منهاج السنة: ٤/١٣، وابن الأثير في النهاية: ٥/٢٢٧، وصاحب السيرة الحلبية: ٣/٢٧٥، وابن خلدون، وأحمد أمين، وغيرهم.

ولسنا بصدد بيان حياة هؤلاء الرجال بل نعطي نموذجاً واحداً من حياة واحد منهم وهو أحمد بن عبد الحلیم بن عبدالسلام بن عبدالله بن الخضر نقي الدين، أبو العباس ابن تيمية الحراني الدمشقي الحنبلي (٦٦١ - ٧٢٨ هـ) فقد قال الشوكاني في البذر الطالع: ٢/٢٦٠: صرح مُحَمَّدُ الْبُخَارِيُّ الْحَنْفِيُّ بتبديعه - صاحب بدعة - ثم تكفيره ثم صار يصرح في مجلسه: أن من أطلق القول على ابن تيمية بأنه شيخ الإسلام فهو بهذا الإطلاق كافر. وأنظر، هامش الغدير: ١/٢٤٧، وابن تيمية حياته عقائده

﴿

﴿ موقفه من الشيعة وأهل البيت لصائب عبد الحميد، منشورات مركز الغدير للدراسات الإسلامية - قم، ولسان الميزان: ٢٠٠/٤، وتفسير الآلوسي: ٧٦/٢١، ابن خلكان في تاريخه: ١/٣٧٠ وغير هذه المصادر لدراسة حياة هؤلاء الرجال، هذا أولاً.﴾

وثانياً، لسنا بصدد بيان كل ما نطّر هؤلاء من التمحلات والتخرصات والأوهام بل نذكر نموذجاً أو نموذجين منها وبشكل يسير جداً بل إشارة فقط وعلى اللبيب مراجعة ذلك في مظان البحث. فقد قال بغض هؤلاء إن حادثة الغدير وقعت في المدينة وبالتالي أن الرواية وردت هكذا أنه ﷺ قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أمّا الزيادة «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» لا ريب أنه كذب!

والجواب: أن الواقع يرفض ذلك بأدلة كثيرة ولكن نختصر الكلام كما ذكرنا سابقاً لأن القائل بذلك هو ابن تيمية. فقد زوى البخاري في صحيفته: ١/١٨١ و ١٧٥ ومُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: ١/٣٨٢ عن عبد الله بن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِذِي الْحَلِيفَةِ فَصَلَّى بِهَا، وَأَتَى مَعْرَسَةَ بَنِي الْحَلِيفَةِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِيَطْحَاءَ مَبَارَكَةٌ، وَكَانَ ﷺ يَنْزِلُ بِذِي الْحَلِيفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ. فَيَفْهَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ حَادِثَةَ الْغَدِيرِ قَدْ وَقَعَتْ فِي غَدِيرِ حُمِّ الْمَعْرُوفِ. (فانظر مصابيح البغوي: ١/٨٣، وفاء الوفا للسهمودي: ١/٢١٢، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٢/٢١٣، لِسَانُ الْعَرَبِ: ٣/٢٣٦، تاج العروس للزبيدي: ٢/١٢٤ فِي مَادَّةِ (بَطْح)، الْغَدِيرُ لِلْعَلَّامَةِ الْأَمِينِيِّ: ١/٢٤٧). هَذَا أَوَّلًا.

وثانياً: أَنَّ الزِّيَادَةَ الَّتِي أَنْكَرَهَا هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ١/١١٩ بِطَرِيقَيْنِ، وَ: ٤/٢٨١، ٣٧٠، ٣٧٢، سُنَنُ أَبِي مَاجَهَ: ١/٤٣ ح ١١٦، الْمُسْتَدْرَكُ: ٣/١٠٩، خِصَائِنُ النَّسَائِيِّ: ٢١-٢٧، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَّةُ: ٥/١٨٣. وَرَاجِعُ الْمَصَادِرِ السَّابِقَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا فِي تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ «اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهِ وَعَادِ مِنْ عَادَاهِ».

وَقَالَ الْبَعْضُ الْآخَرُ: أَنَّ سُورَةَ الْمَعَارِجِ مَكِّيَّةٌ، وَنَزَلَتْ قَبْلَ وَقْعَةِ الْغَدِيرِ بِأَكْثَرِ مِنْ عَشْرِ سِنِينَ. وَالْجَوَابُ: صَحِيحٌ أَنَّ الْإِجْتِمَاعَ عَقِدَ عَلَى أَنَّ مَجْمُوعَ السُّورَةِ مَكِّيَّةٌ وَلَكِنْ هَذَا لَا يَنَافِي أَنَّ آيَةَ مِنْهَا أَوْ آيَتَيْنِ قَدْ نَزَلَتْ فِي الْمَدِينَةِ كَمَا فِي كَثِيرٍ مِنَ السُّورِ مِنْ أَمْثَالِ سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ فَإِنَّهَا مَكِّيَّةٌ إِلَّا الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْهَا فَهِيَ مَدِينِيَّةٌ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٢٠/٨٦ وَالْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ١٣/٣٢٣. (رَاجِعِ الْغَدِيرَ: ١/٢٥٦). كَمَا أَنَّ غَيْرَ أَحَدٍ مِنَ السُّورِ الْمَدِينِيَّةِ فِيهَا آيَاتٌ مَكِّيَّةٌ كَمَا فِي سُورَةِ الْمُجَادِلَةِ ﴿

﴿ كَانَتْهَا مَدِينَةٌ إِلَّا الْعَشْرَ الْأَوَّلَ كَمَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ أَبِي السَّعُودِ فِي هَامِشِ ج ٨ مِنْ تَفْسِيرِ الرَّازِيِّ : ١٤٨ ، وَالسَّرَاجِ الْمُنِيرِ : ٤ / ٢١٠ . (انظر ، العُدَيْر : ١ / ٢٥٧) .

وهناك وجوه واعتراضات أخرى ذكرها صاحب العُدَيْر وأجاب عنها رحمه الله تعالى بأن الآية نزلت يوم بُدِرَ قَبْلَ يَوْمِ الْعُدَيْرِ بِسِنِينَ ؛ أَوْ أَنَّهَا نَزَلَتْ بِسَبَبِ مَا قَالَهُ الْمُشْرِكُونَ بِمَكَّةَ وَلَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ ، أَوْ كَأَيَّةِ أَصْحَابِ الْفِيلِ ، أَوْ أَنَّ الْحَارِثَ كَانَ مُسْلِمًا ، أَوْ أَنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ ، أَعْرَضْنَا عَنْهَا لِلإِخْتِصَارِ ، فِرَاجِعِ الْعُدَيْرِ : ١ / ٢٥٨ - ٢٦٦ بِالإِضَافَةِ إِلَى ابْنِ كَثِيرٍ فِي الْبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ : ١ / ٢٧٦ طَبْعَةُ دَارِ الإِحْيَاءِ بِيَرُوتَ ، وَتَفْسِيرِ التَّعَلِيبيِّ ، وَتَذَكْرَةِ الْخَوَاصِّ : ٣٠ طَبْعَةُ طَهْرَانَ ، وَتَفْسِيرِ أَبِي السَّعُودِ الْعِمَادِيِّ : ٩ / ٢٩ طَبْعَةُ دَارِ الإِحْيَاءِ ، وَتَفْسِيرِ السَّرَاجِ الْمُنِيرِ : ٤ / ٣٦٤ ، وَمَجْمَعِ السِّيَانِ لِلطَّبْرَسِيِّ : ٥ / ٤٤٦ ، وَالْمُسْتَدْرَكَ : ٢ / ٥٠٢ ، وَالْفَرُطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ لِسُورَةِ الْمَعَارِجِ ، وَتَأْرِيخِ ابْنِ خَلِّكَانَ : ٤ / ٦٠ رَقْم ٣٥٤ طَبْعَةُ دَارِ الثَّقَافَةِ بِيَرُوتَ ، وَتَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ لِلْهَرَوِيِّ .

وَقَالَ الْبَعْضُ الْآخَرُ : أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَسْتُ مَوْلَايَ إِنَّمَا مَوْلَايَ - أَيَّ مَعْتَقِي - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ - أَيَّ مَعْتَقِهِ - فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ - أَيَّ مَعْتَقِهِ . فَالْحَدِيثُ وَرَدَ فِي عَتَقِ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ لِأَنَّ عَلِيًّا مَسْئُولٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ زَادَ هَذَا الْإِشْكَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائَةِ : ٥ / ٢٢٧ .

وَالجَوَابُ : يَعْرِفُهُ أَدْنَى مِنْ دَرَسِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَهُوَ إِذَا كَانَ أَسَامَةُ قَدْ أَعْتَقَ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا مَعْنَى لِعْتَقِهِ مَرَّةً ثَانِيَةً مِنْ قِبَلِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَالْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِاعْتِرَافِ الصَّحَابَةِ هُوَ أَفْضَاهُمْ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا الْمَصَادِرَ الَّتِي أَشَارَتْ إِلَى قَوْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (أَقْضَانَا عَلِيٌّ) فِرَاجِعِ .

أَمَّا صَاحِبُ السِّيَرَةِ الْحَلَبِيَّةِ فَقَدْ أَشْكَلَ فِي : ٣ / ٢٧٥ بِإِشْكَالٍ وَاهٍ جَدًّا وَلَمْ يَوْرِدْ دَلِيلًا وَاحِدًا عَلَيَّ نَقِضَ حَدِيثِ الْعُدَيْرِ بَلْ اكْتَفَى بِنَقْلِ الْحَادِثَةِ الَّتِي وَقَعَتْ لِبْرِيْدَةَ وَغَزْوَتِهِ مَعَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْيَمِينِ وَكَيْفَ لَقِيَ بْرِيْدَةَ جَفْوَةً مِنَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَشِكَايَةَ بْرِيْدَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاعْتِرَافَ بْرِيْدَةَ بِأَنَّهُ قَالَ : ذَكَرْتُ عَلِيًّا فَتَفَقَّصْتَهُ ، فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا بْرِيْدَةَ ، أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ . وَزَعَمَ صَاحِبُ السِّيَرَةِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ ذَلِكَ لِبْرِيْدَةَ وَحْدَهُ عِنْدَمَا كَانَ فِي مَكَّةَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ عَمَّمَهُ عَلِيُّ الصَّحَابَةَ فِقَامَ خَطِيْبًا وَبِرًّا سَاحَةَ الْإِمَامِ

﴿ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ذَلِكَ الْكَلَامِ الَّذِي تَكَلَّمُوهُ ضِدَّهُ .

وَالجَوَابُ: أَنَّ شِكَايَةَ النَّاسِ وَبَرِيدَةَ كَانَتْ بِمَكَّةَ أَيَّامَ الْحَجِّ، وَالرَّسُولُ ﷺ بَيْنَ لَهُمْ أَنَّ الشَّكَايَةَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا لِأَنَّ الَّذِي اسْتَخْلَفَهُ الْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى جَنْدِهِ بَعْدَ مَا تَعَجَّلَ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ فِي الْقُدُومِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَلْتَحِقَ بِهِ لِلْحَجِّ، فَعَمِدَ ذَلِكَ الرَّجُلُ وَكَسَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ جَنْدِهِ حِلَّةً مِنَ الْبِرِّ الَّذِي كَانَ مَعَهُ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، فَعِنْدَمَا دَنَا جَيْشُهُ وَخَرَجَ الْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَلْقَاهُمْ شَاهِدَ عَلَيْهِمُ الْحُلَّيَّ فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ مَا هَذَا؟ قَالَ: كَسَوْتُ الْقَوْمَ لِتَجْمَلُوا بِهِ... فَقَالَ ﷺ: وَيْلَكَ أَنْزِعْ قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَّزِعَ الْحُلَّيَّ مِنَ النَّاسِ وَرَدَّهَا فِي الْبِرِّ، فَشَكَا النَّاسُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلِذَا قَالَ ﷺ: لَا تَشْكُوا عَلِيًّا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لِأَخْسَنُ فِي ذَاتِ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُشْكَى.

وَرَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: ٢/٢٩٧ باختلافٍ يَسِيرٍ فِي الْأَلْفَاظِ، وَقَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟ مَا تَرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟ مَا تَرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟ إِنْ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيٌّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي. وَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ: ٤/٤٣٧، ٥/٣٥٦، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ: ٣/١١١، وَ: ١١/٣٦٠، حَلِيَةَ الْأَزَلِيَّاتِ: ٦/٢٩٤، الرِّيَاضُ النَّصْرَةَ: ٢/١٧١، ٢٠٣، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٦/١٥٤ و١٥٩ و٣٩٦ و٤٠١، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١٥٥ و٣٩٩، خِصَائِلُ النَّسَائِيِّ: ٢٤، مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ: ٩/١٠٩ و١١٩ و١٢٧ و١٢٨، كُنُوزُ الْحَقَائِقِ: ١٨٦، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ٤/٣٣٩، أَسَدُ الْغَابَةِ: ٩٤، فَيْضُ الْقَدِيرِ فِي الشَّرْحِ: ٣٥٧.

وَلَوْ كَانَ كَمَا يَدَّعِيهِ ابْنُ كَثِيرٍ لَمَا جَمَعَ النَّاسُ فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْحَجِّ وَرَجُوعِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَامَ خُطْبًا عَلَى عَمُومِ النَّاسِ، وَمَجْرَدَ التَّحَامُلِ لَا يَسْتَدْعِي هَذَا الْوَقُوفَ أَيْضًا، بَلْ يَسْتَدْعِي بَيَانَ الْفَضْلِ وَالرَّدَّ عَلَى الْمُتَحَامِلِينَ كَمَا قَالَ ﷺ: هَذَا ابْنُ عَمِّي وَصَهْرِي وَأَبُو وَلَدِي وَسَيِّدُ أَهْلِ بَيْتِي فَلَا تُؤَدُّونِي فِيهِ. وَلَوْ كَانَ كَمَا يَدَّعِيهِ ابْنُ كَثِيرٍ فَلِمَاذَا نَزَلَتْ: «يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ» وَلَوْ سَلَمْنَا جَدًّا فَإِنَّ الْوَأَقِعَةَ الْأُولَى لَا دَخَلَ لَهَا فِي الْوَأَقِعَةَ الثَّانِيَةَ وَإِنَّمَا جَاءَ الْخَلَطُ نَتِيجَةَ التَّمَعُّبِ الْأَعْمَى وَنَسِيَانِ كَلَامِهِ ﷺ أَنَّهُ جَاءَ بَعْدَ الْأَمْرِ بِالنَّمْسِكِ بِالْكِتَابِ وَالْعَتْرَةِ وَبَيَانِ أَنَّهُمَا لَمْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيْهِ الْحَوْضُ.

وَلَسْنَا بِصَدَدٍ بَيَانٍ وَبَحْثِ حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ، بَلْ نَقُولُ لِمَاذَا مَنَعَ الْأُلُوفَ عَنِ الْمَسِيرِ؟ وَأَرْجَاعَ مَنْ تَقَدَّمَ

﴿

﴿ مِنْهُمْ وَإِلْحَاقٌ مَنْ تَأَخَّرَ؟ وَلَمْ أَنْزَلْهُمْ فِي الْقِرَاءِ لَكُلِّهِمْ وَلَا مَاءَ؟ وَلِمَاذَا قَالَ ﷺ: لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ مِنْهُمْ الْغَائِبَ؟ وَلِمَاذَا يُعْنَى نَفْسَهُ لَهُمْ؟ وَلِمَاذَا يَسْأَلُهُمْ عَنِ الشَّهَادَتَيْنِ؟ وَلِمَاذَا يُحَذِّرُهُمْ مِنَ النَّارِ وَالسَّمَوَاتِ وَالسَّاعَةِ وَالتَّبَعِ مَنْ فِي الْقُبُورِ؟ وَهَلْ مِنَ الْمَعْقُولِ أَنْ يَجْمَعَهُمْ عَلَى أَمْرٍ هُوَ مِنْ أَوْضَحِ الْوَاضِحَاتِ بِحُكْمِ الْوَجْدَانِ وَالْعَيْتَانِ وَهُوَ ﷺ الْمَنْزُورُ فِي أَعْمَالِهِ، وَأَقْوَالِهِ بِحُكْمِ الْحِكْمَةِ، وَالْعَقْلِ، وَالْعِصْمَةِ؟ هَذِهِ أَسْئَلَةٌ طَرَحْنَاهَا سَابِقًا عَلَى ابْنِ كَثِيرٍ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِ.

كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ بِالتَّبْلِيغِ جَاءَ فِيهِ تَهْدِيدٌ ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾. وَإِعْلَامُهُ ﷺ وَإِعْلَامُ غَيْرِهِ مَا لِهَذَا الْحُكْمِ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِحَيْثُ إِذَا لَمْ يَصِلِ الْحُكْمُ، وَحَاشَا لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا يُبَلِّغَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ لَفْظُ النَّاسِ اعْتِبَارًا بِسُوءِ الْأَفْرَادِ الَّذِي فِيهِ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ وَالَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ، فَالْعِصْمَةُ هُنَا بِمَعْنَى الْحِفْظِ وَالْوَقَايَةِ مِنْ شَرِّ هَؤُلَاءِ.

وَبِالتَّالِيِ فَالْمَعْنَى يَكُونُ: مَنْ كُنْتُ مُتَقَلِّدًا لِأَمْرِهِ وَقَائِمًا بِهِ فَعَلِيَّ مُتَقَلِّدٌ أَمْرَهُ وَالْقَائِمُ بِهِ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي زَعَامَةِ الْأُمَّةِ وَإِمَامَتِهَا وَوَلَايَتِهَا، وَثَبِتَ لِعَلِيٍّ مَا ثَبِتَ لِرَسُولِ ﷺ مِنَ الْوِلَايَةِ الْعَامَّةِ وَالزَّعَامَةِ وَالتَّصَدِّيِّ لِشَأْنِ مَنْ شُؤُونَ الْغَيْرِ، وَهِيَ فِي قِبَالِ الْعِدَاوَةِ وَهِيَ التَّجَاوُزُ وَالتَّعَدِّيُّ عَلَى الْغَيْرِ وَالتَّصَرُّفُ فِي شُؤُونَ الْغَيْرِ مُطْلَقًا، وَبَدَّلَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ التَّوْبَةُ: ٧١، وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاءُ لَهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ الْبَقَرَةُ: ٢٥٧.

وَتَبَقِيَ سَنَسْنَنَةُ آيِنِ تَبِيئِهِ وَأَضْحَايِهِ بِأَنَّهُ دُعَاءٌ، وَدُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَجَابٌ، وَهَذَا الدُّعَاءُ لَيْسَ بِمُسْتَجَابٍ، فَالتَّبَيُّجَةُ أَنَّهُ لَيْسَ دُعَاءٌ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالجَوَابُ أَيْضًا مِنْ أَوْضَحِ الْوَاضِحَاتِ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ مُجْمَعَةً عَلَى أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ لَمْ تَحْصُلْ لَهُ الْإِمَامَةُ بِنَصِّ مَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَنَاوَلُ تِلْكَ الْفِتْرَةَ الزَّمْنِيَّةَ وَالِاخْتِصَاصَ بِهَا دُونَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ الزَّمَنِ، بَلْ إِنَّ الْوِلَايَةَ كَانَتْ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوِلَايَتُهُ عَامَّةٌ كَمَا كَانَتْ وَوِلَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَامَّةٌ وَبَدَّلَ عَلَى ذَلِكَ كَلِمَةَ «مِنْ» الْمَوْضُولَةِ، وَلِذَا تَجَدَّدَ ابْنُ خَلْدُونَ بِتَقْفَرِهِ وَلَمْ يُبْشِرْ بِإِنْفِاسِهَا عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ ذَكَرَ كُلَّ مَا حَدَّثَ فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ، وَلَكِنْ قَفَرَهُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى نَظَرِيَّتِهِ حَوْلَ الْإِمَامَةِ وَالتَّأْرِيخِ، فَإِذَا أُوْرِدَ الْحَدِيثُ

وَنَصَبَ الْإِمَامَ مِنْ أَعْظَمِ أَرْكَانِ الدِّينِ. فَيَجِبُ وَقُوعُهُ قَبْلَ نَزُولِ الْآيَةِ^(١) كَمَا

﴿ فَإِنَّ ذَلِكَ يُناقض نظريته حول الإمامة التي يرى فيها أمراً دُنيوياً يقوم على مصالح الناس ولا مدخلية للنص فيها. وأدعى بأن الحديث لم ينقله البخاري ومسلم والواقدي ولكن ابن تيمية وأمثاله يعرفون حق المعرفة أن عدم النقل لا يدل على القدر في الحديث.

(١) ذهب الشيعة، والمعتزلة المتعددون، وبعض البصريين إلى أن نصب الإمام واجب بالعقل.

وأستدل نصير الدين الطوسي بقاعدة اللطف. أنظر، تلخيص المحصل: ٤٠٦، وقال الرازي: «إنه يجب عقلاً نصب الإمام على الخلق أن ينصبوا لأنفسهم رئيساً... وهذا قول أبي الحسن البصري، والجاحظ، والخياط، والكعبي». أنظر، الأذيعين في أصول الدين للرازي: ٤٢٦.

وهناك خلاف آخر ظهر وهو: الإمامة من أصول الدين أم من فروعها؟

ذهب الإمامية إلى أنها أصل من أصول الدين، كالنبوة، والتوحيد، والمعاد لا يجوز التقليد فيها، ولا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها... وأستدلوا بأحاديث كثيرة منها: «من مات ولم يعرف إمام زمانه، مات ميتة جاهلية». أنظر، شرح المقاصد: ٢٣٩/٥. وزوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة لكن المعنى واحد، وجاء بلفظ: «من مات بغير إمام، مات ميتة جاهلية» ولفظ: «من مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية»، وله ألفاظ أخرى. أنظر، مسند أحمد: ٩٦/٤، و٢٢/٦ ح ١٨٧٦، طبعة آخر، المعجم الكبير: ٣٨٨/١٩ ح ٩١٠، مسند الطيالسي: ٢٥٩، تفسير القياشي: ٣٠٣/٢ ح ١١٩، الإختصاص: ٢٦٨، سنن التيهقي: ١٥٦/٨ و ٢٧٠ ح ١٦٦١٢، صحيح مسلم: ١٤٧٨/٣ ح ٥٨، المعجم الكبير: ٣٣٤/١٩ ح ٩ و ٧٦.

وهناك استدلال آخر للشيخ المظفر: «تعتقد أن الإمامة أصل من أصول الدين... وعلى الأقل أن الاعتقاد بفرع ذمة المكلف من التكليف الشرعية المفروضة عليه...». أنظر، عقائد الإمامية: ١٠٢. أمّا أهل السنة، والحوارج، والمرجئة، والجمهور الأعظم من المعتزلة، والزيديّة، فأعتبروا الإمامة فرعاً من فروع الدين، كما ذكر التفنازاني: «لا نزاع في أن مباحث الإمامة يعلم الفروع أليق...». أنظر، شرح المقاصد: ٢٣٢/٥، وشرح المواقف: ٣٩٥.

وقال صاحب المواقف: «ليست الإمامة - من أصول الديانات والعقائد، خلافاً للشيعة، بل عندنا

من الفروع».

تَوَاتَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ^(١).

وَالْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْإِمَامَةَ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى اللَّهِ، فَهِيَ لَيْسَتْ أَمْرًا يَرْجِعُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ يَرُونَ فِيهِ رَأْيَهُمْ، بَلْ هِيَ أَمْرٌ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ وَوَضَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرٍ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى بِقَاعِدَةِ اللُّطْفِ، كَمَا يَقُولُ الطُّوسِيُّ: «الْإِمَامُ لُطْفٌ فَيَجِبُ نَصْبُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى تَحْصِيلاً». وَتُوجَدُ رَوَايَاتٌ تُرْسِدُ إِلَى ذَلِكَ، مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ قَالَ: قَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَتْرَكَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَادِلٍ». الْكَافِي: ١٧٨/١. وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدَعْ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَادِلٍ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُعْرِفِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ».

(١) هَذَا هُوَ الْبُرْهَانُ السَّاطِعُ عَلَى نَصْبِ إِمَامٍ حَيْثُ أَنَّهُ أَعْظَمُ النَّعْمِ عَلَى الْأُمَّةِ وَبِدُونِهِ لَا تَتِمُّ النَّعْمَةُ، وَكَذَلِكَ إِكْمَالُ الدِّينِ يَحْصُلُ بِنَصْبِ الْإِمَامِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْإِمَامَةَ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ ...

وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَ أَنْ نَصَبَ الرَّسُولُ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةً، وَإِمَامًا عَلَى أُمَّتِهِ أَيْضًا فِي الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فِي مَكَانٍ يُسَمَّى غَدِيرِ خُمٍ كَمَا ذَكَرْتُ كُنُسَ التَّفْسِيرِ. أَنْظِرْ، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ ٢: ٧٥ ح ٥٧٥، ٥٧٦ و ٥٧٧ و ٥٨٥، طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١/٢٢ ح ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥، تَحْقِيقُ الْعَلَامَةِ الْمَحْمُودِيِّ، رُوحُ الْمَعَانِي: ٦/٥٥، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ: ٥/٢١٣ و ٣٤٩/٧، طَبْعَةُ آخِرَ، أَرْجَحُ الْمَطَالِبَ: ٥٦٨، طَبْعَةُ لَاهُورَ، فَرَايِدُ السَّمْعَيْنِ: ١/٧٢ و ٧٤ و ٣١٥، طَبْعَةُ بَيْرُوتَ، تَارِيخُ الْيَعْقُوبِيِّ: ٢/٣٥، تَارِيخُ أَبِي كَثِيرٍ: ٥/٢١٠، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ١٩ ح ٢٤، طَبْعَةُ سَهْرَانَ، تَارِيخُ بَغْدَادَ: ٨/٢٩٠، الذَّرُّ الْمَشْتُورُ: ٢/٢٥٩، الْإِتِّقَانُ لِلْسَيُوطِيِّ: ١/٣١، مَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٨٠، تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ: ٣٠، طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ، تَفْسِيرُ أَبِي كَثِيرٍ: ٢/١٤، طَبْعَةُ مِصْرَ، مَقْتُلُ الْحُسَيْنِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ١/٤٧، يَنَائِيعُ الْمَوَدَّةِ: ١١٥ طَبْعَةُ اسْلَامْبُولَ، الْبُرْهَانُ: ١/٤٣٥، طَبْعَةُ ٢، خَصَائِصُ الْوَحْيِ الْمُبِينِ: ٣٦، كَشَفُ الْعُمَّةِ: ١/٣٢٣، زَيْنُ الْفَتَى: ٦٢٧، الْأَمَالِيُّ لِيَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّجَرِيِّ: ١/٤٢ و ١/٤٦، وَلَا عَيْبَةَ بَعْدَ هَذِهِ الْمَصَادِرِ أَنْ يَأْتِيَ مُتَقَوْلٌ وَيَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ بِنِسَابِهَا لَا تَنْطَبِقُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْأَحْدَاثِ. وَقَدْ رَدَّ أَبُو كَثِيرٍ عَلَى الْقَائِلِ بِأَنَّهَا مَكِّيَّةٌ فَقَالَ فِي تَفْسِيرِهِ: «إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَدِينِيَّةٌ، بَلْ هِيَ مِنْ أَوَاخِرِ مَا نَزَلَ بِهَا» وَلَا مَنَاعَ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ هَذِهِ قَدْ نَزَلَتْ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً بِعَرَفَةَ، وَمَرَّةً بِيَوْمِ الْغَدِيرِ، كَمَا نَزَلَتْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً بِمَكَّةَ، وَمَرَّةً بِالْمَدِينَةِ، كَمَا يَقُولُ السَّبْطُ أَبُو الْجَوْزِيِّ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١)، وَقَالَ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٢). فَلَا بُدَّ مِنْ قِيمٍ يَعْرِفُ جَمِيعَ ذَلِكَ، وَمَنْ كَوَّنَ الْإِمَامَةَ فِيهِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَهَمِّ الْأَشْيَاءِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٣)، فَلَا بُدَّ مِنْ وَجُودِ أُولِي الْأَمْرِ الَّذِينَ يَجِبُ طَاعَتُهُمْ، (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ٩ وَنَحْنُ جُلُوسٌ ذَاتَ يَوْمٍ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَزُولُ قَدَمٌ عَنْ قَدَمِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَسْأَلَ اللَّهُ الرَّجُلَ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِمَّ كَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ حُبِّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ؟^(٤) فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا آيَةُ حُبِّكُمْ؟ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ عَلِيٍّ، وَهُوَ جَالِسٌ إِلَى جَانِبِهِ، وَقَالَ: آيَةُ حُبِّي حُبُّ هَذَا مِنْ بَعْدِي)^(٥). وَإِنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوُصُولِ؛ وَلِذَا لَمْ يَفْصَلْ بَيْنَهُمَا بِإِلْفِ عِلِّ

﴿﴾ أنظر، شرح تجريد الاعتقاد للحلي: ٣٠٣، شرح الأصول الخمسة: ٥٢١، شرح المقاصد: ٢٤٠/٥، الليل والنحل: ١٠٢/١ و٥٣ و٥٧، تفسير الرازي: ١٤٤/١ هذه المصادر ذكرت علي سبيل المثال لا الحصر.

(١) الْأَنْعَام: ٣٨.

(٢) الْأَنْعَام: ٥٩.

(٣) الْبَنَات: ٥٩.

(٤) أنظر، المعجم الكبير: ١١/٨٤ ح ١١١٧٧، شرح الأخبار: ٢/٥٠٨ ح ٨٩٨، المعجم الأوسط: ١٥٥/٩ ح ٩٤٠٦، جامع الأخبار: ٤٩٩ ح ١٣٨٤، المناقب لابن المغازلي: ١٢٠ ح ١٥٧، فرآيد السَّمطيين: ٢/٣٠١ ح ٥٥٧، تنبيه الخواطر: ٢/٧٥.

(٥) أنظر، ميزان الاعتدال: ١/٢٠٦، تنابيع المودة: ٢/٣٥٩، جواهر العقدين: ٢/٢٤٦، المناقب لابن

المغازلي: ١١٩ ح ١٥٧، مجمع الزوائد: ٩/٣٤٦، سنن الترمذي: ٤/٣٦ ح ٢٥٣٢، كنز العمال:

١٤/٣٨٦٨٢ ح ١٤. وَهَذَا الْحَدِيثُ، فِي نُسخة - ب - .

لِكَمَالِ الْمَجَانِسَةِ^(١). عَلَيَّ أَنْ وَجُودَ الْإِمَامِ لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ بِعِبَادِهِ. إِذْ بِهِ يَجْتَمِعُ

(١) قَالَ الْمُصَنَّفُ «الْأَوَّلُ» بِنَاءً عَلَيَّ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَحَدِيثِ «الْأَيْمَةَ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ عَلَيَّ وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ، هُمُ خُلَفَائِي وَأَوْصِيَائِي» أَخْرَجَهُ الشَّيْخُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ: ٢٥٢. وَحَدِيثِ «الْأَيْمَةَ مِنْ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ يَدِيهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا» أَخْرَجَهُ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ: ٢٧٦. وَحَدِيثِ «إِنْ أَوْصِيَائِي وَحُجَّجَ اللَّهُ عَلَيَّ الْخَلْقَ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ أَخِي وَآخِرُهُمْ وَلَدِي. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَخُوكَ؟ قَالَ: عَلِيُّ، قِيلَ: مَنْ وَلَدُكَ؟ قَالَ: الْمَهْدِيُّ...» غَايَةِ الْمَرَامِ: ٦/٦٩٢. فَرَائِدُ السَّمْطِينَ: ٢/٣١٢/٥٦٢. وَحَدِيثِ «أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَعَلَيٌّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ. وَإِنْ أَوْصِيَائِي بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ وَآخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ» غَايَةِ الْمَرَامِ: ٦٩٣ ح ٨. فَرَائِدُ السَّمْطِينَ: ٢/٣١٣/٥٦٣ و ٥٦٤.

وَأُوزِدَ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ، وَتَمَامِ النُّعْمَةِ: ٢٠٣/١. قَوْلُ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَنَا بِمِثْلِهِ إِلَّا النَّبُوءَةُ، وَالْأَزْوَاجُ.

أَنْظُرِ، الْمَحَجَّةَ الْبَيْضَاءَ لِلْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ: ١/٢٣٣، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٦/٣١٧ ح ٨٣ باب نَصِّ عَلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ الْقَائِمِ ﷺ.

قَالَ: عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرَفْنَا اللَّهَ، وَعَرَفْنَا اللَّهَ، وَمَنْ أُولُو الْأَمْرِ الَّذِينَ قَرَنَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِهِ؟ فَقَالَ ﷺ: هُمُ خُلَفَائِي يَا جَابِرُ، وَأَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِي أَوْلَهُمْ عَلِيُّ.. (وَعَدَّدَ أَسْمَاءَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ) ثُمَّ سَمِعِي، وَكُنِّي حُجَّةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ.

وَحَدِيثِ «أَنَا السَّمَاءُ، وَأَمَّا الْبُرُوجُ فَالْأَيْمَةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَعِزَّتِي، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ وَآخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ، وَهُمْ إِثْنَا عَشَرَ» غَايَةِ الْمَرَامِ: ١١٢/٧٥٦ وَرُوي عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنَّا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالسَّمَاءُ ذَاتُ الْبُرُوجِ». وَحَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ «قَالَ: دَخَلَ جَنْدَلُ بْنُ جِنَادَةَ بْنِ جَبْرِ الْيَهُودِيَّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِخْبِرْنِي عَمَّا لَيْسَ لَكَ، وَعَمَّا لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ، وَعَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ ﷺ: أَمَّا مَا لَيْسَ لَكَ فَلَيْسَ لَكَ شَرِيكَ... إِلَى أَنْ قَالَ ﷺ: - أَوْصِيَائِي الْإِثْنَا عَشَرَ. قَالَ جَنْدَلُ: هَكَذَا وَجَدْنَا هُمْ فِي التَّوْرَةِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهِمْ لِي، فَقَالَ: أَوْلَهُمْ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ أَبُو الْأَيْمَةِ عَلِيُّ، ثُمَّ أَبْنَاءُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ... وَأَخَذَ ﷺ يَذْكُرُهُمْ وَاحِدًا تَلُو الْآخِرَ» غَايَةِ

شَمَلُهُمْ، وَيَتَّصِلُ حَبْلُهُمْ، وَحَاشَا لِلَّهِ أَنْ يَتْرِكَ اللَّطْفَ وَهُوَ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ وَجُودِ الْحُجَّةِ أَمَا ظَاهِرٌ مَشْهُورٌ أَوْ غَائِبٌ مَسْتُورٌ فَإِنَّمَا عَلَيَّ اللَّهُ إِبْجَادُ الْإِمَامِ لِلرَّعِيَّةِ؛ لِيَجْمَعَ شَمْلَهُمْ، فَإِذَا لَمْ يُمَكِّنْهُ مِنْ ذَلِكَ لِعَدَمِ قَابِلِيَّتِهِمْ وَلِسُوءِ اسْتِعْدَادِهِمْ، وَشَقَاوَتِهِمْ فَمَا عَلَيَّ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ حُجَّةٍ ^(١) حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ ^(٢) وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْحُجَّةُ مُنْزَهًا عَنْ كُلِّ مَا يَدْنَسُهُ، وَيُشْبِهُهُ مِنَ الْغِلْظَةِ، وَالْفِطَاظَةِ، وَسُوءِ الْخُلُقِ، وَالْحَسَدِ، وَالْبُخْلِ، وَدَنَاءَةِ الْآبَاءِ، وَعِهْرِ الْأُمَّهَاتِ، وَالْأَنْوَةِ، وَالْخُنُوثَةِ، وَالْعَمَى، وَالْعَرَجِ، وَمَا يُشَابِهُ ذَلِكَ ^(٣)

↔ المترام: ٥٧/٧٤٣.

وَلَسْنَا بِصَدَدٍ بَيِّنٍ ذَلِكَ فَمَنْ أَرَادَ فَلْيِرَاجِعِ الْمَصَادِرَ الَّتِي تَذَكُرُ حَدِيثَ «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ كَمَا جَاءَ فِي تَيْسِيرِ الْوُصُولِ: ٣٢٢ مِنْ كِتَابِ الْخِلَافَةِ مِنَ الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ.

(١) أَوْزَدَ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ: ١/٢٠٧ ح ٢٢. عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: وَلَوْ لَا مَا فِي الْأَرْضِ مَنَّا لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا، ثُمَّ قَالَ: وَلَمْ تَخُلْ الْأَرْضُ مِنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ حُجَّةِ اللَّهِ فِيهَا ظَاهِرٌ مَشْهُورٌ، أَوْ غَائِبٌ مَسْتُورٌ، وَلَا تَخْلُو إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ مِنْ حُجَّةِ اللَّهِ فِيهَا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُعْبَدِ اللَّهُ... وَأَنْظُرِ، الْأَمَالِيُّ: ٢٥٢ ح ١٥، الْمَجْلِسُ: ٣٤، الْإِحْتِجَاجُ لِلطَّبْرَسِيِّ: ١٥١/٢، عَنْهُمْ فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٥/٢٣ ح ١٠.

(٢) أَلْتَوَيْتُ: ٧٠.

(٣) أَنْظُرْ فِي هَذَا الْمَطْلَبِ - صِفَاتُ الْإِمَامِ - تَجْرِيدُ الْإِعْتِقَادِ لِلْمَلَا نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ: ٤٢١، نَهْجُ الْحَقِّ لِلْعَلَّامَةِ الْجَلِيِّ: ١٦٤، الْإِقْتِصَادُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِعْتِقَادِ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٣٠٥-٣١٣.

أَجْمَعَتِ الْإِمَائِيَّةُ عَلَيَّ وَجُوبَ كَوْنِ الْحُجَّةِ مُنْزَهًا عَنْ دَنَاءَةِ الْآبَاءِ، وَعِهْرِ الْأُمَّهَاتِ بَرِيئًا مِنَ الرَّذَائِلِ، وَالْأَفْعَالِ الدَّالَّةِ عَلَيَّ الْخِصَّةِ...

↔

وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْضُومًا^(١)؛ لِأَنَّ قَائِدَتَهُ تَسَدِيدُ النَّاسِ، وَهَدَايَتِهِمْ، وَإِرْشَادِهِمْ،

﴿ إِنْ إِيْمَانُ هُوَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ الْمُعَيَّنُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى لِهَدَايَةِ النَّاسِ، وَشَرْطُهُ: أَنْ يَكُونَ مَعْضُومًا مِنْ الدُّنُوبِ. أَنْظِرْ، نَهَجَ الْحَقِّ لِلْعَلَامَةِ الْجَلِيِّ: ١٥٨، كَشَفَ الْمُرَادَ لِمُتَلَصِّبِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ: ٣٧٦، الْاِئْتِصَادَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْاِئْتِقَادِ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٢٦٠، وَخَالَفَتِ السُّنَّةُ فِي كُلِّ ذَلِكَ. أَيْ أَنَّهُمْ لَمْ يَشْتَرِطُوا هَذِهِ الْأُمُورَ فِي النَّبِيِّ فَكَيْفَ بغيرِهِ. أَنْظِرْ، نَهَجَ الْحَقِّ: ١٦١.﴾

(١) الْعِصْمَةُ لَيْسَتْ أَمْرًا يَخْرُجُ الْإِيْمَانُ عَنْ كَوْنِهِ أَحَدَ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ الْبَشَرِيِّ، يَحْسُ بِمَا يَحْسُونَ، وَيَشْعُرُ بِمَا يَشْعُرُونَ، وَيَتَأَلَّمُ بِمَا يَتَأَلَّمُونَ. وَهُوَ لَيْسَ مَخْلُوقًا آخَرَ لَا يَلْتَقِي مَعَهُمْ فِي خِصَائِهِمْ، كَمَا يَدْعِي الْمُدْعَى بِأَنَّ الْإِيْمَانِيَّةَ هَذَا هُوَ مُعْتَقَدُهُمْ فِي الْاِئْمَةِ، بَلْ إِنَّ الْعِصْمَةَ هِيَ مَلَكَتُهُ نَفْسِيَّةً لَا تَصْدُرُ الْمَقَاصِي عَنَّا أَتَصَفُّ بِهَا مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيَّ مَقَارِفَتِهَا، بَلْ قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهَا لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِصَاحِبِهَا، وَحَقِيقَةُ اللَّطْفِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْفَلْسَفِيَّةِ، فَالَّذِي ذَهَبَ إِلَى وَجُوبِ اللَّطْفِ عَلَيَّ اللَّهِ - فِي نَسَبِ الْإِيْمَانِ هُمُ الْمُعْتَرِزَةُ وَالشَّيْعَةُ. أَمَّا الَّذِينَ أَنْكَرُوا وَجُوبَهُ فَهَمُ الْأَشَاعِرَةُ - أَهْلُ السُّنَّةِ - وَلَسْنَا بِصَدَدِ نَبِيَّانِ ذَلِكَ أَيْضًا فَمَنْ شَاءَ فَلْيَرِاجِعِ الْمَصَادِرَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهِ. شَرَحَ تَجْرِيدَ الْاِئْتِقَادِ لِلْجَلِيِّ: ٣٠٣، شَرَحَ الْأُصُولَ الْخَمْسَةَ: ٥٢١، شَرَحَ الْمَقَاصِدَ: ٢٤٠/٥، الْمِلَلُ وَالنَّحْلُ: ١٠٢/١ و ٥٣ و ٥٧، تَفْسِيرَ الرَّازِيِّ: ١/١٤٤ هَذِهِ الْمَصَادِرُ ذُكِرَتْ عَلَيَّ سَبِيلَ الْمَثَالِ لَا الْخَصْرَ.

الْعِصْمَةُ هِيَ صَمَامُ الْأَمَانِ مِنَ الْخَطْبِ وَالْإِنْحِرَافِ وَالْمَغْضِيَّةِ، فَمِنْ الْإِيْمَانِ عَلَيَّ بِنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْإِيْمَانُ مَنَا لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْضُومًا، وَلَيْسَتْ الْعِصْمَةُ فِي ظَاهِرِ الْخَلْقَةِ فَيَعْرِفُ بِهَا فَلِذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَنْصُومًا». بَحَارُ الْأَنْبَاءِ ٢٥: ١٩٤، ط ٣، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتَ. وَهِيَ هِيَ الْإِيْمَانُ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَوْ أُعْطِيَ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتُ أَفْلَاحُهَا، عَلَيَّ أَنْ أُعْصِيَ اللَّهَ فِي نَعْلَةٍ أَسْلَبْتُهَا جُلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ، وَإِنَّ دُنْيَاكُمْ عِنْدِي لِأَهْوَى مِنْ وَرَقَةٍ فِي فَمِ جَرَادَةٍ تَنْفُضُهَا. مَا لِعَلَيَّ وَلِئِيمِ يَفْتَنِي، وَلَذَّةٍ لَا تَبْتَنِي! نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ، وَقُبْحِ الرَّكْلِ. وَبِهِ نَسْتَعِينُ». أَنْظِرْ، نَهَجَ الْبَلَاغَةَ الْخُطْبَةَ: ٢٢٤.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «عَشْرُ خِصَالٍ مِنْ صِفَاتِ الْإِيْمَانِ: الْعِصْمَةُ، وَالنَّصُوصُ، وَ... وَ...». بَحَارُ الْأَنْبَاءِ ٢٥: ١٤٠. وَقَالَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَلَيْسَتْ تَصْلُحُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِصَلَاحِ الْوَلَاةِ، وَلَا تَصْلُحُ الْوَلَاةُ إِلَّا بِأَسْتِقَامَةِ الرَّعِيَّةِ». الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

وَلَيْسَ هَدَفْنَا اسْتِقْصَاءَ كُلِّ الرَّوَايَاتِ، بَلْ هَدَفْنَا هُوَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا، بَلْ هُنَا تُنْبِتُ أَنَّ الْوَلَايَةَ هِيَ مِنْ

وَالْإِضْلَالُ كَمَا ضَلُّوا؛ وَذَلَّ كَمَا ذَلُّوا؛ وَافْتَقَرَ إِلَىٰ غَيْرِهِ. وَكَيْفَ يَصْدُرُ الذَّنْبُ مِنْهُ وَأَصْوَالُ الذُّنُوبِ مُنْحَصِرَةٌ فِي أَرْبَعَةٍ: الْحِرْصِ، وَالْحَسَدِ، وَالغَضَبِ، وَالشَّهْوَةِ؟ وَكَيْفَ يَكُونُ الْحُجَّةُ حَرِيصاً عَلَى الدُّنْيَا وَهِيَ تَحْتَ خَاتَمِهِ، وَكَيْفَ يَكُونُ حَسُوداً وَالْإِنْسَانُ إِنَّمَا يَحْسَدُ مَنْ فَوْقَهُ؟ وَكَيْفَ يَكُونُ غَضَباً عَلَى الدُّنْيَا وَهِيَ تَحْتَ خَاتَمِهِ، وَكَيْفَ يَكُونُ شَهِوَةً فِي الدُّنْيَا وَهِيَ تَحْتَ خَاتَمِهِ؟ وَإِنَّمَا يَكُونُ غَضَبَهُ اللَّهُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ. وَكَيْفَ يَتَّبِعُ الشَّهْوَاتِ، وَيُؤَثِّرُ الدُّنْيَا عَلَى الْأَخْرَةِ وَقَدْ حَبَّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ الْأَخْرَةَ؟ فَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا كَمَا يَنْظُرُ إِلَى الدُّنْيَا. وَكَيْفَ يَعْدِلُ عَنِ النَّعِيمِ الدَّائِمِ إِلَى الزَّائِلِ، وَعَنِ الذَّهَبِ الْبَاقِي إِلَى الْخَرْفِ الْفَانِي، مَعَ مُشَاهَدَتِهِ كِلَا الْأَمْرَيْنِ^(١)؟! وَكَمَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ مِنْ نِسْبَةِ الذُّنُوبِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ فَلَهُ

﴿جَانِبَ اللَّهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ لِرَسُولِهِ وَالْأَوْصِيَاءِ الْمُتَصَوِّمِينَ﴾ مِنْ بَعْدِهِ: لِأَنَّهُمْ سَلَاطِينُ الْأَنْبَاءِ، وَهُمْ الْمُلُوكُ وَالْوِلَاةُ وَالْحُكَّامُ وَيَبْدُهُمْ أَرْزَمَةُ الْحُكْمِ، وَالْأُمُورُ وَسَائِرُ النَّاسِ رِعَايَاهُمْ وَالْمَوْلَىٰ عَلَيْهِمْ، أَمَّا غَيْرُ الرَّسُولِ أَوْ الْأَيْمَةِ فَلَا شَكَّ فِي أَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ ثُبُوتِ وِلَايَةِ أَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا مِنَ وِلَاةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَرَسُولُهُ، أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَوْصِيَاءِهِ عَلَى أَحَدٍ فِي أَمْرِهِ وَجَبِينَدٌ يَكُونُ هُوَ وِلياً عَلَى مَنْ وِلَاةٌ فِيهِمَا وَوِلَاةٌ فِيهِ. كَمَا أَنَّ الْعِصْمَةَ لَيْسَتْ يَتَنَاجَى عَقْلِيّاً بَحْتاً، بَلْ تَشْتَدُّ إِلَى نِصُوصِ قُرْآنِيَّةٍ وَأَحَادِيثِ نَبَوِيَّةٍ شَرِيفَةٍ، أَنْظِرْ، الْإِقْتِنَادُ فِيهِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِعْتِقَادِ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٣٠٥، نَهْجُ الْحَقِّ لِلْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ: ١٦٤، كَشَفُ الْمُرَادِ لِلْمَلَأَنِصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ: ٣٧٥.

(١) أَوْرَدَ الشَّيْخُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ١٣٣ ح ٣، بَابَ مَعْنَى عِصْمَةِ الْإِمَامِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ وَمَا اسْتَفَدْتُ مِنْ هُشَامِ بْنِ الْحَكَمِ فِي طَوْلِ صُحْبَتِي لَهُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ فِي صِفَةِ عِصْمَةِ الْإِمَامِ. فَإِنِّي سَأَلْتُهُ يَوْمَماً عَنِ الْإِمَامِ أَهْوَى مَقْصُومٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

قلت: فما صفة العِصْمَةِ فِيهِ، وَبأي شَيْ يُعْرَفُ؟

مَحَامِلَ صَاحِبَةٍ أَقْرَبَهَا إِلَيْهِمْ لَمَّا كَانُوا مُسْتَعْرِقِينَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ إِذَا أَشْتَغَلُوا بِالْمُبَاهَاةِ زِيَادَةَ عَلَيَّ الصَّرُورَاتِ عَدَّوَا ذَلِكَ ذَنْبًا فِي حَقِّهِمْ؛ فَإِنَّ حَسَنَاتِ الْأَبْرَارِ سِيئَاتِ الْمُقْرَبِينَ^(١). وَهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(٢). وَلِذَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَلَائِكَةَ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآلَ

﴿ قَالَ: إِنَّ جَمِيعَ الذُّنُوبِ مُنْحَصَرَةٌ فِي أَرْبَعَةٍ أَوْجِهٍ لِأَخَامِسٍ لَهَا: الْجِرْصُ، وَالْحَسَدُ، وَالنَّفْصُ، وَالشَّهْوَةُ؛ فَهَذِهِ مُنْفِيَةٌ عَنْهُ. لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَيَّ هَذِهِ الدُّنْيَا؛ وَهِيَ تَحْتَ حَاتِمِهِ، لِأَنَّهُ خَازِنُ الْمُسْلِمِينَ. فَعَلَيْ مَاذَا يَحْرُسُ؟

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَسُودًا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَحْسُدُ مِنْ فَوْقِهِ وَلَيْسَ فَوْقَهُ أَحَدٌ..

وَأَنْظُرُ، الْخِصَالُ: ١/٢١٥ ح ٣٦ بَابُ الْأَرْبَعَةِ، وَفِي الْأَمَالِيِّ ٧٣١ ح ٥ الْمَجْلِسِيُّ ٩٢، عِلَالُ

الشَّرَائِعِ: ٢٠٤ بَاب ١٥٥ ح ٢.

(١) أَنْظُرُ، الْمَحَجَّةُ الْبَيْضَاءُ لِلْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ: ١/٢٢٦، وَعِلْمُ الْيَقِينِ لَهُ: ١/٤٧٦، عَيْوُنُ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١/١٧٠ بَاب ١٤ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٢) أَوْزَدَ الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَسَائِلِهِ: ١/١٠٩، حَيْثُ قَالَ: وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْإِمَامِيَّةُ بِإِخْلَافِ بَيْنِهَا عَلَيَّ أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَفْضَلُ، وَأَكْثَرُ تَوَابًا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. وَذَهَبُوا فِي الْأَيْمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ.

وَأَنْظُرُ، حَقُّ الْيَقِينِ لِلْمَوْلَفِ: ١/١٠٥ قَالَ: يَجِبُ الْإِيمَانُ بِأَنَّ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآلَهُ الْمُعْصُومِينَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمُرْسَلِينَ، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقْرَبِينَ لِتَنْظَافِرِ الْأَخْبَارِ، بِذَلِكَ.. وَسَاقَ مَجْمُوعَةً مِنَ الْأَخْبَارِ عَلَيَّ ذَلِكَ. فَرَاغَ.

وَقَدْ وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ أَنْبِيَاءَهُ الْمُرْسَلِينَ عَلَيَّ مَلَائِكَتِهِ الْمُقْرَبِينَ، وَفَضَّلَنِي عَلَيَّ جَمِيعِ النَّبِيِّينَ، وَالْمُرْسَلِينَ، وَالْفَضْلَ بَعْدِي لَكَ يَا عَلِيَّ، وَلِلْأَيْمَةِ مِنْ بَعْدِكَ. بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١١/١٣٩ ح ٦.

(٣) قَالَ الْمَجْلِسِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْبَحَارِ: ١١/١٤٠ مَا نَصَّهُ: أَعْلَمُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَيَّ أَنَّ ذَلِكَ السُّجُودَ لَمْ يَكُنْ سَجُودَ عِبَادَةٍ؛ لِأَنَّهَا لِعَبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى تُوجِبُ الشَّرْكَ. (وَسَاقَ كَلَامًا حَوْلَ الْأَرْزَاءِ فِي سَجُودِ

عِمْرَانُ عَلَى الْعَلَمِينَ»^(١). وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا فِي أَنَّ عَدَدَ الْأَنْبِيَاءِ مِئَةٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، وَلِكُلِّ نَبِيٍّ مِنْهُمْ وَصِيٌّ^(٢). وَسَادَةُ الْأَنْبِيَاءِ خَمْسَةٌ^(٣): نُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَمُحَمَّدٌ، وَهُمْ أُولُو الْعِزْمِ^(٤)، وَهُمْ الَّذِينَ عَلَنَهُمْ

«الملائكة لآدم الأفضل ثم قال: وأن أمره سبحانه للملائكة بالسجود لآدم على نبينا وآله، وعليه السلام يدل على أفضليته، وتقدمه عليهم».

(١) آل عمران: ٣٣.

(٢) رواه الصدوق في الخصال: ٦٤١/٢ باب ما بعد الألف، الأمالي: ٣٠٧ المجلس ٤١ ح ١١، الكليني في الكافي: ٢٢٤/١ باب أن الأنمة وزنوا علم النبي ﷺ ح ٢. عنه البرهان: ٢٠٠/٧ ح ٢.

(٣) أورد الكليني في الكافي: ١٢٥/١ ح ٣ باب طبقات الأنبياء، والرسل، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سادة النبيين والمرسلين خمسة، وهم، أولو العزم من الرسل، وعليهم دارت الرحى: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد ﷺ، وعلى جميع الأنبياء. عنه البرهان: ٢٠٠/٧ ح ١، الصدوق في الخصال: ٣٠٠/١ باب الخمسة ح ٧٣، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أولو العزم من الرسل خمسة: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد صلوات الله عليهم أجمعين. عنه البرهان: ٢٠٠/٧ ح ٢.

(٤) أورد الكليني في الكافي: ١٧/٢ كتاب الإيمان والكفر، باب الشرائع ح ٢، عن سماعة بن مهران، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام قول الله عز وجل: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ الْأَخْقَافِ: ٣٥، فقال: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد ﷺ، وعليهم، قلت: كيف صاروا أولي عزم؟ قال: لأن نوحاً بعث بكتاب، وشريعة، وكل من جاء بعد نوح أخذ بكتاب نوح، وشريعته ومنهاجه، حتى جاء إبراهيم عليه السلام بالصحف، وبشريعة ترك كتاب نوح لا كفرأ به فكل نبي جاء بعد إبراهيم عليه السلام أخذ بشريعة إبراهيم، ومنهاجه، وبالصحف حتى جاء موسى عليه السلام... حتى جاء محمد ﷺ فجاء بالقرآن، وبشريعته، ومنهاجه فخلاله خلأل إلى يوم القيامة... فهو أولو العزم من الرسل ﷺ. عنه البرهان: ٢٠١/٧ ح ٣.

وذهب العلماء في معنى أولي العزم، وعددهم عدة مذاهب. ولكن الرأي الأصح، والذي عليه أغلب علمائنا هو ما أوردناه عن الشيخ الكليني عليه السلام.

دَارَتِ الرَّحَى، وَهُمْ أَصْحَابُ الشَّرِيعَةِ، وَكُلَّهُمْ جَاءُوا بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ الْحَقِّ. أَمَرَهُمْ أَمْرَ اللَّهِ، وَطَاعَتُهُمْ طَاعَةُ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَةُ اللَّهِ، لَا يَنْطِقُونَ إِلَّا بِوَجْهِ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(١)، وَمُحَمَّدٌ ﷺ سَيِّدُهُمْ، وَأَفْضَلُهُمْ^(٢)، وَخَاتَمُهُمْ. لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَلَا نَسْخَ لِشَرِيعَتِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٣)، وَلَقَدْ ظَبَطْتَ مِنْ مَعَاذِرِهِ ﷺ أَلْفَ مَعْجَزَةٍ^(٤). وَلَقَدْ

﴿ أنظر، عِلَلُ الشَّرَائِعِ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ١٢٢ باب ١٠١ ح ١ و ٢، حَقَّ التَّيِّينِ لِلسَّيِّدِ عَبْدِ اللَّهِ شُبَيْرِ (المؤلف): ١/١١٠ الفُضْلُ الثَّانِي فِي أُولَى الْعَرَمِ.﴾

(١) النُّجْم: ٢-٣.

(٢) أنظر، البرهان: ٦/٢٢٢ ح ١، والمجلسي في البحار: ٥/٢٣٦ عن علي بن إبراهيم القمي في تفسيره قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾، الْأَحْزَابِ: ٧. فَذَكَرَ جُمْلَةَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ أَمْرًا عَزَّ وَجَلَّ أَفْضَلَهُمْ بِالْأَسْمَاءِ، فَقَالَ: (وَمِنكَ) يَا مُحَمَّدَ، فَقَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ أَفْضَلُهُمْ (وَمِن نُّوحٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَىٰ، وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ). فَهَؤُلَاءِ الْخَمْسَةُ أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُهُمْ.

وَأُورِدَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي الْوَقَا بِأَحْوَالِ الْمُضْطَفَى: ٣٦١ قَالَ: فَالْأَنْبِيَاءُ هُمُ الْغَايَةُ: خُلِقَتْ أَبْدَانُهُمْ سَلِيمَةً مِنَ الْعَيْبِ، فَصَلَحَتْ لِحُلُولِ النَّفُوسِ الْكَامِلَةِ، ثُمَّ يَتَفَاوَتُونَ. فَكَانَ نَبِيِّنَا ﷺ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ مَرَاجَا، وَأَكْمَلُهُمْ بَدَنًا، وَأَصْفَاهُمْ رُوحًا...

وَأَنْظُرْ، مَجْمُوعَةٌ مِنْ فِضَائِلِهِ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ فَرَاغَ. وَإِزْشَادِ الْقُلُوبِ لِلدَّيْلَمِيِّ فِي فِضَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) الْأَحْزَابِ: ٤٠.

(٤) أُورِدَ الْمُؤَلَّفُ ﷺ عِدَّةً مِنْ مَعَاذِرِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ فِي كِتَابِهِ الْقِيمِ حَقَّ التَّيِّينِ: ١١٢-١٢٢ فَرَاغَ.

وَأَنْظُرْ كَذَلِكَ فِي مَعَاذِرِ الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ ﷺ، كَالْقُرْآنِ، شَقَّ الْقَمَرِ، أَخْبَارُهُ بِالْعَلَايَاتِ، حُسْنِ

كَانَتْ أَقْوَالَهُ، وَأَفْعَالَهُ، وَأَحْوَالَهُ كُلُّهَا مُعْجَزَاتٌ بَاهِرَاتٌ، وَآيَاتٌ قَاهِرَاتٌ. وَكَفَى بِكِتَابِ اللَّهِ مُعْجَزاً عَظِيماً، وَبُرْهَاناً نَاجِياً بَاقِياً مَدَى الدَّهْرِ بَيْنَ الْخَلْقِ. وَلَيْسَ لِنَبِيِّ مُعْجِزَةٍ بَاقِيَةٍ^(١). كَذَلِكَ سِوَاهُ فَقَدْ تَحَدَّى بِهِ بُلْغَاءَ الْعَرَبِ^(٢)، وَفُصْحَائِهِمْ، وَهُوَ يُنَادِي: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِى مُفْتَرِيَتٍ وَأَدْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِى وَأَدْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤). إِعْتَرَفُوا بِالْعَجْزِ. وَنَادَى بَيْنَهُمْ مُعَلِّناً: ﴿قُلْ لِّلَّذِينَ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِى وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾^(٥).

الجذع، تَسْبِيحُ الْحَصَى بِيَدِهِ... إلخ، أنظر، الوفا بأحوال المصطفى: ٢٦٧ - ٣٥٠، حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْعَالَمِينَ فِي مُعْجَزَاتِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ لِلنَّبِيَّانِي، أَعْلَامُ النَّبُوَّةِ لِلْمَأْوَرَدِيِّ الشَّافِعِيِّ: ٩٧ - ١٩١... (١) أَوْرَدَ النَّبِيَّانِي فِي كِتَابِهِ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى الْعَالَمِينَ فِي مُعْجَزَاتِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ: ١٥ - مَا نَصَّهُ: لَمْ يُعْطِ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمُرْسَلِينَ مُعْجِزَةً، وَلَا فَضِيلَةً إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهَا: وَأَبْلَغَ مِنْهَا. وَإِنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ اسْتَمَدُوا مُعْجَزَاتِهِمْ مِنْ نُورِهِ ﷺ قَالَ الْإِمَامُ شَرَفُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ البُوصَيْرِيِّ ﷺ، الْمِصْرِيُّ صَاحِبُ الْقَصِيدَةِ الْمَوْسُومَةِ بِالْكَوَاكِبِ الدَّرِيَّةِ (الْبُرْدَةِ)، أَنْظَرَ، سُبُلِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٦٢/١:

وَكُلُّ آيٍ أَتَى الرُّسُلَ الْكِرَامَ بِهَا فَسَأَلَتْهَا أَنْصَلَتْ مِنْ نُورِهِ بِهِمْ

فَإِنَّهُ شَمْسٌ فَضَلَ هُمْ كَوَاكِبَهَا يَظْهَرْنَ أَنْوَارَهَا لِلنَّاسِ فِي الظُّلْمِ

(٢) أنظر، تحدي القرآن، وإعجازه - كتاب الميزان للعلامة الطباطبائي ﷺ: ٥٩/١ - ٩٢. فقد أجاد في بسط المطلب وتوضيحه. وكذا أنظر، كتاب إعجاز القرآن للبتاقلاني. وغيرهما من المراجع ب.

(٣) هُودٍ: ١٣.

(٤) الْبَقَرَةُ: ٢٣.

(٥) الْأَنْبِيَاءُ: ٨٨.

فَعَجَزُوا، وَعَرَضُوا أَنْفُسَهُمْ لِلْقَتْلِ، وَنَسَاءَهُمْ، وَذَرَارِيهِمْ^(١) لِلسَّيْبِ. وَلَمَّا سَمِعَ الْوَلِيدُ^(٢) مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾^(٣)، الْآيَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ، إِنَّ لَهُ لِحَلَاوَةَ، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةَ، وَإِنَّ أَسْفَلَهُ لَمُعْذِقٌ، وَإِنَّ أَعْلَاهُ لَمُثْمَرٌ مَا يَقُولُ هَذَا بَشَرٌ^(٤). هَذَا كُلُّهُ مَعَ غَرَابَةِ الْأَسْلُوبِ، وَأَعْجُوبَةِ النُّظْمِ، حَتَّى قَالَ الْكُفَّارُ: إِنَّهُ سَحَرٌ يُؤْثِرُ^(٥)؛ لِأَخْذِهِ بِمَا جَمَعَ الْقُلُوبَ، مَعَ إِشْتِمَالِهِ عَلَى الْعُلُومِ، وَالْأَسْرَارِ، وَالْمَعَارِفِ، وَالْأَنْوَارِ، وَتَضَمُّنِهِ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَلَوْامِعَ الْحِكْمِ، وَالْآدَابِ الْفَوِيْمَةِ، وَالشَّرَائِعَ الْمُسْتَقِيمَةَ، وَنِظَامَ الْعِبَادِ، وَالْبِلَادِ، وَالْمَعَاشِ، وَالْمَعَادِ، وَرَفَعَ

(١) فِي نُسخة ب - وَذَرَارِيَتِهِمْ.

(٢) الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَخْرُومٍ. أَبُو عَبْدِ شَمْسٍ. وَهُوَ وَالِدُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَهُوَ مِنْ الْمُسْتَهْرَبِينَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وُلِدَ سَنَةَ ٩٥ ق. هـ. وَهَلَكَ سَنَةَ ٥١ هـ.

أَنْظُرْ، تَرْجَمْتَهُ: الْإِعْلَامَ لِلزُّرْكَلِيِّ: ١٢٢/٨، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٤٨/٢، الْمُحَرِّرُ: ١٦٦ و ١٧٤ و ٢٣٧ قَالَ: مِنْ زِنَادِقَةِ قُرَيْشٍ، تَعَلَّمَ الرِّدْدَةَ مِنْ نَصَارَى الْحِيرَةِ. تَأْرِيخُ الْيَسْعُقِيِّ: ٢٤/٢، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ: ٤١٠/٢.

(٣) النَّخْلُ: ٩٠.

(٤) أَوْزَدَ الْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ: ٤٤٦/١ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: جَاءَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِقْرَأْ عَلَيَّ. فَقَرَأَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، قَالَ: أَعَدَّ. فَأَعَادَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنَّ لَهُ لِحَلَاوَةَ وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةَ، وَإِنَّ أَعْلَاهُ لَمُثْمَرٌ، وَإِنَّ أَسْفَلَهُ لَمُعْذِقٌ، وَمَا يَقُولُ هَذَا الْبَشَرُ. وَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ جُمْلَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ: الطَّبَّاطِبَائِيُّ فِي الْمِيزَانِ: ٣٥٠/١٢، الْحَوِيزِيُّ فِي تَفْسِيرِ نُورِ الثَّقَلَيْنِ: ٧٨/٣ ح ١٩٦، الْمُشْهَدِيُّ فِي كَنْزِ الدَّقَائِقِ: ٣٨٧/٥، أَبْنُ كَثِيرٍ فِي الْبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ: ٤١٠/٢، حَقَّقَ الْبَيْهَقِيُّ لِلْمُؤَلَّفِ: ١١٣.

(٥) إِقْتِنَاسًا مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿فَقَالَ إِنَّ هَذَا إِلا سِحْرٌ يُؤْثِرُ﴾، الْمُدْرِي: ٢٤. وَالْقَائِلُ هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ الْمَخْرُومِيِّ. أَنْظُرْ، التَّفَاسِيرُ فِي مَوْرَدِ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ.

النِّزَاعِ، وَالْفَسَادَ عَلَى قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ السَّالِفِينَ، وَالْقُرُونِ الْمَاضِينَ. وَجَوَابَ مَا سَأَلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ خَفَايَا الْأُمُورِ الْمَاضِيَةِ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا خَوَاصُّ أَحْبَارِهِمْ، وَأَكْبَارُ عُلَمَائِهِمْ، كَقِصَّةِ أَهْلِ الْكَهْفِ^(١)

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ أُضْحِكَبَ الْكَهْفَ وَالرَّقِيمَ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا... قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِئْتُوا لَهُ وَغَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ لَيْلٍ وَلَا يَشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ الْكَهْفُ: ٩-٢٦.

أُورِدَ الْقَمِي فِي تَفْسِيرِهِ: ٦٧/٢-٨ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ سَبَبُ نَزُولِهَا - يَعْنِي سُورَةَ الْكَهْفِ - أَنْ قُرَيْشًا بَعَثُوا ثَلَاثَةَ نَفَرٍ إِلَى نَجْرَانَ، النَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ كِلْدَةَ، وَعَقْبَةَ بْنَ أَبِي مَعِيطٍ، وَالْعَاصِمَ بْنَ وَائِلِ السَّهْمِيِّ لِيَتَعَلَّمُوا مِنَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى مَسَائِلَ يَسْأَلُونَهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، فَخَرَجُوا إِلَى نَجْرَانَ إِلَى عِلْمَاءِ الْيَهُودِ، فَسَأَلُوهُمْ فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنْ ثَلَاثِ مَسَائِلَ، فَإِنْ أَجَابَكُمْ فِيهَا عَلَيْنَا مَا عِنْدَنَا فَهُوَ صَادِقٌ، ثُمَّ سَلُوهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَإِنْ إِذَعَى عَلَيْهَا فَهُوَ كَاذِبٌ، قَالُوا: وَمَا هَذِهِ الْمَسَائِلُ؟ قَالُوا: سَلُوهُ عَنْ فُتْيَةٍ كَانُوا فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ فَخَرَجُوا، وَغَابُوا، وَنَامُوا، وَكَمْ بَقُوا فِي نَوْمِهِمْ حَتَّى أَنْتَبَهُوا؟ وَكَمْ كَانَ عَدَدُهُمْ؟ وَأَيُّ شَيْءٍ كَانَ مَعَهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ؟ وَمَا كَانَ قِصَّتُهُمْ؟ وَأَسْأَلُوهُ عَنْ مُوسَى حِينَ أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَتَّبِعَ الْعَالَمَ، وَيَتَعَلَّمَ مِنْهُ مَنْ هُوَ؟ وَكَيْفَ تَبِعَهُ؟ وَمَا كَانَ قِصَّتُهُ مَعَهُ؟ وَأَسْأَلُوهُ عَنْ طَائِفٍ طَافَ مِنْ مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَمَطَّلَعَهَا حَتَّى بَلَغَ سِدَّ يَأْجُوجَ، وَمَأْجُوجَ مَنْ هُوَ؟ وَكَيْفَ كَانَ قِصَّتُهُ؟ ثُمَّ أَمَلُوا عَلَيْهِمْ أَخْبَارَ هَذِهِ الثَّلَاثِ مَسَائِلَ، وَقَالُوا لَهُمْ: إِنْ أَجَابَكُمْ بِمَا قَدْ أَمَلِينَا عَلَيْكُمْ فَهُوَ صَادِقٌ، وَإِنْ أَخْبَرَكُمْ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَلَا تَصَدَّقُوهُ، قَالُوا: فَمَا الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ؟ قَالَ: سَلُوهُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ فَإِنْ إِذَعَى عَلَيْهَا فَهُوَ كَاذِبٌ، فَإِنَّ يَوْمَ السَّاعَةِ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَرَجَعُوا إِلَى مَكَّةَ وَاجْتَمَعُوا إِلَى أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَقَالُوا: يَا أَبَا طَالِبِ إِنَّ أَبْنَ أَخِيكَ يَزْعُمُ أَنَّ خَبَرَ السَّمَاءِ يَأْتِيهِ، وَنَحْنُ نَسْأَلُهُ عَنْ مَسَائِلَ فَإِنْ أَجَابَنَا عَنْهَا عَلِمْنَا أَنَّهُ صَادِقٌ، وَإِنْ لَمْ يُجِبْنَا عَلِمْنَا أَنَّهُ كَاذِبٌ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: سَلُوهُ عَنَّا بَدَأَ لَكُمْ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الثَّلَاثِ مَسَائِلَ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: غَدَاً أُخْبِرْكُمْ، وَلَمْ يَسْتَسْئِرْ فَأَحْتَسِبُ (أَيُّ لَمْ يَقُلْ لَفُظَةً: إِنْ شَاءَ اللَّهُ) الْوَحْيِ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا حَتَّى أَعْتَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، وَشَكَ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ كَانُوا آمَنُوا بِهِ، وَفَرَحَتْ قُرَيْشٌ وَأَسْتَهْزَؤُوا وَأَذُوا، وَحَزَنَ أَبُو طَالِبٍ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ

﴿ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَزَلَ عَلَيْهِ بِسُورَةِ الْكَهْفِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا جِبْرِئِيلُ لَقَدْ أَبْطَأْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَقْدِرُ أَنْ نَنْزِلَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فَأَنْزَلَ ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ ﴾ يَا مُحَمَّدٌ ﴿ أَنْ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ عَائِنَتِنَا عَجَبًا. ثُمَّ قُصِّصَتْ قِصَّتُهُمْ، فَقَالَ: ﴿ إِذْ أَوْى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رِشْدًا. ﴾ فَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: إِنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ، وَالرَّقِيمِ كَانُوا فِي زَمَنِ مَلِكٍ جَبَّارٍ غَاتٍ، وَكَانَ يَدْعُو أَهْلَ مَمْلَكَتِهِ إِلَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، فَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ قَتَلَهُ، وَكَانَ هَؤُلَاءِ قَوْمًا مُؤْمِنِينَ يَعْْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَوَكَلَ الْمَلِكُ بِيَابَ الْمَدِينَةِ وَكَلَاءً، وَلَمْ يَدْعُ أَحَدًا بِخَرَجٍ حَتَّى يَسْجُدَ لِلْأَصْنَامِ، فَخَرَجَ هَؤُلَاءِ بِحِيلَةِ الصَّيْدِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ مَرَوْا بِرِزْقٍ فِي طَرِيقِهِمْ، فَذَعَوْهُ إِلَى أَمْرِهِمْ فَلَمْ يُجِيبِهِمْ، وَكَانَ مَعَ الزَّاعِي كَلْبٌ، فَأَجَابَهُم الْكَلْبُ وَخَرَجَ مَعَهُمْ، فَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ نَهَانَهُ، إِلَّا ثَلَاثَةَ حِمَارٍ بَلَعَمَ بَنَ بَاعُورًا، وَذَنْبَ يُوْسُفَ، وَكَلْبَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، فَخَرَجَ أَصْحَابُ الْكَهْفِ مِنْ الْمَدِينَةِ بِحِيلَةِ الصَّيْدِ هَرَبًا مِنْ دِينِ ذَلِكَ الْمَلِكِ، فَلَمَّا أَمْسَوْا دَخَلُوا ذَلِكَ الْكَهْفَ، وَالْكَلْبُ مَعَهُمْ، فَأَلْفَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعَاسَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴾ فَتَامُوا حَتَّى أَهْلَكَ اللَّهُ ذَلِكَ الْمَلِكَ، وَأَهْلَ مَمْلَكَتِهِ، وَذَهَبَ ذَلِكَ الزَّمَانُ وَجَاءَ زَمَانٌ آخَرٌ، وَقَوْمٌ آخَرُونَ، ثُمَّ أَتَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: كَمْ نُمْنَا هَاهُنَا؟ فَنَظَرُوا إِلَى الشَّمْسِ فَذُتَّتْ، فَقَالُوا: نُمْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ، ثُمَّ قَالُوا لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ خُذْ هَذَا الْوَرَقَ، وَأَدْخُلِ الْمَدِينَةَ مُتَنَكِّرًا لَا يَعْرِفُوكَ، فَأَشْتَرْنَا لَنَا طَعَامًا، فَإِنَّهُمْ إِذْ عَلِمُوا بِنَا وَعَرَفُونَا، يَقْتُلُونَا، أَوْ يَرُدُّونَا فِي دِينِهِمْ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَرَأَى مَدِينَةَ بَخْلَافِ الَّذِي عَهْدَهَا، وَرَأَى قَوْمًا بِخْلَافِ أَوْلَئِكَ، لَمْ يَعْرِفَهُمْ، وَلَمْ يَعْرِفُوا لُغَتَهُ، وَلَمْ يَعْرِفْ لُغَتَهُمْ، فَقَالُوا لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ وَمِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ فَأَخْبَرَهُمْ، فَخَرَجَ مَلِكُ تِلْكَ الْمَدِينَةِ مَعَ أَصْحَابِهِ، وَالرَّجُلُ مَعَهُمْ حَتَّى وَقَفُوا عَلَى بَابِ الْكَهْفِ، وَأَتَبَلُّوا يَتَطَلَّعُونَ فِيهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ، وَرَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَمْسَةٌ، وَسَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمْ سَبْعَةٌ، وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ، وَحَجَّابُهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحِجَابٍ مِنَ الرَّعْبِ، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَقْدَمُ بِاللُّخُولِ عَلَيْهِمْ غَيْرَ صَاحِبِهِمْ، فَإِنَّهُ لَمَّا دَخَلَ إِلَيْهِمْ، وَجَدَهُمْ خَائِفِينَ أَنْ يَكُونَ أَصْحَابُ دِقْيَانُوسَ شَعَرُوا بِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ صَاحِبُهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا ثَانِيَيْنِ هَذَا الزَّمَانِ الطَّوِيلِ، وَإِنَّهُمْ آيَةٌ لِلنَّاسِ، فَبُكُوا، وَسَأَلُوا اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعِيدَهُمْ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ نَائِمِينَ كَمَا كَانُوا، ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ، يَنْبَغِي أَنْ نَبْنِي هَاهُنَا مَسْجِدًا، وَنَزُورَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ مُؤْمِنُونَ، فَلَهُمْ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَقْلَتَانِ يَنَامُونَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ عَلَى جُنُوبِهِمُ الْيُمْنَى، وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ عَلَى جُنُوبِهِمُ الْيُسْرَى، وَالْكَلْبُ مَعَهُمْ قَدْ بَسَطَ ذَرَاعِيَهُ بِنَاءَ الْكَهْفِ.

وَشَأْنُ مُوسَى، وَالْخُضْرُ^(١) وَحِكَايَةُ ذِي الْقَرْنَيْنِ^(٢) وَأَشْتَمَالُهُ عَلَى الْأَخْبَارِ بِالضَّمَاثِرِ، وَالْغُيُوبِ^(٣). مِنْ أَحْوَالِ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ^(٤)، وَمَا يَضْمُرُونَهُ، وَعَلَى الْوَقَائِعِ الْمُسْتَقْبَلَةِ مِنْ عَدَمِ إِيمَانِ أَبِي لَهَبٍ^(٥)، وَضَرْبِ الذَّلَّةِ عَلَى الْيَهُودِ^(٦) وَأَرْتِدَادِ أَكْثَرِ الْأُمَّةِ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ^(٧)، وَفَتْحِ الْبِلْدَانِ^(٨)، وَدُخُولِ مَكَّةَ لِلْعُمْرَةِ،

(١) يَقْصِدُ بِذَلِكَ قِصَّةَ مُوسَى: ﴿قَالَ لَهُ وَ مُوسَى هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا * وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا. الْكَهْفُ: ٦٨.

(٢) يَقْصِدُ بِذَلِكَ قِصَّةَ ذِي الْقَرْنَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَلْتُوهُ عَلَىٰكُمْ مِنِّي يَكْفُرًا﴾ الْكَهْفُ: ٨٣.

(٣) يَقْصِدُ بِذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ قَالَوَالَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمْتُمُ الْغُيُوبَ﴾. الْمَنَائِدَةُ: ١٠٦.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمْتَ الْغُيُوبَ﴾. الْمَنَائِدَةُ: ١١٦.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبَ﴾. النَّوْبَةُ: ٧٨.

(٤) يَقْصِدُ بِذَلِكَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُتَنَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَارُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا * مُلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتِلُوا قَتِيلًا﴾. الْأَحْزَابُ: ٦٠-٦١، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾. الْبَيْتَاءُ: ١٤٠.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ صَابِرِينَ﴾. الْبَيْتَاءُ: ١٤٥.

(٥) يَقْصِدُ بِذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ثَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾. الْمَسَدُ: ١-٣.

(٦) يَقْصِدُ بِذَلِكَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾. الْأَعْرَافُ: ١٥٢.

(٧) يَقْصِدُ بِذَلِكَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مِّن مَّاتٍ أَوْ قَتْلٍ أُنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَن يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا﴾. آلِ عِمْرَانَ: ١٤٤.

(٨) يَقْصِدُ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾. الْفَتْحُ: ١.

وَالرَّجُوعِ إِلَيْهَا^(١) ،
وَعَلَبَةِ الرُّومِ^(٢) ، وَنَحْوِ ذَلِكَ^(٣) .

(١) يقصد بِذَلِكَ الآياتِ الْمُبَارَكَاتِ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ: «هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجْلَهُ وَلَوْلَا رِجَالُ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءُ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَافُكُمُ فَنَنْصِبِيكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةً مَغَيِّرَ عِلْمٍ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِيهِ مِنْ يَشَاءَ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ وَعَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا» لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ مُخْلِطِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ» .

(٢) يقصد بِذَلِكَ الْآيَةَ الْمُبَارَكَةَ مِنْ سُورَةِ الرُّومِ: «الَّتِمْ * غَلَبَتِ الرُّومُ *» ، الرُّوم: ١-٢ .

(٣) انظر فِي كَيْفِيَةِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كِتَابِ حَقِّ الْيَقِينِ لِلْمُؤَلِّفِ: ١١٣، حُجَّهَ اللَّهُ لِلنَّبِيَّانِي: ٢٠٦-٢٤٥، إِعْجَازُ الْقُرْآنِ لِلْبَاقِلَانِي .

الفصل الثامن

تطابق العقل والنقل

قَدْ تَطَابَقَ الْعَقْلُ الْقَطْعِيُّ الصَّحِيحُ، وَالتَّغْلُ الْمُتَوَاتِرُ الصَّرِيحُ، إِنَّ حُجَجَ اللَّهِ عَلَيَّ خَلَقِهِ، وَأَوْصِيَاءَ نَبِيِّهِ ﷺ هُمُ الْأَئِمَّةُ الْإِثْنَا عَشَرَ. لِمَا عَرَفْتَ مِنْ جُوبِ الْعِزْمَةِ فِي الْإِمَامِ، وَأَنْ يَكُونَ مَنْصُوصاً عَلَيْهِ^(١)، وَأَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ. وَلَا أَحَدٌ غَيْرُهُمْ بِمَنْصُوصٍ عَلَيْهِ وَمَعْصُومٍ إِنْتِاقاً^(٢) وَلَا يَشْكُ مُنْصِفٍ فِي أَنَّهُمْ أَفْضَلُ أَهْلِ زَمَانِهِمْ،

(١) أَوْزَدَ الصَّدُوقُ (ع) فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ١٣٢ بَابِ مَعْنَى عِزْمَةِ الْإِمَامِ ح ١ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (ع) قَالَ: الْإِمَامُ مِنَّا لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُوماً، وَتَلَيْسَتْ الْعِزْمَةُ فِي ظَاهِرِ الْخَلْقَةِ فَيُعْرَفُ بِهَا؛ وَلِذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَنْصُوصاً. فَقِيلَ لَهُ: يَا بِنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا مَعْنَى الْمَعْصُومِ؟ فَقَالَ: هُوَ الْمُعْتَصِمُ بِحَبْلِ اللَّهِ، وَحَبْلِ اللَّهِ هُوَ الْقُرْآنُ، وَالْقُرْآنُ يَهْدِي إِلَى الْإِمَامِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هِيَ أَقْوَمُ﴾. الْإِسْرَاءُ: ٩.

(٢) نَقَلَ الْجُرْجَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ: ٣٨٢/٨، فِي شُرُوطِ الْإِمَامَةِ - مَانَصَهُ: وَالْخَامِسَةُ: أَنْ يَكُونَ مَعْصُوماً، شَرَطَهَا الْإِمَامِيَّةُ، وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةُ.

فَأَشْتَرَطَ الْعِزْمَةَ وَالنَّصَّ فِي الْإِمَامِ رَدْعَ مُسْتَمِرٍّ عَنِ فِكْرَةِ خَالِيفَةِ النَّبِيِّ لِلْوِلَايَةِ؛ لِأَنَّهَا لَوْ تَحَقَّقَتْ -

فَإِنَّ الْأَوْصَافَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ تَشْهَدُ بِهَا آيَةُ الْمُبَاهَلَةِ :

﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ مَبَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا
وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى
الْكَاذِبِينَ﴾^(١) ، وَأَنْهُمْ لَمْ يَرْجِعُوا إِلَى مُعَلِّمٍ ، وَلَا أَخَذُوا الْعِلْمَ مِنْ أَحَدٍ^(٢) . وَقَدْ كَانَ

◀ الإمامة - بالنبوة لما اشترط في الروايات العظمة والنص ؛ لأنَّ المتبايعين قد يُبايعون غير المعصوم ؛
لأنَّهم لا يُشخصون المعصوم من غيره» كما يقول السيّد الخانري . أنظر ، المرجعية والقيادة : ٦٢ .

(١) اتَّفَقَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَلَى نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي وَفْدِ نَصَارَى نَجْرَانَ ، وَأَتَّفَقُوا أَيْضاً عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى بِهِ فِي
لَفْظَةِ «أَبْنَاءَنَا» هُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَفِي لَفْظَةِ «نِسَاءَنَا» فِي لَفْظَةِ «أَنْفُسَنَا»
هُوَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ . لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ اسْتَعَانَ بِهِمْ فِي الدُّعَاءِ
إِلَى اللَّهِ ، وَالتَّأْمِينِ عَلَى دُعَايِهِ لِتَحْصُلِ لَهُ الْإِجَابَةِ فِيهِ . هَذَا مِنْ جِهَةٍ ، وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّزَأُ
وَتَكَرَّرَ أَيْضاً هَذِهِ الْآيَةُ بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ نَفْسُهُ ﷺ وَلَسْنَا بِصَدِّ ذِكْرِ الرُّوَايَاتِ الَّتِي تُفَسِّرُ
هَذَا الْمَعْنَى لَكِنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُمْ : عَلِيُّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَمَنْ شَاءَ
فَلْيَرْاجِعِ الْمَصَادِرَ التَّالِيَةَ .

فَتَحَ الْقَدِيرُ لِلشُّوْكَانِيِّ : ٣١٦/١ الطَّبَعَةُ الْأُولَى وَ ٣٤٧ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ طَبَعَتْهُ مُصْطَفَى الْحَلْبِيِّ بِمَضْرٍ ،
تَفْسِيرُ أَبِي كَثِيرٍ : ٣٧٠/١ وَ ٣٧١ وَ ٣٧٦ . وَ ٥٢/٢ طَبَعَتْهُ بَيْرُوتُ ، تَفْسِيرُ الْكَشَّافِ لِلرَّمْخَشَرِيِّ :
٢٦٨/١ طَبَعَتْهُ قُمْ وَ ٣٧٠ طَبَعَتْهُ بَيْرُوتُ ، تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ : ٢٩٧/٣ - ٢٩٩ طَبَعَتْهُ دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ
بَيْرُوتُ وَ ص ١٩٢ وَ ٣٣٠ وَ ٣٠١ طَبَعَتْهُ الْمِمْبِيَّةُ بِمَضْرٍ . وَ ٦/٢٢ ، تَارِيخُ أَبِي كَثِيرٍ : ٥٣/٥ وَ ٥٤
طَبَعَتْهُ السَّعَادَةُ سَنَةَ ١٣٥١ ، إِمْتِنَاعُ الْأَسْمَاعِ لِلْمَقْرِيزِيِّ : ٥٠٢ .

تَفْسِيرُ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ : ٤٥/١٤ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ : ٢٦٣ ح ٣١٠ طَبَعَتْهُ
بَيْرُوتُ ، الْفَضَائِلُ لِأَخْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : بَابُ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ح ٢٧ ، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي
الْحَدِيدِ : ٢٩١/١٦ طَبَعَتْهُ مَضْرٍ . وَ ١٠٨/٤ طَبَعَتْهُ مَضْرٍ تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ ، الْمَنَاقِبُ
لِلْخَوَارِزْمِيِّ : ٦٠ وَ ٩٧ ، فَضَائِلُ الْخَمْسَةِ : ٢٤٤/١ ، أَسَدُ الْغَابَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ : ٢٦/٤ ، الْإِصَابَةُ لِابْنِ
حَجْرٍ الْعَسْفَلَانِيِّ : ٧٢/٢ طَبَعَتْهُ الْمِمْبِيَّةُ بِمَضْرٍ ، مِرْآةُ الْجَنَانِ لِلنَّيْفِيِّ : ١٠٩/١ ، أَشْتَبَابُ النَّزُولِ

↔ للواحدى: ٥٩ و ٧٤ الطبعة الأولى.

وأنظر أيضاً دلائل النبوة لأبي نعيم: ٢٩٧/١، فرائد السمطين للحموي: ٣٧١، السيرة الحلبية للحلي الشافعي: ٢١٢/٣ طبعة البهية بمصر، السيرة النبوية لزيني دحلان بهامش السيرة الحلبية: ٥/٣، أحكام القرآن للجصاص: ٢٩٥-٢٩٦ طبعة عبدالرحمان محمد بمصر و ٢٩٥ الطبعة الثانية تحقيق الفمحاوي، التسهيل لعلوم التنزيل للحلي: ١٠٩/١، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧٢/٢، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٩٩/١، جامع الأصول لابن الأثير: ٤٧٠/٩، تفسير الحبري: ٥٠، المستدرك للحاكم: ١٥٠/٣، تاريخ دمشق: ٢٥٥/١ الطبعة الثانية، تفسير أبي السعود مطبوع بهامش تفسير الرازي: ١٤٣/٢ طبعة الدار العامرة بمصر، تفسير الجلائن للسيوطي: ٣٣/١ طبعة مصر و ٧٧ طبعة دار الكتاب العربي بيروت.

وراجع أيضاً الرياض النضرة للطبري الشافعي: ٢٤٨/٢ الطبعة الثانية، الإنحاف في نسب الأشراف للشبراوي الشافعي: ٥، معالم التنزيل للبغوي بهامش تفسير الخازن: ٣٠٢/١، مطالب السؤل لابن طلحة الشافعي: ١٨/١ طبعة النجف، صحيح مسلم: ٣٦٠/٢ بشرح النووي، و: ١٢٠/٧ طبعة محمد علي صبيح، و: ١٨٧١/٤ طبعة مصر تحقيق محمد فؤاد، و: ١٧٦/١٥ طبعة مصر، خصائص الوحي المبين: ٦٨، صحيح الترمذي: ٣٠٨٥/٢٩٣/٤، و: ٣٧٢٤/٦٣٨/٥، و: ٣٨٠٨/٣٠١ في باب فضائل أمير المؤمنين، مسند أحمد: ١٨٥/١ طبعة الميمنية، و: ١٦٠٨/٩٧/٣ طبعة دار المعارف، تفسير القرطبي: ١٠٤/٤، أحكام القرآن لابن عربي: ٢٧٥/١ الطبعة الثانية طبعة الحلي و ١٧٥ طبعة السعادة، صحيح مسلم: باب فضائل علي بن أبي طالب: ٣٦٠/٢ طبعة عيسى الحلي، و: ١٨٨٣/٦١/٤، كفاية الطالب: ٦٤١ باب ٣٢ و ٨٥٥٤ و ١٤٢ طبعة الحيدرية.

ولأحظ أيضاً لباب القول في أسباب النزول: ٧٥ الطبعة الثانية، شواهد التنزيل: ١٢٠/١ و ١٢٩ ح ١٦٨ و ١٧٠-١٧٣ و ١٧٥، تفسير الفخر الرازي: ٨٥/٨ و ٨٦ طبعة البهية بمصر، و: ٦٩٩/٢ طبعة دار الطباعة العامرة بمصر، المصنف لابن أبي شيبة: ١٢/٦٨/١٢، ذخائر العقبين: ٢٥، تذكرة الخواص: ١٧ طبعة النجف، الدر المنثور للسيوطي: ٣٨/٢ و ٣٩، تفسير البيضاوي: ٢٢/٢

↔

﴿ طَبَعَةُ بَيْرُوتَ ، فَرَائِدُ السَّمَطِينِ : ١ / ٣٧٨ / ٣٠٧ ، و : ٢ / ٢٣ / ٣٦٥ و ٢٥٠ / ٤٨٤ - ٤٨٦ .

وَمِنْ خِلَالِ هَذِهِ الْمَصَادِرِ الْكَثِيرَةِ وَأَتَفَاقَهَا عَلَيَّ أَنَّ آيَةَ الْمُبَاهَلَةِ نَزَلَتْ فِي وَفْدِ نَصَارَى نَجْرَانَ وَمَعَ أَنَّ عِبَارَاتِهِمْ تَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ أَسْلُوبِ الْمُفَسِّرِ وَدَلَالَتِهِ مِنْ خِلَالِ اللَّغَةِ وَالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ رَأَيْنَا مِنَ الْأَفْضَلِ أَنَّ نَحْنُ نَخْتَصِرُ الْمَقَالَ لِسَرْدِ الْقِصَّةِ كَامِلَةً مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الْمَصَادِرِ ، فَتَنْقَلُ مَا ذَكَرَهُ أَبْنُ كَثِيرٍ الشَّافِعِي فِي تَفْسِيرِهِ ، قَالَ :

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى أَمْرًا رَسُولُهُ ﷺ أَنْ يُبَاهِلَ مَنْ عَانَدَ الْحَقَّ فِي أَمْرِ عَيْسَى بَعْدَ ظُهُورِ النَّبِيَانِ : ﴿ فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ مِ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ... ﴾ أَي نَحْضُرُهُمْ فِي حَالِ الْمُبَاهَلَةِ ﴿ ثُمَّ نَبْتَهَلُ ﴾ أَي نَلْتَعَنُ ﴿ فَتَجْعَلُ لُغْنَتَ اللَّهِ عَلَيَّ الْكُنْدِيبِينَ ﴾ أَي مِنَّا وَمِنْكُمْ .

وَكَانَ سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْمُبَاهَلَةِ وَمَا قَبْلَهَا مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى هُنَا فِي وَفْدِ نَجْرَانَ . إِنَّ النَّصَارَى لَمَّا قَدِمُوا فَجَعَلُوا يَحَاجُّونَ فِي عَيْسَى وَيَزْعُمُونَ فِيهِ مَا يَزْعُمُونَ مِنَ النَّبُوءَةِ وَالْإِلَهِيَّةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ صَدْرَ هَذِهِ السُّورَةِ رَدًّا عَلَيْهِمْ .

وَقَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ نَجْرَانَ سِتُونَ رَاكِبًا ، فِيهِمْ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ يَتَوَلَّوْنَ أَمْرَهُمْ إِلَيْهِمْ ، وَهُمْ : الْعَاقِبُ وَأَسْمَةُ عَبْدِ الْمَسِيحِ ، وَالسَّيِّدُ وَهُوَ الْأَنْهَمُ ، وَأَبُو حَارِثَةَ بْنِ عِلْقَمَةَ أَخُو بَكْرِ بْنِ وَاثِلِ ، وَأَبُو سَبْحَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، وَزَيْدٌ ، وَقَيْسٌ ، وَيَزِيدٌ وَأَبْنَاهُ ، وَخُوَيْلِدٌ ، وَعَمْرُو ، وَخَالِدٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَمُحْسِنٌ . وَأَمْرٌ هَوْلَاءُ يَتَوَلَّوْنَ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْهُمْ ، وَهُمْ : الْعَاقِبُ . وَكَانَ أَمِيرَ الْقَوْمِ وَذَا رَأَيْهِمْ وَصَاحِبَ مَشُورَتِهِمْ ، وَالَّذِي لَا يَصْدُرُونَ إِلَّا عَنْ رَأْيِهِ ، وَالسَّيِّدُ وَكَانَ عَالِمَهُمْ وَصَاحِبَ رَحْلِهِمْ وَمُجْتَمِعَهُمْ ، وَأَبُو حَارِثَةَ بْنِ عِلْقَمَةَ وَكَانَ أَسْقَفَهُمْ وَصَاحِبَ مَدَارِسَتِهِمْ ، وَكَانَ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلِ وَلَكِنَّهُ تَنْصُرُ ، فَعَظَمَتِ أَرْزُومٌ وَمُلُوكُهَا وَشَرَفُوهُ ، وَبَنُوا لَهُ الْكِنَانِسَ وَأَخْدَمُوهُ لَمَّا يَعْلَمُونَهُ مِنْ صَلَابَتِهِ فِي دِينِهِمْ . وَقَدْ كَانَ يَعْرِفُ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصِفَتَهُ وَشَأْنَهُ مِمَّا عَلِمَهُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، وَلَكِنْ حَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَيَّ الْإِسْتِمْرَارَ فِي النَّصْرَانِيَّةِ لَمَّا بَرَى مِنْ تَعْظِيمِهِ فِيهَا وَجَاهَهُ عِنْدَ أَهْلِهَا .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : قَدِمُوا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ مَسْجِدَهُ حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ، عَلَيْهِمْ نِيَابُ الْحَبْرَاتِ جُئِبٌ وَأَرْدِيَةٌ . فِي جَمَالِ رِجَالِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ . قَالَ : يَقُولُ مَنْ رَأَاهُمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ : مَا رَأَيْنَا بَعْدَهُمْ وَفَدَأُ مِثْلَهُمْ ، وَقَدْ حَانَتْ صَلَاتُهُمْ

﴿

﴿ فقاموا في مسجد رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : دعوهم . فصلوا إلى المشرق . قال : فكلم رسول الله ﷺ منهم أبو حارثة بن علقمة ، والقاب عبد المسيح ، والسيد الأنهم ، وهم من النصرانية على دين الملك مع اختلاف أمرهم . يقولون : هو الله ، ويقولون : هو ولد الله ، ويقولون : هو ثالث ثلاثة . تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً .

وكذلك النصرانية ، فهم يحتجون في قولهم هو الله ، بأنه كان يحيي الموتى ، ويسرى الأكمة والأبرص والأسقام ، ويخبر بالغيوب ، ويخلق من الطين كهينة الطير فينفخ فيه فيكون طيراً . وذلك كله بأمر الله وليجعله آية للناس . ويحتجون في قولهم بأنه ابن الله ، ويقولون : لم يكن له أب يعلم . وقد تكلم في المهدي بشيء لم يكن أحد من بني آدم قبله . ويحتجون على قولهم بأنه ثالث ثلاثة ، بقول الله تعالى : فقلنا وأمرنا ، وخلقنا وقضينا ، فيقولون لو كان واحداً ما قال إلا : فقلت وأمرت ، وخلقنا وقضيت ، ولكنه هو وعيسى ومريم . تعالى الله وتقدس وتنزه عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً ، وفي كل ذلك من قولهم : قد نزل القرآن .

فلما كلمته الحيران قال لهما رسول الله ﷺ : أسليما ، قالا : قد أسلمنا ، قال ﷺ : إنكما لم تسلمتا فأسليما . قالا : بلى قد أسلمنا قبلك ، قال ﷺ : كذبتما ، يمنعكما من الإسلام ادعوا وكنا لله ولداً ، وعبادتكما الصليب ، وأكلكما الخنزير . قالا : فمن أبوه يا محمد ؟ فصمت رسول الله ﷺ عنهما فلم يجبهما ، فأنزل الله في ذلك من قولهم وإختلاف أمرهم صدر سورة آل عمران إلى بضع وأربعين آية منها . ثم تكلم ابن إسحاق على تفسيرها ، إلى أن قال :

فلما أتى رسول الله ﷺ الخبر من الله والفصل من القضاء بينه وبينهم وأمر بما أمر به من ملامعتهم إن ردوا ذلك عليه دعاهم إلى ذلك فقالوا : يا أبا القاسم دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن تفعل فيما دعوتنا إليه ، فأنصرفوا عنه . ثم خلوا بالقاب ، وكان ذارأيهم فقالوا : يا عبد المسيح ماذا ترى ؟ فقال : والله يا مشرئ النصراني ، لقد عرفتم أن محمداً لبي مرسل ، ولقد جاءكم بالفصل من خبر صاحبكم ، ولقد علمتم ما لاعن قوم نبياً قط فبقي كبيرهم ولا نبت صغيرهم ، وإنه للإستئصال منكم إن علمتم ، فإن كنتم قد أتيتهم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه من القول في صاحبكم فوادعوا الرجل ثم أنصرفوا إلى بلادكم ، فأتوا النبي ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم قد رأينا أن لا نلاعنك ، وأن نتركك على دينك ﴿

﴿ وَرَجَعَ عَلَيَّ دِينَنَا . وَلَكِنْ أبعثَ مَعَنَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ تَرْضَاهُ لَنَا . يَحْكُمُ بَيْنَنَا فِي أَشْيَاءِ اخْتَلَفْنَا فِيهَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَإِنَّكُمْ عِنْدَنَا رِضًا .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَتُنُونِي الْعَشِيَّةَ أبعثَ مَعَكُمْ الْقَوِيَّ الْأَمِينَ . قَالَ : فَكَانَ عُثْمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ : مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ قَطُّ حُبِّي إِيَّاهَا يَوْمَئِذٍ رَجَاءً أَنْ أَكُونَ صَاحِبِهَا ، فَرَحْتُ إِلَى الظُّهْرِ مُهْجِرًا ، فَلَمَّا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ سَلَّمَ ثُمَّ نَظَرَ عَنِ يَمِينِهِ ، وَعَنِ يَسَارِهِ ، فَجَعَلَتْ أَتْطَاوُلُ لَهُ لِيَزَانِي

ثُمَّ ذَكَرَ ابْنَ كَثِيرٍ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ ، وَمَا رَوَاهُ النَّبْهَيْيُّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ وَقَالَ : فَإِنَّ فِيهِ فَوَائِدَ كَثِيرَةً ، وَفِيهِ غَرَابَةٌ ، وَفِيهِ مُنَاسَبَةٌ لِهَذَا الْمَقَامِ ، قَالَ النَّبْهَيْيُّ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ يَسُوعَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ . قَالَ يُونُسُ - وَكَانَ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ طَسُّ سُلَيْمَانَ : بِاسْمِ إِلَهِ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ، مِنْ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ وَأَهْلِ نَجْرَانَ إِنْ أَسْلَمْتُمْ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ إِلَهَ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ . أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ . وَأَدْعُوكُمْ إِلَى وِلَايَةِ اللَّهِ مِنْ وِلَايَةِ الْعِبَادِ . فَإِنْ أَتَيْتُمْ فَالْجَزِيَّةُ ، فَإِنْ أَتَيْتُمْ فَقَدْ أَدْنَيْتُمْ بِخَرْبٍ ، وَالسَّلَامُ . فَلَمَّا أَتَى الْأَسْقَفَ الْكِتَابَ وَقَرَأَهُ فَطَعَّ بِهِ وَذَعَرَهُ دُعْرًا شَدِيدًا ...

ثُمَّ ذَكَرَ ابْنَ كَثِيرٍ أَيْضًا رِوَايَةَ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ فَقَالَ : وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدَوَيْهِ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مِهْرَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ جَابِرٍ قَالَ : قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ الْعَاقِبِ وَالطَّيِّبِ فَدَعَاهُمَا إِلَى الْمَلَاعِنَةِ . فَوَاعَدَاهُ عَلَيَّ أَنْ يُبَلِّغَهُمَا الْعَدَاةَ . قَالَ : فَقَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَقَاطَمَةَ وَالْحُسَيْنَ وَالْحُسَيْنَ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ . فَأَنبَأَ أَنْ يُجِيبَا وَأَنزَلَهُ بِالْخَرَاجِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي بَعْنِي بِالْحَقِّ لَوْ قَالَا : لَا ، لَأَمْطَرُ عَلَيْهِمُ الْوَادِي نَارًا . قَالَ جَابِرٌ : وَفِيهِمْ نَزَلَتْ : ﴿ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ﴾ . قَالَ جَابِرٌ : أَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبْنَاءَنَا : الْحُسَيْنُ وَالْحُسَيْنُ ، وَنِسَاءَنَا : قَاطِمَةُ .

وهكذا رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ بِإِسْنَادِهِ. ثُمَّ قَالَ: صَحِيحٌ عَلَيْنَا شَرْطُ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ. هَكَذَا. (تفسير ابن كثير: ١/ ٣٧٦).

أما الزمخشري فقال في تفسيره: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ حَاكَمَكَ﴾ مِنَ النَّصَارَى ﴿فِيهِ﴾ فِي عَيْسَى ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ أَي مِنَ الْبَيِّنَاتِ الْمَوْجِبَةِ لِلْعِلْمِ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا هَلَمُوا، وَالْمُرَادُ الْمَجِيءُ بِالرَّأْيِ وَالْعَزْمِ، كَمَا نَقُولُ: تَعَالَى نَفَكْرٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ﴿نُدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ أَي يَدْعُ كُلُّ مَنِي وَمِنْكُمْ أَبْنَاءَهُ وَنِسَاءَهُ وَنَفْسَهُ إِلَى الْمُبَاهَلَةِ - إِلَى أَنْ قَالَ: -

وَرُوِيَ أَنَّهُمْ لَمَّا دَعَاهُمْ إِلَى الْمُبَاهَلَةِ، قَالُوا: حَتَّى نَرْجِعَ وَنَنْظُرَ، فَلَمَّا تَخَالَوْا قَالُوا لِلْعَاقِبِ وَكَانَ ذَا رَأْيِهِمْ: يَا عَبْدَ الْمَسِيحِ مَا تَرَى؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُمْ يَا مَعْشَرَ النَّصَارَى أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْفَصْلِ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكُمْ، وَاللَّهِ مَا بَأْهَلُ قَوْمٌ نَبِيًّا قَطُّ فَعَاشَ كَبِيرَهُمْ وَلَا نَبَتْ صَغِيرَهُمْ، وَلَئِنْ قَدْ فَعَلْتُمْ لِتَهْلِكُنَّ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا الْإِلْفَ دِينَكُمْ وَالْإِقَامَةَ عَلَيْنَا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَوَادِعُوا الرَّجُلَ وَأَنْصَرَفُوا إِلَى بِلَادِكُمْ. فَأَتَنِي رَسُولُ اللَّهِ وَقَدْ عَدَا مُحْتَضِنًا الْحُسَيْنَ آخِذًا بِيَدِ الْحَسَنِ وَقَاطِمَةً تَمَشِي خَلْفَهُ وَعَلِيٌّ خَلْفَهَا، وَهُوَ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَنَا دَعَوْتُ فَأَمُّنُوا. فَقَالَ أَسْفَفُ نَجْرَانَ: يَا مَعْشَرَ النَّصَارَى إِنِّي لَأُرَى وَجُوهًا لَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرِيْلَ جِبَلًا مِنْ مَكَانِهِ لِأَزَالَهُ بِهَا، فَلَا تَبَاهِلُوا فَتَهْلِكُوا وَلَا يَبْقَى عَلَيْنَا وَجْهَ الْأَرْضِ نَصْرَانِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، رَأَيْنَا أَنَّ لَنَا تَبَاهِلَكَ وَأَنَّ تَفْرَكَ عَلَيْنَا دِينَكَ وَتُسَبِّتَ عَلَيْنَا دِينَنَا. قَالَ ﷺ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ الْمُبَاهَلَةَ فَاسْلَمُوا بِكُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْهِمْ. فَأَبُوا، قَالَ ﷺ: فَإِنِّي أَنَا جَزَكُمْ، فَقَالُوا: مَا لَنَا بِحَرْبِ الْقَرْبِ طَاقَةٌ. وَلَكِنْ نُضَالِحُكَ عَلَيْنَا أَنْ لَا تَغْرُبْنَا وَلَا تُخَيِّفَنَا، وَلَا تَرُدُّنَا عَنْ دِينِنَا، عَلَيْنَا أَنْ نُوَدِّيَ إِلَيْكَ كُلَّ عَامٍ أَلْفِي جِلَّةً: أَلْفٌ فِي صَفَرٍ وَأَلْفٌ فِي رَجَبٍ. وَثَلَاثِينَ دِرْعًا عَادِيَةً مِنْ حَدِيدٍ، فَضَالِحُهُمْ عَلَيْنَا ذَلِكَ، وَقَالَ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ هَلَكَ قَدْ تَدَلَّنِي عَلَيْنَا أَهْلُ نَجْرَانَ، وَكُلُّ لَاعِنُوا الْمُسَخَا قَرْدَةً وَخَنَازِيرٍ، وَلَا ضَطْرْمَ عَلَيْهِمْ الْوَادِي نَارًا. وَلَا سِتْأَصِلُ اللَّهُ نَجْرَانَ وَأَهْلَهُ حَتَّى الطَّيْرِ عَلَيْنَا وَوُوسِ الشَّجَرِ، لَمَّا حَالَ الْحَوْلَ عَلَيْنَا النَّصَارَى حَتَّى يَهْلِكُوا. (الكشاف: ١/ ٢٦٨ طبعة البلاغة قم).

وَأَمَّا الطَّبْرِيُّ فَقَالَ فِي تَفْسِيرِهِ: عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْضُ الْحَقُّ﴾ آل

﴿عِزْرَانَ: ٦٢: إِنَّ الَّذِي قُلْنَا فِي عِيسَىٰ هُوَ الْحَقُّ ۖ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ...﴾ الآية. فَلَمَّا فَصَلَ جَلَّ تَنَاوَهُ بَيْنَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَبَيْنَ الْوَفْدِ مِنْ نَصَارَى نَجْرَانَ بِالْقَضَاءِ وَالْحُكْمِ الْعَادِلِ وَأَمْرِهِ إِنْ هُمْ تَوَلَّوْا عَمَّا دَعَاَهُمْ إِلَيْهِ مِنَ الْإِفْرَارِ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَأَنَّهُ لَا وِلْدَ لَهُ وَلَا صَاحِبَةَ وَأَنَّ عِيسَىٰ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَبُو الْأَبْأَاءِ الْجَدَلِ وَالْخُصُومَةِ، أَنَّهُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْمُلَاعَنَةِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْخَرُوا وَأَمْتَنُوا مِنَ الْمُلَاعَنَةِ، وَدَعَوْا إِلَى الْمُصَالِحَةِ. كَالَّذِي حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَعْبُودِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَامَ بِمُلَاعَنَتِهِمْ بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ مَبْعُدٍ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ»... الآية، فَتَوَاعَدُوا أَنَّهُ يَلَاعِنُوهُ، وَوَعَدُوهُ الْغَدَّ. فَأَنْطَلَقُوا إِلَى السَّيِّدِ وَالْعَاقِبِ وَكَانَا أَغْقَلَهُمْ، فَتَابَعَاهُمْ فَأَنْطَلَقُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ عَاقِلٌ. فَذَكَرُوا لَهُ مَا فَارَقُوا عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ وَنَدِمْتُمْ؟ وَقَالَ لَهُمْ: إِنْ كَانَ نَبِيًّا ثُمَّ دَعَا عَلَيْكُمْ لَا يَغْضِبُهُ اللَّهُ فِيكُمْ أَبَدًا، وَلَنْ كَانَ مُلْكًا فَظَهَرَ عَلَيْكُمْ لَا يَسْتَبْقِيكُمْ أَبَدًا، قَالُوا: فَكَيْفَ لَنَا وَقَدْ وَعَدْنَا؟ فَقَالَ لَهُمْ: إِذَا غَدَوْتُمْ إِلَيْهِ فَعَرَضَ عَلَيْكُمْ الَّذِي فَارَقْتُمُوهُ عَلَيْهِ فَقُولُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ، فَإِنْ دَعَاكُمْ أَيْضًا فَقُولُوا لَهُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْفِيَكُمْ مِنْ ذَلِكَ. فَلَمَّا غَدَوْا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ مُحْتَضِنًا حَسَنًا أَحَدًا بِيَدِ الْحُسَيْنِ، وَفَاطِمَةَ تَمْشِي خَلْفَهُ. فَدَعَاهُمْ إِلَى الَّذِي فَارَقُوهُ عَلَيْهِ بِالْأَمْسِ، فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ، فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مَرَارًا. قَالَ ﷺ: فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَأَسْلَمُوا وَلَكُمْ مَسَالِمُ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْكُمْ مَسَالِمُ الْمُسْلِمِينَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ. مَضْمُونُ آيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ.

قَالَ: قَالُوا: مَا لَنَا طَاقَةٌ بِحَزْبِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ نُودِيَ الْجِزْيَةَ. قَالَ: فَجَعَلَ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَلْفِي حِلَّةٍ، أَلْفًا فِي رَجَبٍ وَأَلْفًا فِي صَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَتَانِي الْبَشِيرُ بِهَلَاكَةِ أَهْلِ نَجْرَانَ، حَتَّى الطَّيْرِ عَلَى الشَّجَرِ - أَوْ الْعَصَافِيرِ عَلَى الشَّجَرِ - لَوْ تَمَّوْا عَلَى الْمُلَاعَنَةِ.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ قَرْقَدٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ»... الآية، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ عَنْ السَّدِيِّ:

«فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ مَبْعُدٍ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ»... الآية. فَأَخَذَ - يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ - بِسَيْدِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَفَاطِمَةَ. وَقَالَ لِعَلِيٍّ: أَتَبَعْنَا. فَخَرَجَ مَعَهُمْ، فَلَمْ يَخْرُجْ يَوْمَئِذٍ النَّصَارَى، وَقَالُوا: إِنَّا نَخَافُ أَنْ

﴿يَكُونُ هَذَا هُوَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ دَعْوَةُ النَّبِيِّ كَغَيْرِهَا، فَتَخَلَّفُوا عَنْهُ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ خَرَجُوا لِاحْتِرَاقُوا، فَصَالِحُهُ عَلَى صَلَاحٍ، عَلَيَّ أَنْ لَهُ عَلَيْهِمْ ثَمَانِينَ أَلْفًا. فَمَا عَجَزَتِ الدَّرَاهِمُ فِيهِ الْعُرُوضُ، الْجِلَّةُ بِأَرْبَعِينَ. وَعَلَيَّ أَنْ لَهُ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ دِرْعًا، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، وَأَرْبَعَةٌ وَثَلَاثِينَ فَرَسًا غَازِيَةً، كُلُّ سَنَةٍ. وَأَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَامِنٌ لَهَا حَتَّى تُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ.﴾ (تفسير الطبري: ٣/٢٩٧ طبعة دار الكتب العلمية - بيروت).

أما الشوكاني: فقد قال في تفسيره: وأخرج الحاكم وصححه وأبن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال: قديم علي النبي ﷺ العاقب والسيد، فدعاهما إلى الإسلام، فقالا: أسلمنا يا محمد، فقال: «كذبنا، إن شئتما أخبرتكما ما يمنعكما من الإسلام، قالا: فهات، قال ﷺ: حب الصليب، وشرب الخمر، وأكل لحم الخنزير. قال جابر: فدعاهما إلى الملائنة، فواعداه علي الغد. فعدا رسول الله ﷺ وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهم فأبينا أن يجيبناه وأقرنا له، فقال ﷺ: والذي بعثني بالحق لو فعلا لأمطر الوادي عليهم ناراً. قال جابر، فنزلت ﴿سَعَالُوا نَذْعُ أَبْنَاءَنَا﴾... الآية. قال جابر: ﴿أَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾: رسول الله ﷺ وعلي ﷺ و﴿أَبْنَاءَنَا﴾: الحسن والحسين ﷺ، و﴿وَبَنَاتَنَا﴾: فاطمة ﷺ.

ورواه أيضاً الحاكم من وجه آخر عن جابر وصححه. وفيه أنهم قالوا للنبي ﷺ: هل لك أن نلاعنك؟ وأخرج مسلم، والترمذي، وأبن المنذر، والبيهقي عن سعد بن أبي وقاص قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَقَالَ ﷺ: اللَّهُمَّ هُوَ لَاءَ أَهْلِي.﴾ (فتح القدير: ٢/٣٤٧).

أما الأحاديث الواردة في تفسير الآية الكريمة فهي كثيرة ولا يمكن إحصاؤها، ولكن نذكر جزءاً منها على سبيل المثال لا الحصر:

ففي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ الرِّبَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: حَضَرَ الرِّضَا ﷺ مَجْلِسَ الْمَأْمُونِ بِمَرُوءٍ، وَقَدْ اجْتَمَعَ فِي مَجْلِسِهِ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَخِرَاسَانَ. فَقَالَ الْمَأْمُونُ: أَخْبِرُونِي عَنْ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ثُمَّ أَوْزَنْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ فاطر: ٣٢ فقالت العلماء: أراد الله عز وجل بذلك الأمة كلها. فقال المأمون: ما تقول يا أبا الحسن؟ فقال الرضا ﷺ: لا أقول كما قالوا، ولكني أقول: المراد بذلك العترة ﴿

﴿ الطَّاهِرَةُ . فَقَالَ السَّامُونَ : وَكَيْفَ عَنَى الْعِتْرَةَ مِنْ دُونَ الْأُمَّةِ ؟ ﴾

وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ جِدًّا ، وَلَكِنْ نَأْخُذُ الشَّاهِدَ مِنْهُ . حَيْثُ قَالَ السَّامُونَ وَقَالَ الْإِمَامُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى وَصَلَا فِي حَدِيثِهِمَا إِلَى آيَةٍ «فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ مِ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا» ... وَقَالَ : فَأَبْرَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا ، وَالْحَسَنَ ، وَالْحُسَيْنَ ، وَقَاطِمَةَ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَقَرَنَ أَنْفُسَهُمْ بِنَفْسِهِ . فَهَلْ تَدْرُونَ مَا مَعْنَى قَوْلِهِ : «وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ» ؟ قَالَتِ الْعُلَمَاءُ : عَنَى بِهِ نَفْسَهُ .

فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَقَدْ غَلَطْتُمْ ، إِنَّمَا عَنَى بِهَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ : لَتَنْتَهِيَنَّ بَنُو وَلِيْعَةٍ أَوْ لَأُبْعَثَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلًا كُنْتُفْسِي يَعْنِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (عُيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا : ٢٣٢ . وَقَدْ ذَكَرَ الْحَدِيثُ أَيْضًا فِي الْفَضَائِلِ لِأَخْتَمِد : ١٠٠٨ / ٥٩٣ و ٩٦٦ / ٥٧١ / ٢ ، وَأَنْظَرَ جَوَاهِرُ الْعُقَدِيِّينَ : ١٧٣ / ٢ ، كَنْزُ الْعُمَّالِ : ٦١٣٣ / ٤٠٥ / ٦ ، نُورُ الْأَبْصَارِ لِلشَّيْبَانِيِّ : ٢٢٧ ، وَرَاجِعْ أَيْضًا الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا تَحْتَ عَنَوَانِ : (الْمُبَاهَلَةُ) .

وَأَخْرَجَ صَاحِبُ الْمَتَابِقِ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ : أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَجَدِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَحَدَهُ كَفْرَةَ أَهْلِ نَجْرَانَ وَحَاجَّوهُ : «فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ...» فَأَخْرَجَ جَدِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ مِنَ الْأَنْفُسِ أَبِي ، وَمِنْ الْبَنِينَ أَنَا وَأَخِي الْحُسَيْنَ ، وَمِنْ الْنِسَاءِ قَاطِمَةَ أُمِّي ، فَتَحَنُّ أَهْلَهُ وَلَحْمَهُ ، وَدَمَهُ وَنَفْسَهُ ، وَنَحْنُ مِنْهُ وَهُوَ مِنَّا . (أَمَالِي الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ : ١٧٧ / ٢ ، وَعَنْهُ غَايَةُ الْمَرْامِ : ٣٠٤ بَابُ ٤ حَدِيثُ ٣) .

وَأَخْرَجَ الْبَغَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ : «أَبْنَاءَنَا» أَرَادَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ «وَيْسَاءَنَا» قَاطِمَةَ ، وَ «وَأَنْفُسَنَا» عَنَى نَفْسَهُ وَعَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ . (مَقَالِمُ التَّنْزِيلِ : ٤٨٠ / ١) .

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ وَقَدْ أَحْتَضَنَ الْحُسَيْنَ وَأَخَذَ يَبْدُ الْحَسَنَ وَقَاطِمَةَ تَمِشِي خَلْفَهُ وَعَلِيٌّ خَلْفَهَا . (تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ : ٨٠ / ٨ ، الْمِيزَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ : ٢٢٢ / ٣ - ٢٤٤) . ثُمَّ قَالَ الرَّازِيُّ بَعْدَ ذَلِكَ : وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ كَالْمُتَّفِقِ عَلَى صِحَّتِهَا بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ...» أَبْنَاءَنَا الْحَسَنَ

﴿

الْفُقَهَاءُ يَرْجِعُونَ فِي الْمَشْكَلَاتِ إِلَيْهِمْ، وَيُعُولُونَ فِي الْمُعْضَلَاتِ عَلَيْهِمْ^(٣) وَقَدْ نَصَّ

﴿وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾، و﴿وَنِسَاءَنَا﴾ فاطمة، و﴿أَنْفُسَنَا﴾ علي بن أبي طالب عليه السلام. (أنظر شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني: ١/١٥٨/١٧٠-١٧٥ و١٧٦، أشتباب النزول للواحدي: ٧٥).

وقال الحبري في تفسيره: نزلت هذه الآية في رسول الله ﷺ وعلي عليه السلام وهو نفسه، ونساءنا ونساءكم فاطمة، وأبناءنا وأبناءكم حسن وحسين، والدعاء على الكاذبين القاب والسيد وعبد المسيح وأصحابهم (تفسير الحبري: ٩/٥٠).

وقال الطبري في تفسيره بعدما ذكر الآية: كان النبي ﷺ، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين - إلى أن قال: - وأخذ بيد الحسن، والحسين، وفاطمة، وقال لعلي: أتبعنا فخرج معهم فلم يخرج يؤمئذ النصارى، وقالوا: إنا نخاف أن يكون هذا هو النبي وليس دعوة النبي كغيرها... «أبناءنا وأبناءكم»؟ قال: حسن وحسين.... (تفسير الطبري: ٢/٣٠٠، الفخر الرازي في تفسيره للآية، نور الأبصار للشبلنجي: ١٠٠).

وعن المطلب بن عبدالله بن حنطب، قال النبي ﷺ لو فد تعيق حين جاوزه: لتسلمن أو لأبعثن عليكم رجلاً مني - أو قال: مثل نفسي - (ذخائر العقبين: ٦٤، فضائل علي عليه السلام ومودة القرظي: ١٢ بالإضافة إلى المصادر السابقة).

(٢) هم الذين لا يقع بينهم وبين الكتاب افتراق حتى يردا الحوض؛ ولهذا قال: (لا تُقدموهما فتهلكوا، ولا تُفصروا عنهما فتهلكوا)، الصواعق المخرقة: ١٤٠.

وقال في عثرته: (فلا تسبقوهم فتهلكوا، ولا تعلموهم فهم أعلم منكم)، المعجم الكبير للطبراني: ٣/٦٤، وأورد الصفار في بصائر الدرجات: ٧/٣٢٦ باب ٨ ح ١. عن الحرث بن المغيرة عن أبي عبدالله عليه السلام قال إن الأرض لا تتترك بغير عالم! قلت: الذي يعلمه عالمكم ما هو؟ قال: ورائته من رسول الله ﷺ، ومن علي بن أبي طالب عليه السلام، علم يستغني من الناس، ولا يستغني الناس عنه، قلت: وحكمة، يقذف في صدره، أو ينكت في أذنه فقال: ذلك، وذلك.

أورد الكليني في الكافي: ١/٢٦٤ كتاب الحجّة باب جهات علوم الأئمة عليهم السلام ح ٢، والصفار في بصائر الدرجات: ٧/٣٢٦ باب ٨ ح ١ عن الحرث بن المغيرة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت: أخبرني عن علم عالمكم؟ قال: ورائته من رسول الله ﷺ، ومن علي عليه السلام.

(٣) أنظر، فتح الباري في شرح البخاري: ١٧/١٠٥، وأخرج الحافظ الكنجي في الكفاية: ٢١٨ هذه

﴿قَالَ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّهُ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا بِنَ الْيَمَانِ؟ فَقَالَ: كَيْفَ تُرِيدُنِي أَصْبَحُ؟ أَصْبَحْتُ وَاللَّهِ أَكْرَهُ الْحَقَّ، وَأُحِبُّ الْفِتْنَةَ، وَأَشْهَدُ بِمَا لَمْ أَرَهُ، وَأَحْفَظُ غَيْرَ الْمَخْلُوقِ، وَأُصَلِّيُ عَلَيَّ غَيْرَ وُضْوءٍ، وَلِي فِي الْأَرْضِ مَا لَيْسَ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ. فَغَضِبَ عُمَرُ لِقَوْلِهِ، وَأَنْصَرَفَ مِنْ فُورِهِ وَقَدْ أَعْجَلَهُ أَمْرٌ، وَعَزَمَ عَلَيَّ أَدْنَى حُذَيْفَةَ لِقَوْلِهِ ذَلِكَ.﴾

فَبَيْنَمَا هُوَ فِي الطَّرِيقِ إِذْ مَرَّ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَرَأَى الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَا أَغَضَبَكَ يَا عُمَرُ؟ فَقَالَ: لَقِيتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ فَسَأَلْتُهُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ فَقَالَ: أَصْبَحْتُ أَكْرَهُ الْحَقَّ. فَقَالَ ﷺ: صَدَقَ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَهُوَ حَقٌّ، فَقَالَ: يَقُولُ: وَأُحِبُّ الْفِتْنَةَ، قَالَ ﷺ: صَدَقَ، يُحِبُّ الْمَالَ وَالْوَالِدَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، يَقُولُ: وَأَشْهَدُ بِمَا لَمْ أَرَهُ؟ فَقَالَ: صَدَقَ، يَشْهَدُ اللَّهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَالْمَوْتِ، وَالْبَعْثِ، وَالْأَلْفِيَامَةِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَالصَّرَاطِ وَلَمْ يَرِ ذَلِكَ كُلَّهُ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، وَقَدْ قَالَ: إِنِّي أَحْفَظُ غَيْرَ الْمَخْلُوقِ، قَالَ: صَدَقَ، وَيَحْفَظُ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى (الْقُرْآنَ) وَهُوَ غَيْرَ مَخْلُوقٍ، قَالَ: وَيَقُولُ: أُصَلِّيُ عَلَيَّ غَيْرَ وُضْوءٍ، فَقَالَ: صَدَقَ، يُصَلِّيُ عَلَيَّ ابْنُ عَمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ غَيْرَ وُضْوءٍ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ جَائِزَةٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ قَدْ قَالَ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ! فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: إِنَّ لِي فِي الْأَرْضِ مَا لَيْسَ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ، قَالَ: صَدَقَ، لَهُ زَوْجَةٌ وَوَلَدٌ، وَتَعَالَى اللَّهُ عَنِ الزَّوْجَةِ وَالْوَالِدِ، فَقَالَ عُمَرُ: كَادَ يَهْلِكُ أَبْنُ الْخَطَّابِ لَوْلَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

وَقَدْ رَوَى أَبُو الصَّبَّاحِ الْحَدِيثَ مُخْتَصَرًا. وَفِي فَرَائِدِ السَّمْطَيْنِ: ٢٧٢/٣٤٨/١، وَ ٢٧٦/٣٥٠. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُغْضَلَةٍ لَأَعْلِيَّ لَهَا.

وَفِي الْمَتَنَاتِ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٣٥٨/٢ وَ ٣٦٠ وَ ٣٦١ وَ ٣٦٥، وَبِالْبَحَارِ: ٤٠/٢٢٣ وَ ٢٢٦ سَأَلَ رَسُولُ الْمَلِكِ الرَّوْمِ أَبَا بَكْرٍ عَنْ رَجُلٍ لَا يَرْجُو الْجَنَّةَ وَلَا يَخَافُ النَّارَ، وَلَا يَخَافُ اللَّهَ، وَلَا يَرْكَعُ وَلَا يَسْجُدُ، وَيَأْكُلُ أَلْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ، وَيَشْهَدُ بِمَا لَا يَرَى، وَيُحِبُّ الْفِتْنَةَ وَيَبْغِضُ الْحَقَّ، فَلَمْ يُجِبْهُ. فَقَالَ عُمَرُ: أَرَدَدْتُ كُفْرًا إِلَى كُفْرِكَ. فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عَلِيُّ ﷺ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ لَا يَرْجُو الْجَنَّةَ وَلَا يَخَافُ النَّارَ، وَلَكِنْ يَخَافُ اللَّهَ، وَلَا يَخَافُ اللَّهَ مِنْ ظُلْمِهِ، وَإِنَّمَا يَخَافُ مِنْ عَدْلِهِ، وَلَا يَرْكَعُ، وَلَا يَسْجُدُ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ، وَيَأْكُلُ الْجِرَادَ وَالسَّمَكَ، وَيَأْكُلُ الْكَبِدَ، وَيُحِبُّ الْمَالَ وَالْوَالِدَ ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ وَيَشْهَدُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ لَمْ يَرَهُمَا، وَيَكْرَهُ الْمَوْتَ وَهُوَ حَقٌّ... وَسَأَلَ الْحَدِيثَ.

﴿ وفي التهذيب: ٩٤/١٠ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي قِصَّةِ أُخْرَى لَسْنَا بِصِدْدِهَا: مُغْضِلَةٌ وَلَيْسَ لَهَا إِلَّا أَبُو الْحَسَنِ. وَفِي تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٩٣/٣ و١٠٧١/٤١ و١٠٧٠. بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ الْمَحْمُودِيِّ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُغْضِلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو حَسَنِ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَرَوَى أَبُو عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِيعَابِ عَنْ سَعِيدِ نَحْوِهِ فِي هَامِشِ الْإِصَابَةِ: ٣٩/٣. وَجَاءَ فِي الطَّرْقِ الْحَكِيمِيَةِ: ٤٦: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَجُلًا: كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِمَّنْ يُحِبُّ الْفِئْتَةَ وَيَكْرَهُ الْحَقَّ، وَيَشْهَدُ عَلَيَّ مَا لَمْ يَرَهُ، فَأَمَرَ بِهِ إِلَى السَّجْنِ، فَأَمَرَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِرَدِّهِ فَقَالَ: صَدَقَ، قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ صَدَقْتَهُ؟! قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُحِبُّ الْمَالَ وَالْوَالِدَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ وَكَرِهَ الْمَوْتَ وَهُوَ الْحَقُّ، وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَلَمْ يَرَهُ، فَأَمَرَ عُمَرَ بِاطْلَاقِهِ. وَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ. وَجَاءَ فِي الْمَتَابِقِ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ: ٣٠/٢ - ٣٤ طَبِيعَةُ إِيْرَانِ: لَوْلَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ. وَرَوَى الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكَ قَرِيبًا مِنْ هَذَا فِي: ١/٤٥٧ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَعِيشَ فِي قَوْمٍ لَسْتُ فِيهِمْ يَا أَبَا الْحَسَنِ. وَوَرَدَ فِي الرِّيَاضِ النَّصْرَةِ: ١٩٥/٢ و١٩٦، وَ: ١٦٣/٣ و١٦٤ و١٦٥، وَذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ: ٧٩ - ٨٢ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَيْضًا: عَجَزَتِ الْبَنَاتُ أَنْ تَلْدُنَ مِثْلَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، لَوْلَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ. وَكَذَلِكَ وَرَدَ مِثْلُهُ فِي مَطَالِبِ السُّؤُولِ لِابْنِ طَلْحَةَ الشَّافِعِيِّ: ١٣، وَالْمَتَابِقِ لِلْخَوَارِزْمِيِّ الْحَنْفِيِّ: ٣٩ و٤٨ و٦٠ و٦٥ و٨١، وَالْفَخْرَ الرَّازِيَّ فِي الْأَرْبَعِينَ: ٤٦٦. وَرَوَى أَبُو الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِ الْأَذْكَيَاءِ: ١٨ وَفِي كِتَابِهِ أَخْبَارَ الظَّرَافِ: ١٩ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا أَبْقَانِي اللَّهُ بَعْدَ أَبِي طَالِبٍ. وَمِثْلُهُ فِي تَذْكَرَةِ الْخَوَاصِّ: لِسَبْطِ أَبِي الْجَوْزِيِّ: ٨٧ و١٤٨. وَفِي كَنْزِ الْعُمَمَالِ: ١٧٩/٣، وَ: ٢٤١/٥ و٤٥١ وَح ١٣٥٨٤ قَالَ عُمَرُ مُخَاطِبًا الْإِمَامَ عَلِيًّا: لَا أَبْقَانِي اللَّهُ لِشِدَّةِ لَسْتِ لَهَا، وَلَا فِي بَلَدِ لَسْتِ فِيهِ. وَمِثْلُهُ فِي مَصْبَاحِ الطَّلَامِ: ٥٦/٢. وَقَالَ فِي الْمَتَابِقِ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ٥٣ و٩٥/٨١ و٩٨/٩٧: أَللَّهُمَّ لَا تُبْقِنِي لِمُغْضِلَةٍ لَيْسَ لَهَا عَلِيٌّ حَيًّا. وَكَشَفَ الْبَيْهَقِيُّ لِابْنِ الْمُطَهَّرِ الْحَلِيِّ: ٦٢ تَفْلَأُ عَنِ الْمَتَابِقِ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ٥٧. وَمِمَّا يَجْدُرُ ذِكْرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَيْضًا قَالَ: لَوْلَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُثْمَانُ. جَاءَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ زَيْنِ الْفَتَى فِي شَرْحِ سُورَةِ هَلْ أَتَى لِلْحَافِظِ الْعَاصِمِيِّ تَفْلَأُ عَنِ الْعَدِيرِ: ٢١٤/٨، الْمُسْتَرَشِدُ فِي إِمَامَةِ أَمِيرِ

كُلِّ مِنْهُمْ عَلَى الْآخِرِ نَصًّا مُتَوَاتِرًا - كَمَا ذَكَرَ فِي مَحَلِّهِ ^(١) وَرَوَى جُمُهورُ الْعَامَّةِ فَضْلاً
عَنِ الْخَاصَّةِ نَصَّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِم بِالْخِلَافَةِ فِي صِحَاحِهِمْ، كَصَحِيحِي الْبُخَارِيِّ،
وَمُسْلِمٍ، وَالْجَمْعَ بَيْنَ الصَّحَاحِ السِّتِّ، وَصَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ، وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ ابْنِ

﴿ الْمُؤْمِنِينَ لِلْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ الْإِمَامِيِّ : ٦٥٤ تَحْقِيقِ أَحْمَدَ الْمُحْمُودِيِّ . وَفِي كِتَابِ
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ قَالَ فِي : ٦٧٤ / ٢ : كَانَ عُمَرُ يَتَعَوَّذُ مِنْ
مُغْضِلَةِ لَيْسَ لَهَا أَبُو حَسَنٍ . وَمِثْلُهُ فِي الْإِسْتِيعَابِ : ١١٠٢ / ٣ ، صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ : ١٢١ / ١ ، كِفَايَةِ الطَّالِبِ :
٩٥ ، أَسَدُ الْغَابَةِ : ٢٢ / ٤ .

وَأَنْظَرَ أَيْضاً ، طَبَقَاتِ أَبِي سَعْدٍ : ٢ / ٢ ، تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ : ٣٣٧ / ١ ، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ :
٧٦ ، يَتَابِعِ الْمَوَدَّةَ : ٢٢١ ، نُورِ الْأَبْصَارِ : ٧٤ ، أَرْجَحَ الْمَطَالِبِ : ١٢١ و ١٢٤ ، الْإِصَابَةُ : ٤ / ١ ، ٢٧٠ / ١ ،
فَيْضُ الْقَدِيرِ : ٣٥٧ / ٤ ، فَضَائِلِ الْخَمْسَةِ مِنَ الصَّحَاحِ السِّتَةِ : ٢ / ٢٩٠ و ٣٠٩ عَنِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ
لِلشَّرْقَاوِيِّ : ١ / ١٠٠ و ١٠١ ، أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ لِلْبَلَاذْرِيِّ ، وَأَبْنُ بَطَّةَ فِي الْإِبَابَةِ ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ فِي
الْفَائِقِ ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي شَهْرَآشُوبٍ ، وَالْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ : ٩ ، وَأَبْنُ الْبَطْرِيقِيِّ فِي الْمُدَّةِ : ٤ / ٢ ، وَالْمَعْرِفَةُ
وَالتَّأْرِيخُ : ١ / ٤٦٢ ، وَالبَدَايَةُ وَالتَّهْأَيَةُ لِأَبْنِ كَثِيرٍ : ٦ / ٢٠١ ، وَمُسْنَدُ زَيْدٍ : ٣٣٥ الطَّبِيعَةُ التَّائِبَةُ دَارُ الْكُتُبِ
الْإِسْلَامِيَّةِ طَهْرَانَ . وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ مُغْضِلَةِ لَيْسَ لَهَا أَبُو
الْحَسَنِ - يَعْنِي عَلِيًّا - أَنْظَرَ ، الْقَنْدُوزِيُّ فِي يَتَابِعِ الْمَوَدَّةَ : ٢ / ٤٠٥ الْفَصْلُ الثَّلَاثُ بَابُ ٥٩ .

(١) عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ : الْمُتَوَاتِرُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ، الْمُدْعَى لَهُ ، مَا الْحُجَّةُ عَلَيْهِ ؟

قَالَ : ثَلَاثَةٌ مِنَ الْحُجَّةِ لَمْ يَجْتَمِعْنَ فِي رَجُلٍ إِلَّا كَانَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ :

أَنْ يَكُونَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَنْ قَبْلَهُ .

وَيَكُونَ عِنْدَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ .

وَيَكُونَ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ .

وَقَالَ أَيْضاً : يَسْأَلُ عَنِ الْحَلَالِ ، وَالْحَرَامِ ، قَالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : إِذَا قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ سَأَلَتْ الْعَامَّةُ ،

وَالصَّبِيَّانَ : إِلَى مَنْ أَوْصَى فُلَانٌ ؟ فَيَقُولُونَ : إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ .

أَنْظَرَ الْكَافِي : ١ / ٢٨٤ كِتَابُ الْحُجَّةِ بَابُ الْأُمُورِ الَّتِي تُوجِبُ حُجَّةَ الْإِمَامِ ح ٢ ، الْخِصَالُ : ١ / ١١٧

ح ٩٩ ، الْإِمَامَةُ وَالتَّبَصُّرَةُ : ١٣٨ ح ١٥٨ .

حَنْبِلٍ . فَرَوَا عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَكُونُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا » ^(١) ، وَعَنْ أَبِي عُوَيْبَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَا ضِيًّا مَا وَلِيَهُمْ إِثْنَا عَشَرَ رَجُلًا » ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّةٍ فَسَأَلْتُ أَبِي ، فَقَالَ قَالَ : « كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » ^(٢) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَكُونُ مِنْ بَعْدِي إِثْنِي عَشَرَ خَلِيفَةً » ^(٣) ،

(١) حَدِيثُ «الْأئِمَّةُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ عَلَيَّ وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ ، هُمُ خُلَفَائِي وَأَوْصِيَانِي» أَخْرَجَهُ الشَّيْخُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ : ٢٥٢ . وَحَدِيثُ «الْأئِمَّةُ مِنْ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ ، أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ عِزَّوَجَلَّ عَلَيَّ يَدِيهِ تَشَارِقُ الْأَرْضَ وَمَغَارِبَهَا» أَخْرَجَهُ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ : ٢٧٦ . وَحَدِيثُ «إِنَّ أَوْصِيَانِي وَحُجَجَ اللَّهِ عَلَيَّ الْخَلْقِ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ أَخِي وَآخِرُهُمْ وَلَدِي . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أُوْحُوكَ ؟ قَالَ : عَلِيُّ ، قِيلَ : مَنْ وَلَدُكَ ؟ قَالَ : الْمَهْدِيُّ ...» غَايَةُ الْمَرْآم : ٦ / ٦٩٢ ، فَرَايِدُ السَّمَطِينِ : ٥٦٢ / ٣١٢ / ٢ . وَحَدِيثُ «أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَعَلِيُّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ ، وَإِنَّ أَوْصِيَانِي بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ ، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ وَآخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ» غَايَةُ الْمَرْآم : ٨ / ٦٩٣ ، فَرَايِدُ السَّمَطِينِ : ٥٦٣ / ٣١٣ / ٢ و ٥٦٤ . أَنْظِرُ ، الْبِخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ : ١٠١ / ٩ ، كِتَابُ الْأَحْكَامِ ، أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْمُسْتَدْرَكِ : ٧ / ح ٢٠٩٣٤ وَ ٢٤ / ١٢ ، ٢١١٠٦ . الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : ٢ / ٢٥٤ ح ٢٠٦٣ ، الْمُتَقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ : ١٢ / ٢٤ ح ٣٣٨٠٣ . جَمِيعُهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْفُوفَيْنِ فِي - ب - . وَبِنَاءٍ عَلَيَّ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَحَدِيثِ «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَتَبِعًا إِلَى إِثْنِي عَشَرَ خَلِيفَةً كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ . وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التَّسَانِي كَمَا جَاءَ فِي تَيْسِيرِ الْوُصُولِ : ٣٢٢ مِنْ كِتَابِ الْخِلَافَةِ مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ . مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ : ٢٠٢ / ١٢ ، كِتَابُ الْإِمَارَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَالْحَمُورِيِّ فِي فَرَايِدِ السَّمَطِينِ : ٢ / ١٤٩ بَاب ٣٣ . وَذَكَرَ الْبِخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ : ٤ / ١٦٥ : يَكُونُ إِثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ .

وَأَنْظِرُ ، سَنَّ أَبِي دَاوُدَ : ٤٢١ / ٢ ، طَبِئَةُ مُصْطَفَى النَّبَايِي الْحَلْبِيِّ سَنَةَ ١٣٧١ ، أَوَّلُ كِتَابِ الْمَهْدِيِّ ، وَ : ١٠٦ / ٣ ، وَمُسْتَدْرَكُ الطَّيَالِسِيِّ : ح ٧٦٧ و ١٢٧٨ ، وَمُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ : ٥ / ٨٦ و ٨٧ و ٩٠ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ ، وَ : ١ / ٣٩٨ و ٤٠٦ ، وَكَتَبُ الْعَمَالِ : ١٣ / ٢٦ ، وَحَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ لِأَبِي نَعِيمٍ الْإِضْهَانِيِّ : ٤ / ٣٣٣ ، وَفَتْحُ الْبَارِي : ١٦ / ٣٣٨ ، وَمُسْتَدْرَكُ

وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَيَكُونُ

الصَّحِيحِينَ: ٦١٧/٣، مُسْتَدَ أَبِي عَوَانَةَ: ٣٩٦/٤ و ٣٩٨ و ٣٩٩، وَمُنْتَخَبُ الْكَنْزِ: ٣٢١/٥، وَتَارِيخُ
أَبْنِ كَثِيرٍ: ٢٤٩/٦، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَّةُ: ٢٤٨/٦، وَتَارِيخُ الْخُلَفَاءِ: ١٠، وَالصَّوَاعِقُ الْمُخْرَقَةُ: ٢٨،
وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ: ٣/٦ ح ٦، بَابُ أَنْ النَّاسَ تَبِعَ لِقْرِيشَ، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، وَ: ٢٠٢/١٢،
وَتَلْخِيصُ الْمُشْتَدَّرِكَ لِلذَّهَبِيِّ: ٥٠١/٤، وَمَجْمَعُ الزَّوَانِدِ: ١٩٠/٥، وَالجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٧٥/١،
وَشَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ٦٢٦/٤٥٥/١، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ٥٠١/٤، طَبَعَةُ مُصْطَفَى الْبَابِي الْحَلَبِيِّ، وَنَهَجُ
الْبِلَاغَةِ الْخُطْبِيَّةِ: ١٤٢، وَيَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ: ٥٢٣ بَابُ ١٠٠، وَإِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ: ٥٤/١، وَالْعَهْدُ الْقَدِيمُ
سِيفِ التَّكْوِينِ: ٢٠/١٧، ٢٢، كَمَا جَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْحَدِيثِ عِبْرِي عَرَبِي: ٣١٦ و ٣٦٠، وَتَارِيخُ
الْبَيْهَقِيِّ: ٢٤/١، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٩٤ و ٩٧، كُنُوزُ الْحَقَائِقِ: ٢٠٨.

وَهُنَاكَ رَوَايَاتٌ تَذَكُرُ أَسْمَاءَ الْإِثْنِي عَشَرَ، وَسَبَقَ وَأَنْ أَوْضَحْنَا ذَلِكَ مُفَصَّلًا، وَهَنَا نَذَكُرُ بَعْضًا مِنْهَا
وَمَنْ شَاءَ فَلْيَبْرَأِجِ الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ، فَقَدْ رَوَى الْجَوِينِيُّ كَمَا وَرَدَ فِي قَرَائِدِ السَّمَطِينَ الْمَخْطُوطِ فِي
الْمَكْتَبَةِ الْمَرْكَزِيَّةِ لِجَامِعَةِ طَهْرَانَ بِرَقْمِ ١١٦٤/١٦٩٠ و ١٦٩١ الْوَرَقَةَ ١٦٠ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَأَنْ أَوْصِيَانِي بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ،
أَوْ لَهُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَآخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَيْضًا بِسِنْدِهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ: أَنَا وَعَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَتِسْعَةٌ مِنْ وِلْدِ الْحُسَيْنِ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ.

وَأَنْظُرْ، كَشَفُ الْبَيْقِينَ فِي فِصَالِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٣٣١، عِلْمُ الْبَيْقِينَ: ٤١٣/١ و ٤١٤، كَشَفُ
الْعُمَّةِ: ٥٨/١، دَلَائِلُ الصَّدَقِ: ٤٨٨/٢، يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ: ٢٠٧/٣، وَ: ٣٤٩/١ و ٤٤ و ٣٧٧، وَ:
٣١٦/٢ و ١٠٥، ٢٨٩/٣ - ٢٩١ و ٣٨٤ و ٣٩٤ طَبَعَةُ أُسُودِ، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ٣/٣٤٢/٣، ٢٣٣٠،
سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: ٤٢٥٢/٣٠٢/٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٣٤٥٠/١/١٦٥/١٢، مَوَدَةُ الْقُرْبَى: ٢٩، قَرَائِدُ
السَّمَطِينَ: ٢/٣١٣/٥٦٣، غَايَةُ الْمَرَامِ: ٧/٦٩٣، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلْحَوَارِزْمِيِّ: ١٤٦/٣٢٠، إِكْمَالُ
الدِّينِ: ١/٢٦٩/١٢، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٨٤/٢، عِيُونُ أَحْبَارِ الرِّضَا: ٢/٢٦٢/٤٣.

(٣) أَنْظُرْ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ١٩٧/٢ ح ١٧٩٩، الْمُتَقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعُمَالِ: ٣٣/١٢ ح ٣٣٨٦٠، أَبُو
نَعِيمِ الْإِسْبَهَانِيِّ فِي حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ: ٤/٣٣٣.

عَلَيْهِمْ إِثْنِي عَشْرَ خَلِيفَةٍ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»^(١)، وفي رواية أُخْرَى عَنْهُ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمْ إِثْنِي عَشْرَ خَلِيفَةٍ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»^(٢).
وعن ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، فَقُلْتُ^(٣) إِذَا كَانَ مَا نَعُودُ بِاللَّهِ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَلِيِّ ؓ، وَقَالَ: «هَذَا مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ إِثْنِي عَشْرَ إِمَامًا»^(٤)

(١) أنظر، فَرَائِدِ السَّمْطِينَ: ٢/١٥٠ باب ٣٣، وجاء في صَحِيحِ مُسْلِمٍ: ٢٠٣/١٢ كِتَابُ الْإِمَارَةِ، كُنْزُ الْعُمَالِ: ١٢/٣٣ ح ٣٣٨٥٥، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢/١٩٩ ح ١٨٠٩ هَكَذَا: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَكُونَ إِثْنَا عَشْرَ خَلِيفَةٍ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

وأنظر، أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ: ٤/١٠٦ كِتَابُ الْمَهْدِيِّ ح ٤٢٧٩ عن جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهِمْ إِثْنَا عَشْرَ خَلِيفَةٍ كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِمُ الْأُمَّةُ.

(٢) أنظر، صَحِيحِ مُسْلِمٍ: ١٢/٢٠١ كِتَابُ الْإِمَارَةِ، يَنْتَابِعُ الْمَوْدَّةُ: ٣/٣٨٩ باب ٧٧ ح ١، فَرَائِدِ السَّمْطِينَ: ٢/١٤٨ باب ٣٣ ح ٤٤٢، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ١/١٤٥، ذَخَائِرُ الْعُقْبِيِّ: ١٣٦، يَنْتَابِعُ الْمَوْدَّةُ: ٤٤٢، التِّيَانُ فِي أَحْبَابِ آخِرِ الزَّمَانِ لِلْحَافِظِ الْكَنْجِيِّ: ٩٠، صَحِيحِ مُسْلِمٍ: ٦/٣ و ٤.
(٣) فِي نُسخَةٍ - ب - وَقُلْتُ.

(٤) هَكَذَا رَوَى الْحَدِيثَ: «الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ لَنْ يَفْتَرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلِيَّ الْحَوْضَ». أنظر، صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ: ٥/٢٩٧ ح ٣٧٩٨ و ١٢/١٢٦، وَجَامِعُ التِّرْمِذِيِّ: ٢/٢١٣، التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ لِلْفَخْرِ الرَّازِيِّ: ١/٢٠٥، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ٦/٣٥٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٧/٢٣٥ و ٩/١٣٤، تَأْرِيخُ بَغْدَادَ: ١٤/٣٢١، الْإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ: ١/٧٨، شَرْحُ الْأَخْبَارِ لِلْقَاضِي الشُّعْمَانِ الْمَغْرِبِيِّ: ٢/٦٠، رِبْعُ الْأَبْرَارِ لِلرَّمْخَشَرِيِّ: ١/٨٢٨، فَرَائِدِ السَّمْطِينَ: ١/١٧٧ ح ١٣٨، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ١١٧ و ٢٤٤، وَالْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: ٣/١٩ و ١٢٤، الْعَقْدُ الْفَرِيدُ: ٣/١٠٨، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، تَأْرِيخُ أَبِي عَسَاكِرَ تَرْجَمَةَ الْإِمَامِ عَلِيِّ ؓ: ٣/١١٩ ح ١١٦٢ و ٤٢/٤٤٩، كُنْزُ الْعُمَالِ: ١١/٦٠٣ ح ٣٢٩١٢، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٢/٢٨١، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، فَضْلُ آلِ أَلْبَيْتِ لِلْمَقْرِيزِيِّ: ٦٠، جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ عَلِيِّ لِابْنِ دِمَشْقٍ: ١/٣٤٣، الْعِلَلُ وَالنَّحْلُ: ١/١٠٣.

وَرَوَا فِي هَذَا الْمَعْنَى مَا نَتَيْفَ عَلَى سِتِينَ حَدِيثًا^(١). وَلَا يَخْفَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَنْطَبِقُ إِلَّا عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ.

وَفِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِمُ التَّصْرِيحُ بِأَسْمَائِهِمْ^(٢). وَرَوَا أَيْضًا بِطُرُقٍ عَدِيدَةٍ تَتَّيْفُ

(١) أقول: قَالَ الْقَنْدُوزِي فِي يَتَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ٢٩٢/٣ باب ٧٧: قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: إِنَّ الْأَحَادِيثَ الدَّالَّةَ عَلَى كَوْنِ الْخُلَفَاءِ بَعْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اثْنَا عَشَرَ قَدْ أَشْتَهَرَتْ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ. فَبِشْرَحِ الزَّمَانِ. وَتَعْرِيفِ الْكُؤُنِ. وَالْمَكَانِ. عَلِمَ أَنَّ مُرَادَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِهِ هَذَا الْأَيْمَةَ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. وَعِزَّتِهِ. إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى الْخُلَفَاءِ بَعْدَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ. لِقَلَّتْهُمْ عَنْ إِثْنَيْ عَشَرَ. وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْمَلَهُ عَلَى الْمُلُوكِ الْأُمُومِيَّةِ لِزِيَادَتِهِمْ عَلَى إِثْنَيْ عَشَرَ. وَلِظُلْمِهِمُ الْفَاحِشَ إِلَّا عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَلِكُؤُنِهِمْ غَيْرَ بَنِي هَاشِمٍ. لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» فِي رَوَايَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ جَابِرٍ. وَإِخْفَاءِ صَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْقَوْلِ يُرْجَحُ هَذِهِ الرِّوَايَةَ: لِأَنَّهُمْ لَا يُحْسِنُونَ خِلَافَةَ بَنِي هَاشِمٍ. وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَى الْمُلُوكِ الْعَبَّاسِيَّةِ لِزِيَادَتِهِمْ عَلَى الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ. وَلِقَلَّتْ رِعَايَتُهُمُ الْآيَةَ: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ» الشُّورَى: ٢٣. وَحَدِيثِ الْكِسَاءِ. فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يُحْمَلَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى الْأَيْمَةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَعِزَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ أَهْلَ زَمَانِهِمْ. وَأَجْلَهُمْ. وَأَنْظَرَهُمْ. وَأَتَقَاهُمْ. وَأَعْلَاهُمْ نَسَبًا. وَأَفْضَلَهُمْ حَسَبًا. وَأَكْرَمَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ. وَكَانَ عُلُومُهُمْ عَنْ آبَائِهِمْ مُتَّصِلًا بِجَدِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَبِالْوَرَاثَةِ. وَاللَّدِينِيَّةِ. كَذَا عَرَفَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ. وَالتَّحْقِيقِ. وَأَهْلُ الْكُشْفِ. وَالتَّوْفِيقِ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْمَعْنَى أَيَّ أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَيْمَةَ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. وَيَشْهَدُهُ. وَيُرْجِحُهُ. حَدِيثُ الثَّقَلَيْنِ. وَالْأَحَادِيثُ الْمُتَكَثِرَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَغَيْرِهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ» فِي رَوَايَةِ عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ فَمُرَادُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأُمَّةَ تَجْتَمِعُ عَلَى الْإِفْرَازِ بِإِمَامَةِ كُلِّهِمْ وَقَدْ ظَهَرَ قَائِمُهُمُ الْمَهْدِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ).

(٢) فِي حَدِيثِ قُدْسِي طَوِيلٍ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ: «بَا مُحَمَّدَ. لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَبَدَنِي حَتَّى يَنْقَطِعَ. وَيَصِيرَ كَالشَّنِّ النَّبَالِيِّ. ثُمَّ أَنَانِي جَاحِدًا لَوْلَا يَتَيْنُكُمْ فَمَا أَشْكُنْتُهُ جَنَّتِي. وَلَا أَظَلَّنْتُهُ تَحْتَ عَرَشِي. يَا مُحَمَّدَ. تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ؟

قلت: نعم يا زب.

فقال عز وجل: إزفع رأسك.

فرفعت رأسي، وإذا أنا بأنوار علي، وفاطمة، والحسن، والحسين، وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي، وعلي بن محمد، والحسن بن علي و«ح م د» ابن الحسن القائم في وسطهم كأنه كوكب دُرِّي.

قلت: يا زب، ومن هؤلاء؟

قال: هؤلاء الأئمة، وهذا القائم.

أنظر، كمال الدين وتمام النعمة: ١/٢٥٢ باب ٢١٣ ح ٢. وأنظر كذلك كتاب غاية المرآة للبحراني فقد أفرَد أبواباً في النص على الأئمة صلوات الله عليهم من طرق الخاصة، والعامّة، أنظر، الباب ١٢ و١٣ و١٤ و١٥ من المقصد الأوّل.

وقال جابر بن يزيد الجعفي: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: «لما أنزل الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾، أَلَيْسَ: ٥٩. قلت: يارسول الله عرفنا الله ورسوله! فمن أولو الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال: هم خلفائي يا جابر، وأئمة المسلمين من بعدي، أولهم علي بن أبي طالب، ثم الحسن والحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بـ«الإمام»، وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فأقرنه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن بن علي، ثم سمي وكنتيبي، حجة الله في أرضه وبقية في عباده، ابن الحسن بن علي، ذلك الذي يفتح الله تعالى ذلك على يديه مشارق الأرض ومغاربها، ذلك يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بإمامته إلا من إمتحن الله قلبه للإيمان».

وأنظر، كمال الدين: ٣٥٣ ح ٣، المناقب لابن شهر آشوب: ١/٢٨٢، تأويل الآيات الطاهرة: ١٤١، كفاية الأثر: ٥٣، قريب من هذا في ينابيع المودة: ٢٨٣/٣ ح ٢، وقرآيد السمطين: ١٣٣/٢، ١٣٤ ح ٤٣٠، الكافي: ١/٤٦٦ ح ١٠، البحار: ١١/٢، و: ٣/٤٦ ح ٢ طبعة آخر مع ملاحظة أن المجلسي نسب القول إلى القليل لما في القصة من التلغيف والتروير لأن أسماء الأئمة وألقابهم نازله من السماء على

عَلَى مِثِّي طَرِيقَ أَحْبَارِ الثَّقَلَيْنِ^(١)، وَالْأَمْرَ بِالْتِمَسْكِ بِهِمَا، وَأَنَّهِنَّ لَنْ يَفْتَرِقَانِ. وَهِيَ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ التَّمَسُّكَ بِأَهْلِ الْبَيْتِ مُوجِبٌ لِلنَّجَاةِ. وَأَنَّهِنَّ بَاقُونَ بِبَقَاءِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُوا مِنْهُمْ. وَرَوَوْا أَيْضاً بِطُرُقٍ عَدِيدَةٍ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «وَمِثْلُ أَهْلِ بَيْتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَى، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَوَى»^(٢)، وَفِي

﴿رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنَّ رِوَاةَ السُّوءِ لَمْ يَرِقْ لَهُمْ هَذَا الْفَضْلُ فَأَزَادُوا الْحَطَّ مِنْ مَقَامِ أَمِينِ اللَّهِ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَقْرُبُ مِنْ هَذِهِ الذَّوَاتِ. وَأَنْظُرْ، دَلَائِلُ الْإِيمَانَةِ لِلطَّبْرِيِّ: ٨٣، وَالْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ٢٣٩/٢، وَ: ٣١٠/٣، كَشَفُ الظَّنُونِ: ١٩٥/١، الْإِرْشَادُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢٥٧ طَبْعَةٌ قَدِيمٌ، نُورُ الْأَبْصَارِ: ٢٨٠، كَشَفُ الْفَعَّةِ: ٧٤/٢، أَمْثَالِي الصَّدُوقِ: ٢٧٢ ح ١٢. وَأَنْظُرْ أَيْضاً تَذَكُّرَةَ الْحِفَافِ: ٧٤/١، الْجِرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسِ الرَّازِيِّ: ١٧٨/٦، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لِلْمَعْقَلَانِيِّ: ٣٠٤/٧.

(١) أَفْرَدَ الْبَحْرَانِيُّ فِي كِتَابِهِ غَايَةَ الْمَرَامِ: ٢١١ الْبَابَ ٢٨ وَ ٢٩ فِي ذِكْرِ الطَّرِيقِ وَالْمَصَادِرِ الذَّاكِرَةَ لِحَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ. فَدَقَّقْتُ تَخْرِيجَ ذَلِكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَ حَدِيثِ السَّفِينَةِ، أَنْظُرْ، زَوَائِدُ الْمُعْجَمِينَ: ٢/٣٤٩، بَيِّنَاتُ الْمَوْدَّةِ: ٢٧، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٣٨/٣، الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ بِزَوَائِدِ الْمَسَائِدِ السَّمَاوِيَّةِ: ٧٥/٤، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ١٣٩/١، الْمُسْتَدْرَكُ: ٣٤٣/٢ وَ ١٥١/٣، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ: ٢٢/٢، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ١٥٢، الْعَيْبَةُ لِلنُّعْمَانِيِّ: ٤٤، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٦: ٨٥ ح ٥٨٧٠، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي أَمْثَالِي الصَّدُوقِ: ٦٩ ح ٦، تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ: ١٥٦/٢، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ شَهْرَآشُوبٍ: ١/٢٩٥، كِفَايَةُ الْأَثَرِ: ٣٨، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٢/٤٣٤ ح ٤٤٢٩، أَمْثَالِي السُّفِيدِ: ١٤٥ ح ٥، الْمُسْتَدْرَكُ: ٣/١٦٣ ح ٤٧٢٠، الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ١٣٢، الْإِحْتِجَاجُ: ١/٣٦١، أَمْثَالِي الطُّوسِيِّ: ٦: ٨٨، كَمَالُ الدِّينِ: ٢٣٩ ح ٥٩، قَرَائِدُ السَّمَطِيِّ: ٢/٢٤٧ ح ٥١٩، بَيِّنَاتُ الْمَوْدَّةِ: ١/٩٤ ح ٥ وَ ٣/٣٥٩، وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ فِي بِشَارَةَ الْمُصْطَفَى: ٣٠، وَكِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ: ٢/٨٣٠، وَغُرَرُ الْحِكْمِ: ٧٨٩٤.

أَنْظُرْ، مَوْدَةُ الْقُرْبَى: ١٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١٢/١٠٠/١٠٠، وَ: ١٦/١٥٣، وَ: ١٢/٩٥ فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ ح ٣٤١٥١، وَأَنْظُرْ جَمْعَ الْفَوَائِدِ: مَنَاقِبُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَضْهَارُهُ: ٢/٢٣٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٦٨/٩، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٣/٤٥/٢٦٣٦، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ بِهَامِشِ أَحْمَدَ: ٥/٩٢،

لفظ آخر «أهل بيتي فيكم كتاب حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ»^(١). وَذَلِكَ لَا يَنْطَبِقُ إِلَّا عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ^(٢) إِلَّا أَنْ يَزْعُمُوا أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ عِبَارَةٌ عَنِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ^(٣).

﴿ الفَضَائِلُ لِأَحْمَدَ: ٢/٧٨٥/١٤٠٢، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٢/٥٣٣/٨١٦٢، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ لِأَبِي نَعِيمٍ: ٤/٣٠٦، تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلخَطِيبِ: ١٢/١٩، مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ لِلهَيْثَمِيِّ: ٩/١٦٨، فَرَايِدُ السَّمَطِينِ: ٢/٢٤٢/٥١٦، وَ: ٢/٢٤٧، جَوَاهِرُ الْعَقْدِينَ: ٢/١٩٠، الْمُنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ١٣٢/١٧٣ - ١٧٧، كَمَالُ الدِّينِ وَتَمَامُ النُّعْمَةِ: ٢٣٩، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١/٣٦١، الدَّرُ الْمَشْهُورُ: ١/٧١، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٣/٣٩.﴾

(١) مَا بَيْنَ الْمُعْتَقُوتَيْنِ فِي - ب -، وَتَقَدَّمَ تَخْرِيجَ حَدِيثِ السَّيْفِيَّةِ. أَنْظِرْ، غَايَةُ التَّرَامِ: ٢٣٧، الباب ٣٢ و ٣٣ فَقَدْ أَجَادَ فِي إِفْرَادِ أَبْوَابِهَا خَاصَّةً فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ طُرُقِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ. وَإِضَافَةً إِلَى مَا تَقَدَّمَ، أَنْظِرْ كَذَلِكَ: مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ: ٤/١٦٧، ح ٨٧٢٨، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ١٥٠، مَشْكَاتُ الْمَصَابِيحِ: ٢/٣٧٨، ح ٦١٨٣، مَرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ: ١٠/٥٥٢، يَتَابِيعُ الْمَوَدَّةِ: ٢/٤٧٢، ح ٣١٢، فَرَايِدُ السَّمَطِينِ: ٢/٢٤٦.

(٢) لَمْ يَنْطَبِقْ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَّا عَلَى أَهْلِ بَيْتِ الْعِصْمَةِ وَالْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحُسَيْنِ: «أَبْنِي هَذَا إِمَامٌ أَبْنِي هَذَا إِمَامٌ أَبُو أَيْمَةٍ تِسْعَةٌ تَسَاعُهُمْ قَانَهُمْ». مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ١/١٤٥، دَخَائِرُ الْعَقْبِيِّ: ١٣٦، يَتَابِيعُ الْمَوَدَّةِ: ٤٤٢، الْبَيَانُ فِي أَحْخَارِ آخِرِ الزَّمَانِ لِلْحَافِظِ الْكَنْجِيِّ: ٩٠، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٦/٣ و ٤، وَأَنْظِرْ، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ١/١٤٥، يَتَابِيعُ الْمَوَدَّةِ: ٤٤٢، الْبُرْهَانُ: ١/١٣، ح ٣٠، إِعْلَامُ الْوَرِيِّ: ٣٧٥، كَشَفُ الْعُمَّةِ: ٣/٢٩٩، كَمَالُ الدِّينِ: ١/٢٤٠، ح ٦٤، مُخْتَصَرُ إِثْبَاتِ الرَّجْعَةِ: ٤٤٨، الْعَيُونُ: ١/٥٧، ح ٢٥، غَايَةُ التَّرَامِ: ٢١٨، ح ٥٨، مُنْتَخَبُ الْأَثَرِ: ٩٤، ح ٣١، عَيُونُ أَحْخَارِ الرِّضَا: ٢/٦٠، ح ٢٥، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ٣/٣٥١، ح ٤، قِصَصُ الْأَنْبِيَاءِ لِلرَّوَانِدِيِّ: ٣٥٨، مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ٣/١١٥، خَاتَمَةُ الْمُشْتَدَّرِ: ٥/٧٦.

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى الشَّافِعِيِّ، وَأَبِي حَنِيْفَةَ التُّعْمَانِ، وَمَالِكٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ الَّذِينَ اتَّخَذَهُمْ أَبْنَاءَ السُّنَّةِ أَيْمَةً لَهُمْ مِنْ دُونِ أَيْمَةِ الْهُدَى، وَمَصَابِيحِ الدُّجَى الَّذِينَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيراً. وَهُمْ الْمَعْصُومِينَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالرَّسُولِ الْكَرِيمِ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» وَأَجَادَ مَنْ قَالَ:

وَنَحْوَهُمْ^(١). وَرَوُوا أَيْضاً عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفِ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ»^(٢). وَلَا يَنْطَبِقُ إِلَّا عَلَيَّ مَذَهَبُنَا؛ لِأَنَّ الْإِمَامَةَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْفُرُوعِ^(٣).



لَنْ شِئْتُ أَنْ تَرْضَى لِنَفْسِكَ مَذْهَباً يُنْجِيكَ يَوْمَ الْحَشْرِ مِنْ لَهَبِ النَّارِ
فَدَعُ عَنَّا قَوْلَ الشَّافِعِيِّ، وَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ، وَالْمَرْوِيِّ عَنِ كَعْبِ أَحْبَارِ
وَوَالِ أَنْسَاسٍ وَبَيْنَهُمْ، وَحَدِيثَهُمْ رَوَى جَدُّنَا عَنْ جَبْرِيلَ عَنِ الْبَارِي

(١) إِشَارَةٌ إِلَى بَقِيَّةِ الْمَذَاهِبِ، وَالْفِرْقِ، كَالْأَوْزَاعِيِّ، وَالْثَوْرِيِّ... إلخ.

(٢) وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ بِالْفَاطِ مُخْتَلَفَةً مِنْ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. أَنْظِرْ، الْإِمَامَةَ وَالتَّبَصُّرَةَ: ١٥٢، الْجَوَاهِرُ الْمُضِيئَةُ لِابْنِ أَبِي الْوَفَاءِ مُحِبِّي الدِّينِ: ٤٥٧/٢، شَرْحُ الْمَقَاصِدِ: ٢٧٥/٢، شَرْحُ أَصُولِ الْكَافِيِّ: ١٩٩/٥، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٣٨٨/١٩ ح ٩١٠، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٢٢٤/٣، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢١٨/٥، كَنْزُ الْعُقَالِ: ١٠٣/١ ح ٤٦٣، مُسْتَدْرَأُ أَحْمَدَ: ٤١٦/٣، و: ٩٦/٤، يَتَابِعُ الْمَوَدَّةَ: ٣٧٢/٣، صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ التَّوَوِيِّ: ٤٤٠/١٢، و: ٢٢/٦ كِتَابُ الْإِمَامَةِ، بَابُ الْأَمْرِ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ، بِلَفْظِ: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ نَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ»، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٣/٥، سُنَنِ التَّبَهِيْقِيِّ: ١٥٦/٨ و ٢٧٠ ح ١٦٦١٢، الْمُحَاسِنُ لِلْبُرْقِيِّ: ١٥٣ ح ٧٨، كَمَالُ الدِّينِ: ٤٠٩، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٤٧٨/٣ ح ٥٨، أَوْزَدَ هَذَا الْحَدِيثُ جَمْعٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ أَبِي عُمَرَ، وَعَنْ مُعَاوِيَةَ، فَهَمْ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْمُسْتَدْرَأِ: ٦/١٦٨٧٦، الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ: ١٩/١٩ ح ٩١٠، أَبِي سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ: ١١٠/٥، وَأَوْزَدَ أَبُو حَجْرٍ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ: ١١٧/٢ قَالَ: مَنْ مَاتَ، وَفِي قَلْبِهِ بُغْضٌ لِعَلِيِّ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ. وَأَبْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ النَّهْجِ: ١٠٦/٩.

(٣) قَالَ الْجُرْجَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ: ٣٧٦/٨ الْمَرْصَدُ الرَّابِعُ فِي الْإِمَامَةِ:

(الْإِمَامَةُ) لَيْسَتْ مِنْ أَصُولِ الدِّيَانَاتِ، وَالْعَقَائِدُ خِلَافاً لِلشَّيْعَةِ، بَلْ هِيَ عِنْدَنَا مِنَ الْفُرُوعِ.

الفصل التاسع

في ذكر المعاد

في المعاد وأصله مكان العود، أو زمانه. والمُرَاد بِهِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُعِيدُ
أَبْدَانَنَا بَعْدَ مَوْتِهَا مَعَ أَرْوَاحِهَا كَهَيْئَتِهَا لِلْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ^(١). وَلَوْلَا الْمَعَادُ لَكَانَ

(١) أنظر، مختار الصحاح: ١/١٩٣، ولسان العرب: ٣/٣١٧.

أَخْتَلَفَ الْقَائِلُونَ بِالْمَعَادِ الْأَخْرُوي فِي الْأَجْزَاءِ الَّتِي يَجِبُ إِعَادَتُهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: تُعَادُ النَّفْسُ
النَّاطِقَةُ دُونَ الْبَدَنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْمَعَادُ لِلنَّفْسِ - دُونَ تَحْدِيدِ - وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْمَعَادُ لِلْبَدَنِ.
قَالَ ﷺ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٤٣): «طَوْبَى لِمَنْ ذَكَرَ الْمَعَادَ، وَعَمِلَ لِلْحِسَابِ، وَقَسَّعَ
بِالْكَفَافِ، وَرَضِيَ عَنِ اللَّهِ».

فَالْمُرَادُ بِذِكْرِ الْمَعَادِ هُنَا الْإِيمَانُ بِالْبَعْثِ. وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَلَا يُجِدِيهِ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَيْئاً، لِأَنَّ الْإِيمَانَ
بِاللَّهِ حَقّاً يُدْخِلُ فِي مَفْهُومِهِ الْإِيمَانَ بِكُلِّ مَا يُلْبِقُ بِهِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَالْجَلَالِ كَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى
إِخْتِيَاءِ الْعِطَامِ وَهِيَ رَيْبِمِ، وَمَنْ كَفَرَ بِهَذِهِ الْقُدْرَةِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ حَيْثُ يَرِيدُ... أَمَا دَعْوَاهُ بِأَنَّهُ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
فَهِيَ خَيْالٌ وَسَرَابٌ، لِأَنَّهُ يُؤْمِنُ بِكَائِنٍ عَاجِزٍ، وَالْعَاجِزُ لَا يَكُونُ إِلِهاً، بِحُكْمِ الْبَدِيهَةِ. قَالَ الْإِمَامُ
الصَّادِقُ ﷺ: «رُبَّمَا تَوَهَّمْتَ تَدْعُوا اللَّهَ وَأَنْتَ تَدْعُو سِوَاهُ». أَنْظِرْ، مُصْتَبَحُ الشَّرِيعَةِ الْمَنْسُوبِ لِلْإِمَامِ

التَّكْلِيفِ عِبْتًا وَذَهَبَتْ مِظَالِمُ الْعِبَادِ، وَتَسَاوَى أَهْلُ الصَّلَاحِ، وَالْفَسَادِ. وَقَدْ تَطَافَرَتْ بِهِ الْآيَاتُ، وَتَوَاتَرَتْ بِهِ الرُّوَايَاتُ فَيَجِبُ الْإِقْرَارُ بِهِ. وَكُلَّمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ، الصَّادِقَ فَهُوَ حَقٌّ. وَالْمَوْتُ عَيَانٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ: «كُلُّ نَفْسٍ ذَالِقَةٌ الْمَوْتِ»^(١)، وَإِلَى اللَّهِ يَرْجِعُونَ. وَهُوَ مَضْلُحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَلِلْكَافِرِ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام^(٢): «لَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ»^(٣) وَيَقُولُ: «وَلَا يَخْسَبَنَّ

↔ الصَّادِقُ عليه السلام: ١٤٣، بحار الأنوار: ٣١٩/٦٩.

وَتَقُلُّ الْعَلَامَةُ الْجَلِيَّةُ فِي نَهْجِ الْحَقِّ: ٣٧٦ الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ فِي الْمَعَادِ:
هَذَا أَصْلُ عَظِيمٍ، وَإِثْبَاتُهُ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ، وَجَاحِدُهُ كَافِرٌ بِالْإِجْتِمَاعِ، وَمَنْ لَا يَثْبُتُ الْمَعَادَ الْبَدِيَّ، وَلَا الثَّوَابَ، وَالْعِقَابَ، وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ إِجْتِمَاعًا. وَلَا خِلَافَ بَيْنِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي إِثْبَاتِهِ... وَإِنْ اِخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَةِ الْإِعَادَةِ وَالْإِعْلَامِ.

وَتَقُلُّ السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ شُبَّرَ فِي حَقِّ الْيَقِينِ: ٣٦/٢ بَابُ ٦ فِي اثْبَاتِ الْمَعَادِ. قَالَ:
إِعْلَمُ أَنَّ الْمَعَادَ يُطْلَقُ عَلَى ثَلَاثِ مَعَانِي: أَحَدُهَا الْمَعْنَى الْمَتَصَدِّرِي مِنَ الْعَوْدِ وَهُوَ الرَّجُوعُ إِلَى مَكَانٍ، وَثَانِيهَا، وَثَلَاثُهَا مَكَانَ الْعَوْدِ، وَرَمَانَهُ، وَمَالَ الْكُلِّ وَاحِدٌ وَهُوَ جِسْمَانِي، وَرَوْحَانِي.
وَأَنْظُرُ، شَرْحُ الْمَوَاقِفِ لِلجُرْجَانِيِّ: ٣١٦/٨، الْبَابُ الْحَادِي عَشَرَ لِلْعَلَامَةِ الْجَلِيَّةِ: ٨٦ الْأَصْلُ الْخَامِسُ شَرْحُ تَوْجِيهِ الصَّدُوقِ لِلْقَاضِي سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيِّ: ٥٦١ - ٥٧٩. وَغَيْرَهَا.

(١) آلِ عِمْرَانَ: ١٨٥.

(٢) أَنْظُرُ، حَقِّ الْيَقِينِ: ٥٥/٢. وَتَقُلُّ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ: ٤٧٩/٢ قَالَ: «وَمَا عِنْدَ اللَّهِ»، مِنْ الثَّوَابِ وَالْكَرَامَةِ «خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ»، مِمَّا يَنْقَلِبُ فِيهِ الَّذِينَ كَفَرُوا، لِأَنَّ ذَلِكَ عَنْ قَرِيبِ سَبْعِينَ أَلْفًا، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى دَائِمٌ لَا يَزُولُ، وَيُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ نَفْسٍ بَرَّةٍ وَلَا فَاجِرَةٍ، إِلَّا وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهَا مِنَ الْحَيَاةِ. فَأَمَّا الْأَبْرَارُ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ»، وَأَمَّا الْفَاجِرُونَ فَقَالَ تَعَالَى: «وَلَا يَخْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطَلِّى لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُطَلِّى لَهُمْ لِيَبْزُدُوا بُرْهَانًا وَأَنَّمَا لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ» وَقَوْلُهُ النَّفْسُ الْفَاجِرَةُ: إِنَّ الْمَوْتَ خَيْرٌ لَهَا، إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ إِذَا كَانَتْ تَدُومُ عَلَيَّ فَجُورَهَا. أَنْظُرُ، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيِّ: ١٦٦/٨ ح ٥٧، تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ الصَّنْعَانِيِّ: ١٤٢/١.

(٣) آلِ عِمْرَانَ: ١٩٨.

الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلَى لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلَى لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ»^(١)، «وَلَيْسَ الْمَوْتُ أَمْرًا يَعْدَمُنَا، بَلْ هُوَ الْحَيَاةُ الْحَقِيقِيَّةُ كَمَا قَالَ ﷺ: «خَلَقْتُمْ لِلْبَقَاءِ لَا لِلْفَنَاءِ»^(٢). وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «خَلَقَهُمْ لِلْأَبَدِ وَإِنَّمَا تُنْقَلُونَ مِنْ دَارٍ إِلَى دَارٍ»^(٣) وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ» فَرَجِيْنَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَنْبِشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»^(٤).

وَفِي الْمُرْتَضَوِي «الْأَنسَ نِيَامٌ فَإِذَا مَاتُوا أَنْتَبَهُوا»^(٥). وَفِي السَّجَادِي «الْمَوْتُ لِلْمُؤْمِنِ كَنْزِعِ ثِيَابٍ وَسَخَةِ قَمَلَةٍ»^(٦)، وَفَكَ قِيُودٌ، وَأَعْلَالٌ ثَقِيلَةٌ،

(١) آلِ عِمْرَانَ: ١٧٨.

(٢) أنظر، شرح أصول الكافي: ١٢٣/٣ و ٧٠/٦، الاعتقادات: ٤٧، تأريخ دمشق: ٤٩٠/١٠، البداية والنهاية: ٣٨١/٩، بحار الأنوار: ٢٤٩/٦ و ٧٨/٨.

(٣) أنظر، اعتقادات الصدوق الباب السادس عشر «الاعتقاد في النفوس، والأرواح» فإنه نقل عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا خَلَقْتُمْ لِلْفَنَاءِ، بَلْ خَلَقْتُمْ لِلْبَقَاءِ، وَإِنَّمَا تُنْقَلُونَ مِنْ دَارٍ إِلَى دَارٍ. وأنظر كذلك علم اليقين للفيض الكاشاني: ١٠١٧/٢ الباب الأول فصل «الموت حياة أخرى» فقد ذكر الحديثين.

(٤) آلِ عِمْرَانَ: ١٦٩ - ١٧٠.

(٥) أنظر، دستور معالم الحكم: ٩٧، خصائص الأئمة: ١١٢، شرح أصول الكافي: ٣٧٩/٨، شرح مئة كلمة: ٥٤، عيون الحكم والمواعظ: ٦٦، جواهر المطالب لابن الدمشقي: ١٥٠/٢، يتابع المؤدّة: ١٢/٢ ح ٨٩، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٧٢/٥ ح ٦٤٣٣، كشف الحفّاء: ٣١٢/٢ ح ٢٧٩٥ و ٣٢٠٩، تفسير الشعالي: ٢٨٦/٥، المناقب للخوارزمي: ٣٧٥، كشف الظنون: ١٠٤٣/٢، بحار الأنوار: ٣٩/٧٠، وأنظر، عن النبي ﷺ مجموعة من علماء العامة منهم: العراقي في المعني عن حمل الأسفار: ٢٣/٤، العجلوني في كشف الحفّاء: ٤٣٢/٢، المروي في الأسرار المرفوعة: ٣٦٨، القمل واحده قملة. قَالَ ابْنُ بَرِي: أَوَّلُهُ الصَّوَابُ وَهِيَ بِيضُ الْقَمَلِ... وَقِمَلُ رَأْسِهِ بِالْكَسْرِ - قِمَلًا: كَثِيرٌ

وَالِإِسْتِبْدَالَ بِأَفْخَرِ ثِيَابٍ وَأَطْيَبِهَا رِيحاً، وَأَوْطَىءَ الْمَرَآكِبِ، وَأُنْسَ الْمَنَازِلِ.
وَلِلْكَافِرِ كَخَلْعِ ثِيَابٍ فَآخِرَةً، لِلنَّقْلِ عَنِ الْمَنَازِلِ الْأُنْسِيَّةِ^(١)، وَالِإِسْتِبْدَالَ بِأَوْسَخِ
الثِّيَابِ، وَأَخْسَنِهَا، وَأَوْحَشَ الْمَنَازِلِ، وَأَعْظَمَ الْعَذَابِ»^(٢).

﴿ قَمَلُ رَأْسِهِ... وَقِيلَ: الْقَمَلُ الْقَدْرُ. أَنْظِرْ لِسَانَ الْعَرَبِ لِأَيِّ مَنظُورٍ: ١٧٤/١ و: ٣٠٧/١١ - مَادَّةُ قَمَلٍ،
مُخْتَارَ الصَّحَاحِ: ٢٣٠/١، النَّهَائِيَّةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ١١٠/٤. وَأَنْظِرْ، مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ٢٨٩ ح ٤،
الْإِعْتِقَادَاتِ: ٥٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٥٥/٦ ح ٩.﴾

(١) فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، وَالْبَحَارِ: مَنَازِلُ أُنْسِيَّةٍ. وَمَعْنَاهَا صَدَّ الْوَحْشِيَّةِ، كَمَا جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ:
.٢٩/١١

(٢) أَنْظِرْ، مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ٢٨٩ ح ٤، بَابُ مَعْنَى الْمَوْتِ، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٥٥/٦ ح ٩، الْإِعْتِقَادَاتِ: ٥٣.

الفصل العاشر

في ذكر القبر

المساءلة في القبر، وثوابه، وعذابه حق^(١) لأخبار الصادق فيجب الإذعان به قال تعالى: ﴿وَمِنَ وَرَائِهِم مَّرْجٌ إِلَىٰ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾^(٢). والبرزخ^(٣): هي الحالة التي تكون ما بين الموت، والبعث. وتكون الروح في هذه المدة في بدنها المثالي، الذي يرى الإنسان نفسه فيه في النوم. فالنوم أخ الموت، وفي النبوي:

(١) أورد الصدوق في الأمالي: ٣٧٠ مجلس ٤٩ ح ٥، عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: من أنكر ثلاثة أشياء فليس من شيعتنا: المعراج، والمساءلة في القبر، والشفاة، وذكر الشيخ المفيد عليه السلام في أوائل المقالات: ٧٦ في القول في نزول الملكين على أصحاب القبور ومساءلتهما عن الاعتقاد قال: أقول: إن ذلك صحيح وعليه إجماع الشيعة وأصحاب الحديث.

(٢) المؤمنون: ١٠٠.

(٣) البرزخ: ما بين الدنيا، والأخرة قبل الحشر، من وقت الموت إلى البعث، فمن مات فقد دخل البرزخ.

أنظر لسان العرب: ١/٣٧٥، تاج العروس: ٤/٢٦٠ - مادة برزخ -.

«وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَتَمُوتَنَّ كَمَا تَنَامُونَ، وَلَتُبْعَثَنَّ كَمَا تَسْتَيْقِظُونَ»^(١). وَلَا يُسْئَلُ إِلَّا مَنْ مَحَضَ الْإِيمَانَ، أَوْ مَحَضَ الْكُفْرَ، وَالْبَاقُونَ يَلْهَوْنَ عَنْهُمْ^(٢). وَمَا يِعْبَأُ بِهِمْ، فَمَنْ أَجَابَ بِالصَّوَابِ فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ فِي قَبْرِهِ، وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ فِي الْأَخِرَةِ^(٣).

وَرُوي «أَنَّهُ يُسْئَلُ وَهُوَ مَضْغُوطٌ، وَمَا أَقَلَّ مَنْ يَفْلَتُ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ»^(٤)، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ عَذَابُ الْقَبْرِ^(٥) مِنْ سُوءِ الْخُلُقِ، وَالنَّمِيمَةِ، وَالِاسْتِخْفَافِ بِالْبَوْلِ^(٦). وَهُوَ لِلْمُؤْمِنِينَ كَفَّارَةٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمْ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي لَا تُكْفَرُهَا الْهُمُومُ، وَالْغُمُومُ، وَالْأَمْرَاضُ، وَشِدَّةُ التَّنَزُّعِ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَتَطَايُرِ الْكُتُبِ،

(١) أنظر، شرح أصول الكافي: ٤٦/٣ بلفظ: «التُّومُ أخ الموت»، أوردَ الكاشاني في المحجَّة البيضاء: ٢٤٩/١، ابن شهر آشوب في مناقب آل أبي طالب: ٤٦/١، المجلسي في بحار الأنوار: ٤٧/٧ ح ٣١ و: ١٩٨/١٨ ح ٣٠ و: ١٨٩/٧٣ ح ١٨، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٦/٣٠٠ ح ٩٣٢٥، مجمع الزوائد: ٦/٢٠، المعجم الأوسط: ٦/٣٦١، كنز العمال: ١٣/٦١٣ ح ٣٧٥٦٥، سبل الهدى والرَّشاد: ١١/١.

(٢) أنظر، المسائل السَّروية للشَّيخ المفيد: ٦٣، الكافي للحلي: ٤٨٧، الكافي للكليبي: ٣/٢٣٥ ح ١ و ٤ و ٨، تصحيح إعتقادات الإمامية: ٨٨، الإختصاص: ٢٤٨، مختصر بصائر الدرجات: ٢١ و ١٨٨.

(٣) أنظر، المصنَّف لعبد الرَّزاق الصَّنعايني: ٣/٥٦٦، مجمع الزوائد: ٢/٣٢٨، المصنَّف لابن شبيبة الكوفي: ٨/١٨٦، كنز العمال: ١٥/٥٥٩ ح ٤٢١٦٩ و ٤٢٣٥٥، جامع البيان: ٢٧/٢٧٥، تفسير القرطبي: ٢٠/٥٨، تفسير ابن كثير: ٢/٤٣٩، الدر المنثور: ٢/٩٩.

(٤) أنظر، الكافي: ٣/٢٣٦ ح ٥، تفسير نُور الثَّقَلين: ٣/٥٦١ ح ١٤٨، مجمع البحرين: ٣/٤٢٤.

(٥) في نُسخة - ب - القُبُور.

(٦) أنظر، مُستدرِك الزَّوسائيل: ٩/١٢١ ح ٣٣، الإعتقادات: ٥٨، بحار الأنوار: ٦/٢٧٩، جامع

الأخْبَار: ٢/٢٥٩، مُسنَد زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٧٢، سُنَنُ أَبِي مَاجَةَ: ١/١٢٥ ح ٣٤٨، مُسنَد أَحْمَدَ: ٢/٣٢٦ ح

٣٨٨ و ٣٨٩، المُحلِّي: ١/١٧٨ و: ٧/٣٩٨، سبل السَّلام: ١/٨٢، مجمع الزَّوائد: ١/١٨٨،

إثبات عذاب القبر للبيهقي: ٨٧.

وَنَشْرَهَا^(١). حَتَّى قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلْعَ رُؤُوسِهِ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَهُوَ بِمِيزَانٍ * فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا * وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا * وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ * فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا﴾^(٣). وَالْمِيزَانُ، وَالْحِسَابُ حَقٌّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * زِينَتُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾^(٤). وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾^(٥). وَالْمِيزَانُ مِيزَانَانِ: مِيزَانُ بَاطِنِي، وَهُوَ الْأَنْبِيَاءُ، وَالْأَيْمَةُ، كَمَا عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ، قَالَ: هُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْصِيَاءُ^(٦). وَمِيزَانُ ظَاهِرِي، كَمَا فِي الْآيَةِ الْأُولَى فَمَنْ ثَقُلَتْ أَعْمَالُهُ فِي الْبَاطِنِي ثَقُلَتْ فِي الظَّاهِرِي، وَمَنْ خَفَّتْ أَعْمَالُهُ فِي الْبَاطِنِي خَفَّتْ فِي الظَّاهِرِي^(٧).

(١) أنظر، إعتقادات الصدوق الباب ١٦، المحجة البيضاء للكاشاني: ٢٤٨/١.

(٢) الإسراء: ١٣.

(٣) الإسحقاق: ٧ - ١١.

(٤) الأعراف: ٨ و ٩. وجاء في سورة المؤمنين: ١٠١ - ١٠٣، ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ * فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾.

(٥) الأنبياء: ٤٧.

(٦) أوزد الصدوق في معاني الأخبار: ٣١ باب معنى الموازين ح ١، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب: ١٥١/١، (دار الأضواء)، الكافي: ٤١٩/١ ح ٣٦، مشارق أنوار اليقين للتدخشي: ٦٣.

(٧) روي عن الإمام علي عليه السلام أنه قال: «مَنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَرْجَحَ مِنْ بَاطِنِهِ خَفَّ مِيزَانُهُ». أنظر، أمالي

وَالْوَاجِبُ الْإِيمَانَ بِالْمِيزَانِ إِجْمَالًا. وَلَا يَجِبُ الْعِلْمُ بِكَيْفِيَّتِهِ، وَتَفَاصِيلِهِ^(١).
وَالْحِسَابُ جَمْعُ تَفَارِيقِ الْمَقَادِيرِ، وَالْأَعْدَادِ، وَتَعْرِيفِ مَبْلَغِهَا^(٢). وَسُئِلَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَيْفَ يُحَاسِبُ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلْقَ قَالَ: «كَيْفَ يُحَاسِبُ اللَّهُ الْخَلْقَ عَلَيَّ
كَثْرَتِهِمْ؟» فَقَالَ عليه السلام: «كَمَا يَزُرُّهُمْ عَلَيَّ كَثْرَتِهِمْ».

فَقِيلَ: كَيْفَ يُحَاسِبُهُمْ وَلَا يَزُرُّهُمْ! فَقَالَ عليه السلام: «كَمَا يَزُرُّهُمْ، وَلَا يَزُرُّهُمْ»^(٣).
وَفِي الْقُرْآنِ: ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾^(٤). وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُعْرِفَهُمْ حَقِيقَةَ ذَلِكَ؛
لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَضْلَهُ عِنْدَ الْعَفْوِ، وَعَدْلَهُ عِنْدَ الْعِقَابِ. فَيُخَاطَبُ عِبَادَهُ جَمِيعًا مِنْ
الْأُولَى، وَالْآخِرِينَ بِمُجْمَلِ حَسَابِ أَعْمَالِهِمْ مُخَاطَبَةً وَاحِدَةً، يَسْمَعُ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمْ قَضِيَّتَهُ دُونَ غَيْرِهِ، وَيَظُنُّ أَنَّ الْمُخَاطَبَ دُونَ غَيْرِهِ، لَا يَشْغَلُهُ عَزَّ وَجَلَّ
مُخَاطَبَةٌ عَنِ مُخَاطَبَةٍ، وَلَا يَنْجُو مِنْ خَطْرِ الْمِيزَانِ، وَالْحِسَابِ إِلَّا مَنْ حَاسَبَ
نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا، وَوَزَنَ بِمِيزَانِ الشَّرْعِ أَعْمَالَهُ، وَأَقْوَالَ، وَخَطَرَاتِهِ، وَلِحَظَاتِهِ. وَفِي

﴿الصدوق: ٥٨٠ ح ١١، تحف العقول: ٢٩٤، وسائل الشيعة: ١/٦٩ ح ١٥، كنز العمال: ٣/٦٧٤ ح ٢٨٤٢٨، الدر المنثور: ٣/٧٠، بحار الأنوار: ٧١/٣٦٥ ح ٩.﴾

(١) أنظر في توضيح المطلب كتاب المؤلف «حق اليقين»: ١٠٩/٢ في ١١٢، بيان الميزان، والحساب.

علم اليقين للفيض الكاشاني: ٢/١١٤٧ باب الميزان، والحساب.

(٢) المحجة البيضاء للفيض الكاشاني: ١/٢٥١.

وأورد الصدوق في الاعتقادات باب الحساب، والموازن: إعتقادنا في الحساب، والموازن أنه
حق، منه ما يتولاه الله عز وجل، ومنه ما يتولاه حججه. فحساب الأنبياء، والأئمة عليهم السلام يتولاه الله عز
وجل. ويتولّى كلّ نبيّ حساب أوصيائه، ويتولّى الأوصياء حساب الأمم....

(٣) ما بين المعقوفين في - ب -، أنظر، نهج البلاغة: ٧١٩ الحكمة (٣٠٠).

(٤) الأنعام: ٦٢.

خُطْبَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، زِنُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُوزَنُوا، وَحَاسِبُوهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُحَاسَبُوا، وَتَنْفَسُوا قَبْلَ ضَيْقِ الْخِنَاقِ، وَأَنْقَادُوا قَبْلَ عُنْفِ السِّيَاقِ، وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ لَمْ يُعِنْ عَلَي نَفْسِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهُ مِنْهَا وَاعِظٌ، وَزَاجِرٌ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا لَآ زَاجِرٌ، وَلَا وَاعِظٌ» ^(١).

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ فِي - ب -، وَأَنْظَر، نَهْجُ الْبِلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (٩٠).

الفصل الحادي عشر

في ذكر الصراط

السِّيَاق، وَالصَّرَاطُ حَقٌّ قَالَ تَعَالَى: «وَسِيْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا»^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: «وَسِيْقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ زُمَرًا»^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: «وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنُكِبُونَ»^(٣)، وَالصَّرَاطُ - كَالْمِيزَانِ - صِرَاطَانِ: بَاطِنِي، وَهُوَ النَّبِيُّ، وَالْأُمَّةُ^(٤). وَظَاهِرِي وَهُوَ مَا وَرَدَ مِنْ كَوْنِهِ أَدَقَّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ. وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَنَا الصَّرَاطُ الْمَمْدُودُ بَيْنَ

(١) الزُّمَرِ: ٧١.

(٢) الزُّمَرِ: ٧٣.

(٣) الْمُؤْمِنُونَ: ٧٤.

(٤) أَوْرَدَ الْفَيْضُ الْكَاشَانِيُّ فِي عِلْمِ الْبَقِيَّةِ: ١١٨٧/٢ كَلَامًا لَطِيفًا فِي هَذَا الْمَعْنَى قَالَ: الصَّرَاطُ عِبَارَةٌ عَنِ الْعَالَمِ الْهَادِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيَّ بِصِيرَةٍ، وَبِالْجُمْلَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَوْصِيَاءِ عليهم السلام، فَإِنَّ نَفْسَهُمُ الْمُقَدَّسَةَ طُرُقَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ. وَمِنْ هُنَا قَالَ مَوْلَانَا الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: «الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام». أَنْظِرْ، تَفْسِيرُ الْقَمِّيِّ: ٤١/١، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٥/٢٦.

الْجَنَّةَ، وَالنَّارَ، وَأَنَا الْمِيزَانُ»^(١). وَعَنْ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْأَنَاسُ يَمْرُونَ عَلَى الصَّرَاطِ طَبَقَاتٍ. وَالصَّرَاطُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْرُ مِثْلَ الْبَرْقِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْرُ مِثْلَ عَدُوِّ الْفَرَسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْرُ مَا شِئَاءً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْرُ عَلَيْهِ حَبَوًّا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْرُ عَلَيْهِ مُتَعَلِّقًا، قَدْ تَأَخَذَ النَّارَ مِنْهُ شَيْئًا، وَتَتْرَكَ شَيْئًا»^(٢). وَيَكْفِي الْإِيْمَانَ بِالصَّرَاطِ، وَالْمِيزَانَ، إِجْمَالًا، وَلَا يَجِبُ مَعْرِفَةُ التَّفَاصِيلِ.

- (١) أنظر. نوادر المعجزات لمحمد بن جرير الطبري الإمامي: ١٣٣، الفضائل لابن شاذان: ٣، اليقين لابن طائوس: ٣٣٥، ينابيع المودة: ٣٠٧/٣، أورد الصدوق في معاني الأخبار: ٣٢ باب معني الصراط ح ٢ عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَأُورِدَ الْقَمِي فِي تَفْسِيرِهِ: ٤١/١ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا: الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعْرِفَتُهُ. الْكَافِي: ٤٣٣/١ ح ٩١، وَجَاءَ فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٣٣٧/٢٤ ح ٥٩٤، عَنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ قَالَ... وَأَنَا الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ.
- (٢) أنظر، الكافي: ٣١٢/٨ ح ٤٨٦، أمالي الصدوق: ٢٤٢ ح ٥، روضة الواعظين: ٤٩٩، كتاب الزهد لحسين بن سعيد الكوفي: ٩٢ ح ٢٤٨، تصحيح الاعتقادات: ١٠٩، كنز العمال: ٣٨٦/١٤ ح ٣٦-٣٩، مُسْتَدَ أَحْمَدُ: ١١٠/٦، صحيح ابن حبان: ٣٨٠/١٦، التَّخْوِيفُ مِنَ النَّارِ: ١٦٦، وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْقَمِي: ٢٩/١ عَنِ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتَهُ عَنِ الصَّرَاطِ، فَقَالَ: هُوَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ... إلخ، تفسير الأصفى: ٨/١، تفسير الصافي: ٨٥/١.

الفصل الثاني عشر

في ذكر الشفاعة

الشفاعة حق^(١)،

(١) لقد أرسل الله الأنبياء، والرسل مبشرين، ومُنذرين، وبعثهم للخلق رحمة، وهداة للناس أجمعين، ثم أرسل على فترةٍ منهم رسولاً عظيماً، ونبيّاً رحيماً، يحرص على هدايتهم رحمة بهم، ويدعوهم إلى ما فيه سعادتهم وحياتهم شفقة عليهم: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ التوبة: ١٢٨. وما كانت هذه الشفقة، ولا تلك الرحمة إلا من فيض العطايا الربانية، والمنح الإلهية التي جاد بها على رسول الله ﷺ لخير الإنسانية، وسعادة البشرية: ﴿كُلًّا نُمِدُّ هَتُولَاءِ وَهَتُولَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾، الإسراء: ٢٠، ولذلك فإياها تُضاعف، وتزداد في الأخرى إكراماً لِنبيّه، وتقديراً لِسُمو منزلته، ورحمة منه لعباده عز وجل: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾، الأحزاب: ٤٣. وإذا كان يوم القضاء، وأشدت الكرب، وهال الأمر، وعظم الموقف، وتَمَنَى الخلاق أن لو أنصرفوا من شدة هذا الهول، وجلال ألقِيامة، وزلزلة الساعة، وفرح الناس إلى الأنبياء، والرسل، وأحالوهم بدورهم على نبي الرحمة، وشفيع الأمة، ومغيث الخلائق، تجلت الرأفة، وتدقت الشفقة، وتحركت العواطف للأخذ بيد المتوسلين، وإنقاذ المستشفعين والإستجابة للمستغيثين، ولا عجب فإنه كغبة الفضل، وقبلة الرجاء، وغاية الأمل، ومحط الآمال،

﴿ فَالتَّوَجُّهُ وَالِاسْتِغَاثَةُ، وَالِاسْتِشْفَاعُ بِهِ ﷺ، وَبِغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَوْلِيَاءِ، وَالصَّالِحِينَ لَيْسَ لَهُ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ. وَفِي قُلُوبِهِمْ غَيْرَ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمُشَارِ إِلَيْهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ الرَّزْمِيُّ: ٤٤، إِنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا لِعَبْدٍ مِنْ دُونِهِ، وَلَا لِمَنْ عَبَدَ وَكَانَ رَاضِيًا، فَالْقَصْرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِضَافِي، الْمُرَادُ مِنْهُ نَفِي شَفَاعَةِ الْأَوْلِيَاءِ فِي عَابِدِيهَا، وَنَفِي شَفَاعَةِ جَمِيعِ الْمَعْبُودِينَ فِي عَابِدِيهِمْ.

فَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ وِلْدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَبِيَدِي لُؤَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمُنَا، آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لُؤَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ وَلَا فَخْرَ». أَنْظَرَ، مُسْنَدُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٧٧، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ٧/١، كُنُشَافُ الْفِتْنَةِ لِلنَّهْوَثِيِّ: ٢٩/٥، عِيُونُ أَخْبَارِ الرَّضَا: ٣٨/١، ٧٨، أَمْثَالِي الصَّدُوقِ: ٢٥٤ ح ١، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٣/٢٥ ح ٤، مُسْنَدُ الرَّضَا: ١٦١ ح ٦٩، شَرْحُ الْأَخْبَارِ لِلْمَغْرِبِيِّ: ١٩٥/١ ح ١٥٦، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٢٢٧٨/٤ ح ١٧٨٢، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٥/٥ ح ٣٦١، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١/٥ و ٢١ و ٢٩٥، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ١٢٤/٣، التَّأْرِيخُ الْكَبِيرُ لِلبُخَارِيِّ: ٧/٤٠٠ ح ١٧٤٨، مَصَابِيحُ السُّنَّةِ: ٤/٣٢ ح ٤٤٦٢، الْفُرْدُوسُ بِمَثَاوِرِ الْخَطَّابِ: ١/٤٣ ح ١٠٤، مَجْمَعُ الرَّوَاثِدِ: ١٠/٣٧٦، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ٤/٢٩٠، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١١/٤٣٤ ح ٣٢٠٤٠.

وَرَوَى الْبِزَارُ، وَالطَّرِيفِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشْفَعُ لِأُمَّتِي حَتَّى يُنَادِيَ رَبِّي تَبَارَكَ تَعَالَى فَيَقُولُ: قَدْ رَضِيتَ يَا مُحَمَّدُ؟ فَيَقُولُ: إِي رَبِّي رَضِيتَ». أَنْظَرَ صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٣٤/١ مطبوعة مُحَمَّدَ عَلِيٍّ صَبِيحٍ وَأَوْلَادِهِ طَبَعَةُ مَضَرَ، وَالْمُسْتَدْرَكُ عَلَيَّ الصَّحِيحِينَ لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، وَبَدِيلُهُ التَّلْخِيفُ لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ: ١/٦٦ طَبَعَةُ دَارِ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتَ لِتَجْدِ الْكَنْزِيِّ عَنْ بَحْثِ الشَّفَاعَةِ، مَجْمَعُ الرَّوَاثِدِ: ١٠/٣٧٧، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٥/٢٧ ح ٣٢٥٠، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٢/٣٠٧، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ١٤/٦٣٧ ح ٣٩٧٥٨، الدَّرُ الْمَشْهُورُ: ٦/٣٦١، فَتْحُ الْقَدِيرِ: ٥/٤٥٩.

السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هَشَامٍ: ٢/٥٩، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ بِبَيْرُوتَ، تَهْذِيبُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، بَابُ الشَّفَاعَةِ، ح ٤٧٣٠، وَقَدْ تَضَمَّنَتْ أَحَادِيثَ الشَّفَاعَةِ حَمْسَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الشَّفَاعَةِ، وَهِيَ:

«١» الشَّفَاعَةُ الْعَامَّةُ الَّتِي يَرْغَبُ فِيهَا النَّاسُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ، نَبِيًّا تَعْدُ نَبِيٌّ حَتَّى يُرِيحَهُمُ اللَّهُ مِنْ مَقَامِهِمْ.

وَالْحَوْضَ حَقًّا^(١)، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ

﴿٢﴾ الشَّفَاعَةَ فِي فَتْحِ الْجَنَّةِ لِأَهْلِهَا.

﴿٣﴾ الشَّفَاعَةَ فِي دُخُولِ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةِ.

﴿٤﴾ الشَّفَاعَةَ فِي إِخْرَاجِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ مِنَ النَّارِ.

﴿٥﴾ الشَّفَاعَةَ فِي تَخْفِيفِ الْعَذَابِ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ النَّارِ.

وَيَبْقَى نَوْعَانِ يَذْكُرُهُمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ:

«أ» الشَّفَاعَةَ فِي قَوْمِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ فَيَشْفَعُ فِيهِمْ أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا. وَهَذَا النَّوعُ لَمْ أَقِفْ إِلَى الْآنَ عَلَى حَدِيثٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَأَكْثَرُ الْأَحَادِيثِ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ الشَّفَاعَةَ فِي أَهْلِ التَّوْحِيدِ مِنْ أَرْبَابِ الْكِبَايِرِ، إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ دُخُولِهِمُ النَّارِ، وَأَمَّا أَنْ يَشْفَعُ فِيهِمْ قَبْلَ الدَّخُولِ فَلَا يَدْخُلُونَ، فَلَمْ أَظْفِرْ فِيهِ بِنَصٍّ.

«ب» شَفَاعَتُهُ ﷺ لِقَوْمٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي زِيَادَةِ الثَّوَابِ، وَرِفْعَةِ الدَّرَجَاتِ، وَهَذَا قَدْ يُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ بِدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي سَلَمَةَ وَقَوْلِهِ ﷺ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَأَرْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ». أَنْظِرْ، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: ٥٤، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢٩٧/٦، سُبُلُ السَّلَامِ: ٩١/٢، دَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ: ٢٥٤، الْمَجْمُوعُ: ١٢٦/٥، حَوَاشِي الشَّرْوَانِيِّ: ٩٥/٣، الْبَحْرُ الرَّائِقُ: ٢٩٩/٢، الْمُصْنَفِيُّ لِابْنِ قُدَّامَةَ: ٣٠٦/٢.

(١) تَقَدَّمَ إِسْتِخْرَاجُ حَدِيثِ الْحَوْضِ. أَنْظِرْ، تَأْرِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ: ٢/١٣/٥٠٨ و ٥١٣-٥١٦ و ٥٢٣ و ٥٤٤ و ٥٦٢ و ٥٦٩ الطَّبَعَةُ الْأُولَى بِبَيْرُوتَ، يَنْابِيعُ الْمَوْدَّةِ: ٢٤٩ طَبَعَةُ إِسْلَامْبُولَ: ٢٩٧ طَبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ، كَفَايَةُ الطَّالِبِ: ٦٣ طَبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ: ١٧ طَبَعَةُ الْغُرِّي، الْمَتَابِقُ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ٨٠ و ٩٤ و ١٣٠، نَظْمُ دُرِّ السَّمِطِينَ: ١١٢، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٤٠٣/٦، وَ: ١١٥/١٥ و ٣٣٢/٤٠٢، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ لِلْبَلَّاذُرِيِّ: ١١٢/٢، شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١/١٥٧/٢١١ و ١٩٢/٢٥٠. وَأَنْظِرْ أَيْضاً، مَجْمَعُ الرَّوَاثِدِ: ١٠٥/٩، مُتَنَحَّبُ كَنْزِ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٣٢/٥، شَرْحُ التَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١/٢٠٩ و ٢٨٩ الطَّبَعَةُ الْأُولَى بِمَضْرُ، وَ: ٢/٢٨٩، وَ: ٣/٢٠٨ طَبَعَةُ مَضْرُ تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ، إِشْعَافُ الرَّاعِيَيْنِ الْمَطْبُوعِ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ: ١٥١ طَبَعَةُ السَّعِيدِيَّةِ: ١٣٧ طَبَعَةُ الْعُثْمَانِيَّةِ، خِصَائِصُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٩٦ طَبَعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ: ٢٦ و ٢٧ طَبَعَةُ مَضْرُ، الْعِلَلُ وَالتَّحَلُّ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ: ١/١٦٣، بَيْرُوتَ، وَأَحَبُّ مِنْ أَحَبِّهِ، وَأَبْغَضُ مِنْ أَبْغَضِهِ (تَقَدَّمَتْ تَخْرِيجَاتُهُ) وَرَاجِعُ

عَهْدًا»^(١). وَقَالَ تَعَالَى: «يَوْمَ لِيذِ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَدِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ وَقَوْلًا»^(٢). وَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ»^(٣). وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِحَوْضِي فَلَا أَنْظِرْ، اللَّهُ حَوْضِي، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِشَفَاعَتِي فَلَا أَنَالَهُ اللَّهُ شَفَاعَتِي»^(٤).

↔ أَيْضًا مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١١٨/١ و ١١٩، و: ٢٨١/٤ و ٢٧٠ و ٢٧٢ و ٣٧٣، و: ٣٤٧/٥ و ٣٧٠. مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ١٠٩/٣، سُنَنُ أَبِي مَاجَةَ بَابُ فَضَائِلِ عَلِيٍّ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٦٢/٩ و ١٦٣ و ١٦٥، الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: ١٠٩/٣، أَبُو كَثِيرٍ فِي الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ: ٢٠٩/٥.

(١) مَرْيَمُ: ٨٧.

(٢) سُورَةُ طه: ١٠٩.

(٣) الْكَوْثَرُ: ١.

(٤) مَا بَيْنَ الْمُغْفِقَيْنِ فِي - ب -، أَنْظِرْ، أَمْالِي الصَّدُوقِ: ٥٦ ح ٤، وَكَذَا فِي عَيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا ﷺ: ١٢٥/١ بَاب ١١ ح ٣٥، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٥٠٠، كَشَفُ الْأَعْمَةِ: ٧٩/٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٩/٨ ح ٤. أَخْرَجَهُ أَبُو عَقْدَةَ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْفَتْوحِ الْعِجْلِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَوْجِزِ، وَالذَّيْلِيُّ فِي الْفَرْدُوسِ بِمَأْتُورِ الْخَطِّابِ، وَأَبْنُ شَيْبَةَ، وَأَبُو يَعْلَى عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَلَكِنْ بِإِضَافَةٍ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِتَقْيِيمِ الصَّلَاةِ، وَلِتَوَتُّبِ الزَّكَاةِ أَوْ لِأَبْتِنِّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا مَنِي أَوْ كَنَفْسِي، يَضْرِبُ أَعْنَاقَكُمْ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: هُوَ ذَا. هَذَا الْحَدِيثُ قَالَهُ ﷺ لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ وَأَنْصَرَفَ إِلَى الطَّائِفِ، وَحَاصِرَهَا سَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ الطَّائِفَ فَقَامَ ﷺ خَطِيبًا فِيهِمْ. (أَنْظِرْ، جَوَاهِرُ الْعَقْدِيِّينَ: ١٧٣/٢ وَذَكَرَ فِي ١٦٩ حَدِيثًا آخَرَ: أَوْصِيكُمْ بِعِتْرَتِي وَأَهْلِ بَيْتِي، ثُمَّ أَوْصِيكُمْ بِهَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ).
وَوَرَدَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: «وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ»؟ قَالَتِ الْعُلَمَاءُ: عَنَى بِهِ نَفْسَهُ.

فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ﷺ: لَقَدْ غَلَطْتُمْ، إِنَّمَا عَنَى بِهَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ: لِتَنْتَهِيَنَّ بَنُو وَبِعَةَ أَوْ لِأَبْتِنِّ إِلَيْهِمْ رَجُلًا كَنَفْسِي يَعْنِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ (عَيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا: ٢٣٢). وَقَدْ ذَكَرَ الْحَدِيثُ أَيْضًا فِي الْفَضَائِلِ لِأَحْمَدَ: ٩٦٦/٥٧١/٢ و ٩٦٣/٥٩٣، ١٠٠٨، الْمَنَاقِبُ لِلْحَوَارِزْمِيِّ: ١٣٦/١٥٣، الْمَنَاقِبُ لِأَبْنِ الْمَغَازَلِيِّ: ٤٢٨، وَأَنْظِرْ جَوَاهِرُ الْعَقْدِيِّينَ: ١٧٣/٢.

↔

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي فَأَمَّا الْمُحْسِنُونَ فَمَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ»^(١)، وَسُئِلَ الرَّضَاءُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ أَرْتَضَى»^(٢). قَالَ إِلَّا لِمَنِ أَرْتَضَى دِينَهُ»^(٣). وَفِي الْخَيْرِ: «أَنَّ الْحَوْضَ عَرَضَهُ مَا بَيْنَ أَيْلَةٍ، وَصَنْعَاءَ. وَإِنَّ الْوَالِي عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَسْقِي مِنْهُ أَوْلِيَاءَهُ، وَيَذُودُ عَنْهُ أَعْدَاءَهُ»^(٤).

﴿ كُنزُ الْعُمَالِ: ٦/٤٠٥/٦١٣٣، نُورُ الْأَبْصَارِ لِلشَّيْبَانِيِّ: ٢٢٧، وَرَاجِعْ أَيْضًا الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا تَحْتَ عُنْوَانِ: الْمُبَاهَلَةِ. ﴾

(١) أَنْظَرُ، وَرَسَائِلُ الْمُتَرْضَى: ١/١٥١، الْكَافِي لِلْحَلْبِيِّ: ٤٦٩، الْبَحْرُ الرَّائِقُ: ٨/٣٣١، حَاشِيَةُ زَدِ الْمُحْتَارِ: ٦/٦٥٣، أَمَالِي الصَّدُوقِ: ٤٥٦، التَّوْحِيدُ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٤٠٧، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ٥٠٠، وَرَسَائِلُ الشَّيْبَعَةِ: ١٥/٣٣٤ ح ٤، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١١/٣٦٥ ح ٦، كِتَابُ السُّنَّةِ لِعَمْرُو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ: ٣٨٤ ح ٨٣٠، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٣/٢١٣، سُنَنُ أَبِي مَاجَةَ: ٢/١٤٤١ ح ٤٣١، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: ٢/٤٢١ ح ٤٧٣٩، السُّنَنُ الْكُبْرَى: ٨/١٧ و: ١٠/١٩٠، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ٤/٤٥٥ ح ٢٥٥٣، مَجْمَعُ الرُّوَاثِدِ: ٧/٥ و: ١٠/١٩٤، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ١/٦٩، تَحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ٧/١٠٧، مُسْتَدْرَكُ أَبِي يَغْلَى: ٦/٤٠ ح ٣٢٨٧، أَمَالِي الْمُحَاْمَلِيِّ: ٦٥، صَحِيحُ أَبِي حَبَّانَ: ١٤/٣٨٦، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ: ١/١٦٠، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٨/٢٤١، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ١/٢٥٨ ح ٧٤٩، مُسْتَدْرَكُ الشَّهَابِ: ١/١٦٦ ح ٢٣٥، مَوَارِدُ الظَّمَانِ: ٦٤٥، كُنزُ الْعُمَالِ: ١٤/٦٢١ ح ٣٩٧٥١، كَشَفُ الْحَقَاءِ: ٢/١٠ ح ١٥٥٧، وَكَذَا فِي عَيُونِ أَخْبَارِ الرَّضَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١/١٢٤ بَابُ ١١ ح ٣٥.

(٢) الْأَنْبِيَاءُ: ٢٨.

(٣) عَيُونُ أَخْبَارِ الرَّضَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ١/١٢٥ بَابُ ١١ ح ٥.

(٤) أَوْزَدُ الصَّدُوقِ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ: ٨٥، بَابُ الْإِعْتِقَادِ فِي الْحَوْضِ قَالَ: «عَرَضَهُ مَا بَيْنَ أَيْلَةٍ، وَصَنْعَاءَ، وَإِنَّ الْوَالِي عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْظَرُ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٨٣/٣ و: ٩١ و: ٢٧٥٨، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٣/٣٩.

أَوْزَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: ٨/٣٢١ ح ٢٤٣٠، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

↔ يقول: إِنَّ حَوْضِي مِنْ عَدْنٍ إِلَى عُمَانَ الْبَلْقَاءِ... وَكَذَا أُوْرَدَ التَّرْمِذِي فِي سُنَنِهِ: ٤/٦٢٩ ح ٢٤٤٤، كِتَابُ الْفِيَاةِ بَابُ ١٥. وَأَنْظَر. مَجْمَعُ الزَّوَانِدِ: ٩/١٠٥، مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ بِهَامِشِ مُسْنَدِ أَحْمَدَ: ٥/٣٢٢، شَرْحُ النَّهْجِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١/٢٠٩ و ٢٨٩ طَبْعَةُ الْأَوْلَى بِمَضْرُ، و: ٢/٢٨٩، و: ٣/٢٠٨ طَبْعَةُ مَضْرُ تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ، إِشْعَافُ الرَّاعِيَيْنِ الْمَطْبُوعِ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ: ١٥٦ طَبْعَةُ السَّعِيدِيَّةِ: ١٣٧ طَبْعَةُ الْعُثْمَانِيَّةِ، خِصَانِصُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّسَائِيِّ: ٩٦ طَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ: ٢٦ و ٢٧ طَبْعَةُ مَضْرُ، الْمَلَلُ وَالتَّحَلُّ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ: ١/١٦٣، بَيْرُوت) وَأَحَبُّ مِنْ أَحَبِّهِ، وَأَبْغَضُ مِنْ أَبْغَضِهِ (تَقَدَّمَتْ تَخْرِيجَاتُهُ) وَرَاجِعٌ أَيْضاً مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١/١١٨ و ١١٩، و: ٤/٢٨١ و ٣٧٠ و ٣٧٢ و ٣٧٣، و: ٥/٣٤٧ و ٣٧٠، مُسْنَدُ رِكَ الْحَاكِمِ: ٣/١٠٩، سُنَنُ أَبِي مَاجَةَ بَابُ فَضَائِلِ عَلِيِّ.

وَرَاجِعٌ شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ: ١/١٩٠ و ١٩١، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ٥/٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١٣

الفصل الثالث عشر

فِي ذِكْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

الْجَنَّةُ حَقٌّ ^(١)، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ ^(٢). قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ ^(٣)، وَيَجِبُ الْإِيمَانُ، بِوُجُودِهِمَا

(١) قَالَ الْإِمَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: «فَالْجَنَّةُ غَايَةُ السَّابِقِينَ، وَالنَّارُ غَايَةُ الْمَفْرُطِينَ». أَنْظِرْ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: جُزْءٌ مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ عليه السلام رَقْمَ (١٥٧).

(٢) وَزَدَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام: «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الْجَنَّةَ حُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ، وَإِنَّ النَّارَ حُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ». أَنْظِرْ، خُطْبِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٩٠/٢، جُزْءٌ مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ عليه السلام (١٧٦). وَقَالَ الْإِمَامُ عليه السلام: «إِنَّ الْحَقَّ تَقِيلُ مَرِيءٌ، وَإِنَّ الْبَاطِلَ خَفِيفٌ وَبِيءٌ». أَنْظِرْ، خُطْبِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٩٠/٤، أَلْحِكْمَةُ (٣٧٦).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ، وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ». أَنْظِرْ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١/٤٦٤ ح ١٣١٣ و ٣/١١٨٤ ح ٣٠٦٨، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١١/١٣٨، تَفْسِيرُ أَبِي كَثِيرٍ: ٤/٨٣، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٤/٢١٩٩ ح ٢٨٩٩، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢/١٦ ح ٤٦٥٨، صَحِيحُ أَبِي حَسْبَانَ: ٧/٤٠٠ ح ٣١٣٠، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٣/٣٨٤ ح ١٠٧٢، مَوْطَأُ الْإِمَامِ مَالِكٍ: ١/٢٣٩ ح ٥٦٦، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ١/٦٦٤ ح ٢١٩٦، سُنَنِ أَبِي مَاجَهٍ: ٢/١٤٢٧ ح ٤٢٦٩.

(٣) الْأَنْبِيَاءُ: ١٣-١٤.

الآنَ وَخَلَقَهُمَا^(١)، إجمالاً، وَلَا يَجِبُ مَعْرِفَةُ تَفَاصِيلِهِمَا، وَمَكَانَهُمَا، وَالْجَنَّةَ دَارَ بَقَاءٍ، وَدَارَ السَّلَامَةِ، وَالْمَقَامَةَ، وَالْكَرَامَةَ، وَالْخُلُودَ، قَالَ تَعَالَى: «لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نُصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ»^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: «وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ»^(٣)، لَهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ^(٤) رَزَقَنَا اللَّهُ ذَلِكَ.

(١) رَوَى الصَّدُوقُ عليه السلام عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِقَلْبِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَاءِيِّ عليه السلام: يَا بَنَ رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْجَنَّةِ، وَالتَّارِ. أَهْمَا الْيَوْمَ مَخْلُوقَتَانِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَرَأَى النَّارَ لَمَّا عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ: إِنَّهُمَا الْيَوْمَ مُقَدَّرَتَانِ، غَيْرَ مَخْلُوقَتَيْنِ؟ فَقَالَ صلى الله عليه وآله: مَا أَوْلَيْكَ مِنَّا وَلَا تَحْنُ مِنْهُمْ: مَنْ أَنْكَرَ خَلْقَ الْجَنَّةِ، وَالتَّارَ فَقَدْ كَذَّبَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله، وَكَذَّبَنَا... أَنْظِرْ، تَوْجِيدَ الصَّدُوقِ: ١١٨ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّزِيَّةِ ح ٢١، عَيْونُ أَخْبَارِ الرِّضَاءِيِّ عليه السلام: ١٠٦/١ مَقْطَعٌ مِنْ ح ٣، أَمْثَالِي الصَّدُوقِ: ٥٤٦ مَجْلِسٌ ٧٠ مَقْطَعٌ مِنْ ح ٧، عَنْهُمَا بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١١٩/٨ بَابُ الْجَنَّةِ، وَنَعِيمِهَا ح ٦.

(٢) قَاطِرٌ: ٣٥، وَجَاءَ فِي الْحِجْرِ: ٤٨، قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نُصَبٌ وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ». (٣) الرُّخُوفُ: ٧١.

(٤) وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ. بَابٌ يَدْخُلُ مِنْهُ السَّيِّئُونَ، وَالتَّارُ يَدْخُلُ مِنْهُ الشُّهَدَاءُ، وَالتَّارُ يَدْخُلُ مِنْهُ شَيْعَتُنَا، وَمَحَبَّتُونَا». أَوْزَدَهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ: ٤٠٨/٢ بَابُ ح ٦، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٣٩/٨ ح ١٩.

يَبْدَأُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ الَّتِي تُحَدِّدُ تَحْدِيدًا مَوْضُوعِيًّا نَعِيمَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَدْ جَاءَتْ بِوَفْرَةٍ كَثِيرَةٍ. مِنْهَا: الْأَمْنُ وَعَدَمُ الْخَوْفِ: «فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ». الْبَقَرَةُ: ٣٨ و ٦٢ و ١١٢ و ٢٦٢ و ٢٧٤ و ٢٧٧، آلِ عِزْرَانَ: ١٧٠، الْمَنَائِدَةُ: ٦٩، الْأَنْعَامُ: ٤٨، الْأَعْرَافُ: ٣٥ و ٤٩، يُونُسُ: ٦٢، الْحِجْرِ: ٤٦، الشُّعْرَاءُ: ٨٩، سَبَأٌ: ٣٧، فَصَّلَتْ: ٣٠ و ٤٠، الرُّخُوفُ: ٦٣، الدُّخَانُ: ٥٥، الْأَخْقَافُ: ١٣. وَعَدَمُ الْحُزَنِ: «وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ». وَعَدَمُ الْخِزْيِ: «يَوْمَ لَا يَخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا»

﴿مَعَهُ﴾. التَّخْرِيمِ: ٨ وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ: ﴿وَاللَّهُ يُعِدُّكُمْ مَغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾. الْبَقَرَةَ: ٢٦٨. ﴿كَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾. مُحَمَّدٌ: ٢. الْبَقَرَةَ: ٢٦٨ و ٢٧١. آلِ عِمْرَانَ: ١٣٣ و ١٣٦ و ١٥٧ و ١٩٥. الْبَنَاتِ: ٣١ و ١٢٩. الْمَائِدَةَ: ٩ و ٦٥. الْأَنْفَالَ: ٤ و ٢٩ و ٧٤. هُودٍ: ١١. التُّور: ٢٢ و ٢٦. الْمُنْكَبُوتِ: ٧. الْأَخْرَابِ: ٣٥ و ٧١. سَبَأٍ: ٤. فَاطِرٍ: ٧. وَيَسٍ: ١١. الزُّمَرِ: ٣٥. غَافِرٍ: ٧. الشُّورَى: ٢٥. الْأَخْقَابِ: ١٦ و ٣١. الْفَتْحِ: ٥ و ٢٩. الْحُجُرَاتِ: ٣. الْحَدِيدِ: ٢٠ و ٢١ و ٢٨. الْحَشْرِ: ١٢. التَّغَابُنِ: ٩ و ١٧. الطَّلَاقِ: ٥. التَّخْرِيمِ: ٨. الْمَلِكِ: ١٢. وَالرَّحْمَةِ حِينَ تَنْجِلُنِي فِي دَفْعِ الشَّرِّ عَمَّنْ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فِئْتَى رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾. آلِ عِمْرَانَ: ١٠٧ و ١٣٢ و ١٥٧. الْبَقَرَةَ: ٢١٨. الْبَنَاتِ: ١٢٩ و ١٧٥. الْأَنْعَامِ: ١٥٥. الْأَعْرَافِ: ٥٧ و ٢٠٤. التَّوْبَةِ: ٢١ و ٧١ و ٩٩. يُوسُفَ: ٥٨. مَرْيَمَ: ٨٥. التُّور: ٥٦. التَّنْزِيلِ: ٤٦. وَيَسَ: ٥٨. الشُّورَى: ٨. الزُّخْرُفِ: ٣٢. الْجَبَاتِ: ٣٠. الْحُجُرَاتِ: ١٠. الْحَدِيدِ: ١٣. الْإِنْسَانِ: ٣١.

يَبْدَأَنَّ الْفَرَحَ الرُّوحِي الْإِيجَابِي أَكْثَرَ تَنوعًا، فَحَيَاةُ السُّعْدَاءِ هِيَ حَيَاةُ: أُخُوَّةٍ، وَحُبِّ مُتَبَادِلٍ، مُبْرَأٍ مِنْ كُلِّ غِلٍّ، أَوْ حَسَدٍ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾. الْحَجَرِ: ٤٧. الْأَعْرَافِ: ٤٣. مَرْيَمَ: ٩٦. الزُّخْرُفِ: ٦٧.

وَتأمل فِي الْجَمَالِ الْإِلَهِيِّ: ﴿وُجُوهُ يَوْمَ لِيذُنَا ضِرَّةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾. الْآلِقِيَامَةِ: ٢٢-٢٣. وَحُبُورٍ وَاسْتِبْشَارٍ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾. الرُّومِ: ١٥. ﴿وُجُوهُ يَوْمَ لِيذُنَا مُسْفَرَةٌ ضَاكَّةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ﴾. عَبَسَ: ٣٨-٣٩. الرُّومِ: ١٥. الزُّخْرُفِ: ٧٠. الْإِنْسَانِ: ١١. الْإِنْشِقَاقِ: ٩. وَشَرَفٍ، وَرِفْعَةٍ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّخْمُودًا﴾. الْإِسْرَاءِ: ٧٩. الصَّافَّاتِ: ٤٢. الْمَتَارِجِ: ٣٥. وَلَسَوْفَ تُضِيءُ السَّعَادَةُ وَجُوهُهُمْ: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فِئْتَى رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾. الْإِسْرَاءِ: ٧٩. الصَّافَّاتِ: ٤٢. الْمَتَارِجِ: ٣٥. وَلَسَوْفَ يُشْعِرُونَ بِتَفَوُّقِهِمْ عَلَى خُصُومِهِمْ: ﴿رَبِّينَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾. الْبَقَرَةَ: ٢١٢. الْمُطَفِّفِينَ: ٢٩. وَهُمْ فِي مَسَاعِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ سَوْفَ يَحُوطُهُمُ التُّورُ: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾. الْحَدِيدِ: ١٢ و ١٩. التَّخْرِيمِ: ٨. وَلَسَوْفَ يَكُونُونَ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ﴾

﴿ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾. النَّسَاء: ٦٩، الْمُتَكْوِبَات: ٩، الْفَجْرِ: ٢٩. وَفِي صُحْبَةِ
 أَسْرِهِمْ، وَأَصْدِقَانِهِمْ: ﴿ جَنَّتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ ﴾.
 الرَّغْدِ: ٢٣، تيس: ٥٦، غَافِرٍ: ٨، الرَّحْرِف: ٧٠، الطُّور: ٢١. وَجِنُّ يَصِلُونَ تَسْتَقْبِلُهُمُ الْمَلَائِكَةُ،
 يُحْيِيوْنَهُمْ، وَيَقُولُونَ: ﴿ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾. الْأَنْبِيَاء: ١٠٣، الرَّؤْمِ: ٧٢. فَإِذَا مَا اسْتَقْرَأُوا
 رَأَوْهُمْ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ: ﴿ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴾، الرَّغْدِ: ٢٣. بِكُلِّ تَهْنئة، وَأَمَانِي سَلَام:
 ﴿ سَلَّمْنَا عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴾ الرَّغْدِ: ٢٣ و ٢٤. وَإِذَا اسْتَقْبَلَهُمُ الرَّحِيمُ فَإِنَّ لَهُمْ: ﴿ قَدَّمَ
 صِدْقِي عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾. يُوسُف: ٢. وَ﴿ تَجِيبُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ وَسَلَّمَ ﴾، الْأَحْزَاب: ٤٤. ﴿ سَلَّمْنَا قَوْلًا مِنْ رَبِّ
 رَجِيمٍ ﴾. الْأَحْزَاب: ٤٤، تيس: ٥٨، وَسَوْفَ يُقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ: ﴿ وَأُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴾. الْوَأَقِعة: ١١.
 وَيَجْعَلُهُمْ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ: ﴿ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ﴾. النَّسَاء: ٩٦، الْأَنْفَال: ٤، النَّوْبَةِ: ٢٠.
 الْمَجَادِلَةِ: ١١. فَمَكَانُهُمْ هُوَ أَكْبَرُ مَكَانٍ لَدَى الْقَادِرِ الْمُقْتَدِرِ: ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾.
 الْقَمَر: ٥٥. وَمَنَالُهُمْ هُوَ رِضْوَانُهُ: ﴿ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ ﴾. الْحَدِيد: ٢٠، آلِ عِمْرَانَ: ١٥. وَكَمَا
 يَرْضَى اللَّهُ عَنْهُمْ يَرْضُونَ عَنْهُ، فَهُوَ رِضًا مُّتَبَادِلًا: ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾. الْمَنَائِدَةِ: ١١٩،
 الْأَنْفَال: ١٠٠، الْمَجَادِلَةِ: ٢٢، الْفَجْرِ: ٢٨، اللَّيْلِ: ٢١، النَّبِيَّة: ٨. فَتَعَادَتُهُمْ مُّرَدُوجَةٌ. لِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ
 فَرِحِينَ بِمَا قَدَمُوا، رَاضِينَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ: ﴿ لَيْسَعِيهَا رَاضِيَةً ﴾. الْغَاشِيَةِ: ٩. وَكَمَا يَكُونُونَ رَاضِينَ عَنِ
 مَصِيرِهِمْ، فَإِنَّهُمْ يُرَدُّونَ دَائِمًا حَمْدًا لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَاهُمْ، وَعَلَى أَنَّهُ وَهَبَهُمْ مَا وَعَدَهُمْ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
 هَدَانَا لِهَذَا ﴾ الْأَعْرَاف: ٤٣. ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدُّهُ ﴾. الْأَعْرَاف: ٤٣ و ٤٤، الرَّؤْمِ: ٧٤.
 وَلَا وَجُودَ لِأَحَادِيثِ اللَّغْوِ، وَالْبَاطِلِ، وَالْإِثْمِ، وَالْإِثْمَامِ بِالْإِثْمِ، لِأَنَّهُمْ: ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلْمًا
 وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾. مَرْيَمَ: ٦٢، الْوَأَقِعة: ٢٥، الْغَاشِيَةِ: ١١. بَلْ هُوَ السَّلَامُ الْمُتَبَادِلُ:
 ﴿ إِلَّا قِيْلًا سَلْمًا سَلْمًا ﴾. الْوَأَقِعة: ٢٦، يُوسُف: ١٠، إِبْرَاهِيمَ: ٢٣، مَرْيَمَ: ٦٢، الْفُرْقَانَ: ٧٥. وَتَسْبِيحِ
 اللَّهِ الْأَعْلَى: ﴿ دَعَوْنَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ﴾. يُوسُف: ١٠. أَنْظُرْ، دُسْتُورُ الْأَخْلَاقِ فِي الْقُرْآنِ دِرَاسَةٌ
 مُقَارِنَةٌ لِلْأَخْلَاقِ النَّظَرِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ، مُلْحَقٌ بِهَا تَصْنِيفٌ لِلآيَاتِ الْمُخْتَارَةِ الَّتِي تَكُونُ الدُّسْتُورَ الْكَامِلَ
 لِلْأَخْلَاقِ الْعَمَلِيَّةِ، الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ دَرَّازُ تَعَرَّبْتُ، وَتَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الصَّبُورِ شَاهِينُ،
 أَسْتَاذٌ مُسَاعِدٌ الدَّرَاسَاتِ اللَّغَوِيَّةِ بِكَلِيَّةِ دَارِ الْعُلُومِ - جَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ، مُرَاجَعَةُ الدُّكْتُورِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ

وَالنَّارِ دَارِ الْهَوَانِ، وَدَارِ الْإِنْتِقَامِ سَيِّمًا لِأَهْلِ الْكُفْرِ، وَالْعِصْيَانِ، لَا يَقْضِي عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُونَ، وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا. لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ. لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ - أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا، وَسَائِرَ الْمُؤْمِنِينَ^(١) - وَالْجَنَّةَ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ، الَّذِينَ

﴿ بدوي، أستاذ علم الاجتماع بجامعة الاسكندرية، أعاد تحقيقه، وتنقيحه، والتعليق عليه الأستاذ سامي الغريبي: ٥١١. ﴾

(١) بيد أن الآيات القرآنية التي تحدد تحديدًا موضوعياً عذاب أهل النار قد جاءت بوفرة كثيرة.

مِنْهَا: إِنَّ مَسْكَنَ الْمُعَذِّبِينَ هُوَ - عَلَى تَقْيِضِ مَقَامِ الطَّائِعِينَ - سِجْنٌ: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾. الْأَشْرَاءِ: ٨. وَهُوَ ذُو أَبْوَابٍ كَثِيرَةٍ، كُلُّ بَابٍ يَخْصُ طَائِفَةً بِعَيْنِهَا: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾. الْحَجَرِ: ٤٤. وَهُوَ سِجْنٌ زَبَانِيتهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْأَشْدَاءِ الْفَسَاءِ: ﴿عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾. التَّحْرِيمِ: ٦، الْمُذْتَرِّ: ٣٠ - ٣١.

وَهُنَالِكَ سِجْنٌ تَحْتَ الْأَرْضِ مَقْسَمٌ إِلَى سَرَادِيبٍ مُظْلَمَةٍ كَثِيرَةٍ، بَعْضُهَا تَحْتَ بَعْضٍ: ﴿إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ فِي الْأَرْضِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾. الْإِنْسَاءِ: ١٤٥. وَنَارٌ مُحْكَمَةٌ الْإِسْدَادِ: ﴿عَلَيْهَا نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ﴾. الْبَلَدِ: ٢٠، الْهَمَزَةِ: ٨. وَحُفْرَةٌ مَمْلُوءَةٌ نَارًا: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾. آلِ عِمْرَانَ: ١٠٣. وَنَارٌ مُتَقَدَّةٌ: ﴿فَأَمَّهُمْ وَهِيَ نَارٌ مِثْلُهَا نَارٌ حَامِيَةٌ﴾. الْقَارِعَةِ: ٩ و ١١. يَسْمَعُ لَهَا مِنْ بَعِيدِ رَمَجَرَةٍ، وَهَدِيرٍ: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيغًا وَزَفِيرًا﴾. الْفُرْقَانَ: ١٢. كَأَنَّهَا بُرْكَانٌ نَائِرٌ: ﴿وَاللَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَسُسُ الْأَمْصِيرِ﴾. الْمَلِكِ: ٧. وَهِيَ تَقْدِفُ سَرَارًا كَالْقُصُورِ الْكَبِيرَةِ: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ﴾. الْمُرْسَلَاتِ: ٣٢. مَوْتُوقِ الْقَيْدِ: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾. إِبْرَاهِيمَ: ٤٩، الْفَجْرِ: ٢٦. مَغْلُولِ الْأَعْنَاقِ، وَالْأَيْدِي، وَالْأَقْدَامِ: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ إِذْ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ﴾، غَافِرٍ: ٧٠ - ٧١. ﴿يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ﴾. الرَّحْمَنِ: ٤١، غَافِرٍ: ٧٠ - ٧١، الرَّعْدِ: ٥، إِبْرَاهِيمَ: ٤٩، سَبَأِ: ٣٣، الْحَاقَّةِ: ٣٠، الْإِنْسَانِ: ٤، أَلْعَلِّقِ: ١٥. مَشْدُودُونَ إِلَى سِلَاسِلٍ طَوِيلَةٍ: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلًا﴾. الْإِنْسَانِ: ٤، غَافِرٍ: ٧١، الْحَاقَّةِ: ٣٢. ﴿يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ﴾، الْقَمَرِ: ٤٨. ﴿وَنُحْشِرُهُمْ يَوْمَ

لَمْ يَذَنْبُوا كَبِيرَةً، أَوْ تَابُوا مِنْهَا، وَأَدْرَكَتْهُمْ الشَّفَاعَةُ، أَوْ نَالَتْهُمْ الرَّحْمَةُ. وَالنَّارُ لِأَهْلِ الشَّرْكِ، وَالْكَفْرِ، وَلِأَهْلِ الْجَحُودِ، وَالْخُلُودِ، وَلِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، الَّذِينَ مَاتُوا مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ وَرُوداً مِنْ غَيْرِ خُلُودٍ^(١).

﴿أَلْقَيْتُمْ عَلَيَّ جُوهَهُمْ﴾. الْإِسْرَاءُ: ٩٧. الْفُرْقَانُ: ٣٢. الْإِنْسَانُ: ٢٤. ثُمَّ يَطْرَحُونَ فِي النَّارِ عَلَى جُوهِهِمْ: ﴿فَكُبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾. النَّعْلِ: ٩٠. وَهُمْ مُضْطَرُونَ إِلَى مَكَانٍ ضَيِّقٍ: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا﴾. الْفُرْقَانُ: ١٣. لِيَذُوقُوا عَذَابًا لَا يُنْظِرُ لَهُ يَوْمَئِذٍ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا﴾. الْفَجْرِ: ١٢٥. يَتَعَرَّضُونَ فِيهِ لِعِقَابِ الْإِحْرَاقِ: ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْخَرِيقِ﴾. الْأَنْفَالُ: ٥٠. الْحَجَّ: ٩. وَ ٢٢. الْبُرُوجِ: ١٠. فَهُمْ غَدَاءُ جَهَنَّمَ: ﴿وَأَمَّا الْفَنِيسُورُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾. الْحَجِّ: ١٥. السَّبْقَةِ: ٢٤. الْأَنْبِيَاءِ: ٩٨. التَّخْرِيمِ: ٦. وَكَلَّمَا أَحْسَ الْعَصَا بِالْعَذَابِ، وَالْأَلَمِ حَاطُوا الْهَرُوبِ مِنْهُ، فَتَدْفَعُهُمُ الزَّيْتَانِيَّةُ فِي النَّارِ، يَضْرِبُونَهُمْ بِهَرَاوَاتٍ مِنَ الْحَدِيدِ: ﴿وَلَهُمْ مَقْمِعٌ مِنْ حَدِيدٍ كُلَّمَا أَزْدَوُا أَنْ يُخْرَجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْخَرِيقِ﴾. الْحَجَّ: ٢١ - ٢٢. السَّجْدَةِ: ٢٠. وَيُحِيطُ بِهِمُ النَّكَالُ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾. الْأَعْرَافِ: ٤١. الْكَهْفِ: ٢٩. الْغَنَكَبُوتِ: ٥٤ - ٥٥. الزُّمَرِ: ١٦. وَسَيَضْرِبُ اللَّهَبُ وَجُوهَهُمْ: ﴿تَلْفَحُ وَجُوهُهُمُ النَّارُ﴾. الْمُؤْمِنُونَ: ١٠٤. إِزْهَابِهِمْ: ٥٠. الْأَخْرَابِ: ٦٦. وَيَسْلَخُ جِلْدَهُمْ: ﴿نَزَاعَةَ لِلشَّوَى﴾. الْمَعَارِجِ: ١٦. وَيَحْرَقُ لِحْمَهُمْ: ﴿لَوْاحَةً لِلْبَشِيرِ﴾. الْمُدَّثِّرِ: ٢٩. وَيَصِلُ إِلَى قُلُوبِهِمْ: ﴿الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ﴾. الْهُمَزَةُ: ٧. أَنْظِرْ. دُسْتُورُ الْأَخْلَاقِ فِي الْقُرْآنِ دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن مُلْحَقٌ بِهَا تَصْنِيفٌ لِلآيَاتِ الْمُخْتَارَةِ الَّتِي تَكُونُ الدُّسْتُورَ الْكَامِلَ لِلْأَخْلَاقِ الْعَمَلِيَّةِ الدَّكْتُورُ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ دِرَازٌ تَعْرِيبٌ، وَتَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ الدَّكْتُورُ عَبْدِ الصَّبُورِ شَاهِينَ، أَسْتَاذٌ مُسَاعِدٌ الدَّرَاسَاتِ اللُّغَوِيَّةِ بِكَلْبِيَّةِ دَارِ الْعُلُومِ - جَامِعَةِ الْفَاهِرَةِ مَرَاجَعَةُ الدَّكْتُورِ السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ بَدْوِيِّ، أَسْتَاذٌ عِلْمِ الْاجْتِمَاعِ بِجَامِعَةِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ، أَعَادَ تَحْقِيقَهُ، وَتَنْقِيحَهُ، وَتَعْلِيقَ عَلَيْهِ الْأَسْتَاذُ سَامِي الْغُرَيْرِي: ٥٣٦.

(١) أَنْظِرْ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٧/١٣٤، الْعُهُودُ الْمُحَمَّدِيَّةُ: ٩٠٣، النَّبِيَّانِ لِلطُّوسِيِّ: ٥١/٢، رِسَالَتِ الْمُرْتَضَى: ١/١٤٧، الْأَحْكَامُ: ٢/٢٤٨، شَرْحُ الْأَرْهَارِ: ١/٥٢٢، الْبَحْرُ الرَّائِقُ: ٣/٢٣، وَ ٤/٥، جَوَاهِرُ الْعُقُودِ: ٢/٧٨، أَمْثَالِي لِلصَّدُوقِ: ٥١٣، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٦/١٨٢، ح ٤، وَأَوْتَلِ

↔ المقالات: ١٥٣، شرح مُسلم: ٢١٧/١، تحفة الأحوذى: ٣٢٩/٧. في توضيح المطلب كتاب المؤلف «حقّ اليقين»: ١٥١ الفصل الخامس عشر في بيان بعض أوصاف الجنة وكذا: ١٦٨ الفصل السادس عشر في بيان بعض صفات النار، وخصوصياتها المبحث الأول من الخانم في التوبة: ١٩٥. تجد فيها إن شاء الله ما يُغنيك.

الْفَضْلُ الرَّابِعُ عَشَرَ

فِي ذِكْرِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ

مِنْ وَعْدِهِ اللَّهُ عَلَى عَمَلٍ ثَوَابًا فَهُوَ مُنْجِزُهُ لَهُ، وَمِنْ أَوْعَدَهُ عَلَى عَمَلٍ عِقَابًا فَهُوَ فِيهِ بِالْخِيَارِ. إِنْ عَذَّبَهُ فَبِعَدْلِهِ، وَإِنْ عَفَى فَبِفَضْلِهِ^(١). وَمَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ غَيْرِهِ مَظْلَمَةٌ؛

(١) حَقِيقَةُ الْوَعْدِ: الْخَبْرُ عَنِ إِبْصَالِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرَرٍ إِلَى الْغَيْرِ فِي مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ مِنَ الْمَخِيرِ إِلَى الْمَخْبِرِ. وَالْوَعِيدُ: هُوَ الْخَبْرُ عَنِ إِبْصَالِ ضَرَرٍ أَوْ تَقْوِيَةِ نَفْعٍ... إلخ أنظر، الإِصْبَاحَ عَلَى الْمَصْبَاحِ فِي مَعْرِقَةِ الْمَسْلُوكِ الْفَتْاحَ: ١١٧، كِتَابُ الْأُصُولِ: ٣٥.

أَتَّفَقَتِ الْإِمَامِيَّةُ عَلَى أَنَّ الْوَعِيدَ بِالْخُلُودِ فِي النَّارِ مُتَوَجِّهٌ إِلَى الْكُفَّارِ خَاصَّةً دُونَ مُرْتَكِبِي الذُّنُوبِ مِنَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ - تَعَالَى - وَالْإِقْرَارِ بِفَرَائِضِهِ مِنَ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَوَأَقْفَهُمْ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ كَافَّةَ الْمُزَجِّجَةِ، سِوَى مُحَمَّدَ بْنِ شَيْبٍ، وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ قَاطِبَةً. وَأَجْمَعَتِ الْمُعْتَزِلَةُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَزَعَمُوا أَنَّ الْوَعِيدَ بِالْخُلُودِ فِي النَّارِ عَامٌ فِي الْكُفَّارِ، وَجَمِيعِ فُسَّاقِ أَهْلِ الصَّلَاةِ. وَأَتَّفَقَتِ الْإِمَامِيَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ عَذَّبَ بِذَنْبِهِ مِنَ أَهْلِ الْإِقْرَارِ، وَالْمَعْرِفَةِ، وَالصَّلَاةِ لَمْ يُحْلَدْ فِي الْعَذَابِ، وَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَنْعَمُ فِيهَا عَلَى الدَّوَامِ وَوَأَقْفَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنْ عِدَدِنَاهُ، وَأَجْمَعَتِ الْمُعْتَزِلَةُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَحَدٌ دَخَلَهَا لِلْعَذَابِ. أَنْظِرْ، أَوَائِلَ الْمَقَالَاتِ: ١٤، وَأَبْنُ شَيْبٍ كَانَ قَدَرِيًّا كَمَا جَاءَ فِي طَبَقَاتِ الْمُعْتَزِلَةِ: ٧١، الثَّاقِبُ فِي الْمَتَائِبِ لِابْنِ حَمْرَةَ الطُّوسِيِّ: ١٧١، الشَّيْبَانِ لِلطُّوسِيِّ: ٢٩٦/٥، الْأَحْكَامُ لِلأَمْدِيِّ: ١/١٥٠، وَأُورِدَ قَرِيبًا مِنْهُ الْفَيْضُ الْكَاشَانِيُّ فِي الْمَحْجَةِ الْبَيْضَاءِ: ١/٢٥٥، الْفَضْلُ الْأَخِيرُ مِنَ الْبَابِ السَّادِسِ.

أَخَذَ لَهُ مِنْ حَسَنَاتِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلظَّالِمِ حَسَنَاتٌ يُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئَاتِ
 الْمَظْلُومِ؛ فَيَزَادَ عَلَى سَيِّئَاتِ الظَّالِمِ^(١). وَكُلَّمَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ، وَطَوْلِهِ، وَحَرِّهِ، وَعَرَقِ النَّاسِ فِيهِ، وَإِزْدِحَامِهِمْ، وَإِخْتِصَامِهِمْ، وَبِرَاءَةِ
 بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، وَفِرَارِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَخِيهِ، وَأُمِّهِ، وَأَبِيهِ، وَصَاحِبَتِهِ، وَبَنِيهِ^(٢)،
 وَالسِّيَاقِ، وَأَخْطَارِ الشُّهَدَاءِ، وَالْمُسَاءَلَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا قُرِرَ فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ
 فَهُوَ حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ، وَلَا شُبْهَةَ تَعْتَرِيهِ.

(١) جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: «... فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: لَا يَجُوزُ إِلَيَّ
 جَنَّتِي الْيَوْمَ ظَالِمٌ... فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: يَا بِنَ رَسُولِ اللَّهِ، إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ الرَّجُلِ
 الْكَافِرِ مَظْلَمَةٌ أَيْ شَيْءٍ يَأْخُذُ مِنَ الْكَافِرِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟
 قَالَ: يُطْرَحُ عَنِ الْمُسْلِمِ سَيِّئَاتُهُ بِقَدْرِ مَا لَهُ عَلَى الْكَافِرِ.

قَالَ لَهُ الْقُرَيْشِيُّ: فَإِذَا كَانَتْ الْمَظْلَمَةُ لِلْمُسْلِمِ عِنْدَ الْمُسْلِمِ كَيْفَ تُؤْخَذُ مَظْلَمَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِ؟
 قَالَ: يُؤْخَذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ مِنْ حَسَنَاتِهِ بِقَدْرِ حَقِّ الْمَظْلُومِ؛ فَتَزْدَادُ عَلَى حَسَنَاتِ الْمَظْلُومِ.
 قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلظَّالِمِ حَسَنَاتٌ؟

قَالَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ لِلظَّالِمِ حَسَنَاتٌ؛ فَإِنَّ لِلْمَظْلُومِ سَيِّئَاتٍ يُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِ؛ فَتَزْدَادُ عَلَى
 سَيِّئَاتِ الظَّالِمِ. أَنْظِرِ الرِّوَاةَ لِلْكَلْبِيِّ: ١٠٦/١ ح ٧٩، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٧٠/٧ ح ٣٥، زَادَ الْمَسِيرَ لِابْنِ
 الْجَوَازِيِّ: ١١٥/٣، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٣٥٣/١٠، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ٣٤٤/١١، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٥٨/٦،
 كَنْزُ الْعُمَلِ: ٥٠٦/٣ ح ٧٦٤٣، مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ: ٢١٦/٥، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١٣٧/٦،
 تَفْسِيرُ الشَّعَالِيِّ: ٣٧٠/٢، فَتْحُ الْقَدِيرِ: ٣١/٢.

(٢) إِفْتِنَاسًا مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ فِي سُورَةِ عَبَسَ: ٣٤-٣٦. قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَقْرَأُ الْمُرءُ مِنْ أُخِيهِ *
 وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبَتِيهِ وَبَنِيهِ﴾.

أَنْظِرْ، كِتَابَ الْبَابِ الْحَادِي عَشَرَ لِلْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ بِشَرْحِ الْمُقَدَّادِ: ٨٨، الْمُبْحَثُ الثَّلَاثُ فِي أَنْ الْإِفْرَارِ
 بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاجِبٌ.

الفصل الخامس عشر

في ذكر الضرورات في الدين

من أنكر ما علم ثبوته من دين الإسلام ضرورة^(١) بحيث لا يخفى على أحد

(١) نقل السيد عبد الله شبر رحمته الله في كتابه حقّ اليقين : ٢ / ٢٣٣ في بيان أجزاء الإيمان ما نصه : قال الشهيد الثاني رحمته الله في رسالة الإيمان : المعارف التي يحصل بها الإيمان خمسة أصول :
الأول : معرفة الله تعالى ، والمراد بها التصديق الجازم الثابت بأنه تعالى موجود أبداً ، وأزلاً ...
الثاني : التصديق بغدله تعالى ...

الثالث : التصديق بنبوة محمد المصطفى عليه السلام ، وبجميع ما جاء به تفصيلاً في علم تفصيلاً ، وإجمالاً فيما علم إجمالاً وليس بعيداً أن يكون التصديق الإجمالي بجميع ما جاء به كافيًا في تحقق الإيمان ، وإن كان المكلف قادراً على العلم بذلك تفصيلاً . ويجب العلم بتفاصيل ما جاء به من الشرائع ؛ للعمل به . وأما تفصيل ما أخبر به من أحوال المبدء ، والمعاد ؛ كالتكليف بالعبادات ، والسؤال في القبر ، وعذابه ، والمعاد الجسماني ، والحساب ، والضراط ، والجنة ، والنار ، والميزان ، وتطائر الكتب ، مما ثبت مجيئه عليه السلام به ، متواتراً . فهل التصديق بتفاصيله معتبر في تحقق الإيمان . صرح بإعتباره جمع من العلماء . والظاهر أن في المعاد الجسماني إتفق المسلمون قاطبة على إثباته . وذهب الفلاسفة إلى نفيه ، وقالوا : بالروحاني . والمراد من الأول إعادة البدن بعد فثائه إلى ما كان عليه قبله لنفع دائم ، أو ضرر دائم ، أو منقطع يتعلقان به . وذهب جمع من الأشاعرة إلى من المراد منه هو إعادة مثل البدن ، وهو

﴿ ضَعِيفٌ . ثُمَّ قَالَ : وَأَمَّا عَذَابُ الْقَبْرِ ، وَمَا يَتَّبِعُ الْمَعَادَ مِمَّا دَلَّ عَلَيْهِ السَّمْعُ أَيْضاً كَالْحِسَابِ ، وَالصَّرَاطِ ، وَالْمِيزَانَ ، وَتَطَائِرِ الْكُتُبِ ، وَدَوَامِ عِقَابِ الْكَافِرِ فِي النَّارِ ، وَدَوَامِ نَعِيمِ الْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ يَجِبُ التَّصَدِيقُ بِهَا إِحْتِمَالاً لِاتِّفَاقِ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِ ، وَتَوَاتُرِ السَّمْعِ الْمُتَوَاتِرِ ، فَمُنْكَرُهَا يَخْرُجُ عَنِ الْإِيمَانِ . أَمَّا التَّصَدِيقُ بِتَفَاصِيلِهَا كَكُؤُنِ الْحِسَابِ عَلَيَّ صِفَةً كَذَا ، وَالصَّرَاطِ عَلَيَّ صِفَةً كَذَا ، وَالْمِيزَانَ هَلْ هُوَ مِيزَانٌ حَقِيقَةٌ ، أَوْ كِتَابَةٌ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّفَاصِيلِ الَّتِي طَرِيقُهَا الْآخَادُ فَظَاهِرٌ أَنَّ الْجَهْلَ بِهَا غَيْرُ مُخِلٍ بِالْإِيمَانِ ، وَكَذَا كَوْنُ جَهَنَّمَ تَحْتَ الْأَرْضِ ، وَكَوْنُ الْجَنَّةِ فَوْقَ السَّمَاءِ . أَنْتَهَى كَلَامَهُ رُفِعَ مَقَامَهُ .

قَدْ اخْتَلَفَ فِي مَرْغَنِ الْإِسْلَامِ أَيْضاً عَلَيَّ أَقْوَالٌ فَعِيلٌ : هُوَ ، وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بِنْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ الْذَارِيَاتُ : ٣٥ - ٣٦ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ ، آلِ عِمْرَانَ : ١٩ . وَقِيلَ : أَنَّ الْإِسْلَامَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، وَإِعْتِقَادِهِمَا مَعَ عَدَمِ انْكَارِ ضَرُورِيٍّ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ . وَقِيلَ : أَنَّهُ مُسْجِدٌ الْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْهُمَا ، وَلِهَذَا كَانَتْ تَجْرِي أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرِيِّ عَلَيَّ جُمْلَةً مِنَ الْمَنَافِقِينَ . وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِسْلَامَ كَالْإِيمَانَ لَهُ مَرَاتِبٌ ، وَدَرَجَاتٌ ، وَيُطْلَقُ عَلَيَّ مَعَانِي كَثِيرَةٌ فِيهِ الْكَافِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : يَا سُلَيْمَانُ أَتَدْرِي مَنْ الْمُسْلِمُ قُلْتَ : جَعَلْتَ فِدَاكَ ، أَنْتَ أَعْلَمُ ، قَالَ : الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ ، وَيَدِهِ . ثُمَّ قَالَ : وَتَدْرِي مَنْ الْمُؤْمِنُ ، قَالَ : قُلْتَ : أَنْتَ أَعْلَمُ . قَالَ : الْمُؤْمِنُ مَنْ أَتَمَّنَهُ الْمُسْلِمُونَ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ ، وَأَنْفُسَهُمْ . وَعَنِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُؤْمِنُونَ عَلَيَّ أَنْفُسَهُمْ ، وَأَمْوَالَهُمْ ، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِالْمُسْلِمِ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ ، وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرِ مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ ، وَتَرَكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ . وَفِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ : الْحِكْمَةُ (١٢٥) ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ : «لَأَنْسَبَنَّ الْإِسْلَامَ نِسْبَةً لَمْ يَنْسَبْهَا أَحَدٌ قَبْلِي الْإِسْلَامُ هُوَ التَّنْزِيلُ ، وَالتَّنْزِيلُ هُوَ التَّقِينُ ، وَالتَّقِينُ هُوَ التَّصَدِيقُ ، وَالتَّصَدِيقُ هُوَ الْإِقْرَارُ ، وَالْإِقْرَارُ هُوَ الْأَدَاءُ ، وَالْأَدَاءُ هُوَ الْعَمَلُ » . بِمَعْنَى أَنَّ الْمَكْلَفَ لَوْ اعْتَقَدَ حَقِيقَةَ كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَحِثَتْ كُلَّمَا ثَبَتَ عِنْدَهُ جُزْءٌ مِنْهَا صَدَقَ بِهِ تَفْصِيلاً كَانَ مُؤْمِناً ، وَإِنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيَّ تَفْصِيلَ تِلْكَ الْجُزْئِيَّاتِ بَعْدَ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ فِي الصِّدْرِ الْأَوَّلِ لَمْ يَكُونُوا عَالِمِينَ بِهَذِهِ التَّفَاصِيلِ فِي الْأَوَّلِ ، بَلْ كَانُوا يَطَّلِعُونَ عَلَيْهَا ، وَتَنَأَتْ فَوَقَّتْهُمُ الْحُكْمُ فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنْ حِينِ التَّصَدِيقِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَالرَّسَالَةِ ، بَلْ هَذَا هَالِ أَكْثَرَ النَّاسِ فِي جَمِيعِ الْأَعْصَارِ كَمَا هُوَ الْمَشَاهِدُ فَلَوْ اعْتَبَرْنَا لَزُمَ

إِلَّا مَنْ شَذَّ وَكَفَرَ كَوْجُوبِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَإِعْدَادِ رَكَعَاتِهَا، وَأَوْقَاتِهَا،
وَإِسْتِمَالِهَا عَلَى الرَّكْعِ، وَالسُّجُودِ، وَإِسْتِرَاطِهَا بِالطَّهَّارَةِ، وَوَجُوبِ الْغُسْلِ مِنْ
الْجَنَابَةِ، وَالْحِيضِ، وَعُسْلِ الْأَمْوَاتِ، وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ، وَدَفْنِهِمْ، وَوَجُوبِ الزَّكَاةِ،
وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَكَوْنِ الْأَكْلِ، وَالشُّرْبِ الْمُعْتَادِينَ، وَالْجُمَاعِ فِي قَبْلِ الْمَرْأَةِ،
وَنَوَاقِضِ الصَّوْمِ، وَوَجُوبِ الْحَجِّ، وَإِسْتِمَالِهِ عَلَى الطَّوَافِ، وَالسَّعْيِ، وَالْإِحْرَامِ،
وَالْوُقُوفِ بِعَرَفَاتِ، وَالْمَشْعَرِ، وَوَجُوبِ الْجِهَادِ فِي الْجُمْلَةِ، وَرُجْحَانِ الْجَمَاعَةِ،
وَالصَّدَقَةِ، وَفَضْلِ الْعِلْمِ، وَأَهْلِهِ، وَحُرْمَةِ الزَّنَا، وَاللَّوْاطِ^(١)، وَشُرْبِ الْخَمْرِ^(٢)،

﴿خُرُوجِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ عَنْهُ، وَهُوَ يُعِيدُ عَنْ حُكْمَةِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ. نَعَمْ بِذَلِكَ لَا رَيْبَ أَنَّهُ مِنْ
مُكْمَلَاتِ الْإِيمَانِ، وَقَدْ يَجِبُ الْعِلْمُ بِهِ مُحَافَظَةً عَلَى صِيَانَةِ الشَّرِيعَةِ عَنِ النِّسْيَانِ، وَتَبَاعُدًا عَنِ شِبْهِ
الْمُضْلِينَ، وَأَدْخَالَ مَا لَيْسَ مِنَ الدِّينِ فِيهِ. فَهَذَا سَبَبٌ آخِرٌ لَوْجُوبِهِ لَا تَتَوَقَّفُ الْإِيمَانُ عَلَيْهِ. وَهَلْ يُعْتَبَرُ
فِي تَحَقُّقِ الْإِيمَانِ التَّصَدِيقَ بِعِصْمَتِهِ، وَطَهَّارَتِهِ، وَأَنْ لَا تَبَيَّ بَعْدَهُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ التَّسْبُوتِ،
وَسَرَانِطِهَا يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ذَلِكَ حَيْثُ ذَكَرَ أَنَّ مِنْ جَهْلٍ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ خَرَجَ عَنِ الْإِيمَانِ،
وَيَحْتَمِلُ الْإِكْتِفَاءَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّصَدِيقِ الْإِجْمَالِيِّ.

أقول يتبعني أن يضم إلى ذلك الاعتقاد بضروريات الدين، وعدم إنكار شيء منها للإتفاق على كفر
منكرها (الرابع) التصديق بإمامة الإثني عشر، وهذا الأصل إعتبره في تحقق الإيمان الطائفة المحقة
الإمامية حتى أنه من ضروريات مذهبهم دون غيرهم من المخالفين؛ فإنها عندهم من الفروع ثم أنه لا
ريب أنه يشترط التصديق بكونهم أئمة يهدون بالحق، وبوجوب الإتيان إليهم في أوامرهم.
(١) إقتباساً من الآية (٢) من سورة التور، قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَجْدٍ مِنْهُمَا مِائَةً
جَلْدَةً﴾.

والخلاصة: إن الله حرم كل الفواحش بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَمَا بَطَّنَ وَأَلْبَانًا وَالْبَغْيَ﴾، الأعراف: ٣٣.

(٢) إقتباساً من الآية (٩٠) في سورة العنائدة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

وَأَكَلَ لَحْمَ الْخَزِيرِ، وَالْدَّمِ، وَالْمَيْتَةِ^(١)، وَحُرْمَةَ نِكَاحِ الْأَمْهَاتِ، وَالْأَخْوَاتِ، وَالْبَنَاتِ، وَبَنَاتِ الْأَخِ، وَالْعَمَّاتِ، وَالْخَالَاتِ، بَلْ أُمُّ الزَّوْجَةِ، وَأُخْتَهَا جَمْعاً عَلَى الْأَظْهَرِ^(٢)، وَحُرْمَةَ الظُّلْمِ، وَأَكَلَ مَالِ الْغَيْرِ^(٣)، وَحُرْمَةَ الْقَتْلِ^(٤)، وَمَرْجُوحِيَّةَ عِقُوقِهِمَا^{(٥)(٦)}

(١) إقتباساً من الآية (١١٥) في سورة النحل، قَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَزِيرِ».

(٢) إقتباساً من الآية الكريمة (٢٣) في سورة النساء، قَالَ تَعَالَى: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهُنَّ بِسَالِكِكُمْ وَزَيْبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنَ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَلِيلُ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أُمَّهَاتِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا».

(٣) إقتباساً من قوله تعالى: «وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَلَّيْتُكُمْ بِهِيَ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»
الْأَنْعَام: ١٥١-١٥٢.

(٤) إقتباساً من قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ وَعَذَابًا عَظِيمًا» النَّسَاء: ٩٣.
(٥) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ.

(٦) إقتباساً من الآية في قوله تعالى: «وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» الْأَنْعَام: ١٥١.

قَالَ الْإِمَامُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ وَسَيِّدُ السَّاجِدِينَ عليه السلام فِي الصَّحِيفَةِ السَّجَّادِيَّةِ فِي (دُعَاؤِهِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام):
(اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَالْإِسْنِيِّ عَافِيَتِكَ، وَجَلَلِيِّ عَافِيَتِكَ، وَحَصْنِيِّ بَعَافِيَتِكَ، وَأَكْرَمِيِّ بَعَافِيَتِكَ، وَأَغْنِيِيِّ بَعَافِيَتِكَ، وَتَصَدَّقْ عَلَيَّ بِعَافِيَتِكَ، وَهَبْ لِي عَافِيَتِكَ، وَأَفْرِشْنِي بِعَافِيَتِكَ، وَأَضْلِحْ لِي عَافِيَتِكَ، وَلَا تُفَرِّقْنِي بَيْنِي وَبَيْنَ عَافِيَتِكَ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ.
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَعَافِنِي عَافِيَةً كَافِيَةً شَافِيَةً غَالِيَةً نَافِيَةً، عَافِيَةً تُؤَلِّدُ فِي بَدَنِي الْعَافِيَةَ.

﴿ عَاقِبَةُ الدُّنْيَا، وَالْأَخِرَةُ، وَامْنُنْ عَلَيَّ بِالصَّحَّةِ، وَالْأَمْنِ، وَالسَّلَامَةِ فِي دِينِي، وَبَدَنِي، وَالْبَصِيرَةِ فِي قَلْبِي، وَالنَّفَاقِ فِي أُمُورِي، وَالْخَشْيَةِ لَكَ، وَالْخَوْفِ مِنْكَ، وَالْقُوَّةِ عَلَيَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ مِنْ طَاعَتِكَ، وَالْأَخْتِنَابِ لِمَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَتِكَ.﴾

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَمَا شَرَفْتَنَا بِهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَمَا أَوْجَبْتَ لَنَا الْحَقَّ عَلَيَّ الْخَلْقِ

بِسَبِّهِ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَهْلَهُمَا هَيْبَةَ السُّلْطَانِ الْعُسُوفِ، وَأَبْرَهُمَا بِرَّ الْأُمِّ الرَّؤُوفِ، وَاجْعَلْ طَاعَتِي لِيَوْمِ الدِّيِّ، وَبِرِّي بِهِمَا أَفْرَ لِعَيْنِي مِنْ رَفْدَةِ الْوَشْتَانِ، وَأَثْلَجْ لِي صَدْرِي مِنْ شَرِّبَةِ الظَّنَّانِ حَتَّى أُوَثِّرَ عَلَيَّ هَوَايَ هَوَاهُمَا، وَأُقَدِّمَ عَلَيَّ رِضَايَ رِضَاهُمَا، وَأَسْتَكْتَبِرَ بِرَهُمَا بِي وَإِنْ قَلَّ، وَأَسْتَقْبِلَ بِرِّي بِهِمَا، وَإِنْ كَثُرَ.

اللَّهُمَّ خَفِّضْ لَهُمَا صَوْتِي، وَأَطِبْ لَهُمَا كَلَامِي، وَأَلِّنْ لَهُمَا عَرِيكَتِي، وَاعْظِفْ عَلَيْهِمَا قَلْبِي، وَصَبِّرْ بِي بِهِمَا رَافِعًا، وَعَلَيْهِمَا شَافِعًا. اللَّهُمَّ اشْكُرْ لَهُمَا تَرْبِيَّتِي، وَأَبْنُهُمَا عَلَيَّ تَكْرِمَتِي، وَاحْفَظْ لَهُمَا مَا حَفِظَاهُ مِنِّي فِي صَغَرِي.

اللَّهُمَّ وَمَا مَسَّهُمَا مِنِّي مِنْ أَدَى، أَوْ خَلَصَ إِلَيْهِمَا عَنِّي مِنْ مَكْرُوهٍ، أَوْ ضَاعَ قَلْبِي لَهُمَا مِنْ حَقٍّ فَاجْعَلْهُ حِطَّةً لِدُونِهِمَا، وَعَلُوقًا فِي دَرَجَاتِهِمَا وَزِيَادَةً فِي حَسَنَاتِهِمَا يَا مُبَدِّلَ السَّيِّئَاتِ بِأَضَاعِهَا مِنَ الْحَسَنَاتِ. اللَّهُمَّ، وَمَا تَعَدَّيَا عَلَيَّ فِيهِ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ أَسْرَفَا عَلَيَّ فِيهِ مِنْ فِعْلٍ، أَوْ صَبَّعَاهُ لِي مِنْ حَقٍّ، أَوْ قَصَّرَا بِي عَنْهُ مِنْ وَاجِبٍ فَقَدْ وَهَيْتُهُ، وَجُدْتُ بِهِ عَلَيْهِمَا، وَرَغِبْتُ إِلَيْكَ فِي وَضْعِ تَبَعِيهِ عَنْهُمَا فَأَبِي لَأَنْتَهُمَا عَلَيَّ نَفْسِي، وَلَا أَسْتَبْطِئُهُمَا فِي بَرِّي، وَلَا أَكْرَهُ مَا تَوَلَّيَاهُ مِنْ أَمْرِي يَا رَبِّ فَهَمَا أَوْجَبَ حَقًّا عَلَيَّ، وَأُقَدِّمُ إِحْسَانًا إِلَيْ، وَأَعْظِمُ مِنِّي لَدَيْكَ مِنْ أَنْ أَفَاضَهُمَا بَعْدَلٍ، أَوْ أَجَارَ بِهِمَا عَلَيَّ بِمِثْلِ.

أَيْنَ إِذَا يَا إِلَهِي طُولُ شُغْلِهِمَا بِتَرْبِيَّتِي؟ وَأَيْنَ شِدَّةُ تَعْيِبِهِمَا فِي حِرَاسَتِي؟ وَأَيْنَ إِتْنَاؤُهُمَا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمَا لِلتَّوَسُّعَةِ عَلَيَّ؟ هُنَهَاتَ مَا يَسْتَوْفِيَانِ مِنِّي حَقَّهُمَا، وَلَا أَذْرِكُ مَا يَجِبُ عَلَيَّ لَهُمَا وَلَا أَنَا بِقَاضٍ وَطِيفَةٌ خِدْمَتِهِمَا.

فَصَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَعِنِّي يَا خَيْرَ مَنْ اسْتَعِينَ بِهِ، وَوَقِّفْنِي يَا أَهْدَى مَنْ رُغِبَ إِلَيْهِ، وَلَا تَجْعَلْنِي فِي أَهْلِ الْعُقُوقِ لِلآبَاءِ، وَالْأُمَّهَاتِ يَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَبْطَلُونَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَاخْصُصْ أَبَوَيَّ بِأَفْضَلِ مَا خَصَّصْتَ بِهِ آبَاءَ عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ،

﴿

(أَيُّ الْوَالِدَيْنِ) ^(١)، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا عَلِمَ ثُبُوتُهُ ضَرُورَةً دِينِيَّةً. وَمَنْ أَنْكَرَ مَا عَلِمَ ثُبُوتَهُ بِضَرُورَةٍ مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ خَرَجَ مِنَ الْإِيْمَانِ وَالْحَقُّ بِالْمُخَالَفِينَ، كإِمَامَةِ الْأئِمَّةِ الْإِثْنِي عَشَرَ، وَوَجُوبِ طَاعَتِهِمْ، وَفَضْلِ زِيَارَتِهِمْ ^(٢)، وَإِسْتِحْلَالَ الْمُتَعَةِ ^(٣)،

﴿ وَأَمَّهَاتِهِمْ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

اللَّهُمَّ لَا تُنْسِنِي ذِكْرَهُمَا فِي أَذْبَارِ صَلَوَاتِي، وَفِي أَنَا مِنْ أَنَاءِ لَيْلِي، وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ نَهَارِي. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاعْفُزْ لِي بِدُعَائِي لَهُمَا، وَاعْفُزْ لَهُمَا بِبِرِّهِمَا بِي، مَغْفِرَةً حَسَنًا، وَارْضُ عَنْهُمَا بِشَفَاعَتِي لَهُمَا رِضَى عَزْمًا، وَبَلِّغُهُمَا بِالْكَرَامَةِ مَوَاطِنَ السَّلَامَةِ. اللَّهُمَّ، وَإِنْ سَبَقَتْ مَغْفِرَتُكَ لَهُمَا فَشَفِّعْهُمَا فِيَّ، وَإِنْ سَبَقَتْ مَغْفِرَتُكَ لِي فَشَفِّعْنِي فِيهِمَا، حَتَّى نَجْتَمِعَ بِرَأْفَتِكَ فِي دَارِ كَرَامَتِكَ، وَمَحَلِّ مَغْفِرَتِكَ، وَرَحْمَتِكَ. إِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ، وَالْمَنَّ الْقَدِيمِ، وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ .

(١) مَا بَيْنَ الْمُعْفُوفَيْنِ أَثْبَتْنَاهَا لِسَبَاقِ الْعِبَارَةِ. بِمَعْنَى مَرْجُوحِيَّةِ حُرْمَةِ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ.

(٢) فِي ذِكْرِ الْحَثِّ عَلَيَّ صَلَاتِهِمْ، وَإِدْخَالَ الشُّرُورِ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ عِيَادَةَ بَنِي هَاشِمٍ قَرِيضَةٌ، وَزِيَارَتُهُمْ نَافِلَةٌ، وَأَنَّ مَنْ أَصْطَلَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ يَدًا، كَأَفَاءَةِ ﷺ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ، وَقَدْ وَكَّلُوا بِمَعُونَةِ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِمْ، وَأَنَّ الْفَضْلَ، وَالشَّرْفَ، وَالْمَنْزِلَةَ، وَالْوِلَايَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلِدُرِّيَّتِهِ.

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَرَادَ التَّوَسُّلَ إِلَيَّ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ عِنْدِي يَدٌ أَشْفَعُ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَصِلْ أَهْلَ بَيْتِي، وَيَدْخُلِ الشُّرُورَ عَلَيْهِمْ). أَنْظِرْ، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ١٠٧. وَأَخْرَجَهُ الدِّيْلَمِيُّ فِي الْفَرْدُوسِ بِمَأْثُورِ الْخَطَّابِ.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: (هَلْ لَكَ أَنْ تَعُودَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَإِنَّهُ مَرِيضٌ، فَكَأَنَّ الزُّبَيْرَ تَلَكَّأَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عِيَادَةَ بَنِي هَاشِمٍ قَرِيضَةٌ، وَزِيَارَتُهُمْ نَافِلَةٌ). أَنْظِرْ، الصَّوَاعِقُ الْمُخْرِقَةُ: ١٠٧، دَخَائِرُ الْمُقْبِيِّ: ١٤، الْمُخْتَصَرُ مِنْ كِتَابِ الْمَوَافِقَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَالصَّحَابَةِ لِجَارِ اللَّهِ الرَّمَخْسَرِيِّ، مَخْطُوطٌ فِي مَكْتَبَتِي، حَصَلَتْ عَلَيْهَا مِنْ جَامِعَةِ عَلِيِّ كَرَّةٍ وَرَقَّةٍ (٣٩).

﴿ وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: (يَوْمَ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ إِلَّا بِنِي هَاشِمٍ فَإِنَّهُمْ لَا يَقُومُونَ لِأَحَدٍ). أنظر، الجامع: ١/٣٤٥. ﴾

وَعَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَضْطَنَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَدًا، كَافَأْتُهُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ). أنظر، يتابع المودة: ٢٧٨، مُسْنَدُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٤٦.

وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْبَعَةٌ أَنَا لَهُمْ شَفِيعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْمُكْرَمُ لِدُرِّيَّتِي، وَالْقَاضِي لَهُمْ حَوَائِجَهُمْ، وَالسَّاعِي لَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ عِنْدَمَا أَضْطَرُّوا إِلَيْهِ، وَالْمُحِبُّ لَهُمْ بِقَلْبِهِ، وَلِسَانِهِ). أنظر، تسديد القوس في ترتيب مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ، مَخْطُوطٌ وَرَقَةٌ (٣٥)، مُسْنَدُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٦٣.

(٣) قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ جَوَادٌ مُعْنِيَةٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي كِتَابِهِ الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ، وَالَّذِي حَقَّقْتَاهُ، وَطَبَعْتَهُ مُؤَسَّسَةَ دَارِ الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ: ٢/١١٠ ما خلاصته: (هنا حقيقة يجهلها الكثيرون، وإني أشكر من سألني الكتاب في هذا الموضوع، حيث أتاح لي الفرصة لبيان هذه الحقيقة الشرعية، والتاريخية، وسأتوخى الاختصار ما استطعت، على أن أكون زاويًا، وناقلاً، لا مقرطاً، ولا ناقداً، بل أدع الحكم للقارئ وحده، ولا أقطع عليه الطريق بالتخطئة، أو التصويب).

قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ كَانَ حَلَالًا بِحُكْمِ الرَّسُولِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ تَمَتَّعُوا فِي عَهْدِهِ، وَلَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي ثُبُوتِ النَّسَخِ، فَقَالَ السُّنَّةُ: إِنَّ الْمُنْتَعَةَ نُسِخَتْ، وَحُرِّمَتْ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ حَلَالًا. كَمَا جَاءَ فِي الْمُعْنِيِّ: ٦/٦٤٤، الطبعة الثالثة، صحيح مسلم: ٢/١٠٢٧، كتاب الأم: ٥/٧٩، أحكام القرآن للجصاص: ٢/١٥٠، السنن الكبرى: ٧/٢٠١، المجموع: ١٦/٤٢٩، المنبسط للسرخسي: ٥/١٥٢، وأنظر، من لا يحضره الفقيه: ٣/٢٩٧، الكافي: ٥/٤٦٥، الوسائل: ١٤/٤٤٢، الإشتبصار: ٣/١٥٠، التذكرة: ٢/٦٤٦.

وقال الشيعة: لم يثبت النسخ، كانت حلالاً، ولم تزل كذلك إلى يوم القيامة. ومما استدلت به الشيعة الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى نَفْسِكُمْ مَا رَأَيْتُمْ أَنْ تَبْنَوْا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِهِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ النساء: ٢٤.

وَحَجَّ التَّمَتُّعِ، وَعِصْمَةَ الْأَيْمَةِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَيَجِبُ الْإِقْرَارُ بِحُدُوثِ الْعَالَمِ أَيَّ جَمِيعِ مَا سِوَى اللَّهِ بِمَعْنَى انْتِهَاءِ زَمَانِ وَجُودِهِ فِي الْأَوَّلِ إِلَى حَدٍّ، وَإِنْقِطَاعِهِ.

﴿ وَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ «أَسْتَمْتَعُ الْأَصْحَابُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ». أَنْظُرْ. صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٠٢٣/٢، الْإِصَابَةُ: ٦٣/٢، الْمُوطَأُ: ٥٤٢/٢، سُنَنِ التَّسَانِي: ٦٧/٦، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٥٢٠/١٦. »

وَزَوَاجِ الْمُتَمَتِّعِ زَوَاجٍ إِلَى أَجَلٍ مُعَيَّنٍ، وَهُوَ عِنْدَ الشَّيْخَةِ كَالزَّوْاجِ الدَّائِمِ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِعَقْدِ صَحِيحِ دَالٍ عَلَيَّ قَصْدِ الزَّوْاجِ صِرَاحَةً، وَكُلِّ مُقَارَبَةٍ تَحْصُلُ بَيْنَ رَجُلٍ، وَإِمْرَأَةٍ مِنْ دُونِ عَقْدٍ، فَلَا تَكُونُ مُتَمَتِّعَةً حَتَّى مَعَ التَّرَاضِي، وَالرَّغْبَةِ، وَمَتْنِي تَمَّ الْعَقْدُ كَانَ لِأَزْمًا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ.

وَلَا بُدَّ فِي عَقْدِ الْمُتَمَتِّعِ مِنْ ذِكْرِ الْمَهْرِ، وَهُوَ كَمَهْرِ الزَّوْجَةِ الدَّائِمَةِ، لَا يَتَقَدَّرُ بِقِلَّةٍ، أَوْ كَثْرَةٍ، وَيَسْقُطُ نِصْفُهُ بِهَيْبَةِ الْأَجَلِ، أَوْ انْقِضَائِهِ قَبْلَ الدَّخُولِ، كَمَا يَسْقُطُ نِصْفُ مَهْرِ الزَّوْجَةِ الدَّائِمَةِ بِالطَّلَاقِ قَبْلَ الدَّخُولِ.

وَعَلَى الْمُتَمَتِّعِ بِهَا أَنْ تَعْتَدَ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْأَجَلِ كَالْمُطَلَّقَةِ، سِوَى أَنْ الْمُطَلَّقَةَ تَعْتَدُ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ، أَوْ ثَلَاثِ حِيضَاتٍ، وَهِيَ تَعْتَدُ بِحِيضَتَيْنِ، أَوْ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَمَّا عِدَّةُ الْوَفَاءِ فَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، وَعَشْرَةُ أَيَّامٍ كَالزَّوْجَةِ الدَّائِمَةِ، سِوَا مَا حَصَلَ الدَّخُولُ، أَوْ لَمْ يَحْصُلْ.

وَوَلَدُ الْمُتَمَتِّعِ وَلَدٌ شَرْعِيٌّ، لَهُ جَمِيعُ مَا لِلأَوْلَادِ الشَّرْعِيِّينَ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ لِحَقِّ مِنَ الْحَقُوقِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَخْلَاقِيَّةِ.

وَلَا بُدَّ فِي الْمُتَمَتِّعِ مِنْ أَجَلٍ مُعَيَّنٍ، يُذَكَّرُ فِي مَتْنِ الْعَقْدِ، وَلَا تَرْتِثُ الزَّوْجَةُ الْمُتَمَتِّعُ بِهَا مِنْ تَرَكَةِ الزَّوْجِ، وَلَا تَجِبُ لَهَا التَّفَقُّةُ عَلَيَّ الزَّوْجِ، وَالزَّوْجَةُ الدَّائِمَةُ لَهَا الْعِيرَاثُ وَالتَّفَقُّةُ، وَلَكِنْ لِلْمُتَمَتِّعِ بِهَا أَنْ تَشْتَرِطَ عَلَيَّ الزَّوْجِ ضَمْنَ الْعَقْدِ التَّفَقُّةُ، وَالْعِيرَاثُ، وَإِذَا تَمَّ هَذَا الشَّرْطُ كَانَتْ الزَّوْجَةُ مِنَ الْمُتَمَتِّعِ كَالزَّوْجَةِ الدَّائِمَةِ. أَنْظُرْ. صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٠٢٣/٢، الْإِصَابَةُ: ٦٣/٢، الْمُوطَأُ: ٥٤٢/٢، سُنَنِ التَّسَانِي: ٦٧/٦، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٥٢٠/١٦.

هَذَا، وَلَكِنَّ شَيْخَةَ لُبْنَانَ، وَسُورِيَا، وَالْعِرَاقَ، لَا يَسْتَمْتَعُونَ بِالْمُتَمَتِّعِ، عَلَيَّ الرِّغْمِ مِنْ إِيْمَانِهِمْ بِجَوَازِهَا، وَإِبَاحَتِهَا، وَهَذِهِ الْمَحَاكِمُ الشَّرْعِيَّةُ الْجَعْفَرِيَّةُ فِي لُبْنَانَ لَمْ تَجْرِبْ، وَلَمْ تَأْذَنْ بِزَوَاجِ الْمُتَمَتِّعِ مِنْذُ إِنْشَائِهَا إِلَى الْيَوْمِ.

الفصل السادس عشر

في ذكر التَّقْوَى

قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ التَّقْوَى، وَالطَّاعَةَ، سَبَبُ النَّجَاةِ. وَإِنَّمَا تَنْقَسِمُ إِلَى تَقْوَى الْجَوَارِحِ، وَتَقْوَى الْقُلُوبِ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا فَرَضٌ، وَنَفْلٌ. وَالْفَرَضُ بِمَنْزِلَةِ رَأْسِ الْمَالِ وَبِهِ النَّجَاةُ. وَالنَّفْلُ، بِمَنْزِلَةِ الرَّبْحِ، وَبِهِ رَفَعُ الدَّرَجَاتِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ الْعَبْدُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ^(١) مِمَّا أَفْتَرَضْتَهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ»^(٢). الْحَدِيثُ. وَالْفَرَائِضُ، إِمَّا عَيْنِيَّةٌ، وَإِمَّا كِفَائِيَّةٌ^(٣). وَلِنَشْرِ إِلَى جُمْلَةِ

(١) فِي الْمَضَدِّ: أَحَبَّ إِلَيَّ.

(٢) أَوْزَدَ الْكَلْبِيَّ فِي الْكَافِي: ٣٥٢/٢ كِتَابُ الْإِيمَانِ. وَالْكَفْرُحُ ٧، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣٩)، الثَّمَرُ الدَّائِي لِلْأَبِي الْأَزْهَرِيِّ: ٦٧٩، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢٥٦/٦، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٩٠/٧، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ٣٤٦/٣ و: ٢١٩/١٠، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٤٧/٢، فَسْحُ الْبَارِي: ٣٨٦/١٠، تُخْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ٤٨٣/٨، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١٩٢/١١ ح ٢٠٣٢، صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ: ٥٨/٢ ح ١٣٤٦، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٠٦/٨.

(٣) الْفَرَائِضُ - بِمَعْنَى الْوَاجِبَاتِ - مِنْهَا عَيْنِيَّةٌ أَيْ الْوَاجِبُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مُكَلَّفٍ، وَلَا يَسْقُطُ بِفِعْلِ الْغَيْرِ،

مِنْهَا فِي هَذِهِ الْأَوْرَاقِ، وَنُوَكِّلُ تَفَاصِيلَهَا إِلَى كُتُبِنَا الْمَبْسُوطَةِ^(١).

﴿ وَيُقَابِلُهُ الْوَاجِبُ الْكِفَائِيُّ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ فِيهِ وَجُوبُ الْفِعْلِ مِنْ أَيِّ مُكَلَّفٍ كَانَ. فَهُوَ يَجِبُ عَلَيَّ جَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ؛ وَلَكِنْ يَكْتَفِي بِفِعْلِ بَعْضِهِمْ فَيَسْقُطُ عَنِ الْآخَرِينَ. أَنْظِرْ، فِي ذَلِكَ الْكُتُبِ الْأُصُولِيَّةِ الْبَاحِثَةَ فِي هَذَا الْمَجَالِ. ﴾

(١) مِنْهَا كِتَابُ أَيْبَسِ الذَّاكِرِينَ، وَتُرُوثَةُ الْعَارِفِينَ، وَرَوْضَةُ الْعَارِفِينَ. فَقَدْ ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ ﷺ فِي: ٤٩. أَنْظِرْ، عَيُونُ أَحْبَابِ الرِّضَا ﷺ لِلصَّدُوقِ: ٢/١٢٩ - ١٣٤. بَابُ ٣٥ ح ١، فَقَدْ أَوْرَدَ عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا ﷺ فِي مَحْضِ الْإِسْلَامِ، وَشَرَائِعِ الدِّينِ مَجْمُوعَةً مِنَ الْأَحْكَامِ، وَالسُّنَنِ حَيْثُ قَالَ:

مَا كَتَبَهُ الرِّضَا ﷺ لِلْمَأْمُونِ فِي مَحْضِ الْإِسْلَامِ، وَشَرَائِعِ الدِّينِ:

١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَسِ النَّيْسَابُورِيِّ الْعَطَّارِ ﷺ عَنْهُ نَيْسَابُورِي فِي سَبْعَانِ سَنَةٍ أَتَيْنِي وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِينَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ... قَالَ سَأَلْتُ الْمَأْمُونِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا ﷺ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ مَحْضَ الْإِسْلَامِ عَلَيَّ سَبِيلَ الْإِيْجَازِ، وَالْإِخْتِصَارِ، فَكَتَبَ ﷺ لَهُ أَنَّ مَحْضَ الْإِسْلَامِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَاحِدًا، أَحَدًا، فَرْدًا، صَدَأً، قَيُومًا، سَمِيعًا، بَصِيرًا، قَدِيرًا، قَدِيمًا، قَائِمًا، بَاقِيًا، عَالِمًا لَا يَجْهَلُ، قَادِرًا لَا يَعْجِزُ، غَنِيًّا لَا يَحْتَاجُ، عَدَلًا لَا يَجُورُ، وَإِنِّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، لَا شَبَّهَ لَهُ، وَلَا ضِدَّ لَهُ، وَلَا نِدَّ لَهُ، وَلَا كُفُوَ لَهُ، وَإِنِّهُ الْمَقْصُودُ بِالْعِبَادَةِ، وَالِدَعَاءِ، وَالرَّغْبَةِ، وَالرَّهْبَةِ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ، وَرَسُولُهُ، وَأَمِينُهُ، وَصَفِيَّهُ، وَصَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَأَفْضَلِ الْعَالَمِينَ. لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَلَا تَبْدِيلَ لِمِلَّتِهِ، وَلَا تَغْيِيرَ لَشَرِيعَتِهِ، وَأَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ، وَالتَّصْدِيقُ بِهِ، وَبِجَمِيعِ مَنْ مَضَى قَبْلَهُ، مِنْ رُسُلِ اللَّهِ، وَأَنْبِيَائِهِ، وَحُجَجِهِ، وَالتَّصْدِيقُ بِكِتَابِهِ الصَّادِقِ الْعَزِيزِ الَّذِي قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُتْلُ مِنْ مِثْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾، فَصَلَّتْ: ٤٢، وَإِنِّهُ الْمُهِمَّنِ عَلَيَّ الْكُتُبِ كُلِّهَا، وَإِنِّهُ حَقٌّ مَنْ قَاتَحْتَهُ إِلَى خَانَتِهِ، نُومًا بِمُحْكَمِهِ، وَتَشَابَهِهِ، وَخَاصَّتِهِ، وَعَامَّتِهِ، وَوَعْدِهِ، وَوَعِيدِهِ، وَنَاسَخِهِ، وَمَنْسُوخِهِ، وَقِصَصِهِ، وَإِخْتِبَارِهِ، لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ، وَأَنَّ الدَّلِيلَ بَعْدَهُ، وَالْحُجَّةَ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْقَانَمِ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَالتَّاطِقِ عَنِ الْقُرْآنِ، وَالعَالِمِ بِأَحْكَامِهِ، أَخُوهُ، وَخَلِيفَتِهِ، وَوَصِيِّهِ، وَوَلِيِّهِ، وَالَّذِي كَانَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى، عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدَ الْعُرَى الْمُحْجَلِينَ، وَأَفْضَلَ الْوَصِيِّينَ، وَوَارِثَ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، وَالْمُرْسَلِينَ، وَبَعْدَهُ الْحَسَنَ، وَالْحُسَيْنَ

﴿ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ عَلِيٌّ بِنِ الْحُسَيْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، ثُمَّ مُحَمَّدٌ بِنِ عَلِيِّ بَاقِرِ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، ثُمَّ جَعْفَرُ بِنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ وَارِثِ عِلْمِ الْوَصِيِّينَ، ثُمَّ مُوسَى بِنِ جَعْفَرِ الْكَاطِمِ، ثُمَّ عَلِيُّ بِنِ مُوسَى الرِّضَا، ثُمَّ مُحَمَّدٌ بِنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بِنِ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بِنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْحُجَّةُ الْقَائِمُ الْمُنتَظَرُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، أَشْهَدُ لَهُمْ بِالْوَصِيَّةِ، وَالْإِمَامِيَّةِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيَّ خَلَقَهُ فِي كُلِّ عَصْرٍ وَأَوَانٍ، وَإِنَّهُمْ الْعُرْوَةُ الْوَثْقَى، وَأَنْبِيَاءُ الْهُدَى، وَالْحُجَّةُ عَلَيَّ أَهْلُ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَهُمْ ضَالَ مُضِلٌّ، بَاطِلٌ، تَارَكَ لِلْحَقِّ، وَالْهُدَى، وَإِنَّهُمْ الْمُعْبَرُونَ عَنِ الْقُرْآنِ وَالنَّاطِقُونَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْبَيِّنَاتِ، وَمَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْهُمْ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، وَإِنْ مِنْ دِينِهِمُ الْوَرَعُ، وَالْعِفَّةُ، وَالصَّدَقُ، وَالصَّلَاحُ، وَالْإِسْتِقَامَةُ، وَالْإِجْتِهَادُ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ إِلَى الْبَرِّ، وَالْفَاجِرِ، وَطُولُ السُّجُودِ، وَصِيَامُ النَّهَارِ، وَقِيَامُ اللَّيْلِ، وَأَجْتِنَابُ الْمُحَارِمِ، وَأَنْتِظَارُ الْفَرَجِ، بِالصَّبْرِ، وَحُسْنُ الْعِزَاءِ، وَكُرَمِ الصُّحْبَةِ، ثُمَّ الْوُضُوءُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ غَسَلَ الْوَجْهَ، وَالْيَدَيْنِ، مِنَ الْمَرْفِقَيْنِ، وَمَسَحَ الرَّأْسَ، وَالرِّجْلَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ إِلَّا غَائِطٌ أَوْ بَوْلٌ، أَوْ رِيحٌ، أَوْ نَوْمٌ، أَوْ جَنَابَةٌ، وَإِنْ مَنْ مَسَحَ عَلَيَّ الْخُفَيْنِ فَقَدْ خَالَفَ اللَّهَ تَعَالَى، وَرَسُولَهُ، وَتَرَكَ فَرِيضَةَ، مِنْ كِتَابِهِ، وَغَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سُنَّةً، وَغَسَلَ الْعِيدَيْنِ، وَغَسَلَ دُخُولَ مَكَّةَ، وَالْمَدِينَةَ، وَغَسَلَ الزِّيَارَةَ، وَغَسَلَ الْإِحْرَامَ، وَأَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلَيْلَةَ سَبْعَةِ عَشْرَةَ، وَلَيْلَةَ تِسْعَةِ عَشْرَةَ، وَلَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَلَيْلَةَ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ، مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ هَذِهِ الْأَغْسَالُ سُنَّةٌ، وَغَسَلَ الْجَنَابَةَ فَرِيضَةً، وَغَسَلَ الْحَيْضَ مِثْلَهُ، وَالصَّلَاةَ الْفَرِيضَةَ، الظَّهْرَ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، وَالْعَصْرَ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، وَالْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، وَالْعِشَاءَ الْأَخْيَرَةَ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، وَالغَدَاةَ رَكَعَتَانِ هَذِهِ سَبْعَ عَشْرَ رَكَعَةً، وَالسُّنَّةُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ رَكَعَةً، ثَمَانِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ فَرِيضَةِ الظَّهْرِ، وَثَمَانِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ رَكَعَةً، ثَمَانِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ فَرِيضَةِ الظَّهْرِ، وَثَمَانِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَانِ مِنْ جُلُوسِ بَعْدِ الْعَتَمَةِ تَعْدَانِ بِرَكَعَةٍ، وَثَمَانِ رَكَعَاتٍ فِي السَّحْرِ، وَالشَّفْعِ، وَالْوُثْرِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ يَسْلُمُ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ، وَالصَّلَاةَ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ أَفْضَلَ، وَفَضَلَ الْجَمَاعَةَ عَلَيَّ الْفَرْدَ أَرْبَعِ وَعِشْرُونَ، وَلَا صَلَاةَ خَلْفَ الْفَاجِرِ، وَلَا يَقْتَدِي إِلَّا بِأَهْلِ الْوِلَايَةِ، وَلَا يُصَلِّي فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ، وَلَا فِي جُلُودِ السَّبَاعِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ فِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ؛ لِأَنَّ تَحْلِيلَ الصَّلَاةِ التَّسْلِيمَ، فَإِذَا قُلْتَ هَذَا فَقَدْ سَلِمْتَ، وَالتَّقْصِيرُ فِي ثَمَانِيَةِ فَرَاسِخٍ، وَمَا

﴿ زَادَ ، وَإِذَا قَصُرَتْ أَفْطَرْتُ ، وَمَنْ لَمْ يَفْطَرْ لَمْ يُجْزَءْ عَنْهُ صَوْمُهُ فِي السَّفَرِ ، وَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ صَوْمٌ فِي السَّفَرِ ، وَالْقُنُوتُ سُنَّةٌ وَاجِبَةٌ فِي الْغَدَاةِ ، وَالظُّهْرِ ، وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ ، وَالْعِشَاءِ الْأَخِيرَةِ ، وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَيْتِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ ، فَمَنْ نَقَصَ فَقَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ ، وَالْمَيْتَ يُسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ ، وَيُرْفَقُ بِهِ إِذَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ ، وَالْإِجْهَارُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ سُنَّةٌ ، وَالزَّكَاةُ الْفَرِيضَةُ فِي كُلِّ مِثْقَلٍ دَرَاهِمٍ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ ، وَلَا يَجِبُ فِيهَا دُونَ ذَلِكَ شَيْءٌ ، وَلَا تَجِبُ الزَّكَاةُ عَلَى الْمَالِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْطِيَ الزَّكَاةَ غَيْرُ أَهْلِ الْوِلَايَةِ الْمَعْرُوفِينَ ، وَالْعُشْرُ مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّرْبِ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ ، وَالْوَسْقُ سِتُونَ صَاعًا ، وَالصَّاعُ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ ، وَزَكَاةُ الْفِطْرِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ رَأْسٍ صَغِيرٍ ، أَوْ كَبِيرٍ ، حَرًّا أَوْ عَبْدًا ، ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّرْبِ صَاعٌ ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ ؛ وَلَا يَجُوزُ دَفْعُهَا إِلَّا إِلَى أَهْلِ الْوِلَايَةِ ، وَأَكْثَرُ الْحَيْضِ عَشْرَةُ أَيَّامٍ ، وَأَقْلَهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، وَالْمُسْتَحَاضَةُ تَحْتَشِي ، وَتَغْتَسِلُ ، وَتُصَلِّي ، وَالْحَائِضُ تَتْرَكَ الصَّلَاةَ وَلَا تَقْضِي ، وَتَتْرَكَ الصَّوْمَ وَتَقْضِي ، وَصِيَّامُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَرِيضَةٌ يُصَامُ لِلرُّؤْيَةِ ، وَيَفْطَرُ لِلرُّؤْيَةِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ التَّلَوُّعَ فِي جَمَاعَةٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ سُنَّةٌ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمَ أَرْبَعَاءَ بَيْنَ خَمْسِينَ ، وَصَوْمُ شَعْبَانَ حَسَنٌ لِمَنْ صَامَهُ ، وَإِنْ قَضَيْتَ فَوَائِتَ شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَفَرِّقَةً أَجْرًا ، وَحَجَّ الْبَيْتِ فَرِيضَةٌ : ﴿ فِيهِ ءَايَاتٌ م بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ وَكَانَ ءَامِنًا وَبِاللَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ ، آلِ عِمْرَانَ : ٩٧ ، وَالسَّبِيلُ الزَّادُ ، وَالرَّاحِلَةُ مَعَ الصَّحَّةِ ، وَلَا يَجُوزُ الْحَجُّ إِلَّا تَمَتُّعًا ، وَلَا يَجُوزُ الْقِرَانُ ، وَالْأَفْرَادُ الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ الْعَامَّةُ إِلَّا لِأَهْلِ مَكَّةَ ، وَحَاضِرِيهَا ، وَلَا يَجُوزُ الْإِحْرَامُ دُونَ الْمِيقَاتِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَيُّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ ، الْبَقَرَةُ : ١٩٤ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُضْحِيَ بِالْخِصْيِ ؛ لِأَنَّهُ نَاقِصٌ ، وَلَا يَجُوزُ الْمَوْجُوءُ (الْخِصْيِ) الَّذِي سَلَتْ خِصْيَتَاهُ ، وَتَزَعْتَا ، وَالْمَوْجُوءُ : الْحَيْوَانُ الَّذِي رَشَّ عُرُوقَ بَيْضَتَيْهِ ، أَوْ رُضَّ خِصْيَتَيْهِ لِكَسْرِ شَهْوَتِهِ) وَالْجِهَادُ وَاجِبٌ مَعَ الْإِمَامِ الْقَدَلِ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَلَا يَجُوزُ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ ، وَالنُّصَابِ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ إِلَّا قَاتِلًا ، أَوْ سَاعٍ فِي فِسَادٍ ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ ، وَعَلَى أَصْحَابِكَ ، وَالتَّقِيَّةُ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبَةٌ ، وَلَا حَنْتَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِهَا ظُلْمًا عَنْ نَفْسِهِ ، وَالطَّلَاقُ لِلسُّنَّةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ ، وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَلَا يَكُونُ طَّلَاقٌ لِغَيْرِ سُنَّةٍ ، وَكُلُّ طَّلَاقٍ

﴿ يُخَالَفُ الْكِتَابَ فَلَيْسَ بِطَلَّاقٍ، كَمَا أَنَّ كُلَّ نِكَاحٍ يُخَالَفُ الْكِتَابَ فَلَيْسَ بِنِكَاحٍ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعِ حَرَائِرٍ، وَإِذَا طُلِّقَتِ الْمَرْأَةُ لِلْعِدَّةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تَحِلَّ لِرُؤُوسِهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ. وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَمَا جَاءَ فِي عَيْبُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا: ٢١٣/١، الْخِصَالُ: ٦٠٧، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٢/٦٩ ح ٢٤، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرِّضَا: ٥٠٠/٢. » إِنْتَقُوا تَرْوِيجَ الْمُطْلَقَاتِ ثَلَاثًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُنَّ ذَوَاتُ أَرْوَاجٍ، وَالصَّلَوَاتُ عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام وَاجِبَةٌ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ، وَعِنْدَ الْعِطَاسِ، وَالذَّبَّانِحِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَحَبُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَاجِبٌ، وَكَذَلِكَ بُغْضُ أَعْدَاءِ اللَّهِ، وَالتَّبَرُّؤُ مِنْهُمْ، وَمَنْ أَيْمَنَ بِهِمْ، وَبِرِ الْوَالِدِينَ وَاجِبٌ، وَإِنْ كَانَا مُشْرِكِينَ وَلَا طَاعَةَ لَهُمَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا لِعَيْرِهِمَا فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ، وَذِكَاةُ الْجَنِينِ ذِكَاةُ أُمِّهِ إِذَا أَشْعَرَ، وَأَوْبَرٌ، وَتَحْلِيلُ الْمُتَعَتِّينَ اللَّتَيْنِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَسَنَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام، مُتَعَةُ النِّسَاءِ، وَمُتَعَةُ الْحَجِّ، وَالْفَرَائِضُ عَلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَلَا عَوْلُ (الْعَوْلُ: الْجَوْرُ، وَالْمِيلُ عَنِ الْحَقِّ) فِيهَا، وَلَا يَرِثُ مَعَ الْوَالِدِ، وَالْوَالِدِينَ أَحَدٌ إِلَّا الزَّوْجُ، وَالْمَرْأَةُ، وَذُو السَّهْمِ أَحَقُّ مِمَّنْ لَا سَهْمَ لَهُ، وَلَيْسَتْ الْعُصْبَةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْعَقِيقَةُ عَنِ الْمَوْلُودِ لِلذَّكْرِ، وَالْأُنْثَى وَاجِبَةٌ، وَكَذَلِكَ تَسْمِيَتُهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيَتَصَدَّقُ بِوَزْنِ الشَّعْرِ ذَهَبًا، أَوْ فِضَّةً، وَالخِتَانُ سُنَّةٌ وَاجِبَةٌ لِلرِّجَالِ، وَمَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾، الْبَهْرَةُ: ٢٨٦، وَإِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لِهِنَّ تَعَالَى خَلَقَ تَقْدِيرًا، لَا خَلْقَ تَكْوِينًا: ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾، الرَّغْدُ: ١٦، وَلَا تَقُولُ بِالْجَبْرِ، وَالتَّقْوِيضِ، وَلَا يَأْخُذُ اللَّهُ الْبَرِيءَ بِالسَّقِيمِ، وَلَا يُعَذِّبُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَطْفَالَ بِذُنُوبِ الْآبَاءِ: ﴿ الْأَنْزِرُ وَازْرَهُ وَزَرَ أَخْرَى ﴾ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى، ﴿ النَّجْمُ: ٣٨ - ٣٩، وَهُوَ أَنْ يَعْفُو، وَيَتَفَضَّلَ، وَلَا يَجُورَ، وَلَا يَظْلَمَ، لِأَنَّهُ تَعَالَى مُنْزَهُ عَنِ ذَلِكَ، وَلَا يَفْرُضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ طَاعَةَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَضْلِمُهُمْ، وَيَعْوِيهِمْ، وَلَا يَخْتَارُ لِرِسَالَتِهِ، وَلَا يَصْطَفِي مِنْ عِبَادَةٍ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ بِهِ، وَيَعْبَادَتَهُ وَيَعْبُدُ الشَّيْطَانَ دُونَهُ، وَإِنَّ الْإِسْلَامَ غَيْرُ الْإِيْمَانِ، وَكُلُّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمٌ، وَلَيْسَ كُلُّ مُسْلِمٍ مُؤْمِنًا، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ جِينٌ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي جِينٌ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَأَصْحَابُ الْحُدُودِ مُسْلِمُونَ لَا مُؤْمِنُونَ، وَلَا كَافِرُونَ. وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَدْخُلُ النَّارَ مُؤْمِنًا، وَقَدْ وَعَدَهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ كَافِرًا وَقَدْ وَعَدَهُ النَّارَ، وَالْخُلُودُ فِيهَا، وَلَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، وَمَذْبُوثُوا أَهْلِ التَّوْحِيدِ لَا يَخْلُدُونَ فِي النَّارِ، وَيَخْرُجُونَ مِنْهَا، وَالشَّفَاعَةُ جَائِزَةٌ لَهُمْ، وَإِنَّ الدَّارَ

فَمِنَ الْفَرَائِضِ الْعَيْنِيَّةِ: الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَالْحَجُّ، وَالصِّيَامُ، وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ، وَرَدُّ السَّلَامِ إِنْ تَعَيَّنَ، وَالسَّجُودُ عِنْدَ تِلَاوَةِ الْعَزَائِمِ^(١) وَعِنْدَ اسْتِمَاعِنَا فِي مَوَاضِعِهِ، وَبِرِّ الْوَالِدِينَ، وَنَفَقَةِ الزَّوْجَةِ، وَالْمَمْلُوكِ، وَسَائِرِ حَقُوقِهِمَا، أَوْ نَفَقَةِ الْأَقْرَابِ مَعَ فَقْرِهِمْ، وَغِنَائِهِ، وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا بُخْلِ، وَطَلْبِ الْحِلَالِ،

﴿اليوم دار نقيية وهي دار الإسلام لا دار كفر، ولا دار إيمان والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر واجبان إذا أمكن، ولم يكن خيفة على النفس. والإيمان هو أداء الأمانة واجتناب جميع الكبائر، وهو معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان، والتكبير في العيدين واجب في الفطر في دبر خمس صلوات. ويبدأ به في دبر صلاة المغرب ليلة الفطر، وفي الأضحى في دبر عشر صلوات ويبدأ به من صلاة الظهر يوم النحر، وبمنى في دبر خمس عشرة صلاة. والنساء لا تقعد عن الصلاة أكثر من ثمانية عشر يوماً، فإن طهرت قبل ذلك صلت، وإن لم تطهر حتى تجاوز ثمانية عشر يوماً اغتسلت، وصلت وعملت ما تعمل المستحاضة، ويؤمن بعداب القبر، ومنكر، ونكير، والتعت بعد الموت، والميزان، والصراف، والبراءة من الذين ظلموا آل محمد ﷺ وهموا بإخراجهم، وسنوا ظلمهم، وغير أسنة نبيهم ﷺ، والبراءة من الناكثين، والقاسطين، والمارقين الذين هتكوا حجاب رسول الله ﷺ ونكثوا بيعة إمامهم، وأخرجوا المرأة، وحاربوا أمير المؤمنين ﷺ، وقتلوا الشيعة المتقين رحمة الله عليهم واجبة، والبراءة ممن نفى الأخيار، وشردهم، وأوى الطرداء اللعناء، وجعل الأموال دولة بين الأغبنياء. وأستعمل السفهاء مثل معاوية، وعمرو بن العاص لعيني رسول الله ﷺ، والبراءة من أشياعهم، والذين حاربوا أمير المؤمنين ﷺ، وقتلوا الأنصار، والمهاجرين، وأهل الفضل، والصلاح من السابقين، والبراءة من أهل الإسيثار، ومن أبي موسى الأشعري وأهل ولايته: ﴿الَّذِينَ ضَلُّ سَبِيلَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِبُونَ صُنْعًا وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾،
الْكَهْفُ: ١٠٤-١٠٥.

(١) أي آيات العزائم، وهي في أربع سور. ورد عن الإمام الصادق ﷺ أنه قال: إن العزائم أربع: (أقرأ باسم ربك الذي خلق)، وسورة النجم، وسورة تنزيل السجدة، وسورة حم السجدة. انظر، الخصال للصدوق: ٢٥٢ باب الأربعة ح ١٢٤، وسائل الشيعة: ٦/٢٤١ ح ٧، المحلى: ٥/١٠٩، بخار الأنوار: ٨٢/١٧٠ ح ٩، المصنف لعبد الرزاق الصنعائي: ٣/٣٣٦ ح ٥٨٦٣.

وَدَفَعَ الصَّرْرَ عَنِ النَّفْسِ، وَالْمَالَ، وَالخِتَانَ لِلرَّجَالِ^(١)، وَالتَّرْوِيجَ مَعَ خَوْفِ الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ، وَالصَّدَقَ فِي الْأَقْوَالِ، وَالْأَفْعَالَ، وَأَدَاءَ الْأَمَانَةِ إِلَى الْبِرِّ، وَالْفَاجِرِ، وَلَوْ إِلَى قَاتِلِ الْحُسَيْنِ عليه السلام^(٢)، وَالْوَفَاءَ بِالْعَهْدِ، وَصَرَفَ نِعْمَ اللَّهِ فِيمَا خُلِقَتْ لِأَجَلِهِ.

وَمِنَ الْكِفَايَةِ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِالنَّفْسِ، وَالْمَالَ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْفَضَاءَ، وَالْإِفْتَاءَ، وَسَائِرَ الصَّنَاعَاتِ الضَّرُورِيَّةِ، كَالطَّبَّابَةِ، وَالخِيَاطَةِ، وَالْعِلَاجَةَ، وَغَيْرَهَا وَإِطْعَامَ الْجَائِعِينَ، وَإِغَاثَةَ الْمُسْتَغِيثِينَ، وَعَمَلَ الشَّهَادَةِ مَعَ عَدَمِ تَعَيُّنِهِ عَلَيْهِ، وَتَجْهِيزَ الْمَوْتَى، وَتَغْسِيلَهُمْ، وَتَكْفِينَهُمْ، وَدَفْنَهُمْ، وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَالتَّوَافِلَ^(٣) كَثِيرَةً لَا تَدْخُلُ تَحْتَ الْحَصْرِ، وَأَهْمَهَا:

(١) فِي نُسْخَةٍ - ب - لِلنِّسَاءِ.

(٢) جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ نَبِيًّا، لَوْ أَنَّ قَاتِلَ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام إِسْتَمَنَّنِي عَلَى السِّيفِ الَّذِي قَتَلَهُ بِهِ لِأَدِينِهِ إِلَيْهِ.

أَنْظُرْ، الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي: ٣١٩ مَجْلِسَ ٤٣ ح ٦، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١١٤/٧٢ ح ٣. أَنْظُرْ، الْمُهَذَّبُ الْبَارِعَ: ٧/٣، أَمَالِي الطُّوسِيِّ: ١٠٣، عَوَالِي اللَّثَالِي: ٣٥١/٣ ح ٤، مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ١٠٨ ح ١، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١١٤/٧٥ ح ٣، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٧٦/١٩ ح ١٣، رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ: ١٠٨.

وَجَاءَ عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام فِي بَيَانِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». أَنْظُرْ، شَرْحُ الْمَقَاصِدِ: ٢٣٩/٥. وَرُوي هَذَا الْحَدِيثُ بِالْفَاظِ مُخْتَلَفَةً لَكِنْ الْمَعْنَى وَاحِدَةً، وَجَاءَ بِلَفْظِ: «مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» وَبِلَفْظِ: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ نَبِيَّةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»، وَلَهُ أَلْفَاظٌ أُخْرَى. أَنْظُرْ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٩٦/٤، ٦٠/٦ ح ٢٢، ١٨٧٦، طَبِيعَةُ آخِرِ، الْمُنْعَجِمُ الْكَبِيرُ: ٣٨٨/١٩ ح ٩١٠، مُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ: ٢٥٩، تَفْسِيرُ الْيَاشَجِيِّ: ٣٠٣/٢ ح ١١٩، الْإِحْتِصَاصُ: ٢٦٨، سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ: ١٥٦/٨ وَ ٢٧٠ ح ١٦٦١٢، صَحِيحُ مُسْلِمَ: ١٤٧٨/٣ ح ٥٨، الْمُنْعَجِمُ الْكَبِيرُ: ٣٣٤/١٩ ح ٩ وَ ٧٦، - وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُمْ - أَيِ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام - مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَأَنْ مِنْ دِينِهِمُ الْوَرَعُ... وَأَدَاءَ الْأَمَانَةِ إِلَى الْبِرِّ، وَالْفَاجِرِ. أَنْظُرْ، عَيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا عليه السلام: ١٣٠/٢ بَابُ ٣٥.

(٣) أَنْظُرْ، نَحْفَ الْعُقُولِ لِابْنِ شُعْبَةَ الْحَرَانِيِّ: ٦٦ بَابُ آدَابِهِ عليه السلام - أَيِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - لِأَصْحَابِهِ فَقَدْ ذَكَرَ

الرَّوَاتِبِ الْيَوْمِيَّةِ، وَإِكْتَارِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَالسُّجُودِ فِي غَيْرِ الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعَةِ، وَالِدُّعَاءِ، وَالْإِخْتِلَافِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِتِّخَاذِ الْأَخْوَانِ وَمَوَاسَاتِهِمْ، وَالْمُكَافَأَةَ عَلَى صَنَائِعِهِمْ، وَأَسْتِعْمَالَ الْمُرُوَّةِ، وَالسَّخَاءِ، وَالْجُودِ، وَبَذْلِ الْمَالِ، وَالتَّوَسُّعِ عَلَى الْعِيَالِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الضَّعِيفِينَ: الْمَرْأَةِ، وَالْمَمْلُوكِ^(١)، وَالتَّعَطُّفِ عَلَى الْفُقَرَاءِ، وَالْمَسَاكِينِ، وَمُشَارَكَتِهِمْ فِي الْمَعِيشَةِ، وَإِكْرَامِ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَالتَّوَاضُعِ^(٢) لِلْمُؤْمِنِينَ، وَكَرَمِ الصُّحْبَةِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَحِفْظِ اللِّسَانِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، وَالْإِعْتِرَافِ بِالتَّقْصِيرِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، وَالْإِتِّيَانِ بِالْآدَابِ، وَالسُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ فِي سَائِرِ الْحَرَكَاتِ، وَالسَّكِّنَاتِ حَسْبَمَا رَقَمْنَاهَا فِي أَنْبَسِ الذَّاكِرِينَ، وَنَزْهَةِ الْعَابِدِينَ، وَرَوْضَةِ الْعَارِفِينَ، وَغَيْرِهَا.

﴿٤٠٠﴾ بَاباً فِي الدِّينِ، وَالدُّنْيَا. فَإِنَّهُ ﷺ، ذَكَرَ فِيهَا الْوَاجِبَاتِ، وَالْمُحْرَمَاتِ، وَالْمُسْتَحْبَاتِ، وَالْمَكْرُوهَاتِ. فَرَجَعُ.

(١) مِنْ وَصِيَةِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، لِابْنِهِ الْحَسَنِ ﷺ: «أَوْصِيكُمْ بِالضَّعِيفِينَ: الْبَنَاتِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ.

أَنْظُرْ، فُرُوعِ الْكَافِي: ٥١/٧ كِتَابِ الْوَصَايَا ٧، عَنْهُ بِحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٤٩/٤٢؛ وَ: ١٠٠/٧٥ ح ٢، الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ: ١٠٢/١، شَرَحَ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ١٢٠/٦، نُظِمَ دُرَرِ السَّمْطِينَ: ١٤٦، تُحْفَ الْعُقُولِ: ١٩٩، مُسْتَدْرَكِ الْوَسَائِلِ: ٢٥٥/١٤ ح ٢؛ وَ: ٤٥٦/١٥ ح ١.

أَقُولُ: قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالضَّعِيفِينَ: الْبَنَاتِ، وَالْبَنَاتِ.

فَقَدْ أُورِدَ الصَّدُوقُ ﷺ فِي الْخِصَالِ: ٣٧/١ بَابِ الْإِتِّينِ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَنْتَقُوا اللَّهَ فِي الضَّعِيفِينَ يَعْنِي بِذَلِكَ الْبَنَاتِ، وَالْبَنَاتِ.

وَكَذَا أَنْظُرْ، الطُّوسِي فِي الْأَمْثَالِ: ٣٧٠ الْمَجْلِسِ: ١٣ ح ٤٥.

(٢) فِي نُسخة - ب - وَالتَّوَابِعِ.

الفصل السابع عشر

في ذكر الكبائر والصغائر

معاصي الجوارح إما كبائر، وإما صغائر. وأمّا المكروهات فليست بمعاصي بل هي بديهي في مُقابلة التّوافل فتارك المعاصي ينال النّجاة، وبترك المكروه يحصل على الفوز بالدرجات. والكبائر تُوجب النار^(١)، وتركها مكفر للصغائر، وفي إفهامها مصلحة المُكلّف، وتجنّب المعاصي كلّها. والمعلوم منها شرعاً^(٢):

(١) أورد الصدوق عليه السلام في نواب الأعمال، وعقاب الأعمال: ٢٧٧ عن الإمام أبي جعفر عليه السلام أنه قال: الكبائر كلّ شيء أوعد الله عليه النار. وأنظر، تحرير الأحكام: ٢٠٨/٢، النّهاية للطوسي: ٢٣٥، شرح مسلم: ٨٥/٢، تحفة الأحوذى: ١٢٢/٩، تفسير مجاهد: ٥٧٩/٢، معاني القرآن: ٣١٩/٦، تفسير ابن كثير: ٤٩٨/١، الدر المنثور: ١٤٦/٢، تفسير الثعالبي: ٢٢٥/٢.

(٢) أورد الصدوق: في أمالية: ٥١٩ مجلس: ٦٦ ح ١ عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله... وعدّ مجموعة كبيرة من نواهيهِ. والتي ذكر المصنّف هنا جزءاً منها.

وأورد عن الصدوق العلامة المجلسي في بحار الأنوار: ٣٢٨/٧٣ باب ٦٧ ح ١.

وأورد الصدوق أيضاً في من لا يحضره الفقيه: ٢/٤ - ١١ ح ١ باب ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله

قَتَلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَالزَّيْنَةَ، وَالسَّرِقَةَ، وَشَرَبَ الْخَمْرَ، وَعَقُوقَ الْوَالِدَيْنِ،
وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ، وَأَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ ظُلْمًا، وَأَكَلَ الْمَيْتَةَ، وَالْدَّمَ، وَلَحِمَ الْخَنْزِيرِ،
وَمَا أَهْلًا بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وَأَكَلَ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ، وَالسَّحْتَ، وَالْمَيْسِرَ،
وَهُوَ الْقِمَارُ^(١)، وَالْبَخْسَ فِي الْمِكْيَالِ، وَالْمِيزَانَ، وَقَذَفَ الْمُحْصَنَةَ، وَاللَّوْاطِ،
وَشَهَادَةَ الزُّورِ، وَالْيَأْسَ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنَ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُتُوطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ،

﴿ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ. ﴾

أقول: إنَّ الَّذِي أَدْرَجَهُ الصَّدُوقُ، وَالْمَجْلِسِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فِي مَنَاهِي الرُّسُولِ الْأَكْرَمِ ﷺ هُوَ أَعَمٌّ مِنْ
الْحَرَامِ، وَالْمَكْرُوهِ أَيْ ذَكَرُوا الْمَنَاهِيَ الْمُحْرَمَةَ، وَالْمَكْرُوهَةَ فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ. أَمَّا الْمُصَنَّفُ ﷺ فَقَدْ أَفْرَدَ
الْمُحْرَمَاتِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ سَوَّفَ يَذْكَرُ الْمَكْرُوهَاتِ. فَتَأَمَّلْ.

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ
نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ الْبَقَرَةُ: ٢١٩،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِمَّنْ عَمِلَ
الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الْمَائِدَةُ: ٩٠. فِي الْمَصْدَرِ: وَالْمَيْسِرُ، وَالْقِمَارُ. وَالْأَصْحَحُ مَا
أَثْبَتْنَاهُ مِنَ الْأَصْلِ؛ لِأَنَّ الْمَيْسِرَ هُوَ الْقِمَارُ إِشْتِقَ مِنَ الْمَيْسِرِ، وَهُوَ جُوبُ الشَّيْءِ لِصَاحِبِهِ مِنْ قَوْلِكَ
يَسِرْ لِي هَذَا الشَّيْءَ. فَهُوَ يَسِرُّ لِي سِرًّا، وَمَيْسِرًا. وَالْبَيْسِرُ: الْوَاجِبُ بِقَدَاحٍ وَجِبَ لَكَ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَمِنْ
هُنَا قِيلَ لِلْقَامِرِ بَيْسِرٌ، وَيَسِرٌ. قَالَ النَّبَاطِيُّ:

أَوْ بَيْسِرٌ ذَهَبُ الْقِدَاحِ بِوَفْرِهِ أَسْفٌ تَأْكُلُهُ الصَّدِيقُ مَخْلَعٌ

هَذَا الْبَيْتُ لَمْ أَجِدْهُ فِي شِعْرِ النَّبَاطِيِّ، بَلْ ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٤ / ٣٢٢، وَالْقِدَاحُ: تُسْتَعْمَلُ فِي
لَعِبِ الْقِمَارِ الْوَفْرِ: الْعَالِ الْكَثِيرِ. مَخْلَعٌ: قَدْ لَعِبَ فِي الْقِمَارِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. وَكَأَنَّهُ يَصِفُ لِأَعْبِ قِمَارٍ قَدْ
خَسِرَ مَالَهُ الْوَاسِعَ، وَقَدْ أَسْفَ عَلَيْهِ عِنْدَمَا رَأَى أَحَدَ أَصْدِقَائِهِ الَّذِي يَلْعَبُونَ دَائِمًا قَدْ أَخَذُوهُ مِنْهُ،
وَتَقَاسَمُوهُ. أَنْظِرْ، التَّبَيَّنْ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢ / ٢١٣، مَجْمَعُ الْبَيَانَ: ٢ / ٨٠، جَامِعُ الْبَيَانَ لِلطَّبْرِيِّ:

ومعونة الظَّالِمِينَ، والرَّكُونِ إِلَيْهِمْ، وَالْيَمِينِ الْعَمُوسِ^(١)، وَحَبْسِ الْحَقُوقِ مِنْ غَيْرِ عُسْرٍ، وَالْكَذِبِ، وَالْكَبْرِ، وَالْإِسْرَافِ، وَالتَّبْذِيرِ، وَالْخِيَانَةِ (وَكَثْمَانَ الشَّهَادَةِ، وَالْإِسْتِحْقَارَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ)^(٢) وَالْإِسْتِخْفَافَ بِالْحُجَجِ، (وَالْمُحَارَبَةَ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى)^(٣)، وَالْإِسْتِغْثَالَ بِالْمَلَأْهِي، وَالْإِصْرَارَ عَلَى الصَّغَائِرِ^(٤). كَمَا عَنِ الْإِمَامِ الرَّضَاءِ^(٥). وَمِنَ الْمَعَاصِي تَرَكَ الْوَاجِبَاتِ، وَإِثْنَانَ الْبِدْعِ، وَالْقَعُودَ بِالْمَسَاجِدِ جُنْبًا، أَوْ حَائِضًا. وَلبَسَ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ لِلرِّجَالِ، وَالْأَكْلَ، وَالشُّرْبَ فِي أَوَانِي الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ. وَأَقْتَنَائِهَا، وَعَمَلَ آتِ اللَّهْوِ، وَالآتِ الْبِدْعِ، وَالْبِطْرَ، وَتَصْوِيرَ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ، وَالْبِنَاءَ رِبَاءً، وَسُمِعَةَ أَيَّ فَضْلًا عَلَى مَا يَكْفِيهِ^(٦)، وَأَسْتَطَالَتْ مِنْهُ عَلَى جِيرَانِهِ، وَمُبَاهَاةَ لِإِخْوَانِهِ، وَالْإِسْتِخْفَافَ بِالْفَقِيرِ الْمُسْلِمِ. وَحَلَقَ اللَّحِيَّةَ، وَهَجَاءَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِبْدَائِهِمْ، وَإِنْشَادَ شِعْرًا يَتَضَمَّنُ ذَلِكَ، وَالغِنَاءَ، وَالسِّيَاحَةَ بِالْبَاطِلِ، وَإِسْتِمَاعَهَا، وَالْقِيَادَةَ، وَالْمُسَاحَقَةَ، وَتَكَلَّمَ الْمَرْأَةَ مَعَ غَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ عَلَى الْأَحْوَطِ، وَمُبَاشَرَةَ إِحْدَى الْمَرْأَتَيْنِ الْأُخْرَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ، وَتُحَدِّثُهَا بِمَا تَخْلُو بِهِ مَعَ زَوْجِهَا، وَتَرْتَبِنُهَا لِغَيْرِ زَوْجِهَا، وَخَرُوجَهَا مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَالنَّظَرَ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ بِشَهْوَةٍ، وَمُصَافَحَتَهَا، وَالتَّرَامَهَا، وَالنَّظَرَ إِلَى الْعَوْرَةِ. وَمِنَ الْمَعَاصِي:

(١) الْيَمِينِ الْعَمُوسِ: هِيَ الَّتِي تَغْمَسُ صَاحِبَهَا فِي الْإِثْمِ، ثُمَّ فِي النَّارِ.

أَنْظُرْ، لِسَانَ الْعَرَبِ: ١٠/١٢١، تَاجُ الْعُرُوسِ: ٨/٣٨٨-مَادَّةُ غَمَسَ-.

(٢) مَا بَيَّنَّ الْمُعْتَقُوتَيْنِ لَيْسَ فِي الْمُحْطُوطِ، بَلْ أَثْبَتْنَاهَا مِنَ الْمَصْدَرِ.

(٣) مَا بَيَّنَّ الْمُعْتَقُوتَيْنِ مِنَ الْمَصْدَرِ وَلَيْسَ فِي الْأَصْلِ.

(٤) فِي الْمَصْدَرِ: وَالْإِصْرَارَ عَلَى الذُّنُوبِ.

(٥) أَوْزَدَ الصَّدُوقُ فِي عَيُونِ أَخْبَارِ الرَّضَاءِ^(٦): ٢/١٣٤ بَابُ ٣٥ ح ١.

(٦) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ.

النَّظَرُ فِي أَحْكَامِ النُّجُومِ لِلْحُكْمِ بِهَا، وَالْكَهَانَةَ، وَالسَّحْرَ، وَالْقِيَافَةَ، وَالشَّعْبَةَ.
وَفِي الْمُرْتَضَوِيِّ «السَّحْتُ ثَمَنُ الْمَيْتَةِ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ، وَثَمَنُ الْخَمْرِ، وَمَهْرُ
الْبَغِيِّ، وَالرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ، وَأَجْرُ الْكَاهِنِ»^(١).

وَفِي الصَّادِقِيِّ «السَّحْتُ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا مَا أُصِيبَ مِنْ أَعْمَالِ الْوِلَاةِ
الظَّلْمَةِ، وَمِنْهَا أَجُورُ الْقُضَاةِ، وَأُجُورُ الْفُؤَاجِرِ، وَثَمَنُ النَّبِيدِ الْمُسْكِرِ، وَالرَّبَا بَعْدَ
الْبَيْتَةِ»^(٢). وَأَمَّا الرَّشَاءُ فِي الْأَحْكَامِ فَذَلِكَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِرَسُولِهِ^(٣). وَمِنْ
الْمَعَاصِي الْعُضْبِ، وَالسُّخْطِ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَالْحَمِيَّةِ، وَالْعَصِيَّةِ، وَالتَّكْبَرِ، وَالتَّجَبُّرِ،
وَالْإِحْتِيَالِ فِي الْمَشِيِّ، وَإِحْتِقَارِ النَّاسِ، وَالتَّفَاخُرِ، وَالبِدَاءِ، وَالفُحْشِ، وَالبَغْيِ،
وَالْفُسْقِ، وَالفُجُورِ^(٤)، وَتَرْكِيَةِ النَّفْسِ، وَإِظْهَارِ الْحَسَدِ، وَالْخَرْقِ، وَالسَّفْهِ،

(١) أنظر، الكافي: ١٢٦/٥ ح ٢، مجمع الروايد: ٨٧/٤، السنن الكبرى: ١١٢/٣ ح ٤٦٨٤، المعجم
الكبير: ١٦١/٧، مستدرک الوسائل: ٨٩/١٣ ح ١، الخصال: ٣٢٩ ح ٢٥، وسائل الشيعة: ٩٣/١٧
ح ٥، دعائم الأحكام: ٤٧٤/٢، أوزد الصدوق في الخصال: ٣٢٩/١ باب السنة ح ٢٥، عنه بخار
الأنوار: ٤٣/١٠٠ ح ٣.

(٢) أنظر، الكافي: ١٢٧/٥ ح ٣، وسائل الشيعة: ٩٢/١٧ ح ٢، الخصال: ٣٢٩ ح ٢٦، الإشتبصار:
٩/٣ ح ٥٦.

(٣) أنظر، معاني الأخبار: ٢١١ باب معنى الغلو، والسحت، والخصال: ٣٢٩/١ باب السنة ح ٢٦ عنهما
بخار الأنوار: ٤٣/١٠٠ ح ٦٥.

(٤) قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٠٨): (أَيْنَ تَذْهَبُ بِكُمْ الْمَذَاهِبُ، وَتَتَّبِعُ
بِكُمْ الْغِيَاهِبُ، وَتَتَّخِذُكُمْ الْكُؤَادِبُ، وَمِنْ أَيْنَ تُؤْتُونَ، وَأَيْنَ تُؤْفَكُونَ؟ فَلِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ، وَلِكُلِّ غَيْبَةٍ
إِيَابٌ، فَاسْتَمِعُوا مِنْ رَبَّائِكُمْ، وَأَخْضِرُوا قُلُوبَكُمْ، وَأَسْتَيْقِظُوا إِنْ هَتَفَ بِكُمْ، وَلِيَصْدُقَ زَائِدُ أَهْلِهِ،
وَلِيَجْمَعَ شَمْلُهُ، وَلِيُخْضِرَ ذَهْنُهُ، فَلَقَدْ فَلَقَ لَكُمْ الْأَمْرَ فَلَقَ الْخَرَزَةَ، وَقَرَفَهُ قَرَفَ الصَّمْغَةِ. فَعِنْدَ ذَلِكَ أَخَذَ

والمراء، والغيبة، والنميمة^(١)، والإستماع إليهم، وإشاعة الفواحش^(٢) في المؤمنين، وتتبع عيوبهم، وسوء الظن بهم، والبُهتان، والسعاية، والسباب، واللعن، والطعن لغير مُستحقيهما، والمكر، والخديعة، والغرر، والغش، والتدليس، والغصب، والنهب، والذهاب بحقوق المسلمين، والظلم، والقساوة، والجفاء، والتعرب بعد الهجرة، وهو مما يعد من الكبائر^(٣)، وكَلَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

﴿الباطل ما خذه، وركب الجهل مراكبه، وعظمت الطاغية، وقلت الداعية، وصال الدهر صيال السبع العقور، وهدر فيق الباطل بعد كظوم، وتواخى الناس على الفجور، وتهاجروا على الدين، وتخابوا على الكذب، وتباغضوا على الصدق. فإذا كان ذلك كان الولد غيظاً، والمطر قيظاً، وتفيض اللثام فيضاً، وتفيض الكرام غيضاً، وكان أهل ذلك الزمان ذئاباً، وسلاطينه سباعاً، وأوساطه أكالاً، وفقرأوه أمواتاً، وعاز الصدق، وقاض الكذب، وأشتعلت المودة باللسان، وتشاجر الناس بالقلوب، وصار الفسوق نسباً، والعفاف عجباً، وليس الإسلام لبس القرو مقلوباً﴾.

(١) قال الإمام علي عليه السلام: «من أطاع التواصي صيغ الحقوق، ومن أطاع الواصي صيغ الصديق». أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٢٣٨).

(٢) في نسخة - ب - الفاحشه.

(٣) وفي الحديث: «إن الخلق إذا أقروا للرسل بالرسالة، وأذعنوا بالطاعة، لم يتكبر أحد منهم أن يتبع ولده، ويطيع ذريته، ولم يتعاطم ذلك في أنفس الناس، وإذا كان ذلك في غير جنس الرسول كان كل واحد منهم في نفسه أنهم أولى به من غيره، ودخلهم بالطاعة لمن هو عندهم دونهم، فكان ذلك داعية إلى الفساد والتفاق والإخلاف». أنظر، عِلل الشرائع: ١/٢٥٥، عيون أخبار الرضا: ١/١٠٩، مُسنَد الإمام الرضا: ١/١١١، تفسير نور الثقلين: ١/٤٩٩.

وقد ورد في الحديث القدسي: قال ﷺ، قال تعالى: «وعزتي وجلالي إني لأقبل الصلاة إلا لمن تواضع لعظمتي، وكف نفسه عن الشهوات ابتغاء مرضاتي، وقطع نهاره في ذكري ولم يبت مصراً على الخطيئة، ولم يتعاطم على خلقي...». أنظر، التاريخ الكبير للبخاري: ١٥/٨ رقم (١٩٨١)، الكامل في التاريخ: ٢/٤٢١، ميزان الاعتدال: ٢/٥١٩.

عَنْهُ، وَتَرَكَ الْآدَابَ، وَالسَّنَنَ النَّبَوِيَّةَ بِالْمَرَّةِ سِوَى أَصْلِ الْفَرَائِضِ^(١). فَهَذِهِ أُمَّهَاتُ الْمُحَرَّمَاتِ.

﴿ وَقَالَ ﷺ: «إِذَا أَسْتَوَلَى الصَّلَاحُ عَلَى الرِّمَانِ وَأَهْلِيهِ، ثُمَّ أَسَاءَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ لَمْ تَطْهَرْ مِنْهُ حَوْبَتُهُ فَقَدْ ظَلَمَ! وَإِذَا أَسْتَوَلَى الْفَسَادُ عَلَى الرِّمَانِ وَأَهْلِيهِ، فَأَحْسَنَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ فَقَدْ غَرَّرَ!» . أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبِلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (١١٣). ﴾

(١) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٢/٣٣٦ ح ١، مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ٢٧١، وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ١٦/٢٨٢ ح ٨، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرُّضَا: ١/٢٩٨ ح ٢٧، ثَوَابُ الْأَعْمَالِ: ٣٢٠ ح ٣، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٤/٦٠٧، السَّنَنُ الْكُبْرَى: ٢/٥٠٣ ح ٢٧٦.

الفصل الثامن عشر

في ذكر المكروهات

والمكروهات كثيرة^(١) لا يمكن حصرها منها: الأكل على الجنابة؛ فإنه يورث الفقر، وتُخف كراهته بالمضمضة، وتقليل الأظافر بالأشنان، والسواك في الحمّام، والتنخم في المساجد، وأكل سُور الفأرة، وجعل المسجد طريقاً، إلا أن يُصلي فيه ركعتين، والبول تحت الشجرة المثمرة، وعلى قارعة الطريق، وفي الماء الرّاكد؛ فإنه يذهب العقل، وإبداء فرجه للثبيرين، ومُستقبل القبلة، ومُستدبرها، والأحوط تحريمه. والأكل بالشّمال، ومُتكيء، والمشي في فرد نعل، والتنعّل قائماً، وإتباع النساء الجنائز، ومحو شيء من كتاب الله بالبصاق، وكتّابته به، ومُحدثاً. وإحراق شيء من الحيوان^(٢) بالتار، وسبّ الديك، وإكثار

(١) أنظر، كتاب الأُمالي للشيخ الصدوق عليه السلام: ٥٠٩ المجلس السادس والستون ٥٦ ح ١ فقد جمع فيه نواهي النبي صلى الله عليه وآله، ومُتفرقاتها. وإنّ الذي عدّه المؤلف عليه السلام هنا جزءاً أمينها.

وأنظر، عن الصدوق أيضاً المجلسي في بخار الأنوار: ٧٣/٣٢٨ باب ٦٧ ح ١.

(٢) في نسخة - ب - من النّبات.

الْكَلَامَ عِنْدَ الْمُجَامِعَةِ؛ فَمَنْهُ خَرَسَ الْوَلَدُ، وَتَبَيَّنَتْهُ الْقُمَامَةُ فِي الْبَيْتِ؛ فَمِنْهُ مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ، وَتَبَيَّنَتْهُ وَيَدُهُ غَمْرُهُ، فَإِنَّ فَعَلَ فَأَصَابَهُ الشَّيْطَانُ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَالْإِسْتِنَجَاءَ بِالرَّوْثِ، وَالْعَظْمِ، وَالْجُمَاعَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَإِجَابَةَ الْفَاسِقِينَ إِلَى طَعَامِهِمْ، وَإِدْخَالَ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَمَامِ مَعَهُ، وَتَصْفِيْقَ الْوَجْهِ، وَمُصَافِحَةَ الذَّمِّيِّ، وَإِنْشَادَ الشُّعْرِ، وَالضَّالَّةَ فِي الْمَسْجِدِ، وَسَلَّ السَّيْفِ فِيهِ، وَضَرَبَ وَجْهَ الْبَهَائِمِ، وَالنَّفْخَ فِي الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ، وَمَوْضِعَ السَّجُودِ، وَفِي الرَّقِيِّ، وَقَتْلَ النَّحْلِ، وَالْوَسْمَ فِي وَجْهِ الْبَهَائِمِ، وَالْحِلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِسْتِعْمَالَ الْأَجِيرِ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ مَا أُجْرَتُهُ، وَهَجْرَانَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقِيلَ بِتَحْرِيمِهِ، وَالْبِصَاقَ فِي الْبِئْرِ الَّتِي يَشْرَبُ مِنْهَا، وَالْمَدْحَ فِي الْخَبْرِ: أَحْتَوَا فِي وَجْهِ الْمَدَّاحِينَ الشَّرَابَ، وَمَنْعَ الْمَاعُونِ لِلْجَارِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ^(١).

(١) أنظر، مكارم الأخلاق: ٤٢٧، من لا يحضره الفقيه: ٩/٤، أنظر، الصدوق في الأمالي: ٥١٢ مجلس ٦٦ ح ١، من لا يحضره الفقيه: ٥/٤ ح ١، سبل السلام: ١٦٧/٤، شرح الأزهاري: ٢٥/٤، يتابع المؤدَّة: ٢٥٦، تاريخ دمشق: ١٨١/١٤، بحار الأنوار: ٣٣١/٧٣ ح ١، وسائل الشيعة: ١٧/١٨٣، مُسْتَدَّ أَحْمَد: ٥/٦، سنن الترمذي: ٢٦/٤ ح ٢٥٠٤، صحيح مسلم: ٢٢٨/٨، فتح الباري: ١٠/٣٩٨، الديباج على مسلم: ٣٠٢/٦ ح ٦٨، تُخْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ٦٢/٧، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٢٠٥/٦، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٣٩/٢٠.

الفصل التاسع عشر

في ذكر الجوارح

وَأَمَّا طَاعَاتِ الْقَلْبِ وَتَقْوَاهُ فَهِيَ صِفَاتُهُ الْحَمِيدَةُ، وَأَخْلَاقُهُ الْحَسَنَةُ وَهِيَ كَثِيرَةٌ: مِنْهَا: الْفَرَائِضُ بِهَا يَنَالُ أَسْلُوبُ النَّجَاةِ. وَمِنْهَا: نَوَافِلُ يَحْصُلُ بِهَا الْفَوْزُ بِالذَّرَجَاتِ فَمِنْ الْفَرَائِضِ تَعَلُّمُ الْعُلُومِ الَّتِي هِيَ مَعْرِفَةُ الْعَقَائِدِ الْحَقَّةِ الدِّينِيَّةِ، وَلَوْ إِجْمَالًا، وَمَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ عَنِ بَصِيرَةٍ، أَوْ إِسْتَبْصَارٍ، وَمَعْرِفَةُ آفَاتِ النَّفْسِ، وَأَخْلَاقِهَا الْحَسَنَةِ، وَالرِّذِيلَةِ لِتَكْتَسِبَ، أَوْ تَجْتَنِبَ، وَالتَّوْبَةَ عَنِ الذُّنُوبِ كَبِيرِهَا، وَصَغِيرِهَا، وَشُكْرَ نِعْمِ اللَّهِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَالْآخِرَوِيَّةِ، وَالصَّبْرَ عَلَى الْمَصَائِبِ، وَالطَّاعَاتِ. وَعَنِ الْمَعَاصِي، وَالشَّهَوَاتِ، وَالزُّهْدِ فِي زُخْرِفِ الدُّنْيَا^(١)،

(١) الزُّهْدُ هُوَ أَحْسَنُ الْأَعْمَالِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِيُنْبَلُوهَا أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا» أَلْكَهْفُ: ٧، وَهُوَ أَنْصَرَفَ الرَّغْبَةَ عَنِ شَيْءٍ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، أَوْ مِثْلَهُ، أَوْ دُونَهُ بِمَعَاوِضَةٍ بَيِّعَ أَوْ غَيْرَهَا، قَالَ زُهْدٌ يَسْتَدْعِي مَرَعُونَ بَأَعْنَهُ وَمَرَعُونَ بَأَعْنِهِ. وَعَلَامَةُ الزُّهْدِ هِيَ: عَمَلٌ بِلَا رِيَاءٍ، وَقَوْلٌ بِلَا طَمَعٍ، وَعِزٌّ بِلَا رِيَاةٍ.

﴿ وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (وَالرُّهُدُ تَرْوَةٌ وَالْوَرَعُ جُنَّةٌ). أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبَلَاغَةَ: الْحِكْمَةَ (٣). فَالْمُرَادُ بِالرُّهُدِ التَّوَرُّعَ عَنِ الْحَرَامِ، بِالْوَرَعِ الْكَفَّ عَنْهُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ الْعَطْفُ لِلْبَيَانِ وَالتَّفْسِيرِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ التَّعْيِيفَ التَّزْيِيدَ فِي غِنَى عَنِ النَّاسِ، وَأَمَانٍ مِنْ شَرِّهِمْ، لِأَنَّهُ يَعْفَتُهُ وَتَزَاهَتَهُ يَرْضَى وَيَقْبَعُ بِالْمَيْسُورِ، وَيَكْفُ أَذَاهُ عَنِ الْآخِرِينَ، وَالقَنَاعَةَ كَنْزًا، وَكَفَّ الْأَذَى حِصْنَ، وَصِيَانَةً، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَنِ ذَلِكَ مِرَارًا وَتَكَرَّرَ مُفْضَلًا وَمُجْمَلًا. وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَفْضَلُ الرُّهُدِ إِخْفَاءُ الرُّهُدِ». أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبَلَاغَةَ: الْحِكْمَةَ (٢٧). وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْخُطْبَةِ الَّتِي حَدَدَ الْإِمَامُ فِيهَا الرُّهُدَ بِقَوْلِهِ: «الرُّهَادَةُ قِصْرُ الْأَمَلِ، وَالشُّكْرُ عِنْدَ النَّعْمِ، وَالتَّوَرُّعُ عِنْدَ الْمَحَارِمِ». أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبَلَاغَةَ: الْخُطْبَةَ (٨١).

وَفِي الْخُطْبَةِ الَّتِي قَسَمَ النَّاسُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَصْنَافٍ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَمْنَعُهُ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَهَانَتَهُ نَفْسِهِ... وَمِنْهُمْ الْمُضَلِّبُ لِسِنْفِيهِ، وَالْمُعْلِنُ بِشَرِّهِ، وَالْمَجْلِبُ بِخَيْلِهِ، وَرَجَلِهِ... وَمِنْهُمْ مَنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَلَا يَطْلُبُ الْآخِرَةَ بِعَمَلِ الدُّنْيَا... وَمِنْهُمْ مَنْ أَبْعَدَهُ عَنِ طَلَبِ الْمُلْكِ سُؤْلُهُ نَفْسِيهِ، وَأَنْقَطَعَ سَبَبِيهِ، فَقَصَّرَتْهُ الْحَالُ عَلَى حَالِهِ، فَتَحَلَّى بِاسْمِ الْقَنَاعَةِ، وَتَزَيَّنَ بِبِلْبَاسِ أَهْلِ الرُّهَادَةِ». أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبَلَاغَةَ: الْخُطْبَةَ (٣٢).

﴿ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (وَلَا رُهِدٌ كَالرُّهُدِ فِي الْحَرَامِ) أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبَلَاغَةَ: الْحِكْمَةَ (١١٢)؛ لِأَنَّ فِي تَرْكِ الْقَادِرِ عَلَيْهِ طَاعَةَ اللَّهِ وَرِضْوَانَهُ، وَأَفْضَلَ مِنْ هَذَا عِنْدَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَ الرِّزْقَ الْحَلَالَ لِمَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ، أَمَّا الرُّهُدُ فِي الْحَلَالَ تَعُودُ عَلَى الْمُعْوِزِينَ فَهُوَ جَائِزٌ شَرْعًا، وَلَكِنَّهُ أَشْبَهَ بِالْعَبَثِ، وَالتَّعَبُّ بِإِلْجَادِ وَجْهِ. وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الرُّهُدُ كُلُّهُ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ؛ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾، الْحَدِيدُ: ٢٣. أَنْظِرْ، نَهَجِ الْبَلَاغَةَ: الْحِكْمَةَ (٤٣٢). وَمَنْ لَمْ يَأْسَ عَلَى الْمَاضِي، وَلَمْ يَفْرَحْ بِالْآتِي فَقَدْ أَخَذَ الرُّهُدَ بِطَرَفِيهِ. »

إِذِنْ الرُّهُدُ هُوَ الرِّضَا بِالْمَيْسُورِ، وَمَعْنَى الْكَلِمَتَيْنِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَاضِحٌ، تَقُولُ الْأُولَى: لَا تَفْرَحُوا بِمَقْشُودِ، وَتَقُولُ الثَّانِيَّةُ: لَا تَفْرَحُوا بِمَوْجُودِ، لِأَنَّ الْفَائِتَ لَا يُتَلَفَى بِالْعَبْرَةِ، وَالْآتِي لَا يُسْتَدَامُ بِالْحَبْرَةِ عَلَى حَدِّ تَعْيِيرِ حَكِيمِ قَدِيمٍ. أَنْظِرْ، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ٢٥٨/١٧. وَالْقَائِلُ، هُوَ، بُرْزُ جَمْهِرٍ.

﴿ وَقَالَ آخِرُ: «لَنْ الْحَسَنَ جَعْرَةً أَحْرَقَتْ مَا أَحْرَقَتْ، وَأَبْقَتْ مَا أَبْقَتْ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ لِشَيْءٍ كَانَ: لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ، أَوْ لِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ: لَيْتَهُ كَانَ.» وَتَكَرَّرَ فِيمَا سَبَقَ حَدِيثَ الرُّهُدِ. رُوي ذَلِكَ عَنْ أَبِيْنَ

والتَّوَكُّلَ عَلَى اللَّهِ فِي الْأُمُورِ، وَتَفْوِيضَهَا إِلَيْهِ سَيِّمًا فِي الرِّزْقِ، وَالرِّضَا بِقَضَائِهِ، وَالتَّسْلِيمَ لِأَمْرِهِ، وَالخَوْفَ، وَالخَشْيَةَ مِنْهُ، وَالرَّجَاءَ، وَالطَّمْعَ فِي رَحْمَتِهِ، وَمَغْفِرَتِهِ، وَالنِّيَّةَ، وَالْإِخْلَاصَ لَهُ، وَالْيَقِينَ. وَمِنَ النَّوَافِلِ التَّفَكُّرُ فِي مَصْنُوعَاتِ اللَّهِ، زِيَادَةُ عَلَى مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْمَعَارِفُ الضَّرُورِيَّةَ، وَمِرَاقِبَةُ النَّفْسِ^(١)، وَمَحَاسِبَتِهَا، وَزِيَادَةُ عَلَى مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ تَحْصِيلُ الْأَخْلَاقِ الْوَاجِبَةِ، وَذِكْرُ الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ كَذَلِكَ، وَتَحْصِيلُ فَضِيلَةِ الْحُكْمِ الَّتِي هِيَ إِسْتِقَامَةُ الْقُوَّةِ الْعَقْلِيَّةِ مِنْ غَيْرِ مَيْلٍ إِلَى طَرَفٍ إِفْرَاطِ الْجَرَبِزَةِ، وَالتَّفْرِيطِ الْبَلِّهِ، وَمَا يَتَّبِعُهَا مِنْ حُسْنِ التَّدْبِيرِ، وَجُودَةِ الذَّهْنِ، وَنَقَايَةِ الرَّأْيِ، وَصَوَابِ الظَّنِّ، وَمَعْرِفَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَالْحَدِيثِ،

﴿ مَسْعُود، كَمَا جَاءَ فِي مُسَكَنِ الْفُؤَادِ لِلشَّهِيدِ الثَّانِي: ٨١، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي التَّبَيَّنِ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ:

٣٥٧/١، وَتَفْسِيرِ مَجْمَعِ النَّبَيَّانِ: ٤٠٠/٩، وَمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ: ٤/٢٣٨.

(١) الْمُرَاقِبَةُ تُؤَدِّي دَائِمًا إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ، وَتَبْعُدُ الْمَرْءَ عَنِ الْمَغْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ دَائِمًا يَتَذَكَّرُ قَوْلَهُ تَعَالَى:

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ أَيْسَاءَ: ١، وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ خَائِبَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الْأُصْدُورُ﴾

غَافِرٍ: ١٩، وَقَوْلَهُ ﷻ: «أَعْبُدُ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». أَنْظِرْ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ:

٢٠/٦، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٢٩/١، سُنَنِ أَبِي مَاجَةَ: ١/٢٤ ح ٦٤، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٤١٢/٢ ح ٤٦٩٥،

سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ١٠٢/٨، مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ١/٣٩ و ٢/٤٠، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ١٣/٣٥٥، الْمُصَنَّفُ لِمُحَمَّدِ

بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْكُوفِيِّ: ٧/٢٠٨ ح ١ و ٨/١٢٨ ح ٢٤، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ لِلطَّبْرَسِيِّ: ٤٥٩، حَاشِيَةُ زَدِ

الْمَحْتَارِ: ١/١٠، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٦/٢ ح ١٢٤، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٢/٤٢٦، إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ: ٤/٣٩٧،

شَرْحُ أَصُولِ الْكَافِيِّ: ٨/٢١٧.

وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْمُرَاقِبَةُ بِأَنْ يَضِحَ الْقَلْبُ مُسْتَنْغِرًا بِمُلاَحَظَةِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَخَاشِعًا لِهَيْبَتِهِ،

وَذَلِكَ لِمَعْرِفَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِبِوَاطِنِ الْأُمُورِ وَظَوَاهِرِهَا، وَإِنْ كَانَ الْأَغْلَبُ عَلَى أَحْوَالِ هَوْلَاءِ مُلَابَسَةِ

الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَلَكِنْ لَا تَخْلُو قُلُوبَهُمْ مِنَ الْإِلْتِقَاتِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ. وَالْمُرَاقِبَةُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ قَبْلَ

الْعَمَلِ، أَوْ حَالَ الْعَمَلِ، فَإِنْ كَانَ اللَّهُ أَمْضَاهُ وَإِنْ كَانَ لغيرِ اللَّهِ أَنْصَرَفَ عَنْهُ.

وَمَسَائِلِ الْفِئَةِ، زِيَادَةَ عَلَيَّ الْوَاجِبِ، وَتَحْصِيلَ فَضِيلَةِ الشَّجَاعَةِ الَّتِي هِيَ إِسْتِقَامَةُ الْقُوَّةِ الْعَضْبِيَّةِ مِنْ غَيْرِ مِيلٍ إِلَى طَرَفِي إِفْرَاطِ التَّهَوُّرِ، وَتَقْرِيطِ الْجَبَنِ، وَأَنْقِيَادَهَا لِلْقُوَّةِ الْعَقْلِيَّةِ عَلَيَّ يُسْرَ وَسُهولةً، وَمَا يَتَّبِعُهَا مِنَ الْكَرَمِ، وَالنَّجْدَةِ، وَكَسْرِ النَّفْسِ، وَالْإِحْتِمَالِ، وَالْحُلْمِ، وَالنَّبَاتِ، وَالْبَتْلِ، وَالشَّهَامَةِ مِنْ غَيْرِ مِيلٍ إِلَى إِفْرَاطِ الشَّرِّهِ، وَتَقْرِيطِ الْخُمُودِ وَإِنْقِيَادَهَا لِلْقُوَّةِ الْعَقْلِيَّةِ عَلَيَّ يُسْرَ وَسُهولةً. وَالْوِقَارِ، وَتَحْصِيلَ فَضِيلَةِ الْعِفَّةِ الَّتِي هِيَ إِسْتِقَامَةُ الْقُوَّةِ، وَمَا يَتَّبِعُهَا مِنَ الْحَيَاءِ، وَالْمُسَامَحَةِ، وَالصَّبْرِ، وَالسَّخَاءِ، وَحُسْنِ التَّقْدِيرِ، وَالْإِنْبِسَاطِ، وَالْإِنْتِظَامِ، وَحُسْنِ الْهَيْئَةِ، وَالْقِنَاعَةِ، وَالْهُدَى، وَالْوَرَعَ، وَالطَّلَاقَةَ، وَالْمُسَاعَدَةَ. وَأَمَّا مَعَاصِي الْقَلْبِ فَأَضْدَادُ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ. فَإِنَّ الْأَشْيَاءَ تَعْرِفُ بِأَضْدَادِهَا^(١) فَضِدَّ التَّوْبَةِ الْإِصْرَارُ، وَضِدَّ الشُّكْرِ الْكُفْرَانُ، وَضِدَّ الصَّبْرِ الْجَزَعُ، وَضِدَّ الزُّهْدِ الْجِرْصُ، وَضِدَّ التَّوَكُّلِ حُبُّ الدُّنْيَا، وَضِدَّ التَّفْوِيضِ^(٢) الطَّمَعُ، وَضِدَّ الرِّضَا السَّخَطُ، وَضِدَّ التَّسْلِيمِ الْحَسَدُ وَالْإِعْتِرَاضُ، وَضِدَّ النَّيَّةِ السُّهُوِ وَالْعَقْلَةِ، وَضِدَّ الْإِخْلَاصِ النَّفَاقِ وَالرِّيَاءِ، وَتَعَلَّمَ الْعُلُومَ الْمُحَرَّمَةَ، كَالْكَهَانَةَ، وَالتَّجُومَ كَالضِدِّ لَتَعَلَّمَ الْعُلُومَ الدِّينِيَّةَ فَمَا عَرَفَ الْأَشْيَاءَ بِأَضْدَادِهَا.

(١) أَوْزَدَ الصَّدُوقُ عليه السلام فِي الْخِصَالِ ٢/ ٥٨٨ أَبْوَابِ السَّبْعِينَ وَمَا فَوْقَهُ ح ١٣. عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الْعَقْلِ، وَالْجَهْلِ، وَجُنُودِهَا. وَذَكَرَ كَثِيرًا مِنَ الْأَشْيَاءِ وَأَضْدَادِهَا. عَنْهُ بِحَارِ

الْأَنْوَارِ: ١٠٩/١ ح ٧.

(٢) فِي نُسْخَةٍ - ب - التَّفْوِيضِ وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ.

الفصل العِشْرُونَ

فِي ذِكْرِ الْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ

أَعْلَمُ أَنَّ لِكُلِّ عِبَادَةِ رُوحًا، وَجَسَدًا، وَظَاهِرًا، وَبَاطِنًا، فَظَاهِرُهَا، وَجَسَدُهَا
الْحَرَكَاتُ الْمَخْصُوصَةُ. وَبَاطِنُهَا الْأَسْرَارُ الْمَقْصُودَةُ مِنْهَا، وَالشَّمَرَاتُ الْمُتَرْتِبَةُ
عَلَيْهَا، وَرُوحُهَا حُضُورُ الْقَلْبِ^(١)، وَالْإِقْبَالُ عَلَيْهَا، وَطَلَبُ حُصُولِ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ
مِنْهَا، وَلَا تَحْصُلُ تِلْكَ الشَّمَرَاتُ إِلَّا بِذَلِكَ. كَالصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ عَمُودُ الدِّينِ؛ فَإِنَّ
آثَارَهَا أَنْ تَنْتَهِيَ عَنِ الْفَحْشَاءِ، وَالْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَكُونَ مَعْرَاجَ الْمُؤْمِنِ، وَصَلَوَاتِنَا لَا
يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا بَدَنٌ بِلَا رُوحٍ، وَأَنَّ فِيهَا أَسْرَارًا كَثِيرَةً، لَا نَتَدَبَّرُهَا. فَفِي
تَكْبِيرِهَا تَنْزِيهِه لِحَنَابِهِ تَعَالَى عَنِ الشَّرِيكِ، وَالْمُثَلِّ، وَالتَّقْصِصِ، وَإِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ مَا
قَدَرَ لِسَانِي فِي جَنْبِ شُكْرِكَ، وَمَا قَدَرَ عَمَلِي فِي جَنْبِ نِعْمِكَ. وَفِي دُعَاءِ التَّوَجُّهِ

(١) أنظر، الكافي: ٢٦٨/٣، إقبال الأعمال: ٢٣٥/٣، مُستدرك الوسائل: ٩٨/٤، بحار الأنوار:

٤٠١/٧٠ ح ٥، المجموع: ٩٧/٤ و: ٢٣٩/٨، مُغْنِي الْمُحْتَاج: ٣٢٢/١، حواشي الشرواني:

٤٢٤/٣، إعانة الطالبين: ٢١٢/١، فَتْحُ الْوَهَّابِ: ٨٥/١، حاشية رد المحتار: ٤٤٩/١، الإفتاح:

تَلْقِينَ لِلْإِخْلَاصِ فِي النَّيَّةِ، وَإِظْهَارِ لِعَايَةِ الْعُبُودِيَّةِ، وَالتَّوَجُّهِ إِلَيْهِ بِالْكَلِّيَّةِ، وَفِي الْقِرَاءَةِ مُكَامَلَةً مَعَ الْمَحْبُوبِ، وَمُنَاجَاةً بِذِكْرِ مَحَامِدِهِ، وَوَصْفِهِ بِالْأَوْصَافِ الْكَمَالِيَّةِ، وَالتَّعَوُّتِ الْجَلَالِيَّةِ، مُقَدِّمًا عَلَى الْحَاجَةِ، وَهِيَ طَلَبُ الْهَدَايَةِ إِلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي هُوَ طَرِيقُ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَوْصِيَاءِ، وَالِاسْتِعَاذَةِ مِنْ طَرِيقِ أَعْدَائِهِمْ، مِنْ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحِينَ، مِنَ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ، وَالطَّرُقِ الْمُضِلَّةِ. قَالَ:

وَفِي الرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ خُضُوعٌ، وَخُشُوعٌ، وَتَذَلُّلٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتِي الْإِشَارَةَ إِلَيْهِ. وَبِالْجُمْلَةِ: فَأَقْرَبُ الطَّرُقِ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ الْعَقَائِدِ الْحَقَّةِ الْمُوَاطِبَةِ عَلَى الْفَرَائِضِ، وَالتَّوَافِلِ الظَّاهِرَةِ، وَالبَاطِنَةِ، وَذِكْرِ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. كُلُّ ذَلِكَ مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ، وَالْخُضُوعِ، وَالْخُشُوعِ^(١). وَأَنْ يَكُونَ لَكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ فِكْرٌ، وَعِبْرَةٌ، وَذِكْرُ اللَّهِ، مَعَ تَحْلِيَةِ الْقَلْبِ بِالْفَضَائِلِ، وَتَخْلِيَتِهِ مِنَ الرَّذَائِلِ. وَعَلَيْكَ بِخُلُوصِ النَّيَّةِ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِكَ؛ فَإِنَّهَا الْأَصْلُ الْأَصِيلُ، وَلَيْسَتْ هِيَ مَا أُشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ أخطَارِ الْمَعَانِي بِالْبَالِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ هِيَ الدَّاعِي، وَالبَاعِثُ لِلْإِنْسَانِ عَلَى الْفِعْلِ، فَإِنْ كَانَ الدَّاعِي رِضَا اللَّهِ، وَإِمْتِثَالَ أَمْرِهِ، أَوْ الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ إِلَيْهِ، أَوْ كَوْنِهِ أَهْلًا لِذَلِكَ، أَوْ شُكْرًا لَهُ، أَوْ حَيَاءً مِنْهُ، أَوْ حُبًّا لَهُ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَهُوَ الْمَطْلُوبُ. وَإِنْ كَانَ الدَّاعِي حُبَّ الدُّنْيَا، أَوْ الْجَاهِ، أَوْ الرِّيَاءِ، وَالسُّمْعَةِ، أَوْ حَظِّ النَّفْسِ، أَوْ

(١) انظر، الكافي: ٢٦٨/٣، إقبال الأعمال: ٢٣٥/٣، مُستدرِك الوسائل: ٩٨/٤، بحار الأنوار:

٥٠١/٧٠ ح ٥، المجموع: ٩٧/٤ و ٢٣٩/٨، مُعْنِي الْمُحْتَاج: ٣٢٢/١، حواشي الشَّرواني:

٤٢٤/٣، إعيانة الطالبين: ٢١٢/١، فَتْحُ الوَهَّابِ: ٨٥/١، حاشية زِدِ الْمُحْتَارِ: ٤٤٩/١، الإقْتِنَاعُ:

العبادة، أو نحو ذلك، وَكُلِّ إِلَيْهِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَيَّ شَالَتَيْهِ﴾^(١). أَيْ عَلَيَّ نِيَّتِهِ فَإِنْ كَانَ شَاكِلَتَهُ، أَيْ طَرِيقَتَهُ، وَسَجِيَّتَهُ حُبِّ الدُّنْيَا، وَالْحِرْصَ عَلَيَّهَا فَلَا يَعْمَلُ عَمَلًا إِلَّا لِلدُّنْيَا، وَبِالعَكْسِ فِي النَّاسِ عَلَيَّ طَبَقَاتٍ.

الأُولَى: أَنْ لَا يَعْمَلَ الْعَمَلَ إِلَّا لِحِظِّ النَّفْسِ، وَلطَبِّ الدُّنْيَا، وَهَذَا فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ^(٢).

وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْلُطُ الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةَ مَعًا، وَقَدْ يَقْلِبُ أَحَدُهُمَا عَلَيَّ الْآخِرَ، وَالَّذِي وَرَدَ فِي الشَّرْعِ بَطْلَانُ هَذِهِ الْعِبَادَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْمَلُ رَجَاءً لِلثَّوَابِ، وَخُوفًا مِنَ الْعِقَابِ، وَقَدْ وَقَعَ الْخِلَافُ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ. وَالْأَصْحَحُ الصَّحَّةَ لظَاهِرِ الْآيَاتِ، وَالرَّوَايَاتِ^(٣).

وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الشُّوقُ لِلْعِبَادَةِ فَيُحِبُّهَا حَتَّى كَأَنَّهُ يُعَانِقُهَا، وَهِيَ مُرْتَبَةٌ صَاحِبِيَّةٌ. وَأَعْلَى الْمَرَاتِبِ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ أَهْلٌ لِلْعِبَادَةِ، وَهِيَ دَرَجَةٌ الصِّدِّيقِينَ. وَفِي الْمُرْتَضَوِيِّ: «مَا عَبَدْتُكَ خَوْفًا مِنْ نَارِكَ، وَلَا طَمَعًا فِي جَنَّتِكَ؛

(١) الْإِسْرَاءِ: ٨٤.

(٢) قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا يَعْمَلُ الْآخِرَةَ فَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ».

أَنْظُرْ، الْمَجْلِسِيُّ فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٦٧/٣١٨ ح ٤٠.

(٣) أَوْزَدَ الْعَلَمَةُ الْمَجْلِسِيُّ فِي بَحَارِهِ: ٦٧/١٨٦ كِتَابُ الْإِيمَانِ، وَالْكَفْرُ مَانَصَهُ: فَلَا تَصْغُ إِلَى قَوْلِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى بَطْلَانِ الْعِبَادَةِ، إِذَا قَصِدَ بِفَصْلِهَا تَحْصِيلَ الثَّوَابِ، أَوْ الْخَلَاصَ مِنَ الْعِقَابِ... فَإِنَّ هَذَا قَوْلٌ مِنْ لَمْ مَعْرِفَةٍ لَهُ بِحَقَائِقِ التَّكَالِيفِ، وَمَرَاتِبِ النَّاسِ فِيهَا، فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَتَعَدَّرُ فَهُمُ الْعِبَادَةُ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ بِهَذَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا الْمَرْجُو، وَالْمَخُوفَ... وَأَنْظُرْ، كَلَامَهُ - طَيِّبَ اللَّهُ تَرَاهُ - فِي النَّيَّةِ، وَشَرَائِطِهَا، وَمَرَاتِبِهَا بَابِ ٥٣: ١٩٥ - ١٩٩ فَقَدْ ذَكَرَ تَفْصِيلًا مُفِيدًا فَرَاغَ.

ولكن وَجَدْتِكَ أَهْلًا لِلْعِبَادَةِ فَعَبَدْتُكَ»^(١). وفي الصَّادِقِي: «إِنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ رَغْبَةً فَتِلْكَ عِبَادَةُ التُّجَّارِ، وَإِنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ رَهْبَةً فَتِلْكَ عِبَادَةُ الْعَبِيدِ، وَإِنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ شُكْرًا فَتِلْكَ عِبَادَةُ الْأَحْرَارِ»^(٢). وفيه إِنْ هَذِهِ الدَّرَجَةُ أَنْ يَعْلَمَ الْعَالِمُ مِنْ نَفْسِهِ إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ جَنَّةً، وَلَا نَارَ، بَلْ لَوْ كَانَ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - الْعَاصِي فِي الْجَنَّةِ، وَالْمُطِيعُ فِي النَّارِ؛ لِاخْتَارَ الطَّاعَةَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَهْلُ لَهَا. وَمَنْ بَعْدَهَا أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى شُكْرًا لَهُ، مِنْ مَلَا حِظَةَ نِعْمَائِهِ غَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ، وَحَكَمَ الْعَقْلُ بِوُجُوبِ عِبَادَةِ هَذَا الْمُنْعَمِ لِذَلِكَ، ثُمَّ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى حَيَاءً مِنْهُ، حَيْثُ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى سِرِّهِ، وَعِلَائِيَّتِهِ، وَظَاهِرِهِ، وَبَاطِنِهِ، وَعَلَى جَمِيعِ أَحْوَالِهِ فَيَسْتَعْمِلُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْزَجِرُ عَنْ مَعْصِيَتِهِ. وَمِنْهَا أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ حُبًّا لَهُ، وَرَتَبَةَ الْمَحَبَّةِ مِنْ أَعْلَى الْمَرَاتِبِ، وَتَحْصَلَ بِالْمَدَاوِمَةِ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَالذِّكْرِ، وَيَتَذَكَّرُ نِعَمَ اللَّهِ، وَالطَّافَةَ. فَإِذَا أَحَبَّهُ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى نَفْعٍ، وَضُرَرٍ، ثَوَابٍ، وَعِقَابٍ، كَمَا يَشَاهِدُ فِي مَحَبَّةِ أَهْلِ الدُّنْيَا. وَمِنْهَا أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ تَقَرُّبًا إِلَيْهِ لَا قُرْبًا زَمَانِيًّا، وَلَا مَكَانِيًّا، بَلْ مَعْنَوِيًّا كَمَا يَكُونُ الْحَبِيبُ أَقْرَبَ إِلَى الْحَبِيبِ. وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ مِنَ الْحَدِّ، وَالْمُحَازِي. وَالطَّرِيقَ إِلَى خُلُوصِ النَّيَّةِ بَعْدَ الْأِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ، وَالْإِلْتِجَاءِ إِلَيْهِ، وَالتَّفَكُّرِ فِي فَنَاءِ الدُّنْيَا، وَنَعِيمِهَا، وَبَقَاءِ الْأَخِرَةِ وَدَوَامِهَا، وَالْمُواظَبَةِ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ. وَلَا

(١) بحار الأنوار: ٦٧/١٨٦، ١٩٧، ٢٣٤.

(٢) أنظر: نهج البلاغة: الحكمة (٢٣٧). أورد الكليني في الكافي: ٨٤/٢، كتاب الإيمان باب العبادة ح ٥ عن الإمام الصادق عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْعِبَادَ ثَلَاثَةَ: قَوْمٌ عَبَدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَوْفًا فَتِلْكَ عِبَادَةُ الْعَبِيدِ، وَقَوْمٌ عَبَدُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَلَبَ لِلثَّوَابِ، فَتِلْكَ عِبَادَةُ الْأَحْرَارِ، وَقَوْمٌ عَبَدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حُبًّا لَهُ، فَتِلْكَ عِبَادَةُ الْأَحْرَارِ وَهِيَ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ.

تترك النوافل، والمستحبات، تعلقاً بأن الله لا يقبل إلا الخالص، وما قبل عليه العبد؛ لأن ذلك من حيل الشيطان على الإنسان؛ ليحرمه الخيرات، والمثوبات. وأجعل همك في الأعمال الصالحة، واجبة، ومندوبة مع التفكير، والحضور. ولا تنسى ذكر الموت والأخرة، ولا تدع أن تخلو ساعة في ليلك، أو نهارك بنفسك، وتنتظر في المخلوقات في الأرضين، والسموات، والجما، والنباتات، وتعتبر بما ترى من الآيات، الدالة على قدرة خالق البريات، قال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ﴾^(٤)، فإذا تفكرت في ذلك حصل لك نور يبعثك على العمل، وكلما علمت قويت، وكلما قويت علمت، كما قال الإمام الصادق عليه السلام: «بالحكمة يستخرج غور العقل، وبالعقل يستخرج غور الحكمة، فإذا واظبت على ذلك فتح الله مسامع قلبك، فأدركت الحكمة، وعرفت العبرة، وخلصت بيتك، وحضر قلبك، وصحَّ قصدك في الخيرات،

(١) فَصَّلَتْ: ٥٣.

(٢) يُوسُفُ: ١٠٥.

(٣) الْأُرُوم: ٨.

(٤) الْأَغْرَاف: ١٨٥.

وَتَرَقَّتْ نَفْسُكَ»^(١). وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ الْعِبَادَةَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا تَفَجَّرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ عَلَى لِسَانِهِ»^(٢). وَفِيهِ: «مَا زَالَ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ، وَكُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ، إِنْ دَعَانِي أَحْبَبْتَهُ»^(٣)، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتَهُ، وَإِنْ سَكَتَ أَبْتَدَأْتَهُ»^(٤). فَيَبِينُ سُبْحَانَهُ إِنَّ سَبَبَ مَحَبَّتِهِ لِلْعَبْدِ هُوَ تَقَرُّبُهُ إِلَيْهِ بِالنَّوَافِلِ، وَمَنْ أَحْبَبَهُ اللَّهُ قَدَفَ فِي قَلْبِهِ الْعِلْمَ. فَفِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ: «لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ التَّلَعُّمِ،

(١) فِي الْكَافِي: ٢٨/١ ح ٣٤، مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ٣٣٧/٣، وَرَدَّ بِلَفْظٍ: (كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بِالْعَقْلِ إِسْتَخْرَجَ غُورَ الْحِكْمَةِ، وَبِالْحِكْمَةِ إِسْتَخْرَجَ غُورَ الْعَقْلِ، وَبِحُسْنِ السِّيَاسَةِ يَكُونُ الْأَدَبُ الصَّالِحَ...). وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَمَنْ تَبَصَّرَ فِي الْفِطْنَةِ تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ، وَمَنْ تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ عَرَفَ الْعِبْرَةَ، وَمَنْ عَرَفَ الْعِبْرَةَ فَكَانَتْ مَكَانًا فِي الْأَوَّلِينَ، وَالْعَدْلُ مِنْهَا عَلَى أَرْبَعِ شُعَبٍ عَلَى غَايِبِ الْفَهْمِ، وَغُورَ الْعِلْمِ وَزُهْرَةَ الْحُكْمِ، وَرَسَاخَةَ الْجِلْمِ، فَمَنْ فَهِمَ عِلْمَ غُورِ الْعِلْمِ، وَمَنْ عَلِمَ غُورَ الْعِلْمِ صَدَرَ عَنْ شَرَائِعِ الْحُكْمِ وَمَنْ حَلَّمَ لَمْ يُفْرَطْ فِي أَمْرِهِ، وَعَاشَ فِي النَّاسِ حَمِيدًا وَجَاهِدًا». وَأَنْظُرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: ٨/٤.

وَالغُورُ: مُفْرَدُ الْأَغْوَارِ، بِالْفَتْحِ، وَهُوَ إِسْتَخْرَاجُ نَهَايَةِ مَا فِي قُوْتِهِ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْعُلُومِ، وَالْمَعَارِفِ. وَبِآلَةِ الْعَقْلِ يُمْكِنُ الْوُصُولُ إِلَى كُنْهِ الْحِكْمَةِ، وَيُظْهِرُ الْحِكْمَةَ مِنَ الْعِقْلِ يَظْهَرُ مَا كَانَ مَخْزُونًا عَقْلَهُ. أَنْظُرْ، مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ٣٣٧/٣.

(٢) أَنْظُرْ، الْمَخَاسِنُ: ٦١/١ ح ١٠٣، شَرْحُ مِثَّةِ كَلِمَةٍ: ٢، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٦٦٥/٢ ح ٥٢٥٥، عَيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ٧٤/٢ ح ٣٢١، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٤٢/٦٧ ح ١٠، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ٧٠/٤.

(٣) فِي نَسْخَةِ ب - أَحْرَمَتْهُ.

(٤) أُوْرَدَ الْكَلْبَيْنِي فِي الْكَافِي: ٣٥٢/٢ كِتَابُ الْإِيمَانِ، وَالْكَفْرِ ح ٧، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣٩)، الشَّرْحُ الدَّائِي لِلآبِيِّ الْأَزْهَرِيِّ: ٦٧٩، مُسْتَدَ أَحْمَدَ: ٢٥٦/٦، صَحِيحُ الْبَخَّارِيِّ: ١٩٠/٧، الشُّنَنُ الْكُتُبِيُّ: ٣٤٦/٣ و: ٢١٩/١٠، مَجْمَعُ الرُّوَاوِدِ: ٢٤٧/٢، فَتْحُ الْبَارِي: ٣٨٦/١٠، تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ٤٨٣/٨، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١٩٢/١١ ح ٢٠٣٢، صَحِيحُ أَبِي حَبَّانَ: ٥٨/٢ ح ١٣٤٦، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٠٦/٨، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٥٥/٧٢ بَابُ ٥٧ ح ٢٥.

وَإِنَّمَا الْعِلْمُ نُورٌ يَقْذِفُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِ مَنْ يُحِبُّ»^(١). وَأَعْلَمُ أَنَّ أَحْسَنَ الرِّيَاضَاتِ الرِّيَاضَةَ الشَّرْعِيَّةَ. بَأَنَّ لَا تَأْكُلُ حَتَّى تَجُوعَ، وَلَا تَرَفَعُ يَدَكَ إِلَّا وَأَنْتَ تَشْتَهِي. وَالْمَاءُ كَذَلِكَ. مُتَدَبِّرًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(٢). ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الْأَعْمَالِ فَرَأَيْضَهَا، وَنَوَافِلِهَا مُتَذَكِّرًا، مُتَفَكِّرًا، خَاضِعًا، خَاشِعًا. ثُمَّ عَلِيكَ بِالْأَذْكَارِ الشَّرْعِيَّةِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ، وَالْأُئِمَّةِ الْهُدَاةِ، فِي الْمَأْكَلِ، وَالْمَشْرَبِ، وَالنُّومِ، وَالْيَقِظَةِ، وَالْقِيَامِ، وَالْقُعُودِ، وَسَائِرِ الْأَحْوَالِ. فَقَدْ وَرَدَ مِنَ الْأَذْكَارِ فِي آدَابِ الْخَلَا ثَمَانِيَّةٍ، أَوْ أَكْثَرَ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الرِّيَاضَاتِ^(٣).

(١) أَنْظِرِ، الْكَافِي: ١/٣٠٠ ح ١، إحياء علوم الدين: ١/٤٤، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٤/٥١٠ ح ٥٧١١، مصباح الشريعة: ١٦، المُستَرشد في الإمامة: ٩، أُوْرَدَ الْعَجَلِسِي فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ١/٢٢٥ كِتَابُ الْعِلْمِ بَابُ ٧ ح ١٧ عَنْ عِنَانِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ الْعِلْمُ بِالْتَعَلُّمِ، إِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَقَعُ فِي قَلْبِ مَنْ يُرِيدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَهْدِيَهُ.. وَجَاءَ فِي مُنِيَّةِ الْمُرِيدِ: ١٦٧ الْفَضْلُ الثَّلَاثُ الْبَابُ الْأَوَّلُ بِلَفْظٍ: لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ التَّعَلُّمِ.

(٢) الْأَعْرَافُ: ٣١.

(٣) أَنْظِرِ الْمُفْنَعَةَ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ عليه السلام: ٣٩ كِتَابُ الطَّهَارَةِ الْبَابُ ٣ آدَابُ الْأَحْدَاثِ الْمُوجِبَةِ لِلطَّهَارَةِ، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ لِلطُّوسِيِّ عليه السلام: ١/٢٤ الْبَابُ ٣، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ لِلصَّدُوقِ عليه السلام: ١/١٦ بَابُ ٢ إِرْتِيَادُ الْمَكَانِ لِلْحَدَثِ، وَالسُّنَّةِ فِي دَخُولِهِ، وَالْآدَابِ فِيهِ إِلَى الْخُرُوجِ مِنْهُ، الْوَسَائِلُ لِلْحُرِّ الْعَامِلِيِّ عليه السلام: ١/٢٩٩ أَبْوَابُ أَحْكَامِ الْخَلْوَةِ. فَقَدْ ذَكَرُوا جُمْلَةً كَبِيرَةً مِنَ الْآدَابِ، وَالسُّنَنِ فِي الْخَلْوَةِ. فَرَاجِعْ.

الفصل الحادي والعشرون

في ذكر ترك المعاصي، وفعل الطاعات

الدِّينَ الَّذِي يُدَانُ اللهُ بِهِ قِسْمَانِ: تَرْكُ الْمَعَاصِي، وَفِعْلُ الطَّاعَاتِ. وَالْأَوَّلُ أَشَقُّ مِنَ الثَّانِي؛ لِأَنَّ الطَّاعَةَ مُقَدَّرَةٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، وَتَرْكُ الْمَعَاصِي لَا يَقْدَرُ عَلَيْهَا إِلَّا الصَّادِقُونَ. وَلِذَا قَالَ ﷺ الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ، وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ هَوَاهُ^(١). وَالْمَعْصِيَةُ إِنَّمَا تَتَحَقَّقُ بِالْجَوَارِحِ الَّتِي أَنْعَمَ اللهُ بِهَا عَلَى الْإِنْسَانِ، فَالِاسْتِعَانَةُ بِنِعْمَةِ اللهِ عَلَى مَعَاصِيهِ غَايَةُ الْكُفْرَانِ، وَخِيَانَةٌ فِيمَا أَوْدَعَهُ اللهُ. وَالْأَعْضَاءُ، وَالْجَوَارِحُ رَعِيَّتِكَ وَأَنْتَ الرَّاعِي، فَانظُرْ كَيْفَ تَرَعَاهَا. حَتَّى قَالَ

(١) أَوْزَدَ الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي ٢/٢٣٥ بَابُ الْإِيمَانِ. وَالْكَفْرُ بَابُ الْمُؤْمِنِ. وَعَلَامَاتُهُ ح ١٩. عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِالْمُؤْمِنِ؟ مَنْ أَيْتَمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ... وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّيُوءَاتِ... عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦٤/٣٥٨. الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ: ١٦٠ بَابُ مَعْنَى الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ. عَنْ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ. عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: مَرْحَبًا بِقَوْمٍ قَضَوْا الْجِهَادَ الْأَصْفَرَ. وَبَقِيَ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ؟ قَالَ: جِهَادُ النَّفْسِ. وَقَالَ ﷺ: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مِنْ جَاهِدِ نَفْسِهِ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْهِ. عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦٧/٦٥ بَابُ مَرَاتِبِ النَّفْسِ ح ٧.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتٍ زَوْجَهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (١)

وَالْأَعْضَاءُ تَشْهَدُ عَلَى الْإِنْسَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِسَانِ ذَلِكَ (٢) تَفْضُحُهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ. قَالَ تَعَالَى: «يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» (٣). فَإِذَا أَرَدْتَ السَّلَامَةَ، وَطَرِيقَ النَّجَاةِ، فَاحْفَظْ جَمِيعَ أَعْضَائِكَ، وَجَوَارِحِكَ مِنَ الْمَعَاصِي، سِيَّمَا أَعْضَائِكَ السَّبْعَةَ، وَهِيَ: الْعَيْنُ، وَالْأُذُنُ، وَاللِّسَانُ، وَالْبَطْنُ، وَالْفَرْجُ، وَالْيَدَانُ (٤) وَالرَّجْلَانُ.

(١) أنظر، صحيح البخاري: ٨٤٨/٢ ح ٢٢٧٨ و: ٩٠١ ح ٢٤١٦ و: ٩٠٢ ح ٢٤١٩ و: ١٠١٠/٣ ح ٢٦٠٠ و: ١٩٨٨/٥ ح ٤٨٩٢ و: ١٩٩٦ ح ٤٩٠٤ و: ٢٦١١/٦ ح ٦٧١٩، صحيح ابن حبان: ٣٤٢/١٠ ح ٤٤٨٩، سنن الترمذي: ٢٠٨/٤ ح ١٧٠٥، مجمع الزوائد: ٢٠٧/٥، منية المرید للشهيد الثاني: ٣٨١، بخار الأنوار: ٣٨/٧٢ ح ٣٦، تفسير القرطبي: ٢٥٨/٥، صحيح مسلم: ١٤٥٩/٣ ح ١٨٢٩، أحمد بن حنبل في المسند: ٢٠٧/٢ ح ٤٤٩٥، البغدادي في تاريخ بغداد: ٣٤٤/٢، الطبراني في المعجم الكبير: ٥ ح ٤٥٠٦.

(٢) ذَلِكَ أَي طَلِقَ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَاءَتْ الرَّحِمُ فَتَكَلَّمَتْ بِلِسَانِ ذَلِكَ طَلِقَ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ مَنْ وَصَلَنِي، وَأَقْطَعْ مَنْ قَطَعَنِي. أنظر، الكافي: ١٥٦/٢، مجمع الزوائد: ١٥١/٨، كنز العمال: ٣٦٢/٣ ح ٦٩٤٨، الدر المنثور: ٦٤/٦، النهاية في غريب الحديث: ١٦٥/٢، لسان العرب لابن منظور: ١١٠/١٠، المصنّف لابن أبي شيبة: ٢١٧/٥ ح ٢٥٣٩٢، الجامع لعمر بن راشد: ١٧٠/١١، المعجم الأوسط: ٣٣٤/٣ ح ٣٣٢١، شعب الإيمان: ٢١٥/٦ ح ٧٩٣٦ و ٧٩٣٧، الترغيب والترهيب: ٣/٢٣٠ ح ٣٨٠٩.

(٣) النَّوْرُ: ٢٤. وَجَاءَ فِي سُورَةِ يَس: ٦٥ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَتَكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: وَالْيَدِ.

أَمَّا الْعَيْنُ: فَأَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكَ لِتَهْتَدِيَ بِهَا إِلَى مَصَالِحِكَ، وَتَسْتَعِينُ بِهَا فِي حَوَائِجِكَ وَتَنْظُرُ بِهَا مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ، وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَتُعْتَبِرُ بِمَا فِيهَا مِنَ الْآيَاتِ فَأَحْفَظُهَا أَنْ تَنْظُرَ بِهَا إِلَى مَحْرَمٍ، وَإِلَى صُورَةٍ حَسِينَةٍ بِشَهْوَةِ نَفْسٍ، أَوْ تَنْظُرَ بِهَا إِلَى مُسْلِمٍ بَعِينٍ الْإِحْتِقَارِ، أَوْ تَطَّلِعَ بِهَا إِلَى عَيْبٍ مُسْلِمٍ.

وَأَمَّا الْأُذُنُ: فَأَحْفَظُهَا مِنَ الْأِصْغَاءِ إِلَى الْبِدْعَةِ، وَالْغَيْبَةِ، وَالْفُحْشِ، وَالخَوْضِ فِي الْبَاطِلِ، وَذِكْرِ مَسَاوِيءِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ لِكَ لِيَسْمَعَ بِهَا كَلَامَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ، وَحُكْمَ أَوْلِيَائِهِ، وَيَتَوَصَّلَ بِاسْتِفَادَةِ الْعِلْمِ بِهَا إِلَى رِضَى الرَّبِّ، وَالنَّعِيمِ الدَّائِمِ فَإِذَا أَصْغَيْتَ بِهَا إِلَى الْبَاطِلِ هَلَكْتَ، وَخَسِرْتَ^(١). فروي: «أَنَّ الْمُسْتَمِعَ شَرِيكَ الْقَائِلِ، وَأَنَّ الْمُسْتَمِعَ أَحَدَ الْمُغْتَابِينَ»^(٢).

(١) أورد المجلسي في البحار: ٢٥٩/٧٢ كتاب العشرة باب الغيبة ح ٥٣. عن كتاب جامع الأخبار قال:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَزَّهُوْا أَسْمَاعَكُمْ مِنْ إِسْتِمَاعِ الْغَيْبَةِ؛ فَإِنَّ الْقَائِلَ، وَالْمُسْتَمِعَ لَهَا شَرِيكَانِ فِي الْإِثْمِ.

(٢) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ بِهَا عَلَيْنَا - أَي الْأُذُنُ - فَلَا بُدَّ أَنْ نَحْفَظَهَا مِنَ الْأِصْغَاءِ إِلَى الْبِدْعَةِ، وَالنَّغِيْبَةِ، وَالْفُحْشِ،

وَالخَوْضِ فِي الْبَاطِلِ، وَذِكْرِ مَسَاوِيءِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ لَنَا لِيَسْمَعَ بِهَا كَلَامَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ، وَحُكْمَ

أَوْلِيَائِهِ، وَتَتَوَصَّلَ بِاسْتِفَادَةِ الْعِلْمِ بِهَا إِلَى رِضَى الرَّبِّ، وَالنَّعِيمِ الدَّائِمِ، فَإِذَا أَصْغَيْتَ بِهَا إِلَى الْبَاطِلِ هَلَكْنَا،

وَخَسِرْنَا. أورد المجلسي في البحار: ٢٥٩/٧٢ كتاب العشرة باب الغيبة ح ٥٣. عن كتاب جامع

الأخبار قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَزَّهُوْا أَسْمَاعَكُمْ مِنْ إِسْتِمَاعِ الْغَيْبَةِ؛ فَإِنَّ الْقَائِلَ، وَالْمُسْتَمِعَ لَهَا شَرِيكَانِ

فِي الْإِثْمِ». وَأَنْظُرْ، فَبِضِّ الْقَدِيرِ شَرَحَ الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٦١٢/٣. وَرَوَى: «أَنَّ الْمُسْتَمِعَ شَرِيكَ الْقَائِلِ،

وَأَنَّ الْمُسْتَمِعَ أَحَدَ الْمُغْتَابِينَ». أَنْظُرْ، الْمَجْلِسِيُّ فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٢٦/٧٢ كِتَابُ الْعِشْرَةِ بَابُ الْغَيْبَةِ

فِي بَيَانِ ح ١ عَنِ الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْمُسْتَمِعُ أَحَدُ الْمُغْتَابِينَ»، أَنْظُرْ، مَجْمَعُ الرُّوَايَاتِ:

٩١/٨، إِخْتِيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ: ١٢٨/٣، حَاشِيَةُ رَدِّ الْمُحْتَارِ: ٧٣١/٦، سُبُلُ السَّلَامِ: ٢٠٨/٤.

وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: «السَّمِيعُ لِلْغَيْبَةِ أَحَدُ الْمُغْتَابِينَ». أَنْظُرْ، عَيُونُ الْحُكْمِ وَالْمَوْاعِظُ: ٢٧، غُرَرُ

وَأَمَّا اللِّسَانُ: فَأَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكَ لَتَكْثُرَ بِهِ ذِكْرُ اللَّهِ، وَتِلَاوَتُ كِتَابِهِ، وَتُرْشُدَ بِهِ خَلَقَ اللَّهُ إِلَى طَرِيقِهِ. فَإِذَا اسْتَعْمَلْتَهُ فِي غَيْرِ مَا خُلِقَ لَهُ فَقَدْ كَفَرْتَ نِعْمَةَ اللَّهِ فِيهِ. وَهُوَ أَعْظَمُ أَعْضَائِكَ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّهُ صَغِيرُ جُرْمِهِ، كَبِيرُ إِثْمِهِ. وَجُرْمُهُ إِذْ مَا مِنْ مَوْجُودٍ، أَوْ مَعْدُومٍ، خَالِقٍ، أَوْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَتَيَنَّاوَلَهُ اللِّسَانُ^(١). وَالْكَفْرُ، وَالْإِيْمَانُ إِنَّمَا يُعْلَمَانِ بِاللِّسَانِ. وَرُبَّ كَلِمَةٍ سَقَطَتْ فِيهَا أَبْعَدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ، وَالْأَرْضِ. وَرُوي أَنَّهُ: «يُشْرِفُ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى الْأَعْضَاءِ، فَيَقُولُ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: بِخَيْرٍ إِنْ سَلَمْنَا مِنْكَ، ثُمَّ يَقُولُونَ: اللَّهُ، اللَّهُ فِينَا! فَإِنَّا إِنَّمَا نُنْتَابُ، وَتُعَاقِبُ بِكَ»^(٢). وَرُوي «هَلْ يُكَبِّبُ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ السِّتْنِهِمْ»^(٣).

وَفِي الْخَبَرِ: أَنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا^(٤).

﴿ الْحَكْمُ: ٥٥٨٣. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٦٥/٩ و: ٤٥/١٠. جَوَاهِرُ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ عَلِيِّ لِابْنِ الدَّمَشْقِيِّ: ١٥٢/٢ ح ٧١. الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٣٧٥. كَشْفُ الرِّبِّيَّةِ: ٦٤. مُسْتَدْرِكُ الْوَسَائِلِ: ١٣٣/٩. شَرْحُ مِئَةِ كَلِمَةٍ لِلبَحْرَانِيِّ: ١٥٦. شَرْحُ كَلِمَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِعَبْدِ الْوَهَّابِ: ٣٧. تَحْتَ رَقْمِ «٤٦»، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٢٦/٧٢ ح ١.

(١) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ.

(٢) أَنْظَر. الْكَافِي: ١١٥/٢ ح ١٣. وَسَائِلُ الشُّبُعَةِ: ١٨٩/١٢ ح ١. أَنْظَر. الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ: ٦/١ ح ١٥. بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٧٨/٦٨ ح ١٤.

(٣) أَنْظَر. الْكَافِي: ١١٥/٢ ح ١٤. تَحْفَ الْعُقُولِ: ٥٦. عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٣٠٣/٦٨ ح ٧٨. الْمَجَازَاتُ النَّبَوِيَّةُ: ١٥٤. وَسَائِلُ الشُّبُعَةِ: ١٩٢/١٢ ح ٨. مُسْتَدْرِكُ الْوَسَائِلِ: ٣٢/٩ ح ١٥. أَمَالِي الطُّوسِيِّ: ٥٣٦. مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٤٦٩. مُسْتَدْرِكُ أَحْمَدَ: ٢٣١/٥. سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ١٢٥/٤ ح ٢٧٤٩. مُسْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ: ٢٨٧/٤. مَجْمَعُ الرُّوَاوِدِ: ٢٩٩/١٠. الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ الصَّنَعَائِيِّ: ١١/١٩٤ ح ٢٠٣٠٣. الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٢٣٧/٦ ح ٣. سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: ٧٧.

(٤) مُسْتَدْرِكُ أَحْمَدَ: ٢٩٧/٢ و: ٥٣٣. شَرْحُ الْأَزْهَارِ: ٣٠٨/٤. أَمَالِي الْمُفِيدِ: ٢١٨. وَسَائِلُ الشُّبُعَةِ:

فأحفظ لسانك من سبعة:

الأوّل: الكذب فهو من أمّهات الكبائر^(١)، ومن خطب أمير المؤمنين عليه السلام:
«الإيمان أن تؤثّر الصدق حيث يضرك، على الكذب حيث ينفعك، وألا يكون
في حديثك فضل عن عمالك، وأن تتقي الله في حديث غيرك»^(٢). فتحفظ منه في

﴿ ١١٣٩/٤ . مكاسب الشيخ الأنصاري: ٥٦ . قريب منه .

(١) أنظر، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٨٠/٥ ح ٦٤٥٥، جامع الأخبار: ١٧٣، أعلام الدين: ٣١٤، نزهة الناظر وتنبية خاطر: ١٤٥ ح ١٣، مستدرک الوسائل: ١٠٠/٢ ح ١١، وقال الشيخ الأنصاري عليه السلام في كتابه المكاسب: ٤٩، الكذب حرام بضرورة العقول، والأديان. ويدل عليه الأدلة الأربعة. وأنظر، المجلسي في بحاره: ٢٦٣/٧٢ ح ٤٦، عن الإمام أبي محمد العسكري عليه السلام أنه قال: جعلت الخبايا في بيت، والكذب مفتاحها.

(٢) أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٤٥٠). فالصدق حسن بالذات، والكذب فيج كذالك.

وفي بيان فضيلة الصدق قال تعالى: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الأحراب: ٢٣، وقوله تعالى: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصّٰدِقِيْنَ﴾، التوبة: ١١٩. وقال الرسول الأعظم عليه السلام: (إن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، وما زال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، وما زال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً). أنظر، موطأ مالك: ٩٨٩/٢ ح ١٧٩٣، المصنف لابن أبي شيبة الكوفي: ٢٣٥/٥ ح ٢٥٥٩٩، مسند أحمد: ٤٠٥/١ ح ٣٨٤٥.

ويطلق الصدق على خمسة معان: صدق في القول، وصدق في النية والإرادة، وصدق في العزم، وصدق في الوفاء، وصدق في العمل.

ومع هذا قد يجب الكذب، ويحرم الصدق دفعا للمفسدة وجلبا للمصلحة، كما لو رأيت سفاكا يعدو خلف بريء ليغتاله، وسألك السفاك، هل رأيت هذا الرجل؟. وأيضا يقبل الكذب في فن الحرب، ومن الطبيب ليطمن المريض، وعليه يكون مراد الإتمام بالضرر هنا ما يمكن تحمله ولا يجوز دفعه وإزالته بإضرار الآخرين، كالشهادة بالحق على الطغاة المبتغين وإن غضبوا وشتموا.

الجِدِّ، وَالْهَزْلَ. وَإِذَا تَعَوَّدَ عَلَى الْهَزْلِ تَدَاعَى إِلَى الْجِدِّ. وَالكَاذِبُ مَمْقُوتٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَعِنْدَ النَّاسِ. فَإِنَّكَ إِذَا عُرِفْتَ بِالْكَذِبِ اِرْتَفَعَ الْوَثُوقُ بِكَ، وَأُحْتَقِرْتَ. وَأَنْظِرْ إِلَى نَفْسِكَ كَيْفَ تَنْفِرُ عَنِ الْكَاذِبِ. وَلَا يَسْلَمُ لِلْمَرْءِ دِينٌ، وَلَا إِيمَانٌ إِلَّا إِذَا أَبْتَعَدَ عَنِ الْكَذِبِ، وَمِنْ أَقْوَالِ الْإِمَامِ: «لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتْرِكَ الْكَذِبَ جِدَّهُ، وَهَزْلَهُ»^(١)، وَ: «إِنَّ الْكَاذِبَ يُعَامَلُ فِي الدُّنْيَا مَعَامَلَةَ الْمُسْلِمِ إِذَا نَطَقَ الشَّهَادَتَيْنِ، وَيُعَامَلُ فِي الْآخِرَةِ مَعَامَلَةَ الْكَافِرِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾»^(٢). وَقَوْلُ الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يَكْذِبُ»^(٣).

الثَّانِي: الْخُلْفُ فِي الْوَعْدِ. فَإِيَّاكَ وَالْوَعْدَ! وَإِذَا وَعَدْتَ فَإِيَّاكَ وَالْخُلْفَ! فَإِنَّهُ مِنْ إِمَارَاتِ النِّفَاقِ. وَفِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى. وَمَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُتْمِنَ حَانَ»^(٤). فَكُلِّ

(١) مَا بَيْنَ الْمُعْتَقُوتَيْنِ فِي ب - أ. أَنْظِرْ. الْكَافِي: ٢/٣٤٠ ح ١١. تُحْفَ الْعُقُولِ: ٢١٦. بَخَارِ الْأَنْوَارِ:

٧٢/٢٤٩ ح ١٤، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٨/٥٧٧ ح ٢. مَجْمَعُ الْفَائِدَةِ: ١٢/٣٦١.

(٢) النَّحْلُ: ١٠٥.

(٣) أَنْظِرْ، تَكْمِلَةُ حَاشِيَةِ رَدِّ الْمُحْتَارِ لِابْنِ عَابِدِينَ (عَلَاءُ الدِّينِ): ٢/٦٠٧. نُورُ الْبِرَاهِينِ لِلشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَزَائِرِيِّ: ١/٥٤٨.

(٤) أَنْظِرْ، الْخِصَالُ: ٢٥٤ ح ١٢٩. وَلَكِنْ بِلَفْظِ (أَرْبَعِ). تُحْفَ الْعُقُولِ: ٣١٦. مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ:

١١/٤٨ ح ٣. أَنْظِرْ، أَبُو شُعْبَةَ فِي تُحْفَ الْعُقُولِ: ٢٣٣ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضُ الشَّيْخَةِ

نُورِ الدَّرَرِ، عَنْهُ بَخَارِ الْأَنْوَارِ: ٧٥/٢٢٩ ح ١٠. مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٢/١٩٨ وَ ٥٣٦. سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ:

٢/٤٠٩ ح ٤٦٨٨، سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ٨/١١٧. السُّنَنِ الْكُبْرَى: ٦/٢٨٨. مَجْمَعُ الرُّوَاوِدِ: ١/١٠٧.

الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٦/١٢٤ ح ١. مُسْتَدْرَكُ أَبِي بَلْعَانَ: ٧/١٣٦ ح ٤٠٩٨. صَحِيحُ أَبِي حَبَّانَ:

مُتَنَافِقِ دَجَالٍ، قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿لَلِّينَ لَمْ يَنْتَهَ الْمُنْتَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقُفُوا﴾^(١).

الثَّالِثُ: الْغَيْبَةُ^(٢). وَهِيَ أَنْ تَذْكَرَ إِنْسَانًا بِمَا يَكْرَهُهُ لَوْ سَمِعَهُ. فَفِي الْخَبَرِ: «الْغَيْبَةُ أَشَدُّ مِنَ الرَّثَا»^(٣). وَفِي آخِرِ «إِنَّهَا أَشَدُّ مِنْ ثَلَاثِينَ زَنِيَةً فِي الْإِسْلَامِ»^(٤). وَأَشْتَعَلَ بِعُيُوبِ نَفْسِكَ عَنْ عُيُوبِ غَيْرِكَ. وَكَمَا تَكْرَهُ أَنْ تُفْضَحَ، وَتَذْكَرَ عُيُوبَكَ، فَأَكْرَهُ أَنْ تُفْضَحَ غَيْرَكَ، فَإِنَّ سَتْرَكَ عَلَى أَخِيكَ سَتَرَ اللَّهِ عَلَيْكَ، وَإِنْ فَضَحْتَهُ سَلَطَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ وَفَضَحَكَ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ. وَقَالَ ﷺ: «الْغَيْبَةُ جُهْدُ الْعَاجِزِ»^(٥).

﴿٤٩٠/١ ح ٢٥٦، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٥٣٥/١ ح ٣٤٧٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١/١٦٩ ح ٨٥٥ و ٨٦٤، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٣/٤٠٦ ح ٣٤٧٣، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ١/٢١، الدَّرُ الْمَنْشُورُ: ٣/٢٦١.

(١) الْأَخْزَابِ: ٥٩-٦١.

(٢) أَنْظَرَ الْمَكَاسِبَ لِلشَّيْخِ الْأَنْصَارِيِّ: ٤٠، فَهُنَاكَ بَحْثُ الشَّيْخِ فِي الْغَيْبَةِ، وَأَدْلَةٌ حُرْمَتِهَا فَرَجَعَ.

(٣) أَنْظَرَ، أَمَالِي الطُّوسِيِّ: ٥٣٨، أَنْظَرَ، الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ: ١/٦٢، ٩٠، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٢/٢٥٩

ح ٥٣، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ١٢/٢٨٠ ح ٩، مُسْنَدُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ٤٩٠، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٩/١١٤ ح ٨

و ٩، الْإِحْتِصَاصُ: ٢٢٦، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٤٧٠، مَجْمَعُ الرُّوَايِدِ: ٨/٩١، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٦/٣٤٨،

الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١/٤٥٠ ح ٢٩١٩، الْعُهُودُ الْمُحَمَّدِيَّةُ: ٨٥٦، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٣/٥٨٦ ح ٨٠٢٦.

(٤) أَنْظَرَ، نَهَايَةُ الْإِحْكَامِ: ٢/٥٣٨، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٧/١٤ ح ٦٢، مُنِيَّةُ الْمُرِيدِ: ٣٢٨، بَدَايَةُ الْهَدَايَةِ

لِلْفَرَّالِيِّ: ٢١، إِحْتِيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ: ٣/١٢٤، تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ: ١/١١٦، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ٢/١٩٧، فَيْضُ

الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٢/٢٤٩، وَأَنْظَرَ، «الْمَكَاسِبُ»: ٤٠-بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَدْلَةَ حُرْمَةِ الْغَيْبَةِ-عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الدَّرْهَمَ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرَّبَا أَعْظَمُ مِنْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ زَنِيَةً، وَإِنْ أَرَى الرَّبَا عَرَضَ

الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ.

(٥) أَنْظَرَ، نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٤٥٣).

وَالْغَيْبَةِ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ ، وَقَدْ نَفَّرَ مِنْهَا سُبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾^(١) . قَالُوا فِي حَدِّ الْغَيْبَةِ الْمَحْرَمَةِ : أَنْ تَذَكَرَ إِنْسَانًا بِفِعْلِ الْحَرَامِ الَّذِي تَسْتَرُّ بِهِ ، وَلَمْ يَقَمْ عَلَيْهِ حَدٌّ . وَفِي رَأْيِنَا يَجُوزُ ذِكْرُ الْغَائِبِ بِكُلِّ مَا فَعَلَ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا ، وَإِنْ تَسْتَرَّ وَلَمْ يُجَاهَرْ ، شَرِيطَةٌ أَنْ يَكُونَ الذَّاكِرُ مُنْزَهًا عَمَّا عَابَ بِهِ غَيْرَهُ ، وَأَنْ يَكُونَ غَرَضُهُ بَيَانُ الْحَقِّ لِوَجْهِ الْحَقِّ . وَفِي ذَلِكَ رِوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ فِي كِتَابِ « مُصْبَحِ الشَّرِيعَةِ »^(٢) .

الرَّابِعُ : الْمَرَاءُ ، وَالْجِدَالُ ، وَمُنَاقَشَةُ النَّاسِ فِي الْكَلَامِ^(٣) .

الْحَامِسُ : إِبْذَاءُ هَمٍّ ، وَتَجْهِيلُهُمْ ، وَالطَّعْنَ فِيهِمْ ، وَالتَّنَاءُ عَلَى النَّفْسِ ، وَالتَّزْكِيَةَ لَهَا ، وَتَشْوِيشَ الْقَلْبِ ، وَإِضْطِرَابَ الْخَاطِرِ ، فَإِنْ مَا رَأَيْتَ ، وَجَادَلْتَ سَفِيهَا إِذْكَ ، وَإِنْ كَانَ حَلِيمًا عَاقِلًا قَلَاكَ . قَالَ ﷺ : « مَنْ تَرَكَ الْمَرَاءَ ، وَهُوَ مُبْطَلٌ بَنَى لَهُ بَيْتٌ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ تَرَكَ الْمَرَاءَ ، وَهُوَ مُحَقٌّ بَنَى لَهُ بَيْتٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ »^(٤) . وَرُبَّمَا

(١) الْحُجْرَاتِ : ١٢ .

(٢) مَا بَيْنَ الْمُتَّفَوِّقَيْنِ فِي نُسخَةِ ب - وَأَنْظُرْ ، مُصْبَحِ الشَّرِيعَةِ الْمُنْسُوبِ لِلْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ ، الْبَابُ الْبَيْتُ ، مَنَشُورَاتُ مَوْسَسَةِ الْأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ سَنَةِ (١٤٠٠هـ) ، بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ - الطَّبَعَةُ الْأُولَى ، وَكَذَلِكَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ صَفْحَةٌ : ٢٠٤ ، تَجِدُ هَذَا الْمَعْنَى ، أَنْظُرْ ، كِتَابُ : « الْغَيْبَةُ هَذَا لِأَبْنَاءِ » ، لِلْمُحَقِّقِ .

(٣) أَنْظُرْ ، مُنِيَّةُ الْمُرِيدِ : ٤٣ ، تَوْحِيدُ الشَّيْخِ الصَّدُوقِ : ٤١٥ ، رِسَالَةُ أَبِي أَبِي زَيْدِ الْقَيْسِرِي : ٢٤ ، التَّحْرِيرُ الدَّانِي : ٢٤ ، فَتْحُ الْبَارِي : ٢٢٦ / ١٣ ، مُسْنَدُ أَبِي بَعْلَانَ : ١٠٥ / ٢ ح ٧٦٤ ، نُرُوحَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِ الْخَاطِرِ : ٦٧ ، التَّفْسِيرُ الْمُنْسُوبُ لِلْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ : ٢٠٧ .

(٤) أَنْظُرْ ، الْخِصَالُ : ١ / ١٤٤ ح ١٧٠ ، سُبُلُ السَّلَامِ : ٤ / ١٩٦ ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ : ٤ / ٣٩٥ ، أَمَّالِي

خَدَعَكَ الشَّيْطَانُ، وَيَقُولُ لَكَ: أَفٍ، إِنَّ قَصْدَكَ إِظْهَارَ الْحَقِّ، فَجَاهِدْ فِي إِظْهَارِهِ، وَلَا تُدَاهِنْ فَيَجْعَلَكَ مَضْحَكَةً. فَإِنَّ إِظْهَارَ الْحَقِّ حَسَنٌ مَعَ مَنْ يَقْبَلُ مِنْكَ بِطَرِيقِ النَّصِيحَةِ، لَا بِالْمُمَارَاةِ، وَالْجِدَالِ، وَالْفَضِيحَةِ، فَتَكُونُ مِنْ زَيْنٍ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ، فَرَأَهُ حَسَنًا، وَرُبَّمَا أَدَّى الْجِدَالَ إِلَى مَعَاصِي كِبَائِرَ لَا تُحْصَى.

السَّادِسُ: تَرْكِيَةُ النَّفْسِ. فَإِنَّ ذَلِكَ يَنْقُصُ قَدْرَكَ عِنْدَ الْخَلْقِ، وَيُوجِبُ مَقْتَكَ عِنْدَ اللَّهِ. وَتَأَمَّلْ كَيْفَ تَسْتَقْبِحُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِكَ، إِذَا أَثْنَى عَلَيَّ نَفْسُهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَى﴾^(١). وَقِيلَ لِحَكِيمٍ مَا الصَّدَقُ الْقَبِيحُ؟ قَالَ: ثَنَاءُ الْمَرْءِ عَلَيَّ نَفْسِهِ^(٢).

السَّابِعُ: إِحْفَظْ لِسَانَكَ عَنِ الدُّعَاءِ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، وَإِنْ ظَلَمَكَ. فَكُلِّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ. فَفِي الْخَبَرِ: إِنَّ الْمَظْلُومَ لَيَدْعُوا عَلَيَّ ظَالِمَهُ حَتَّى يُكَافِيَهُ، ثُمَّ تَبْقَى لِلظَّالِمِ فَضْلٌ عِنْدَهُ يُطَالِبُهُ بِهِ فِي الْقِيَامَةِ^(٣).

﴿الصدوق: ٧٣ ح ٤، توحيد الصدوق: ٤٦١ ح ٣٤، معاني الأخبار: ١٩٦ ح ١، روضة الواعظين: ٤٣٢، منية المرید: ١٧٠، إحياء علوم الدين: ١٥٨/٢ و ١٠٠/٣، وأنظر، المجلسي رحمته الله في البحار: ١٣٨/٢ كتاب العلم ح ٥١، سنن ابن ماجه: ٢٠/١ ح ٥١، سنن الترمذي: ٢٤٢/٣ ح ٢٠٦١، سنن أبي داود: ٤٣٧/٢ ح ٤٨٠٠، السنن الكبرى: ٢٤٩/١٠، مجمع الزوائد: ١٥٧/١، تحفة الأحوذى: ١٠٩/٦، المعجم الصغير: ١٦/٢، المعجم الأوسط: ٢٦٩/١، المعجم الكبير: ٩٨/٨، وسائل الشيعة: ٢٣٧/١٢ ح ٧.

(١) النجم: ٣٢.

(٢) أنظر، منية المرید: ٣٣٣، إحياء علوم الدين: ٤١/١، بداية الهداية: ٣٢.

(٣) أنظر، التحفة السننية (مخطوط): ٣٢٢، تذكرة الموضوعات: ١٨٤، وأورد قريباً منه الكليني في

الروضة: ١٠٤-١٠٦، عنه بحار الأنوار: ٧/٢٧٠.

الثَّامِنُ : المِرْاحُ ، والسُّخْرِيَّةُ ، والإِسْتِهْزَاءُ بِالنَّاسِ . فَاحْفَظْ لِسَانَكَ مِنْ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ المِرْاحِ يُذْهَبُ بِمَاءِ الوَجْهِ ، وَكَثْرَةُ الضَّحْكِ يَمْحُو الإِيْمَانَ مَحْوًا^(١) ، وَيُسْقَطُ المَهَابَةَ ، وَيُسْجِرُ الوَحْشَةَ ، وَيُؤْذِي القُلُوبَ وَهُوَ مَبْدَأُ اللِّجَاجِ ، وَالتَّصَادِمِ ، وَيَعْرِسُ الحِقْدَ فِي القُلُوبِ^(٢) . قَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾^(٣) . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾^(٤) .

وَأَمَّا البَطْنُ : فَاحْفَظْهُ عَنِ تَنَاوُلِ الحَرَامِ^(٥) ، وَاجْهَدْ فِي طَلْبِ الحَلَالِ^(٦) ؛ وَإِذَا وَجَدْتَهُ فَأَحْرَصْ عَلَى الإِقْتِصَارِ عَلَى مَا دُونَ الشَّبَعِ^(٧) ؛ فَإِنَّهُ يَقْسِي القَلْبَ ، وَيَقْدِرُ^(٨) الذَّهْنَ ، وَيُبْطِلُ الحِفْظَ ، وَيَثْقُلُ الأَعْضَاءَ عَنِ العِبَادَةِ وَالْعِلْمِ ، وَيُقَوِّي الشَّهَوَاتِ ، وَيَنْصِرُ جُنُودَ الشَّيْطَانِ . وَالشَّبَعُ مِنَ الحَلَالِ مَبْدَأُ كُلِّ شَرٍّ فَكَيْفَ مِنَ الحَرَامِ ؟ ! وَأَيُّ

(١) أنظر، الكافي: ٢/٦٦٥ ح ١٤، أمالي الصدوق: ٤٣٤٤ ح ٤، روضة الواعظين: ٤١٩، وسائل الشريعة:

١١٤/١٢ ح ٨٠، مستدرک الوسائل: ٤١٨/٨ ح ٦، الإختصاص: ٢٣٠، عيون الحكيم والمواعظ:

٣٨٩، بحار الأنوار: ٦٩/٢٥٩ ح ٢٢.

(٢) أنظر، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٤/٢١٨ ح ١٥٦٠، شرح أصول الكافي: ١١/٢٥٤.

(٣) الأنعام: ٦٨.

(٤) الفرقان: ٧٢.

(٥) أنظر، مستدرک الحاکم: ٤/١٢٧، تلخيص الحبير: ٤/١٤٩، مجمع الزوائد: ١٠/٢٩١.

(٦) أنظر، الكافي: ٤/١٢ ح ١١ و: ٥/٧٨ ح ٦، السرائر: ٣/٥٩٣، المهذب البارع: ٢/٣٤١، المنبسط

للشراحي: ٣٠/٢٥٨، سبل السلام: ٤/١٧٧ ح ٥، تحف العقول: ٥٧، مجمع الزوائد: ١٠/٢٩١.

(٧) أي الشبع.

(٨) القَدَّ: القَطْعُ المُسْتَأْصِلُ، وَالشَّقَّ طَوْلًا. لِسَانُ العَرَبِ: ١١/٥٢ - مَادَّةُ قَدَدَ - .

لَحْمٍ نَبَتٍ مِنْ حَرَامٍ فَالْتَّارِ أَوْلَىٰ بِهِ» ^(١)، وَالْعِبَادَةُ وَالْعِلْمُ مَعَ أَكْلِ الْحَرَامِ كَالنَّبْتِ عَلَى السَّرْقِينَ ^(٢). وَإِذَا قَنَعْتَ فِي عَامِكَ بِقَمِيصٍ خَشَنَ، وَفِي عَامِكَ بِرَغِيفٍ، وَتَرَكْتَ التَّوَسُّعَ فِي الْمَلَاذِ تَبَسَّرَ لَكَ مِنَ الْحَلَالِ مَا يَكْفِيكَ بِسُهُولَةٍ، وَإِذَا تَوَسَّعْتَ فِي الْمَلَاذِ لَمْ يَكْفِكَ الْحَلَالُ، وَلَا الْحَرَامُ. فَأَمْرُ مَعَاشِكَ، وَمَعَادُكَ مَوْقُوفٌ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَتَبَّقَنَّ الْحَلَّ، بَلْ فَاعْمَلْ فَإِذَا عَلِمْتَ ^(٣) أَنَّهُ حَرَامٌ فَاتْرِكْهُ، وَمَا ظَنَنْتَ حُرْمَتَهُ فَاجْتَنِبْهُ تَوَرَعًا، وَتَقْوَىٰ. كَمَالَ ^(٤) السُّطَّانِ، وَكَسْبِ عَمَالِهِ، وَقَالَ: مَنْ لَا كَسْبَ لَهُ إِلَّا مِنَ التِّيَاحَةِ، أَوْ بَيْعِ الْخَمْرِ ^(٥)، أَوْ الرِّبَا، وَنَحْوَهَا مِثْلُ: «بِئْسَ الْكَسْبُ الْحَرَامُ» ^(٦). وَمِنَ الْحَرَامِ الْمَحْضِ أَنْ تَأْكُلَ مِنَ الْمَالِ الْمُعَدِّ لِلْفُقَهَاءِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ لَيْسَ بِفَقِيهِ، أَوْ لِلصُّلَحَاءِ، وَأَنْتَ لَيْسَ بِصَالِحٍ.

وَأَمَّا الْفَرْجُ: فِاحْفَظْهُ مِنْ كُلِّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ ^(٧). وَلَنْ تَصِلَ إِلَى حِفْظِ الْفَرْجِ ^(٨) إِلَّا بِحِفْظِ الْعَيْنِ عَنِ النَّظَرِ،

(١) أنظر، شرح أصول الكافي: ٢٥٣/١١، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١٠٤/٢ ح ١٣٨٧.

المحاسن: ٤٤٦/٢، من لا يحضره الفقيه: ٣٥٦/٣ ح ٤٢٥٥، بحار الأنوار: ٣٣٦/٦٣ ح ٢٣.

(٢) السَّرْقِينَ: الرِّبْل. وَيُقَالُ أَيْضًا: السَّرْجِينَ، وَهِيَ كَلِمَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ، وَأَصْلُهَا، «سِرْكِينَ»، بِالْكَافِ، فَعُرِبَتْ إِلَى الْجِيمِ، وَالْكَافِ. أَنْظَرُ، الْفَائِقُ: ٤٣٩/١، النَّهَائِيَّةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ١٣٥/٢، الْخَرَائِجُ وَالْجَرَائِحُ لِلرَّوَانَدِيِّ: ٣٢٣/١.

(٣) فِي الْأَصْلِ هَكَذَا: بَلْ فَاعْمَلْ عَمِلْتَ عَلِمْتَ أَنَّهُ.

(٤) الظَّاهِرُ يُوجَدُ سَقَطَ فِي الْمَخْطُوطِ.

(٥) أَنْظَرُ، السَّرَائِرُ: ٣٢٩/٢، كَشَفَ الرُّمُوزَ: ٥٣٥/١، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ١٣٥/٧ ح ٧٠ و ٧١، وَسَائِلُ

الشَّيْخَةِ: ٩٤/١٧ ح ٧.

(٦) أَنْظَرُ، عُبُودُ الْحِكْمِ وَالْمَوَاعِظَ: ١٩٣، الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ١٥٧/١.

(٧) أَلْمُؤْمِنُونَ: ٥.

وَحِظَ الْقَلْبَ عَنِ الْفِكْرِ، وَالْبَطْنَ عَنِ الشُّبْهَةِ، فَإِنَّ هَذِهِ مُحَرِّكَاتُ الشَّهْوَةِ، وَمَعَارِسُهَا^(٩).

وَأَمَّا الْيَدَانِ: فَاحْفَظْهُمَا عَنِ أَنْ تَضْرِبَ بِهِمَا مُسْلِمًا^(١٠)، أَوْ تَتَنَاوَلَ بِهِمَا مَالًا حَرَامًا، أَوْ تُؤْذِيَ بِهِمَا أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ، أَوْ تَخُونَ بِهِمَا فِي أَمَانَةٍ وَوَدِيعَةٍ، أَوْ يَكْتُبَ بِهِمَا مَا لَا يَجُوزُ التُّطْقُ بِهِ؛ فَإِنَّ الْقَلَمَ أَحَدَ اللِّسَانَيْنِ^(١١) فَاحْفَظِ الْقَلَمَ عَمَّا يَجِبُ حِفْظُ اللِّسَانِ عَنْهُ.

وَأَمَّا الرَّجْلَانِ: ^(١٢) فَاحْفَظْهُمَا عَنِ الْمَشِيِّ الْحَرَامِ، وَالسَّعْيِ إِلَى الظُّلْمَةِ، وَالسَّلَاطِينِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ. وَكَذَا تَكْثِيرِ سَوَادِهِمْ، وَإِعَانَتِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَقَدْ أَمَرْتُ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ^(١٣). وَبِالْجُمْلَةِ: فَحَرَكَاتِكَ، وَسَكَنَاتِكَ بِإِعْضَائِكَ، فَلَا

(٨) فِي نُسخَتِهِ - ب - السَّرُوجُ وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ.

(٩) أَنْظِر. الْكَافِي: ٣٦/٢. تُحَفُّ الْعُقُولُ: ٢٥٨. وَسَائِلُ الشَّيْئَةِ: ١/٣٠٠ ح ٣. مُسْتَدْرِكُ الْوَسَائِلِ:

١٥١/١١. بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٦/٦٦. صَحِيحُ أَبِي حَبَّانَ: ١٠/٢٦. فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ:

٨٦/٤. الدَّرُّ الْمَثُورُ: ٤/٥. الْمُحَلِّي: ١٠/٣١. دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: ٧/٧٧.

(١٠) أَنْظِر. فَتْحُ الْبَارِي: ١١/٢٦٥. كِتَابُ الْأُمِّ: ٧/٣٣٤.

(١١) أَنْظِر. شَرْحُ الْأَزْهَارِ: ٤/٥٢٥. الْمَجْمُوعُ: ١٧/١١٩. حَاشِيَةُ الدَّسُوقِيِّ: ١/١٢٥. حَاشِيَةُ وَدِّ

الْمَحْتَارِ: ٦/٧٣٠. أَدَبُ الْإِمْلَاءِ وَالْإِسْتِمْلَاءِ لِلْسَّمْعَانِيِّ: ١٧٧. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِأَبِي الْحَدِيدِ:

٦٨/٩ و: ٢٠/٢١٠. فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٣/٥٤٣ ح ٣٨٠٣. الْبُرْهَانُ لِلرَّزْرَكِيِّ:

١/٣٨٠. وَأَنْظِر. أَبُو شَهْرٍ أَشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ: ٣/٣٧٧ و: ٤/٢٥٣ - فِي سَوْأَلِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

لَأَبِي حَنِيْفَةَ: أَيْنَ مَقْعَدُ الْكَاتِبِينَ؟ قَالَ: لِأَدْرِي. قَالَ: مَقْعَدُهُمَا عَلَى النَّاجِذِينَ. وَالْقَمُّ الدَّوَاةُ. وَاللِّسَانُ

الْقَلَمُ، وَالرَّيْقُ الْمِدَادُ. عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٠/٢١٣ ح ١٣ و: ٥٦/١٨٦ ح ٣٢.

(١٢) فِي الْأَصْلِ: الْيَدَانِ. وَالصَّحِيحُ مَا أَثْبَتَاهُ لِقَرِينَتِهِ السِّيَاقِ، وَمَا يَأْتِي مِنَ الْكَلَامِ.

(١٣) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ

تُحْرَكُ شَيْئاً مِنْهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ أَصْلاً، وَاسْتَعْمَلَهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِنْ قَصَرْتَ فِي شَيْءٍ فَإِلَيْكَ مَرْجِعُ وَبَالِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ يَوْمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾^(٢). وَلَا يَغْرُكُ الشَّيْطَانُ بِأَنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ، رَحِيمٌ، يَغْفِرُ ذُنُوبَ الْعَصَاةِ. فَإِنَّهَا كَلِمَةٌ حَقٌّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ. وَهَذَا تَمَنِي، وَغُرُورٌ. وَالدُّنْيَا مَزْرَعَةُ الْآخِرَةِ^(٣). وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْكَيْسُ مِنْ دَانَ نَفْسِهِ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْأَحْمَقُ^(٤) مَنْ اتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهُ^(٥)، وَتَمَنَى عَلَيَّ اللَّهُ الْأَمَانِي^(٦). وَقَوْلِكَ هَذَا يُضَاهِي قَوْلَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَصِيرَ فَقِيهًا فِي عُلُومِ الدِّينِ،

﴿لَا تُتَنَصَّرُونَ﴾ هُودٍ: ١١٣.

وَأَوْرَدَ الْكَلْبِيِّ فِي الْفُرُوعِ: ١٠٨/٥ كِتَابَ الْمَعِيشَةِ بَابَ عَمَلِ السَّلْطَانِ ح ١٢ فِي مَعْنَى الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ، عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ يَرْفَعُهُ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَأْتِي السَّلْطَانُ فِيحِبُّ بَقَاءَهُ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ إِلَى كَيْسِهِ فَيُعْطِيهِ.

(١) فَصَّلَتْ: ٤٦.

(٢) الْإِسْرَاءِ: ٧.

(٣) أَنْظَرَ، تُحْفَ الْعُقُولِ: ١٦٤، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ١٤٨/٧٠ ح ١، تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ١٥١/٦، شَرْحُ أَصُولِ الْكَافِي: ١٥٦/١، عُيُونُ الْحِكْمِ وَالْمَوَاعِظِ: ٣٨، فَتْحُ الْبَارِي: ١٩٦/١١، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ٣٢٥/٢٠، قَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٥٥٨/٢، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ١١٢/١ ح ١٣٢٠، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ٤٧/٤٧، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٥٥٣/٩.

(٤) فِي الْمَصْدَرِ: وَالْعَاجِزِ.

(٥) فِي الْمَصْدَرِ: هَوَاهُ.

(٦) أَنْظَرَ، أَمْثَالِي الطُّوسِيِّ: ٥٣٠، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٤٦٢، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٧٩/٧٤ ح ١، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١٥٥/١٢ ح ٦، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ١٢٤/٤، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٥٤/٤، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٥٧/١، وَ: ٢٥١/٤، السُّنَنِ الْكُبْرَى: ٣٦٩/٣، فَتْحُ الْبَارِي: ٢٨١/٩، مُسْتَدْرَكُ أَبِي دَاوُدَ: ١٥٣، الْمُسْتَفْجَمُ

فَأَشْتَغَلَ بِالْبَطَالَةِ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ قَادِرٌ عَلَيَّ أَنْ يُفِيضَ عَلَيَّ مِنَ الْعُلُومِ مَا أَفَاضَهُ
ذَلِكَ عَلَيَّ قُلُوبَ أَنْبِيَائِهِ، وَأَوْلِيَائِهِ. تَقُولُ مَعَ الْعُصَيَّانِ: رَبِّي غَافِرٌ. صَدَقْتَ. وَلَكِنْ
غَافِرٌ بِالْمَشِيئَةِ. وَرَبُّكَ رَزَّاقٌ كَمَا هُوَ غَافِرٌ فَلِمَ لَا تُصَدِّقُ فِيهِمَا بِالسَّوِيَةِ؟

↔ الصَّغِيرُ: ٣٦/٢، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٨١/٧، مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ: ٢٦٧/١ ح ٤٦٣، مُسْنَدُ الشُّهَابِ:
١٤٠/١ ح ١٨٤ و ١٨٥، كَنْزُ الْمُحَالِ: ٣٧٩/٣ ح ٧٠٣٦، وَمَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ لِلشَّيْخِ الطَّبْرَسِيِّ:
٣٦٨/٢ الْفُضْلُ الْخَامِسُ مَقْطَعٌ مِنْ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي ذَرِّ الْغَفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحَارِ الْأَنْوَارِ:
٧٣/٧٤ ح ٣.

الفصل الثاني والعشرون

في ذكر التوبة

لَا تَعْفَلْ عَنِ التَّوْبَةِ، وَالتَّدَمُّ عَلَى مَا مَضَى مِنْكَ، وَالْعَزْمُ عَلَى تَرْكِ الْعَوْدِ إِلَى مِثْلِهِ^(١). وَفِي الْخَبَرِ: «إِنَّ التَّائِبَ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»^(٢). وَهِيَ وَاجِبَةٌ

(١) قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: (وَلَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِرَجُلَيْنِ: رَجُلٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَهُوَ يَسْتَدَارُ كُفَّهَا بِالتَّوْبَةِ، وَرَجُلٍ يُسَارِعُ فِي الْخَيْرَاتِ). أَنْظِرْ، نَهَجُ الْبِلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٩٢).

وَقَالَ عليه السلام: (وَمَنْ أُعْطِيَ التَّوْبَةَ لَمْ يُحْرَمِ الْقَبُولَ). أَنْظِرْ، نَهَجُ الْبِلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (١٣٤).

لَقَدْ أَوْذَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْإِنْسَانِ مَبُولًا وَرَغَبَاتٍ تُقَوِّدُهُ وَتَسْجَهُ بِهِ نَحْوَ الْمُعْصِيَةِ، وَأَقْتِرَافِ الذُّنُوبِ، وَهُوَ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ فِي كُلِّ حِينٍ، فَأَقْتَنَضَتْ حِكْمَتَهُ اللَّهُ، وَعَدَالَتُهُ أَنْ يَفْتَحَ لِلْعَاصِي مِنْ عِبَادِهِ بَابَ التَّوْبَةِ، فَإِذَا اسْتَجَابَ وَتَابَ عَفَا عَنْهُ وَأَتَاهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِنْ أَصْرَ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَأَسْتَحَقَّ الْعِقَابَ. وَبِمِنْ شُرُوطِهَا الْعَزْمُ عَلَى تَرْكِ الْعَوْدِ إِلَيْهِ أَبَدًا، وَالْعَزْمُ عَلَى تَرْكِ الذُّنُوبِ وَالْمُعْصِيَةِ.

(٢) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٤٣٥/٢ ح ١٠، سُنَنِ أَبِي مَاجَه: ١٤٢/٢ ح ٤٢٥٠، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ٤/٢١٠، كَنْزُ

الْمَعَالِ: ٤/٢٠٧ ح ١٠١٧٤ و ١٠١٧٦، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١/٥١٩ ح ٣٣٨٥، مُسْنَدُ الشَّهَابِ: ١/٩٧

ح ١٠٧ و ١٠٨، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ١٠/١٥٠ ح ١٠٢٨١، فَتْحُ الْبَارِي: ٣/٣٩٣، السُّنَنِ الْكُتُبِيُّ: ١٠/١٥٤

ح ٧٤، مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ: ١٠/١٩٩، الْخِصَالُ: ٥٤٣، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ١٦/٧٤ ح ٨، عَيُونُ أَخْبَارِ

الرِّضَا: ٢/٧٤ ح ٣٤٧، إِعَانَةُ الطَّالِبِينَ: ٤/١٧٠، كَشَفُ الْفِتَنِ: ٦/١٩٦.

عَيْنِيَّةً، فَوْرِيَّةً. وَرُبَّمَا يَكُونُ فِي تَأْخِيرِهَا مَعَاصِي كَثِيرَةٌ، وَالذُّنُوبُ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ: أَحَدُهَا: تَرَكَ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ، مِنْ صَلَاةٍ، أَوْ صَوْمٍ، أَوْ زَكَاةٍ، أَوْ كُفَّارَاتٍ، فَتَقْضِي مَا أَمَكَّنَكَ مِنْهَا.

وَالثَّانِيَّةُ: ذُنُوبٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ، كَشْرَبِ الْخَمْرِ، وَضَرْبِ الْمَزَامِيرِ، وَأَكْلِ الرَّبَا فَتَنْدَمَ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَتَوَطَّنَ نَفْسَكَ عَلَيَّ تَرَكَ الْعُودَ إِلَى مِثْلِهَا أَبَدًا.

وَالثَّلَاثُ: ذُنُوبٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْعِبَادِ. وَهَذِهِ أَشْكَلُ أَقْسَامِهَا، وَهِيَ قَدْ تَكُونُ فِي الْمَالِ، وَفِي النَّفْسِ، وَفِي الْعِرْضِ، وَفِي الْحُرْمَةِ، وَفِي الدِّينِ. فَمَا كَانَ فِي الْمَالِ فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَرُدَّهُ عَلَيْهِ إِنْ أَمَكَّنَكَ، فَإِنْ عَجَزْتَ عَنْ ذَلِكَ لَعَدَمٍ، أَوْ فَقْرٍ فَيَسْتَحِلُّ مِنْهُ، وَإِنْ عَجَزْتَ عَنْ ذَلِكَ لَعَيْبَةِ الرَّجُلِ، أَوْ مَوْتِهِ، وَفَقْدَانِ الْوَارِثِ، فَإِنْ أَمَكَّنَ التَّصَدَّقُ عَنْهُ فَأَفْعَلْ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَعَلَيْكَ بِتَكْثِيرِ حَسَنَاتِكَ، وَالرَّجُوعِ إِلَى اللَّهِ، وَالتَّضَرُّعِ، وَالْإِبْتِهَالِ أَنْ يَرْضِيهِ عَنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا مَا كَانَ فِي النَّفْسِ فَتُمْكِنُ مِنَ الْقِصَاصِ أَوْ لِيَاءِهِ حَتَّى يَقْتَصَّ مِنْكَ، أَوْ يَجْعَلَكَ فِي حِلٍّ، فَإِنْ عَجَزْتَ فَبِالرَّجُوعِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَرْضِيهِ عَنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأَمَّا الْعِرْضُ فَإِنْ إِغْتَبْتَهُ، أَوْ بَهْتَهُ، أَوْ شَتَمْتَهُ فَحَقِّقْ أَنْ تُكْذِبَ نَفْسَكَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ قُلْتَ ذَلِكَ عِنْدَهُ، وَأَنْ تَسْتَحِلَّ مِنْ صَاحِبِهِ إِنْ أَمَكَّنَكَ، فَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ. وَأَمَّا فِي الدِّينِ فَإِنْ كَفَّرْتَهُ، أَوْ بَدَعْتَهُ، أَوْ ضَلَلْتَهُ فَهُوَ أَصْعَبُ الْأُمُورِ، فَتَحْتَاجُ إِلَى تَكْذِيبِ نَفْسِكَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ قُلْتَ ذَلِكَ لَهُ. وَإِنْ تَسْتَحِلَّ مِنْ صَاحِبِكَ إِنْ أَمَكَّنَكَ، وَإِلَّا فَابْتِهَلْ إِلَى اللَّهِ بَأَنْ يَرْضِيهِ عَنْكَ، وَأَنْدَمَ عَلَيَّ ذَلِكَ. وَجُمْلَةُ الْأَمْرِ. مَا أَمَكَّنَكَ مِنْ رِضَاءِ الْخُصُومِ فَعَلْتَ، وَمَا لَمْ يُمْكِنَكَ رَجَعْتَ إِلَى اللَّهِ بِالتَّضَرُّعِ، وَالتَّصَدَّقِ لِيَرْضِيهِ عَنْكَ^(١).

(١) أنظر، الكافي: ٤٤٣/٢ ح ١، المحاسن: ٧/١ ح ١٨، وسائيل الشيعة: ٥٤٤/١١، بحار الأنوار:

الفصل الثالث والعشرون

في ذكر الصبر

عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ فِي جَمِيعِ أُمُورِكَ، فَأَصْبِرْ عَلَيَّ الطَّاعَةَ، وَعَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَعَلَى
فُضُولِ الدُّنْيَا، وَعَلَى الْمِحْنِ، وَالْمَصَائِبِ^(١). وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَقَدْ عَزَى

﴿ ٢٩/٦ ح ٣٥، الذر المنثور: ٣٤٨/٥، ذكر أخبار إصبيان: ١٨٢/١، تفسير نور الثقلين: ٣٧٥/٥ ح

٣٣، كتاب الدعاء: ٣٣٢/١ ح ١٣٧، مجمع الزوائد: ٣٤٨/١٠، فيض القدير: ٥٦٦/٣، المعجم

الأوسط: ٣١٢/٧، الجامع الصغير: ٦٦٦/١ ح ٤٣٣٧، كنز العمال: ٢٣٤/٤ ح ١٠٣١٣.

(١) أنظر، الكافي: ١٧١/١ ح ١٢ و: ١٣/٨ ح ١، كتاب التمجيس: ٦٤ ح ١٤٩ و ١٥٠، فيقه الإمام

الرضا: ٣٦٨، رسائل المرتضى: ١٠١/٤، روضة الطالبين: ٦٠٩/١، الأحكام للإمام يحيى بن

الحسين: ٥٣٥/٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٦٦/١٨، فتح القدير: ٢٣٥/٢، فيض

القدير شرح الجامع الصغير: ٢٥٢/١ ح ٢٦٣ و: ٦٦٢/٢ ح ٢٠٥٤ و: ٣٠٦/٤ ح ٥١٢٨، سبل

السلام: ١٧٧/٤، المبسوط للسرخسي: ٢٥٤/٣٠، تحف العقول: ٢٠.

وَقَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ عليه السلام فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣٠): (وَالصَّبْرُ مِنْهَا عَلَيَّ أَرْبَعِ شُعَبٍ: عَلَيَّ الشُّوقِ،

وَالشَّفَقِ، وَالرُّهْدِ، وَالتَّرْقُبِ: فَمَنْ أَشْتَقَّ إِلَى الْجَنَّةِ سَلَا عَنْ الشَّهَوَاتِ؛ وَمَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارِ اجْتَنَّبَ

الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ عَنِ ابْنِ لَهُ: « يَا أَشْعَثُ، إِنْ تَحَزَنْ عَلَى ابْنِكَ فَقَدْ اسْتَحَقَّتْ مِنْكَ ذَلِكَ الرَّحِمُ، وَإِنْ تَصْبِرُ فَبِيَّ اللَّهُ مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ خَلْفٌ. يَا أَشْعَثُ، إِنْ صَبَرْتَ جَرَى عَلَيْكَ الْقَدَرُ وَأَنْتَ مَا جُورُ، وَإِنْ جَزِعْتَ جَرَى عَلَيْكَ الْقَدَرُ وَأَنْتَ مَا زُورُ. يَا أَشْعَثُ، ابْنُكَ سَرَكٌ، وَهُوَ بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ، وَحَزَنَكَ، وَهُوَ ثَوَابٌ وَرَحْمَةٌ»^(١). وَهُوَ صَرَفَ نِعْمَ اللَّهِ فِيهَا خُلِقَتْ لِأَجَلِهِ، وَتَعْظِيمِ الْمُنْعَمِ بِمَا يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَعَاصِيهِ، وَالْجِدِّ فِي طَاعَتِهِ، وَالْجُهْدِ فِي الْقِيَامِ بِخِدْمَتِهِ، وَإِنَّهُ سَبَبٌ لِدَوَامِ النُّعْمَةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَلَّذِينَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلِلَّذِينَ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾^(٤). فَأَعْلَمَ أَنَّكَ لَا تَقْدِرُ عَلَى الشُّكْرِ حَتَّى تَعْرِفَ عَجْزَكَ عَنْهُ، وَمَا قَدْرَ لِسَانِكَ فِي جَنْبِ شُكْرِهِ، وَمَا قَدْرَ عَمَلِكَ فِي جَنْبِ نِعْمِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٥). وَقَوْلُهُ ﷺ: «الصَّبْرُ صَبْرَانِ: صَبْرٌ عَلَى مَا تَكْرَهُ، وَصَبْرٌ

﴿الْمُحَرَّمَاتِ...﴾. وَقَالَ ﷺ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٥٤): «الصَّبْرُ صَبْرَانِ: صَبْرٌ عَلَى مَا تَكْرَهُ، وَصَبْرٌ عَمَّا تُحِبُّ».

(١) مَا بَيْنَ الْمُعْتَفِقَيْنِ فِي - ب -، أَنْظَرُ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٢٩١).

(٢) إِبْرَاهِيمَ: ٧.

(٣) الرُّعْدِ: ١١.

(٤) الْبَنَاتِ: ١٤٧.

(٥) النَّحْلِ: ١٨.

(٦) مَا بَيْنَ الْمُعْتَفِقَيْنِ فِي - ب -، أَنْظَرُ، نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٥٥).

« قَدَرُ الرَّجُلِ عَلَى قَدْرِ هِمَّتِهِ »^(١). وَقَالَ ﷺ: « الرَّهَادَةُ قِصْرُ الْأَمَلِ، وَالشُّكْرُ عِنْدَ النَّعْمِ، وَالتَّوَرُّعُ عِنْدَ الْمَحَارِمِ »^(٢). وَالنَّعْمُ قِسْمَانِ: دُنْيَوِيَّةٌ، وَدِينِيَّةٌ. وَالدُّنْيَوِيَّةُ ضَرْبَانِ: نِعْمَةٌ دَفَعٌ، وَنِعْمَةٌ نَفَعٌ، فَنِعْمَةُ النَّفَعِ. أَنَّهُ تَعَالَى أَعْطَاكَ الْمَصَالِحَ، وَالْمَنَافِعَ، وَهِيَ ضَرْبَانِ: الْخَلِيقَةُ السَّوِيَّةُ فِي سَلَامَتِهَا وَعَافِيَّتِهَا، وَالْمَلَازِ الشَّهِيَّةُ مِنَ: الْمَطْعَمِ، وَالْمَشْرَبِ، وَالْمَلْبَسِ، وَالْمَنْكَحِ، وَغَيْرِهَا مِنْ فَوَائِدِهَا. وَنِعْمَةُ الدَّفَعِ: أَنْ صَرَفَ عَنكَ الْمَفَاسِدَ، وَالْمَضَارِ. وَهِيَ أَيْضاً ضَرْبَانِ: أَحَدُهُمَا فِي النَّفْسِ. بِأَنْ سَلَّمَكَ مِنْ زَمَانَتِهَا، وَسَايِرِ آفَاتِهَا وَعِلَلِهَا. وَالثَّانِي: رَفَعَ مَا يَلْحَقُكَ بِهِ مِنْ ضَرَرٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْعَوَاقِقِ، أَوْ يَقْصِدُكَ بِسُوءٍ مِنْ إِنْسٍ، أَوْ جِنٍّ، أَوْ سِبَاعٍ، أَوْ هَوَامٍ، أَوْ نَحْوِهَا^(٣). وَأَمَّا النَّعْمُ الدِّينِيَّةُ. فَضَرْبَانِ: نِعْمَةُ التَّوْفِيقِ، وَنِعْمَةُ الْعِصْمَةِ.

فَنِعْمَةُ التَّوْفِيقِ: أَنْ وَفَّقَكَ اللَّهُ أَوَّلًا لِلْإِسْلَامِ، ثُمَّ لِلْإِيمَانِ، ثُمَّ لِلطَّاعَةِ. وَنِعْمَةُ الْعِصْمَةِ: أَنْ عَصَمَكَ عَنِ الشُّرْكِ، وَالْكَفْرِ، ثُمَّ عَنِ الْبِدْعَةِ، وَالضَّلَالَةِ، ثُمَّ سَايِرِ الْمَعَاصِي. فَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى شُكْرِ نِعْمَةٍ مِنْ هَذِهِ النَّعْمِ؟ وَعَلَيْكَ بِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ، الْمُبْعَدَةِ مِنَ اللَّهِ، بِتَرْكِ طَلْبِ مَفْقُودِهَا، وَتَفْرِيقِ مَوْجُودِهَا، وَتَرْكِ إِرَادَتِهَا، وَإِخْتِيَارِهَا. مُتَدَبِّرًا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الْأَدَارُ الْأَخْرَةُ نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ

(١) أنظر، حُطْبُ نَهْجِ الْبِلَاغَةِ: ٤/١٣، الْحِكْمَةُ (٤٧).

(٢) مَا بَيْنَ الْمُعْتَقُوتَيْنِ فِي - ب -، أنظر، نَهْجِ الْبِلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (٨١).

(٣) أنظر، تَفْسِيرِ التَّعَالِيِّ: ١/٣٥٦، إِعَانَةُ الطَّالِبِينَ: ٤/٣٩٠، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٤/٣٥٧ ح ٣٢ و: ٨٢/

٥٥ ح ٤٦، الدِّيْبَاجُ عَلَى مُسْلِمٍ: ٣/٨٠، فَتْحُ الْبَارِي: ١٠/٣٦٣ و: ١١/١٩٧، الْمُحْصُولُ لِلرَّازِي:

١/١٥١، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٣/١٤٠، تَفْسِيرِ الْمِيزَانِ: ٢/١١٠.

لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ»^(١). وَالدُّنْيَا عَدْوَةٌ لِلَّهِ، وَأَنْتَ تَدْعِي حُبَّهُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَحَدًا أَبْغَضَ عَدُوَّهُ، وَعَلَيْكَ بِالتَّوَكُّلِ وَهُوَ عَلَيْهِ الثِّقَةُ بِاللَّهِ، وَعَدَمِ الْإِعْتِمَادِ عَلَى الْأَسْبَابِ، وَإِنْ أَتَيْتَ بِهَا تَعْبُدًا. إِذْ أَبِي اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ رِزْقَ الْمُؤْمِنِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ يَتَّوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ»^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: «وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ»^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: «وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»^(٤)، وَقَالَ ﷺ: «لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ؛ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا»^(٥)، وَعَلَيْكَ بِالتَّفْوِيزِ إِلَى اللَّهِ. وَهُوَ إِزَادَةٌ أَنْ يَحْفَظَ عَلَيْكَ مَصَالِحَكَ، فِيمَا لَا تَأْمَنُ فِيهِ الْخَطَرُ. قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ: «وَأَفْوِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنْ أَلَّهَ بِصَبْرِي بِالْعِبَادِ* فَوَقَلَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكْرُوهًا»^(٦)، وَعَلَيْكَ بِالرِّضَا فِيمَا قَضَى اللَّهُ، وَتَرَكَ الشَّخْطَ. وَيَكْفِيكَ الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ «مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَضْبِرْ عَلَيَّ بِلَائِي، وَلَمْ

(١) الْقَصَصُ: ٨٣.

(٢) خُلِقَتِ النَّفْسُ مَجْبُودَةً عَلَى الْجِرْصِ، وَالْإِدْخَارُ، وَقَدْ قِيلَ لَا يَدْخُرُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: «الْفَأَزَةُ، وَالثَّمَلَةُ، وَأَبْنُ آدَمَ وَهُوَ أَحْرَصُهَا». أَنْظَرُ، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ٣٤٦/١. وَحَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ إِقْنَاءَ الْأُمُورِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ.

(٣) الْفُرْقَانُ: ٥٨.

(٤) الْأَنْبِيَاءُ: ٢٣.

(٥) أَنْظَرُ، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٢١٧/١١ ح ١١، فَتْحُ الْبَارِي: ٢٦٢/١١، شَرْحُ مُسْتَدْرِ أَبِي حَنِيفَةَ: ٥٩٤، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١٠٧/٨، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٦٢/٦٨، سُنَنِ أَبِي مَاجَةَ: ١٤/٢ ح ٤١٦٤، ذِكْرُ أَخْبَارِ إِصْبَهَانَ: ٢٩٧/٢، مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ٥٤٧/٤، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٥١/٦٨ ح ٥١.

(٦) غَافِرٌ: ٤٤-٤٥.

يَشْكُرُ نِعْمَاتِي، فَلْيَخْرُجْ مِنْ أَرْضِي، وَسَمَائِي، وَلْيَتَّخِذْ رَبًّا سِوَاتِي» (١).
وَالسُّخْطُ، وَاللَّهْمُ، وَالْحُزْنُ، وَالضُّجْرُ لَا يَنْفَعُكَ، بَلْ يَزِيدُكَ ضَرًّا فِي الدُّنْيَا،
وَالْأَحْزَةَ. مَا لَا يَكُونُ فَلَا يَكُونُ بِحِيلَةٍ أَبَدًا. وَمَا هُوَ كَائِنٌ سَيَكُونُ. وَسَيَكُونُ مَا
هُوَ كَائِنٌ فِي وَقْتِهِ. وَأَخِ الْجَهَالَةَ مُتَعَبٌ، مَحْزُونٌ، وَتَدَبَّرْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ
لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا
قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٢). وَكُنْ دَائِمًا بَيْنَ الْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ مِنَ اللَّهِ (٣)، وَفِي

(١) أنظر، الإقتصاد: ٥٥، جامع الأختبار: ١٣٣، عيون أخبار الرضا: ١٢٩/٢ ح ٤٢، مستدرک الوسائل:
٤١١/٢ ح ٨، كنز الفوائد: ١٦٨، مجمع الزوائد: ٣٠٧/٧، الجامع الصغير: ٢٣٥/٢ ح ٦٠١٠،
التحفة السنية: ٤٧، كنز العمال: ١٠٦/١ ح ٤٨٣ و ٤٨٦، إحياء علوم الدين: ٢٤٧/٤، توحيد
الصدوق: ٣٧١ ح ١١، نهج الحق: ٩٦، بحار الأنوار: ٩٥/٥ و: ٢٣٦/٦٤ ح ٥٢، نقلاً عن الإحتجاج
ولم أجده في الإحتجاج، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٦١٦/٤ ح ٦٠٠٩، كشف الخفاء:
١٠٢/٢ ح ١٨٩٨.

(٢) ألتساء: ٦٥.

(٣) أنظر، وسائل الشيعة: ٢١٦/١٥ باب ١٣، مستدرک الوسائل: ٢٤/١١ باب ١٣، كنز الفوائد: ١١٤،
مناقب آل أبي طالب: ١٣٤/٣، بحار الأنوار: ٣٠٩/٦٤ ح ٤٠، فتح الباري: ٢٥٩/١١، شرح سنن
النسائي: ١٦٤/٤، دُرر السَّمَطِ فِي خَبَرِ السَّبْطِ: ٧٠ ح ٢٢، رياض الصالحين: ٢٥٤ باب ٥٣، فيض
القدير شرح الجامع الصغير: ٦٠٤/٢ ح ٢٣٤٤، تفسير القرطبي: ٢٢٨/٧.

الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ حَشْمٌ، وَهُوَ مَقَامُ الرَّبَّانِيَيْنِ، وَالْخَوْفُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ بِإِلْعَامِ حَسَنٍ وَجَمِيلٍ، وَهُوَ
مِنْ صِفَاتِ الْعُلَمَاءِ، وَالْمُتَّقِينَ، وَكُلُّ خَوْفٍ مَا عَدَا هَذَيْنِ فَهُوَ جُبْنٌ وَخَوْرٌ، فَأَقْدِمْ عَلَيَّ مَا يَطْمَنُّ إِلَيْهِ
قَلْبُكَ، وَإِنَّ قَالِ النَّاسِ وَقَالُوا فَأَقْدِمْ عَلَيَّ قَلْبُكَ، وَإِنَّ قَالِ النَّاسِ وَقَالُوا وَإِنْ أَحْجَمْتَ خَوْفًا
مِنْ قِبَلِهِمْ وَقَالَهُمْ عِشْتَ حَيَاتِكَ سَلِيبًا فَاشْتَلَا... عَلَيَّ أَنْكَ لَا تَسَلِّمْ مِنَ أَلْسِنَةِ النَّاسِ، وَإِنْ حَذِرْتَ مِنْهَا
وَمِنْهُمْ... كَمَا يَقُولُ الشَّيْخُ مُعْنِيَةً فِي ظِلَالِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٥١/٦ بِتَحْقِيقِنَا، وَشَرَحَ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي

﴿ الْحَدِيد: ١٨ / ١٣١، حَيْثُ قَالَ، فِي الْمَثَلِ: مَنْ أَدَمَّ لَمْ يَنْدَم.﴾

الْخَوْفُ يُرَافِقُ الْإِنْسَانَ وَيَلْزِمُهُ مُنْذُ وِلَادَتِهِ حَتَّى يَوْمِ الْآخِرِ، فَهُوَ يَخَافُ مِنَ الْمَوْتِ وَمِنَ الْفَقْرِ وَالْمَرَضِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالْخَوْفُ هُوَ تَأَلُّمُ الْقَلْبِ بِسَبَبِ تَوَقُّعِ مَكْرُوهٍ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَهَذَا مَا يَكُونُ تَارَةً فِيهِ تَفْرِيطاً إِذْ يُفِيضُ الدَّمْعَ بِمُجَرَّدِ سَمَاعِ تَرْهِيْبٍ، فَإِذَا غَابَ السَّبَبُ رَجَعَ الْقَلْبُ إِلَى وَضْعِهِ الطَّبِيعِيِّ، وَتَارَةً يَصِلُ إِلَى حَدِّ الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ، وَتَالِثَةً مَا يَكُونُ مُعْتَدِلاً وَهُوَ الَّذِي يَحِثُّ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ. أَمَّا الرَّجَاءُ فَهُوَ عَكْسُ ذَلِكَ أَيَّ أَرْتِيَاحِ الْقَلْبِ وَانْتِظَارِ مَا هُوَ مَرْغُوبٌ وَمَحْبُوبٌ، وَلَكِنْ لَا يَجِبُ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْغُرُورِ.

الرَّجَاءُ رَغْبَةٌ، وَالْخَوْفُ رَهْبَةٌ، وَهُمَا الْمَحْرُكُ الْأَسَاسِيُّ لِإِرَادَةِ الْإِنْسَانَ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ يَفْعَلُهُ، أَوْ يَتْرَكُهُ بِإِرَادَتِهِ، وَأَخْتِيَارِهِ إِلَّا بَدَأَ مِنْ هَذَيْنِ، وَهَذِهِ نَتِيجَةُ طَبِيعِيَّةٍ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ بِغَيْرِزَتِهِ يُرِيدُ الْعَيْشَ، وَالتَّمَتُّعَ بِالْحَيَاةِ جَهْدَ طاقته... وَقَدْ يَعْلَمُ الْإِنْسَانُ عَاقِبَةَ الْفِعْلِ، أَوِ التَّرْكَ، فَيَعْمَلُ بِمُوجِبِ عِلْمِهِ بِلَا كَلَامٍ، وَفَلَسَفَاتٍ، وَإِذَا جَهِلَ الْعَاقِبَةَ فَعَلِيهِ أَنْ يَحْفَظَ التَّوْازَانَ بَيْنَ الْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ، وَلَا يَدَعُ أَحَدَهُمَا يَتَغَلَّبُ عَلَى الْآخَرِ، لِأَنَّ الْخَوْفَ بِلَا أَمَلٍ، أَوْ بِأَمَلٍ ضَعِيفٍ - هَلَعُ وَيَأْسٌ، وَالْيَأْسُ مَوْتٌ، كَمَا أَنَّ الْأَمَلَ بِلَا خَوْفٍ تَهْوَرُ، وَرِعُونَةٌ، وَالتَّهْوُّورُ انْتِحَارٌ، وَقَدِيمًا قِيلَ: لَا حَيَاةَ مَعَ الْيَأْسِ، وَلَا يَأْسَ مَعَ الْحَيَاةِ.

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿وَلَا تَأْتِيْسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ وَ لَا يَأْتِيْسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ يُوسُفُ: ٨٧.... ﴿أَفَأَمِينُوا مَكَرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الْأَعْرَافُ: ٩٩. وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «خَفِيَ اللَّهُ خَيْفَةً لَوْ جِئْتُهُ بِرِ الثَّقَلَيْنِ لَعَذِبَكَ، وَأَرَجَّ اللَّهُ رَجَاءً لَوْ جِئْتُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَحِمَكَ». وَأَسْلُوبُ هَذِهِ الرِّوَايَةِ مِنْ أَبْلَغِ أَسَالِيْبِ التَّخْوِيفِ وَالتَّخْذِيرِ مِنْ مَغْصِبَتِهِ تَعَالَى وَإِلَّا فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ بِالْمُتَّقِينَ، وَأَمْنَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾. آلِ عِمْرَانَ: ١٧. أَجَلٌ، إِنَّ ذَابَ الْمُتَّقِينَ أَنْ يُعَادِلُوا بَيْنَ الْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ حَتَّى وَلَوْ جَاءَ وَابِرِ الثَّقَلَيْنِ، وَقَالَ فِي وَصْفِهِمْ عَالِمٌ شَاعِرٌ:

تَعَادَلُ الْخَوْفُ فِيهِمْ وَالرَّجَاءُ فَلَمْ يَفْرِطْ بِهِمْ طَمَعٌ يَوْمًا وَلَا وَجَلَ

وَالفَرْضُ الْأَوَّلُ، وَالْآخِرُ مِنْ هَذَا التَّوْازَنِ، وَالتَّعَادُلُ هُوَ وَجُودُ الْمَحْرُكِ وَالتَّبَاعُثِ عَلَى الْجِدِّ، وَالعَمَلِ لَجَلْبِ الْمُنْفَعَةِ، وَدَفْعِ الْمَضْرَةِ... وَلَا رَيْبَ فِي هَذَا مِنَ الْوَجْهِةِ النَّظَرِيَّةِ وَرَسْمِ الْخُطُوطِ الْعَرَبِيَّةِ.

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿وَلَا تَأْتِيئُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِيئُ مِنَ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ﴾^(١)... ﴿أَفَأَمِنُوا مَكَرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْخَاسِرُونَ﴾^(٢).
 وَكُنْ بَيْنَهُمَا^(٣) مُمْتَثَلًا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾^(٤). وَعَلَيْكَ بِالْإِخْلَاصِ. فَفِيهِ النَّجَاةُ،
 وَالْإِخْلَاصُ وَهُوَ إِخْلَاصُ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ: وَهُوَ إِزَادَةُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ، وَتَعْظِيمِ
 أَمْرِ الدِّينِ وَإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ، وَالْبَاعِثُ عَلَيْهِ الْإِعْتِقَادُ الصَّحِيحُ، وَضَدُّهُ النِّفَاقُ،
 وَالتَّقَرُّبُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ، وَهُوَ مُحِبُّ لِلْعَمَلِ، وَإِخْلَاصُ طَلَبِ الْأَخْرَةِ، وَهُوَ إِزَادَةُ نَفْعِ
 الْأَخْرَةِ بِعَمَلِ الْخَيْرِ. قَالَ الْحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى مَا الْخَالِصُ مِنَ الْأَعْمَالِ قَالَ: الَّذِي
 تَعَمَلَهُ اللَّهُ لَا تُحِبُّ أَنْ يَمْدَحَكَ عَلَيْهِ أَحَدٌ^(٥). وَسُئِلَ نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ الْإِخْلَاصِ فَقَالَ:

﴿لكن صحة النظرية في نفسه لا تكفل النتيجة، وكثيراً ما تصطدم بالملابسات، والظروف عند التطبيق بخاصة إذا كان وضع الإنسان أبعد ما يكون عن الاتزان، والإعتدال... وعلى أية حال فإذا جاز لواحد من الناس أن ييأس على حساب نفسه، فلا يجوز له إطلاقاً أن ييأس على حساب شعبه، ووطنه، من ثبُط، وخوف من مكافحة الخونة، والمعتدين فهو خائن أليم أيأ كانت ظروفه، وأوضاعه.

(١) يُوسُفُ: ٨٧.

(٢) الْأَعْرَافِ: ٩٩.

(٣) أَي بَيْنَ الْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ.

(٤) الْأَنْبِيَاءُ: ٩٠.

(٥) أَنْظِرْ، رَسَائِلُ الْمُرتَضَى: ٣٣٦/١ و ١٤٧/٣، الْكَافِي الْحَلَبِي: ١٣٥، حَاشِيَةُ زَدِ الْمُحْتَارِ:

٤٤٧/١، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٣٣٢/٢، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١١٢/٨ ح ٩، سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ:

٢٧/١ ح ٧٠، مُسْتَدْنَدُ الشَّامِيِّينَ: ٢٦٠/٣ ح ٢٢١٠، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٧١/١ ح ٢٧٨ و ٢٨٨/١٠ ح

٢٩٤٦٦، تَفْسِيرُ الْفَرَطِيِّ: ١٦٠/٤، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ: ٣٤٩/٢، الدَّرُ الْمَشْتُورُ: ٢١٣/٣، فَلَاحِ

تَقُولُ رَبِّي، ثُمَّ تَسْتَقِيمُ كَمَا أَمَرْتُ. أَي لَا تَعْبُدْ هَوَاكَ، وَنَفْسَكَ، وَشَيْطَانَكَ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾^(١)، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَئِ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾^(٢)، وَلَا تَظَنَّ أَنَّهُ تَسَلَّمَ لَكَ نِيَّةٌ صَالِحَةٌ، وَفِي قَلْبِكَ شَيْءٌ مِنَ الْحَسَدِ، وَالرِّيَاءِ، وَمَنْ دَخَلَ الْعُجْبَ هَلَكَ^(٣)
فَإِنَّ الرِّيَاءَ شِرْكٌ خَفِيٌّ^(٤)، وَالْحَسَدُ يَأْكُلُ الْعَمَلَ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطْبَ^(٥)،

↔ السُّأَلُ: ٢٤، وَلَمْ أَعْتَرِ عَلِيَّ هَذَا الْحَدِيثَ، وَالَّذِي بَعْدَهُ؛ وَلَكِنْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنْهَا. أَنْظِرْ، الْكَافِي: ١٦/٢ كِتَابُ الْإِيمَانِ بَابُ الْإِخْلَاصِ مِنْ ح ١-٦ جَاءَ فِي بَعْضِهَا. عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْعَمَلُ الْخَالِصُ: الَّذِي لَا تُرِيدُ أَنْ يَحْمَدَكَ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

(١) الْجَائِزَةُ: ٢٣.

(٢) يَس: ٦٠.

(٣) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٣١٣/٢ ح ٢، عِيُونَ أَخْبَارِ الرِّضَا: ٥٩/١ ح ٢٠٤، أَمْثَالِي الصَّدُوقِ: ٥٣٢ ح ٩، تُحَفُّ الْعُقُولِ: ٤٠٩، وَسَائِلُ الشَّيْبَةِ: ١٠١/١ ح ٨، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٠٠/٢٤٦ ح ٨، مُسْنَدُ الْإِمَامِ الرِّضَا: ٢٩٣/١ ح ٦.

(٤) أَنْظِرْ، مُسْتَنْدُ الشَّيْبَةِ لِلرَّقَاطِي: ٨٠/٢، تُحَفُّ الْعُقُولِ: ٤٨٧، شَرْحُ مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ: ٤٣٤. وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ تَنْهَى عَنِ الرِّيَاءِ مِنْهَا: كُلُّ رِيَاءٍ شِرْكٌ. وَمِنْهَا: إِنَّ أَيْسَرَ الرِّيَاءِ شِرْكٌ بِاللَّهِ. فَجَاءَ فِي الْكَافِي: ٢٩٣/٢ كِتَابُ الْإِيمَانِ بَابُ الرِّيَاءِ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ رِيَاءٍ شِرْكٌ، إِنَّهُ مِنْ عَمَلِ النَّاسِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى النَّاسِ، وَمَنْ عَمَلَ لِلَّهِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ.

(٥) أَنْظِرْ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (٨٦)، الْكَافِي: ٣٠٦/٢ ح ١ و ٢ و ٤/٨٩ ح ٩ و ٤٥/٨ ح ٨، الْفَرْدُوسُ بِمَثُورِ الْخُطَابِ: ١٥٩/٢ ح ٢٨١٢، مُسْنَدُ أَبِي بَعْلَانَ: ٦/٣٣٠ ح ٣٦٥٦، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٥/٣٣٠ ح ٢٦٥٩٤، سُنَنُ أَبِي نَاجِيَةَ: ٢/١٤٠٨ ح ٤٢١٠، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: ٤/٢٧٦ ح ٤٩٠٣، مُصْبَحُ الرُّجَاةِ: ٤/٢٣٨، تَفْسِيرُ الْفَرَطِيِّ: ٥/٢٥١، سُنَنُ التَّيْهَقِيِّ: ٣/٥٢، إِحْتِيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ: ٣/١٨٧، صَحِيحُ مُسْلِمَ: ٤/١٩٨٥ ح ٢٥٦٣، كَشَفُ الْقَتَاعِ: ١/٣٩١، سُبُلُ السَّلَامِ: ٤/١٨١، الْبَحْرُ الرَّائِقُ: ٢/٥٣٢، الدَّرُ الْمَحْتَارُ: ٢/٤٩٥، إِعَانَةُ الطَّالِبِينَ: ٢/٢٩٨. وَوَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ

↔

وَالْعُجْبُ مُفْسِدٌ لِلْعَمَلِ^(١)، وَالْعُجْبُ، وَالْكِبْرُ، وَالْفَخْرُ دَاءٌ عُضَالٌ، وَهُوَ نَظَرُ الْعَبْدِ إِلَى نَفْسِهِ بِعَيْنِ^(٢) الْعِزِّ، وَالْإِسْتِعْظَامِ، وَنَظَرُهُ إِلَى غَيْرِهِ بِعَيْنِ الْإِحْتِقَارِ فَلَا تَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ خَيْرٌ مِنْكَ؛ فَإِنْ رَأَيْتَ صَغِيرًا قُلْتَ: هَذَا لَمْ يَعْصِ اللَّهَ، وَأَنَا أَعْصِيهِ فَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي. وَإِنْ رَأَيْتَ كَبِيرًا قُلْتَ: هَذَا عَبْدَ اللَّهِ قَبْلِي. وَإِنْ كَانَ عَالِمًا قُلْتَ: هَذَا أُعْطِيَ مَا لَمْ أُعْطِ، وَعَلِمَ مَا جَهِلْتُ. وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا قُلْتَ: هَذَا إِنْ عَصَى اللَّهَ فَجَهِلَهُ، وَأَنَا عَصَيْتُ اللَّهَ بِعِلْمٍ. فَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ أَوْ كَدٌّ، وَمَا أَدْرِي بِمِ يَخْتُمُ لِي، وَبِمِ يَخْتُمُ لَهُ، فَإِنَّ الْمَدَارَ عَلَى الْخَاتِمَةِ. وَقَالَ ﷺ: «وَأَيُّكُمْ، وَالْإِعْجَابُ بِنَفْسِكَ، وَالثِّقَّةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا، وَحُبَّ الْأَطْرَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْتَقِي فُرْصِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ، لِيَمْحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِينَ»^(٣). وَلنَذَكَرْ لَكَ حَدِيثًا وَاحِدًا فِي الْمَقَامِ يَكُونُ بِهِ الْخِتَامُ. رَوَى أَبُو بَرَكَةَ^(٤) أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ لِمَعَاذٍ: يَا مَعَاذِ! حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فَبَكَى مَعَاذِ! ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِي: «يَا

الصَّادِقُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَلَا تَحْسُدُوا، وَلَا تَتَّاعُوا، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطْبَ.

وَأُورِدَ أَبُو شُعْبَةَ الْحِرَازِي فِي تَخْفِ الْعُقُولِ: ١٥٢. وَأُورِدَ الْكَلْبِي فِي رَوْضَةِ الْكَافِي: ٤٥/٨ فِي مُنَاجَاةِ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ مُوسَى: يَا مُوسَى الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطْبَ. عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٥٢/٧٥ ح ٢٨.

(١) وَلِهَذَا وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ: مَنْ دَخَلَ الْعُجْبَ هَلَكَ. الْكَافِي: ٣١٣/٢ بَابُ الْعُجْبِ ح ٢. وَقَالَ ﷺ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: آفَةُ الدِّينِ الْحَسَدُ، وَالْعُجْبُ، وَالْفَخْرُ. الْكَافِي: ٣٠٧/٢ ح ٥.

(٢) فِي نُسخة - ب - بِعَيْنُونَ.

(٣) أَنْظِرْ، نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: مِنْ كِتَابٍ لَهُ ٧ تَحْتِ رَقْمِ (٥٠).

(٤) فِي الْمَصْدَرِ: عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عُفْدَةَ... عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ...

مَعَاذَ! إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثِ إِنْ أَنْتَ حَفِظْتَهُ نَفَعَكَ، وَإِنْ أَنْتَ ضَعَيْتَهُ، وَلَمْ تَحْفَظْهُ
أَنْقَطَعَتْ حُجَّتُكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. يَا مَعَاذَ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ سَبْعَةَ أَفْلَاقٍ^(١)
قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ لِكُلِّ سَمَاءٍ مِنَ السَّبْعَةِ مَلَكًا بَوَابًا
عَلَيْهَا، فَتَصْعَدُ الْحَفِظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ حِينَ أَضْبَحَ إِلَى حِينَ أَمْسَى لَهُ نُورٌ كَنُورِ
الشَّمْسِ^(٢) حَتَّى إِذَا طَلَعَتْ بِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا ذَكَرْتَهُ فَكَثَّرْتَهُ^(٣) فَيَقُولُ الْمَلِكُ
لِلْحَفِظَةِ: اضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، أَنَا صَاحِبُ الْغِيْبَةِ أَمْرُنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعُ
عَمَلٌ مِنْ أَغْتَابِ النَّاسِ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي.

قَالَ: ثُمَّ يَأْتِي الْحَفِظَةَ بِعَمَلِ صَالِحٍ مِنْ أَعْمَالِ الْعَبْدِ فَتُزَكِّيهِ، وَتُكَثِّرُهُ حَتَّى تَبْلُغَ
بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، وَيَقُولُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِالسَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، قِفُوا وَأَضْرِبُوا بِهَذَا
الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ إِنَّهُ أَرَادَ بِعَمَلِهِ هَذَا عَرْضَ^(٤) الدُّنْيَا، أَمْرٌ رَبِّي أَنْ لَا أَدْعُ عَمَلَهُ
يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي إِنَّهُ كَانَ يَفْتَخِرُ عَلَيَّ النَّاسِ فِي مُجَالَسَتِهِمْ.

قَالَ: وَتَصْعَدُ الْحَفِظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ يَبْتَهِجُ نُورًا مِنْ صَدَقَةٍ، وَصِيَامٍ، وَصَلْوَةٍ قَدْ
أَعْجَبَ الْحَفِظَةَ فَيَجَاوِزُونَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا قِفُوا
وَأَضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ إِنَّمَا مَلِكُ الْكِبَرِ أَمْرُنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعُ عَمَلَهُ
يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي إِنَّهُ كَانَ يَتَكَبَّرُ عَلَيَّ النَّاسِ فِي مُجَالَسَتِهِمْ.

قَالَ: وَتَصْعَدُ الْمَلَائِكَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ يَزْهَرُ كَمَا يَزْهَرُ الْكَوْكَبُ الدُّرِّي، وَلَهُ دَوِي

(١) فِي الْمَصْدَرِ: أَمْلَاقٌ.

(٢) فِي الْمَصْدَرِ: ثُمَّ تَرْتَفِعُ الْحَفِظَةُ بِعَمَلِهِ لَهُ نُورٌ...

(٣) فِي الْمَصْدَرِ: فَيُزَكِّيهِ، وَيُكَثِّرُهُ.

(٤) فِي نُسْخَةٍ - ب - عَارِضٌ وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ.

مِن تَسْبِيحٍ، وَصَلَاةٍ، وَحَجٍّ، وَعُمْرَةٍ حَتَّى يُجَاوِزَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا، قِفُوا وَأَضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ ظَهْرَهُ، وَبَطْنَهُ، أَنَا صَاحِبُ الْعُجْبِ، أَمْرُنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي إِنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ بِهِ عَمَلًا أَدْخَلَ الْعُجْبَ فِيهِ.

قَالَ: وَتَصْعَدُ الْحَفْظَةَ بِعَمَلِ الْعَبْدِ حَتَّى يُجَاوِزُوا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ؛ كَأَنَّهُ الْعُرُوسُ الْمَرْفُوفَةُ إِلَى أَهْلِهَا، فَقَالَ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا قِفُوا وَأَضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ وَأَحْمَلْهُ عَلَيَّ عَاتِقَهُ أَنَا مَلِكُ الْحَسَدِ، إِنَّهُ كَانَ يَحْسُدُ مَنْ يَتَعَلَّمُ، وَيَعْمَلُ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، وَكُلٌّ مِنْ كَانَ يَأْخُذُ فَضْلًا مِنَ الْعِبَادَةِ كَانَ يَحْسُدُهُ، وَيَقَعُ فِيهِ، أَمْرُنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي.

وَتَصْعَدُ الْحَفْظَةَ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ صَلَاةٍ، وَزَكَاةٍ، وَحَجٍّ، وَعُمْرَةٍ، وَصِيَامٍ، فَيُجَاوِزُونَ بِهِ السَّمَاءَ السَّادِسَةَ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمُوَكَّلُ بِهَا قِفُوا وَأَضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ إِنَّهُ كَانَ لَا يَرْحَمُ إِنْسَانًا قَطُّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ أَصَابَهُ بَلَاءٌ، أَوْ ضَرٌّْ، بَلْ كَانَ يَشْتَمُ بِهِ، أَنَا مَلِكُ الرَّحْمَةِ أَمْرُنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي.

قَالَ: وَتَصْعَدُ الْحَفْظَةَ بِعَمَلِ الْعَبْدِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ مِنْ صَوْمٍ، وَصَلَاةٍ، وَنَفَقَةٍ، وَإِجْتِهَادٍ، وَوَرَعٍ لَهُ دَوِي كَدَوِي النَّحْلِ، وَضَوْءٍ كَضَوْءِ الشَّمْسِ، مَعَهُ ثَلَاثَةٌ آلَافٍ مَلِكٍ فَيُجَاوِزُونَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا قِفُوا وَزَأْضِرْبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ أَضْرِبُوا بِهِ جَوَارِحَهُ أَقْفَلُوا عَلَيَّ قَلْبَهُ إِنِّي أَحْبَبْتُ عَنْ رَبِّي كُلَّ عَمَلٍ يَرُدُّ بِهِ رَبِّي إِنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِعَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ، أَرَادَ بِهِ رِفْعَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، وَذِكْرًا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَصَوْتًا فِي الْمَدَائِنِ. أَمْرُنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي وَكُلَّ عَمَلٍ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ خَالصًا فَهُوَ رِبَاءٌ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْمُرَائِي.

قَالَ: وَتَصْعَدُ الْمَلَائِكَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ صَلَاةٍ، وَزَكَاةٍ، وَحَجٍّ، وَعُمْرَةٍ، وَخُلِقَ حَسَنًا، وَصَمِتَ، وَذَكَرَ اللَّهَ، وَتَتَّبَعَهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاوَاتِ، حَتَّى يَقْطَعُوا الْحُجُبَ كُلَّهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَيَقْفُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَشْهَدُونَ لَهُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ الْمُخْلِصِ لِلَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنْتُمْ الْحَقَّقَةُ عَلَيَّ عَمَلِ عَبْدِي، وَأَنَا الرَّقِيبُ عَلَيَّ قَلْبِهِ، إِنَّهُ لَمْ يَرِدْنِي بِهَذَا الْعَمَلِ، وَأَرَادَ بِهِ غَيْرِي، فَعَلِيهِ لَعْنَتِي. فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهَا عَلَيْهِ لَعْنَتِكَ، وَلَعْنَتِنَا، وَتَلْعَنُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعَ، وَمَنْ فِيهِنَّ.

قَالَ مَعَاذُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَاذُ! قَالَ أَقْتَدِي بِي، وَإِنْ كَانَ فِي عَمَلِكَ نَقْصٌ. يَا مَعَاذُ! حَافِظِ عَلَيَّ لِسَانِكَ مِنَ الْوَقِيعَةِ فِي إِخْوَانِكَ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، وَأَحْمِلْ ذُنُوبَكَ عَلَيَّ، وَلَا تَحْمِلْهَا عَلَيْهِمْ، وَلَا تُزَكِّ نَفْسَكَ بِذَمِّهِمْ، وَلَا تَرْفَعْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ، وَلَا تَدْخُلْ عَمَلِ الدُّنْيَا فِي عَمَلِ الْأَخْرَةِ، وَلَا تَتَكَبَّرْ فِي مَجْلِسِكَ لِكَيْ يَحْذَرَ النَّاسُ مِنْ سُوءِ خُلُقِكَ، وَلَا تُتَاجِرَ رَجُلًا وَعِنْدَكَ آخَرَ، وَلَا تَتَعَطَّمْ عَلَيَّ النَّاسُ فَتَنْقَطِعَ عِنْدَكَ خَيْرَاتُ الدُّنْيَا، وَلَا تُعْزِقَ النَّاسَ فَيَمِزَّقَكَ كِلَابُ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالنَّشِيطَاتِ نَشِطًا﴾^(١).
تَدْرِي مَا هِيَ! قُلْتُ: مَا هِيَ؟ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، تَنْشُطُ اللَّحْمَ وَالْعَظْمَ، قُلْتُ: مَنْ يُطِيقُ هَذِهِ الْخِصَالَ؟ وَمَنْ يَنْجُو مِنْهَا. قَالَ يَا مَعَاذُ! أَمَّا إِنَّهُ يَسِيرُ عَلَيَّ مِنْ يَسَرِّ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٢). وَفِي هَذَا الْخَبَرِ كِفَايَةٌ لِلْمُسْتَرَشِدِ.

(١) أَلْتَارِغَاتُ: ٢.

(٢) أَنْظِرْ، فَلَاحِ السَّائِلِ: ١٢١، عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٤٦/٦٧ كِتَابُ الْإِيمَانِ، وَالْكَفْرُحَ ٢٠ وَ: ٢٦٢/٧٠ ح ٣٢ و: ٣٠٣/٨١ ح ٢، وَلَكِنْ أَنْظِرْ، بَعْضُ الْإِخْتِلَافِ فِي الْأَلْفَاظِ. عِدَّةُ الدَّاعِي لِابْنِ فَهْدِ الْحَلِيِّ: ٢٢٨، الْعُهُودُ الْمُحَمَّيْدِيَّةُ لِلشَّعْرَانِيِّ: ٦٤٦، رَسَائِلُ الشَّهِيدِ الثَّانِي: ٢٨٥/٢، مُسْتَنْدَقُ الشَّيْخَةِ: ٤٦/٢، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١١٢/١ ح ٩، وَجُزْءٌ مِنْهُ فِي الْكَافِي: ٢٩٥/٢ ح ٩، وَسَطَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٦١/١ ح ٩، الْمَوْضُوعَاتُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٥٦/٣، التُّحْفَةُ السُّنِّيَّةُ (مَخْطُوطٌ): ٥٥.

الفصل الرابع والعشرون

في معرفة الله

وَأَعْلَمُ، أَنَّ صَاحِبِكَ الَّذِي لَا يُفَارِقُكَ فِي حَضْرِكَ، وَسَفْرِكَ، وَنَوْمِكَ، وَيَقْظَتِكَ، بَلْ فِي حَيَاتِكَ، وَمَوْتِكَ، هُوَ رَبُّكَ، وَمَوْلَاكَ، وَسَيِّدِكَ، وَخَالِقِكَ. وَمَهْمَا ذَكَرْتَهُ فَهُوَ جَلِيسُكَ إِذْ قَالَ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «أَنَا جَلِيسُ مَنْ ذَكَرَنِي»^(١). وَمَهْمَا انْكَسَرَ قَلْبُكَ حُزْنًا عَلَيَّ تَقْصِيرِكَ فِي حَقِّ دِينِكَ فَهُوَ صَاحِبُكَ،

(١) أنظر، الكافي: ٤٩٦/٢ ح ٤، تفسير القرطبي: ٣١١/٤، المصنّف لابن أبي شيبة: ١٠٨/١ ح ١٢٢٤، الجامع الصغير: ٣٠٤/١ ح ٥٥٧، صفوة الصفوة: ١٦٠/٣، كتاب الزهد لابن أبي عمير: ٦٨/١. وَأُورِدَ الْكَلِمَتَيْنِ جَلِيسٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ الَّتِي لَمْ تَتَّعَيَّرْ أَنَّ مُوسَى عليه السلام سَأَلَ رَبَّهُ قَالَ: يَا رَبِّ، أَقْرَبَ أَنْتَ مِنِّي فَأَنَاجِيكَ أَمْ يَعْبُدُ فَنَاجِيكَ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: يَا مُوسَى، أَنَا جَلِيسُ مَنْ ذَكَرَنِي... عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٣٤٢/١٣ ح ٢٠ و: ١٧٥/٨١ ح ٦، مُسْتَهَيَّ الْمَطْلَبِ: ٢٤٨/١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢٠/١ ح ٥٨، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٢٠/١ ح ٤، تَوْجِيدُ الصَّدُوقِ: ١٨٢ ح ١٧، عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ٢٦٩/١، كَشْفُ الْخَفَاءِ: ٢٠١/١ ح ٦١١، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٥٠/٦١.

وَمُلَازِمَكَ، إِذْ قَالَ أَنَا عِنْدَ الْمُكَسِّرَةِ قُلُوبِهِمْ^(١). فَلَوْ عَرَفْتَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ لَاتَّخَذْتَهُ صَاحِبًا، وَجَلِيسًا، وَأَنْيسًا، وَتَرَكْتَ النَّاسَ جَانِبًا. فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَيَّ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِكَ فَأَيَّاكَ أَنْ تُخْلِي لَيْلِكَ، وَنَهَارِكَ عَنْ وَقْتٍ تَخْلُو فِيهِ بِمَوْلَاكَ، وَتَتَلَذَّذُ بِمُنَاجَاتِهِ. وَأَدِي الصُّحْبَةَ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ مَا قَالَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ^(٢)، إِطْرَاقِ الطَّرْفِ، وَجَمْعِ الْهَمِّ، وَدَوَامِ الصَّمْتِ، وَسُكُونِ الْجَوَارِحِ، وَالْمُبَادَرَةَ إِلَى الْأَمْرِ، وَأَجْتِنَابَ النَّهْيِ، وَتَرَكَ الْإِعْتِرَاضَ عَلَيَّ الْقَدْرَ، وَدَوَامَ الذِّكْرِ، وَمُلَازِمَةَ الْفِكْرِ، وَإِثَارِكَ الْحَقِّ، وَالْيَأْسَ مِنَ الْخَلْقِ، وَالْخُضُوعَ تَحْتَ الْهَيْئَةِ، وَالْإِنْكَسَارَ تَحْتَ الْحَيَاءِ، وَالتَّوَكَّلَ عَلَيَّ اللَّهُ، وَالتَّفْوِيضَ إِلَيْهِ^(٣)، ثُمَّ إِنْ كُنْتَ عَالِمًا فَأَدِّبِ الْعِلْمَ سَبْعَةَ^(٤) الْإِحْتِمَالِ، وَلِزُومِ الْحِلْمِ، وَالْجُلُوسِ بِالْهَيْئَةِ عَلَيَّ سَمْتِ الْوَقَارِ، مَعَ

(١) أنظر، الهمم والخزن لابن أبي الدنيا: ٥٦ ح ٦١، غرر الحكم: ٤/٢٣٨ ح ٥٩٣٧، المهود المحمديّة: ٤١١، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١/٦٦٣ ح ١٠٥٥، بحار الأنوار: ٧٣/١٧٥ باب ١٢٥، تذكرة الأولياء: ١٨٦، تفسير الرازي: ٢/١٨٣، بداية الهداية: ٤٢، البداية والنهاية: ٩/٣١٠، تفسير الثعالبي: ٥/٢٢٦، الدر المنثور: ٣/١١٦، كشف الخفاء: ١/٢٠٣ ح ٦١٤، تفسير كشف الأسرار: ١٣٥/١ و ١٧١/٦ و ٢٨٣/٩، إغانة الطالبين: ١/١١، عده الداعي: ١٦٥، منية المرید: ١٢٣.

(٢) أنظر، في هذا المطلب كتب الآداب، والعرفان التي ألفها علماءنا الأعلام في هذا المجال منها: الآداب المعنوية للسيد الإمام الخميني عليه السلام الفصل الأول في التوبة إلى عزّ الرّبوبيّة، ودلّ العبودية، ففيه إن شاء الله تعالى ما يعني.

(٣) أنظر، تأويل مختلف الحديث: ١/٣٣٢، فيض القدير: ٦/٨٨ ح ٨٥٣٢، المهود المحمديّة

للسمراني: ٢٩٦، عوالي اللئالي: ١/٧٥ ح ١٤٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١/٢٠١.

(٤) عن أبي بصير، عن الإمام الصادق عليه السلام قال: كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: يَا طَالِبَ الْعِلْمِ، إِنْ الْعِلْمُ ذُو

فَضَائِلَ كَثِيرَةٍ: فَرَأَسَهُ التَّوَاضُعَ، وَعَيْنَهُ الْبَرَاءَةَ مِنَ الْحَسَدِ، وَأَذَنَهُ الْفَهْمَ، وَلِسَانَهُ الصِّدْقَ، وَحِفْظَهُ

إِطْرَاقِ الرَّأْسِ، وَتَرَكَ التَّكَبَّرَ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ إِلَّا عَلَى الظُّلْمَةِ زَجْرًا لَهُمْ عَنِ الظُّلْمِ، وَإِثَارَ التَّوَضُّعِ فِي الْمَحَافِلِ، وَالْمَجَالِسِ، وَتَرَكَ الْهَزْلَ، وَالِدَّعَابَةَ، وَالرَّفْقَ بِالْمُتَعَلِّمِ، وَالتَّأْنِي بِالْمُتَعَجِّرِ، وَإِصْلَاحَ الْبَلَهِ بِحُسْنِ الْإِزْشَادِ تَرَكَ الْأُنْفَةَ مِنْ قَوْلِ لَا أَدْرِي، وَصَرَفَ الْهِمَّةَ إِلَى السَّائِلِ، وَتَفَهَّمَ سَوَالَهُ، وَقَبُولَ الْحُجَّةِ، وَالْإِنْقِيَادَ إِلَى الْحَقِّ بِالرَّجُوعِ إِلَيْهِ عِنْدَ الْهَفْوَةِ^(١) مَعَ الْمُتَعَلِّمِ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ يَضُرُّهُ، وَزَجَرَهُ عَنِ أَنْ يُرِيدَ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ غَيْرَ وَجْهِ اللَّهِ، وَصَدَّ الْمُتَعَلِّمَ عَنِ أَنْ يَشْتَغَلَ بِفَرْضِ الْكِفَايَةِ قَبْلَ الْفِرَاعِ مِنْ فَرْضِ الْفِكْرِ، وَفَرَضَ الْعَيْنَ إِصْلَاحَ ظَاهِرِهِ، وَبَاطِنَهُ بِالْتَّقْوَى. وَإِنْ كُنْتَ مُتَعَلِّمًا فَأَدْبِكْ^(٢) مَعَ الْعَالِمِ أَنْ تَبَدَّثَهُ بِالتَّحِيَّةِ، وَالسَّلَامِ، وَأَنْ تَقْلَ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلَامَ، وَلَا تَتَكَلَّمْ مَا لَمْ يَسْأَلْكَ أَسْتَاذَكَ، وَلَا تَسْأَلْ مَا لَمْ تَسْتَأْذِنْ، وَلَا تَقْلَ فِي مَعَارِضَةِ قَوْلِهِ. قَالَ: فُلَانٌ خِلَافَ قَوْلِهِ، وَلَا تَشْرَ عَلَيْهِ بِخِلَافِ رَأْيِهِ، وَلَا تُسَارَ أَحَدًا فِي

﴿ الفحص، وقلبه حُسن النية، وعقله معرفة الأشياء، والأُمور، وبِده الرحمة، ورجله زيارة العلماء، وهيمته السلامة، وحكمته الورع، ومستقره النجاة، وقائده العافية، ومركبه الوفاء، وسلاحه لين الكلمة، وسيفه الرضا، وقوسه المداراة، وجيشه محاوراة العلماء، وماله الأدب، وذخيرته اجتناب الذنوب، وزاده المعروف، وماؤه المودعة، ودليله الهدى، وزيفه محبة الأختيار.

أورده الكافي: ٤٨/١ كتاب فضل العلم باب التوادح ٢. وأنظر، أيضاً بقبية الأبواب في هذا الكتاب، وكذا كتاب المحجة البيضاء للفيض الكاشاني: ١١٨/١ كتاب العلم باب بيان وضائف المرشد المعلم، تحف العقول: ٢٠٠، عدة الداعي: ٦٤، منية المرید: ١٤٨، كنز العمال: ٢٥٥/١٠ ح ٢٩٣٦٢.

(١) في نسخة - ب - الصفة وهو خطأ من الناسخ.

(٢) أنظر، في هذا المطلب بحث آداب المتعلم، والمعلم للفيض الكاشاني في كتابه المحجة البيضاء: ١٠٩/١ كتاب العلم، وكذا كتاب عوالم العلوم للبحراني، كتاب العقل، والعلم: ٢٥٣ أبواب آداب العلم، وأحكامه وحق العالم.

مَجْلِسِهِ، وَلَا تُكْثِرْ عَلَيْهِ السُّؤَالَ عِنْدَ مَلَالِهِ. وَإِذَا قَامَ، قَامَ لَهُ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ بِكَلَامِهِ، وَسُؤَالِهِ، وَلَا تَسْأَلْهُ فِي طَرِيقِهِ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ مَنْزِلَهُ، وَلَا تُسَيِّءِ الظَّنَّ بِهِ فِي أَفْعَالِ ظَاهِرِهَا مُنْكَرًا، فَهُوَ أَعْلَمُ بِأَسْرَارِهِ. وَتَذَكَّرْ حِكَايَةَ مُوسَى مَعَ الْخُضْرِ^(١).

وَأَنْ كَانَ لَكَ وَالِدَانِ^(٢) فَاسْمَعْ كَلَامَهُمَا، وَإِمْتَثِلْ أَمْرَهُمَا وَقَسِّمْ لِقِيَامَهُمَا، وَلَا تَمْشِ أَمَامَهُمَا، وَلَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ فَوْقَ صَوْتَهُمَا، وَلَبِّ دَعْوَتَهُمَا، وَبِرِّهِمَا، وَإِخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلِّ، وَلَا تَمْنَنْ عَلَيْهِمَا بِالْبِرِّ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَيْهِمْ شِزْرًا، وَلَا تَقْطُبْ وَجْهَكَ فِي وَجْهَيْهِمَا، وَلَا تُسَافِرْ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا^(٣)، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ مَالِكَ، وَأَهْلِكَ فَأَفْعَلْ^(٤) وَأَمَّا مَجَاهِيلٌ. فَإِنْ بُلِّيتَ بِالْأَعْوَامِ الْمَجْهُولِينَ فَادَّبْ مُجَالِسَةَ الْعَامَةِ. تَرَكَ الْخَوْضَ فِي حَدِيثِهِمْ، وَقَلَّةَ الْأَصْغَاءِ إِلَى أَرَاجِيفِهِمْ، وَالتَّغَافُلَ عَمَّا يَجْرِي مِنْ سُوءِ

(١) أنظر، الكافي: ٣٧/١ ح ١، وسائيل الشيعة: ٢١٤/١٢ ح ٢، مستدرک الوسائل: ٥١/٩ ح ١، مئينة

المريد: ٢٣٤، السرائر: ٦٤٦/٣، بحار الأنوار: ٤٣/٢ ح ٩، كنز العمال: ٣٠٢/١٠ ح ٢٩٥٢٠.

(٢) في الأصل: وَلِدَانٍ وَالْأَصْلَحُ مَا أُثْبِتْنَا.

(٣) وَرَدَتْ فِي الْكَافِي: ١٥٧/٢ كِتَابُ الْإِيمَانِ بَابُ الْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْحَالِ مِنْهَا:

عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ حَيْثُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا»، أَلْبَقَرَةُ: ٨٣،

فَقَالَ: الْإِحْسَانُ أَنْ تُحْسِنَ صُحْبَتَهُمَا، وَأَنْ لَا تُكَلِّفَهَا أَنْ يَسْأَلَكَ شَيْئًا مِمَّا يَحْتَاجَانِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَا

مُسْتَعْيِبِينَ... ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ أَضْجَرَكَ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا: أُمَّ، وَلَا تَنْهَرُهُمَا إِنْ ضَرَبَاكَ... إِنْ ضَرَبَاكَ فَقُلْ

لَهُمَا: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمَا، فَذَلِكَ مِنْكَ قَوْلُ كَرِيمٍ... قَالَ: لَا تَمْلَأْ عَيْنَيْكَ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِمَا إِلَّا بِرَحْمَةٍ، وَرِقَّةٍ، وَلَا

تَرْفَعِ صَوْتَكَ فَوْقَ أَصْوَاتِهِمَا، وَلَا يَدَّكَ فَوْقَ أَيْدِيهِمَا، وَلَا تَقْدُمْ قَدَامَهُمَا. وَأُورِدَ كَذَلِكَ الْعِيَاشِي فِي

تفسيره: ٣٠٨/٢ ح ٣٩ - عَنْهُمَا الْبُرْهَانُ: ٥٤٧/٤ و ٥٤٨.

(٤) أَنْظُرْ، فِي هَذَا الْمَطْلَبِ رِسَالَةُ الْحَقُّوقِ لِلْإِمَامِ السَّجَّادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَدْ ذَكَرَ فِيهَا الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَوَامِعَ الْحَقُّوقِ. وَقَدْ

ذَكَرَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ جَمَعَ مِنْ عُلَمَائِنَا مِنْهُمْ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ: ٥٦٤/٢، أَيْ شُعْبَةُ الْحَرَّانِيِّ فِي تَحْفِ

الْمَقُولِ: ١٨٣، بحار الأنوار: ٢١/٧١ - ٢١.

ألفاظهم، والإحتراز عن كثرة لقائهم، والحاجة إليهم، والتنبيه على منكراتهم باللطف، والتصح عند رجاء القبول^(١). وأما الأخوة، والأصدقاء فعليك في حقهم وظيفتان: الأولى: مراعاة شرط الصداقة ففي النبوي: «المرء على دين خليله»^(٢). فلا تصحب الأحمق^(٣). كما قال الإمام علي عليه السلام: لابن الحسن عليه السلام: «يا بُنَيَّ، أحمق عني أربعا، وأربعا، لا يضرك ما عملت معهن: إن أغنى الغنى العقل، وأكبر الفقر الحمق، وأوحش الوحشة العجب، وأكرم الحسب حسن الخلق».

يا بُنَيَّ، إياك ومصادقة الأحمق، فإنه يريد أن ينفعك فيضرك؛ وإياك

(١) أنظر، كشف الحفاء: ٢٣٤/١، المنبسط للرخسي: ١٦/١٤٧، حواشي الشرواني: ٣١/٢.

تاريخ دمشق: ٣٤٢/٢٤، وأنظر، كتاب الصداقة والصديق لأبي حنن التوحيدي.

(٢) أنظر، الكافي: ٣٧٥/٢ ح ٣ و ١٠، وسائل الشيعة: ٤٨/١٢ ح ١ و ١٦/٢٦٠ ح ١، أنظر، الأمالي

للشيخ الطوسي: ٥١٨ ح ٤٢، منه بحار الأنوار: ١٩٢/٧١ ح ١٢، مستدرک الوسائل: ٣٢٧/٨ ح ٢،

مُسْتَدْرَكِ أَحْمَد: ٣٠٣/٢، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: ٤٤٢/٢ ح ٤٨٣٣، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ١٧/٤ ح ٢٤٨٤،

مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ: ١٧١/٤، تُوْحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ٤٢/٧، مُسْتَدْرَكِ الطَّيَالِسِيِّ: ٣٣٥، الْإِخْوَانُ لِابْنِ أَبِي

الدُّنْيَا: ١١٩ ح ٣٧، مُسْتَدْرَكِ الشُّهَابِ: ١٤١/١ ح ١٨٦ و ١٨٧، رِيَّاضُ الصَّالِحِينَ: ٢١٩ ح ٣٦٨،

الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٢٣/٢ ح ٤٥١٦، كُنْزُ الْعَمَالِ: ٢١/٩ ح ٢٤٧٣٢ و ٢٤٧٧٧.

(٣) أنظر، الكافي: ٣٧٧/٢ ح ٧، مصادقة الإخوان: ٨٠ ح ٣، تحف العقول: ٢٧٩، وسائل الشيعة:

٣٢/١٢ ح ١، الإختصاص: ٢٣٩، عيون الحكم والمواعظ: ٩٦، دستور معالم الحكم: ٧٦، قضاء

الحوائج لابن أبي الدنيا: ٩٤، نزهة الناظر وتنبيه الخاطر: ٦١، كنز العمال: ١٧٥/٩ ح ٢٥٥٧٦ و:

٢٦٧/١٦ ح ٤٤٣٨٨، تاريخ دمشق: ١٥١/٢٢، وفي الخصال: ٢٤٤/١، قال أبو جعفر عليه السلام: لا

تُقَارَنُ وَلَا تُؤَاخَ أَرْبَعَةٌ: الْأَحْمَقُ، وَالتَّجِيلُ، وَالجَبَانُ، وَالكَذَابُ. أما الأحمق فإنه يريد أن ينفعك

فيضرك... عنه بحار الأنوار: ١٩١/٧١ ح ٨.

وَمُصَادَقَةَ الْبَخِيلِ، فَإِنَّهُ يَقَعُدُ عَنْكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ؛ وَإِيَّاكَ وَمُصَادَقَةَ الْفَاجِرِ، فَإِنَّهُ يَبِيعُكَ بِالنَّافِيهِ، وَإِيَّاكَ وَمُصَادَقَةَ الْكَذَّابِ، فَإِنَّهُ كَالسَّرَابِ: يُقَرِّبُ عَلَيْكَ الْبَعِيدَ، وَيُبَعِّدُ عَلَيْكَ الْقَرِيبَ»^(١). وَقَالَ ﷺ: «لِسَانُ الْعَاقِلِ وَرَاءَ قَلْبِهِ، وَقَلْبُ الْأَحْمَقِ وَرَاءَ لِسَانِهِ»^(٢). فَأَحْسِنَ أَحْوَالَهُ أَنْ يَضْرَكَ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْفَعَكَ. وَمَنْ سَاءَ خُلُقُهُ^(٣). وَهُوَ الَّذِي لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَالشَّهْوَةِ، وَلَا فَاسِقًا^(٤)؛ لِأَنَّهُ لَا تُؤْمِنُ مِنْ غَايِلَتِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَطِغْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ وَعَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ

(١) مَا بَيْنَ الْمُتَعَفِّفَيْنِ فِي - ب -، أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٣٨).

(٢) مَا بَيْنَ الْمُتَعَفِّفَيْنِ فِي - ب -، أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٤٠).

(٣) قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﷺ: «وَمِمَّا أَوْصَانِي أَبِي أَنْ لَا أَصْحَبُ حَمْسَةً: الْفَاسِقُ، وَالْبَخِيلُ، وَالكَاذِبُ، وَالْأَحْمَقُ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ مَلْعُونٌ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى».

أنظر، تحف العقول: ٢٧٩، ولكن باختلاف في التقديم والتأخير في بعض الألفاظ فمثلاً قال ﷺ: إِيَّاكَ وَمُصَاحَبَةَ الْكَذَّابِ... وَإِيَّاكَ وَمُصَاحَبَةَ الْفَاسِقِ... فَإِنَّهُ بَايَعَكَ... أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ.

وأنظر، الكافي: ٦٤١/٢ بلفظ: ... فَإِنِّي وَجَدْتُهُ مَلْعُونًا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ: قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: «فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ» أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ» مُحَمَّد: ٢٢ وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ: «وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ الْعَذَابُ وَلَهُمْ سَوْءُ الدَّارِ» الرَّعْد: ٢٥، وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ: «الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ» الْبَقَرَة: ٢٧، وَأَنْظِر، الْوَافِي: ١٠٥/٣، الْبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ: ١٠٥/٩، حَيَاةُ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ لِلْقُرَشِيِّ: ٥٦، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ١٠٠/١١٠.

(٤) وَرَدَّ عَنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَإِيَّاكَ وَمُصَاحَبَةَ الْفُسَّاقِ، فَإِنَّ الشَّرَّ بِالشَّرِّ مُلْحَقٌ. وَوَقَّرَ اللَّهُ، وَأَحْبَبَ أَحْبَابَهُ. وَأَخْذَرَ الْغَضَبَ، فَإِنَّهُ جُنْدٌ عَظِيمٌ مِنْ جُنُودِ إِبْلِيسَ». أنظر، نهج البلاغة: الرسالة (٦٩).

هَوْلُهُ»^(١)، وَإِيَّاكَ وَمُصَادَقَةَ الْحَرِيصِ عَلَى الدُّنْيَا^(٢)، فَصُحْبَتَهُ سَمَّ قَاتِلَ، وَلَا الكَذَّابِ^(٣) فَإِنَّكَ مِنْهُ عَلَى غُرُورٍ، وَهُوَ مِثْلُ السَّرَابِ يُقْرَبُ مِنْكَ الْبَعِيدَ، وَيُبْعَدُ مِنْكَ الْقَرِيبَ، فَإِنْ وَجَدْتَ صَدِيقًا صَدُوقًا جَامِعًا فَأَدِّبْ صُحْبَتَهُ^(٤). الإِيثارُ بِالْمَالِ، فَإِنْ لَمْ يُمْكِنَ فَبَدَلَ الْفُضْلِ مِنَ الْمَالِ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَالْإِعَانَةُ بِالنَّفْسِ قَبْلَ السُّؤَالِ، وَكَتْمَانَ السِّرِّ^(٥)، وَسِتْرَ الْعُيُوبِ، وَعَدَمَ إِبْلَاحِ مَدْمَةَ النَّاسِ لَهُ، وَإِبْلَاحَ مَا يَسْرَهُ،

(١) أَلْكَهْفُ: ٢٨.

(٢) قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ عليه السلام: «مِثْلُ الْحَرِيصِ عَلَى الدُّنْيَا كَمِثْلِ دُوْدَةَ الْفَرِّ، كُلَّمَا أَرْدَادَتْ عَلَى نَفْسِهَا لَفًا كَانَ أَبْعَدَ لَهَا مِنَ الْخُرُوجِ حَتَّى تَمُوتَ غَمًّا». أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٢/١٣٤ ح ٢٠، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ١٦/٢٠ ح ١، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٠/٢٣ ح ١٣، الْإِخْتِصَاصُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢٣٩ بَابُ خَمْسَةَ لَا يَجُوزُ مُصَاحَبَتَهُمْ. (٣) الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ.

(٤) أَنْظِرْ، فِي هَذَا الْمَطْلَبِ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧١/١٥٤. فَقَدْ أَجَادَ الْعَلَمَةُ الْمَجْلِسِيُّ عليه السلام فِي جَمْعِ أَغْلِبَ مَا يَتَعَلَقُ بِذَلِكَ.

(٥) جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: «أَشْتَعِبْنُوا عَلَيَّ حَاجَاتِكُمْ بِالْكَتْمَانِ، فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَخْسُودٌ». وَقَالَ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ: «لَا تَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ فِي غَيْرِ حِينِهَا، وَلَا تَطْلُبُوهَا إِلَى غَيْرِ أَهْلِهَا، وَلَا تَطْلُبُوا مَا لَسْتُمْ لَهُ بِأَهْلٍ فَتَكُونُوا لِلْمَنْعِ خُلُقَاءَ». أَنْظِرْ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٨/٢٥٨ و: ٢٠/٢٣١، بَغِيَّةُ الطَّلَبِ: ٧/٣٠٥٩، تَحْفَ الْعُقُولِ: ٤٨، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٨/١٩٥، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٢٠/٩٤، مُسْنَدُ الشَّهَابِ: ١/٤١١ ح ٧٠٧ و ٧٠٨، مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ: ١/٢٢٩، نَزْهَةُ النَّاطِرِ وَتَنْبِيهِهِ الْخَاطِرِ: ١١ ح ٧، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ١/١٥٠ ح ٩٨٥، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٦/٥١٧ ح ١٦٨٠٠، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ١/٦٢٩ و: ٤/٢٦٠، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ١/١٢٣ ح ٣٤٢ و: ٢/١٢١ ح ١٩٧٤، الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ: ٣/٤٠٤، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٢/١٤١، لِسَانُ الْمِيزَانِ: ٣/٣١.

وَكَانَ يُقَالُ: لِكُلِّ شَيْءٍ أَسٌّ، وَأَسُّ الْحَاجَةِ تَعْجِيلُ أَرْوَحٍ مِنَ التَّأْخِيرِ. وَقَالَ رَجُلٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ: «جَنَّتْكَ فِي حَوْجَتِهِ، قَالَ: فَأَطْلُبْ لَهَا رُجُلًا!» أَنْظِرْ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ: ١٨/٢٥٨، تَأْرِيخُ دِمَشْقَ: ٢٦/٣٩٩.

وَحُسْنُ الإِصْغَاءِ عِنْدَ الْحَدِيثِ، وَتَرْكُ الْمُتَّارَاتِ، وَأَنْ تَدْعُوهُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ، وَتُظْهِرَ مَحَاسِنَهُ، وَتَشْكُرَهُ، وَتَذَبَّ عَنْهُ حَيًّا، وَمَيِّتًا، وَتَنْصَحُهُ بِاللُّطْفِ فِي غَيْبَتِهِ، وَتَعْفُو عَنْ زَلَّتِهِ، وَهَفْوَتِهِ، وَلَا تُعِيبَ لَهُ، وَتَدْعُو لَهُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَحُسْنُ الْوَفَاءِ مَعَ أَهْلِهِ، وَأَقَارِبِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَخَفْفُ الْمَوْوَنَةِ عَنْهُ، وَلَا تُكَلِّفَهُ شَيْئًا مِنْ حَاجَاتِكَ، وَيَكُونُ ظَاهِرَكَ وَبَاطِنَكَ مَعَهُ سِوَاءً. وَتَفْرَحُ لِفَرَحِهِ^(١)، وَتَحْزَنُ لِحُزْنِهِ، وَتَصَدَّقُ فِي وَدِّهِ، وَتَسْتَقْبِلُهُ، وَتُشَيِّعُهُ، وَتُوسِّعُ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ، وَتَصْمَتُ عِنْدَ كَلَامِهِ. وَبِالْجُمْلَةِ تُعَامِلُهُ بِمَا تُحِبُّ أَنْ تُعَامَلَ بِهِ^(٢).

وَأَمَّا الْمَعَارِفُ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ الصَّدَاقَةَ بِالسِّنْتِهِمْ فَأَحْذَرِ مِنْهُمْ، وَأَقْلَلِ

﴿ وَقَالَ شَيْبُ بْنُ سَبَّهٍ بن عَقَالٍ: «أَمْرَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ إِلَّا وَجِبَ النَّجْحُ، وَهُمَا الْعَاقِلُ لَا يَسْأَلُ الْإِمَامَ يَجُوزُ، وَالْعَاقِلُ لَا يُرَدُّ سَائِلُهُ عَمَّا يُمْكِنُ».

(١) فِي نُسخة - ب - لَفَرْجِهِ وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ.

(٢) لَقَدْ بَالَعَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي طَلَبِ الْحِرْصِ عَلَى الصَّدِيقِ الْوَفِيِّ حَتَّى قَالَ: «وَلَا تَزْعَبَنَّ فِيمَنْ زَهَدَ عَنْكَ، وَلَا يَكُونَنَّ أَخُوكَ أَقْوَى عَلَى قَطِيعَتِكَ مِنْكَ عَلَى صِلَتِهِ، وَلَا تَكُونَنَّ عَلَى الإِسَاءَةِ أَقْوَى مِنْكَ عَلَى الإِحْسَانِ... وَأَوْضَى بِالْبَحْثِ عَنْ: سَلِّ عَنِ الرَّفِيقِ قَبْلَ الطَّرِيقِ...». أَنْظِرْ، نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: مِنْ كِتَابِ لَهُ عليه السلام تَحْتَ رَقْمِ (٣١). وَحَمَدُ الَّذِينَ «يَتَوَاصَلُونَ بِالْوِلَايَةِ، وَيَتَلَاقُونَ بِالْمَحَبَّةِ». أَنْظِرْ، شَرْحُ نَهَجِ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (٢١٤). وَدَعَا إِلَى عَدَمِ الْكُلْفَةِ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ بِقَوْلِهِ: «شَرُّ الإِخْوَانِ مَنْ تُكَلِّفَ لَهُ». أَنْظِرْ، شَرْحُ نَهَجِ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٤٧٩). وَلَكِنَّهُ نَصَحَ أَيْضًا بِعَدَمِ الإِدْنِاقِ فِي حُبِّ الصَّدِيقِ، أَوْ بُغْضِ الْعَدُوِّ بِقَوْلِهِ: «أَحِبِّ حَبِيبِكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا». أَنْظِرْ، نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٢٦٨). وَلَقَدْ تَسَاءَلَ كَيْفَ يَشْكُ الْإِنْسَانُ فِي صَدِيقٍ، وَفِي خَيْرِهِ فَيَحْتَاطُ فِي صَدَاقَتِهِ؟ وَكَيْفَ تَسْتَقِيمُ صَدَاقَةٌ مَعَ تَحَوُّطٍ. وَلَكِنَّا لَا يَصْعَبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْرِفَ مَا حَمَلَ الإِمَامَ عَلَى قَوْلِ ذَلِكَ فَقَدْ عَانَى مِنْ تَقَلُّبِ الْأَضْحَابِ، وَأَنْشِقَاقِ الإِخْوَانِ مَا عَانَى. وَلَعَلَّ هَذَا الْعَنَاءَ هُوَ مَا دَفَعَهُ - وَنَقَلَ ذَلِكَ، وَنَحْنُ بِمَعْرُضِ آرَائِهِ فِي الصَّدَاقَةِ - إِلَى أَنْ يَقُولَ: «الْوَفَاءُ لِأَهْلِ الْعَدْرِ عَدْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَالْعَدْرُ بِأَهْلِ الْعَدْرِ وَفَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ». أَنْظِرْ، نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٢٥٩).

مَعَارِفِكَ، وَإِذَا أُبْتَلِيَتْ بِهِمْ، فَلَا تَسْتَصْغِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَلَا تَنْظُرِ إِلَيْهِمْ بِعَيْنِ التَّعْظِيمِ
لِدُنْيَاهُمْ، فَتَحْقِرْ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا حَقِيرَةٌ. وَلَا تَبْذُلْ لَهُمْ دِينَكَ لِتُنَالَ دُنْيَاهُمْ،
فَتَصْغُرَ فِي أَعْيُنِهِمْ، وَتَحْرَمَ دُنْيَاهُمْ. وَإِنْ عَادُوكَ فَلَا تُقَابِلِهِمْ بِالْعَدَاوَةِ. فَتَذْهَبِ
دُنْيَاكَ، وَيَطُولُ عَنَائِكَ، وَلَا تَسْكُنِ إِلَيْهِمْ فِي إِكْرَامِهِمْ إِيَّاكَ، وَتَسْنَأُهُمْ عَلَيْكَ فِي
وَجْهِكَ، وَإِظْهَارِهِمُ الْمَوَدَّةَ لَكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَلَا تَطْمَعُ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي
السَّرِّ كَمَا هُمْ فِي الْعَلَانِيَةِ، وَلَا تَتَعَجَّبُ أَنْ تَلْبُوكَ بِالْغَيْبَةِ، فَإِنَّكَ إِنْ أَنْصَفْتَ وَجَدْتَ
مِنْ نَفْسِكَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى فِي أَصْدِقَائِكَ، وَأَقْرَبَائِكَ، فَإِنَّكَ تَذَكُرُهُمْ فِي غَيْبَتِهِمْ بِمَا
لَا تُشَافَهُمْ بِهِ، وَأَقْطَعِ طَمَعَكَ عَنْ جَاهِهِمْ، وَمَالِهِمْ، وَمَعُونَتِهِمْ. وَإِنْ قَضَى أَحَدٌ
مِنْهُمْ حَاجَتَكَ فَأَشْكِرْهُ، وَإِنْ قَصُرَ فَلَا تُعَاتِبْهُ، وَلَا تُشْكِرْهُ، وَأَقْبَلِ عُذْرَهُمْ، وَإِذَا
أَخْطَأُوا فَتَغَافَلْ عَنْهُمْ إِلَّا إِذَا كَانَ مَعْصِيَةً، فَاذْكُرِ الْحَقَّ بِلُطْفٍ، وَكُنْ فِيهِمَا بَيْنَهُمْ
سَمِيعًا لِحَقِّهِمْ، أَصَمًّا عَنْ بَاطِلِهِمْ، نَطُوقًا بِمَحَاسِنِهِمْ، صَمُوتًا عَنْ مَسَاوِيهِمْ،
وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُخُوَّةَ ثَلَاثَةٌ^(١): أَخٌ لِأَخْرِيكَ فَلَا تَرَعُ فِيهِ إِلَّا الدِّينَ، وَأَخٌ لِدُنْيَاكَ فَلَا

(١) الظَّاهِرُ: أَنَّ الْأُخُوَّةَ اثْنَانِ، وَلَيْسَ ثَلَاثَةٌ. وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنْ تَقْسِيمِ الْمُصَنَّفِ ﷺ إِلَى قِسْمَيْنِ: أَخٌ
لِأَخْرِيكَ، وَأَخٌ لِدُنْيَاكَ. وَلَسْنَا بِصَدَدِ بَيَانِ الْأُخُوَّةِ الْعَامَّةِ فِي الْإِسْلَامِ وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا مِنْ حُقُوقٍ وَإِنِّهَا
كَثِيرَةٌ، وَمُتَعَدِّدَةٌ تَدْخُلُ فِي الْبُحُوثِ الْأَخْلَاقِيَّةِ؛ وَإِنَّمَا نَحْنُ بِصَدَدِ بَيَانِ الْأُخُوَّةِ الْخَاصَّةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي
الْإِسْلَامِ، وَبِالْمَعْنَى الْأَخْصَى بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيِّ ﷺ وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا مِنْ أَحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ.

أَنْظُرِ، الْمُنَاقِبِ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ٧، ٨٤، ١٥٧، ٧٢/٤٩، ١١١/٢٠، ١١٢/٢١، ١٤٠/١٥٩،
١٤٤/١٦٨، ١٥٢/١٧٨، ١٥٧/١٨٦، ٢٩٤/٢٨٢، ٣٠١/٢٩٦، ٣٤١/٣٦١،
٣٤٤/٣٦٤، ٣٥٠، ٣٥١/٣٦٤، ٣٥٩/٣٧٢.

فَأُولُ مَوَاحَاةٍ وَقَعَتْ فِي الْإِسْلَامِ: هِيَ فِي مَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ عِنْدَمَا أَخْبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ
الْمُهَاجِرِينَ خَاصَّةً. وَأَمَّا الثَّانِيَّةُ: فَقَدْ وَقَعَتْ بَعْدَ الْهِجْرَةِ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ عِنْدَمَا أَخْبَى
﴿

﴿ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، سِوَاءَ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ النِّسَاءِ، فَمِنَ الرِّجَالِ أَخِي ﷺ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَبَيْنَ عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ... وَبَيْنَ عَمَّارٍ وَحَدِيفَةَ، وَبَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَسَلْمَانَ. وَمِنَ النِّسَاءِ بَيْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَبَيْنَ عَائِشَةَ وَامْرَأَةَ أَبِي أَيُّوبَ. (انظر، تاريخ ابن عساکر: ٩/٦).

وَفِي كِلْتَا الْمَرْتَبَتَيْنِ آخَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِنَفْسِهِ فَيَتَّخِذُهُ أَخًا لَهُ، وَيَقُولُ لَهُ: أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَفِي الْمُواخَاةِ الْأُولَى حَدِيثٌ طَوِيلٌ، هُوَ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، جَاءَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ ذَهَبَ رُوحِي، وَأَنْقَطَعَ ظَهْرِي، حِينَ رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ بِأَصْحَابِكَ مَا فَعَلْتَ غَيْرِي، فَإِنَّكَ كَانَتْ هَذَا سَخَطٌ عَلَيَّ فَلَكَ الْعُتْبَى، وَالْكَرَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَخْرَجْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَأَنْتَ أَخِي وَوَارِثِي، فَقَالَ: وَمَا أَرِثُ مِنْكَ؟ قَالَ: مَا وَرِثَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِي كِتَابَ رَبِّهِمْ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَأَنْتَ مَعِي فِي قَصْرِ فِي الْجَنَّةِ مَعَ فَاطِمَةَ ابْنَتِي، وَأَنْتَ أَخِي وَرَفِيقِي، ثُمَّ قَرَأَ ﷺ: ﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ الْمُتَقَابِلِينَ فِي اللَّهِ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ.

أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي كِتَابِهِ الْمَنَاقِبِ: ١٠٨٥/٦٣٨/٢، وَأَبْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ: ١٠٧/٦ و ٢٠١ ح ١٤٨ و ١٥٠، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي مَجْمَعِهِ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَكُنْزُ الْعُمَالِ: ٤٠/٥ و ٤١ ح ٩١٨ و ٩١٩، وَ: ٣٩٠/٦ ح ٥٩٧٢، وَتَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: ٢٣، الْقَدِيرُ لِلْعَلَامَةِ الْأَيْمِينِيِّ: ١١٥/٣، فَرَائِدُ السَّمْعِيِّ: ١١٥/١ و ١٢١، يَتَابِعُ الْمَوْدَّةَ: ٥٦ و ٥٧ ط إسلامبول و ٦٣ و ٦٤ وَطَبْعَةُ الْحَيْدَرِيَّةِ، السِّيَرَةُ الْحَلِيبِيَّةُ: ٢٦/٢، الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٩١. أَمَّا الْمُواخَاةُ الثَّانِيَّةُ: فَقَدْ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ جَاءَ فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَعْضَيْتَ عَلَيَّ حِينَ أَخِيْتِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَلَمْ أُوَاحِ بِبَيْنِكَ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ، أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ. (انظر، كُنْزُ الْعُمَالِ وَتَسْتَخْبَهُ أَيْضًا فِي آخِرِ هَامِشٍ: ٣١ مِنْ ج ٥ مِنْ مُسْتَدَّ أَحْمَدَ، وَأَنْظُرْ، كَذَلِكَ الْمَنَاقِبُ لِلخَوَارِزْمِيِّ: ٧، وَتَذَكْرَةُ الْخَوَاصِّ: ٢٠).

ترع فيه إلا السلامة من شره، وخُبثه^(١). والناس ثلاثة: أحدهم مثل الغدأ لا

﴿ وكذالك ما أخرجه العلامة الحلبي الشافعي في السيرة الحلبية بهامش السيرة النبوية: ٩١/٢. وما أخرجه ابن شهر آشوب في المتأقب عن تاريخ البلاذري: ١٨٥/٢ بلفظ: أنت أخي وأنا أخوك يا علي، وفي ينابيع المودة: ٥٧ عن محمد الكلبلي ابن إسحاق المصلي قال ﷺ: تأخوا في الله أخوين، ثم أخذ بيد علي وقال: هذا أخي، وفي فرائد السمطين: ٢٢٦/١ ح ١٧٦ عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: سمعت علياً ينشد شعراً ورسول الله ﷺ يسمع:

أنا أخو المصطفى لا شك في نسبي رُبيت معه وسبطاه هما ولدي

(١) بغض النظر عما ورد عن النبي ﷺ، وأهل البيت عليهم السلام، من أحاديث في حق الصديق والصدقة، لأنها لا تخصني، بل تنقل تُنف ما قاله الحكماء، والعلماء، والكبراء.

قالوا: ومما يجب للصديق على الصديق النصيحة جهده، لأن صديق الرجل مرآته، يُريه حسناته، وسيئاته.

وقالوا: الصديق من صدقك وده، وبذل لك رِفده.

وقالت الحكماء: ومما يجب للصديق على الصديق، الإغضاء عن زلاته، والتجاوز عن سيئاته، فإن كان رجع وأعتب، وإلّا عاتبه بلا إكثار، فإن كثرة العتاب مدرجة للقطعة.

وقال الأحنف: من حق الصديق أن يتحمل ثلاثاً: ظلم العصب، وظلم الدالة، وظلم الهفوة.

وقيل لبُرزُ جمهر: من أحب إليك، أخوك أو صديقك؟ قال: ما أحب أخي إلا إذا كان صديقاً.

وقال أكنم بن صيفي: القرابة تحتاج إلى مودة، والمودة لا تحتاج إلى قرابة.

وقال حبيب الطائي:

ولقد سبرتُ الناس ثم خبرتُهم ووصفت ما وصفوا من الأسباب

فإذا القرابة لا تُقرب قاطعاً وإذا المودة أقرب الأنساب

وقالت الحكماء أيضاً: القريب من قرب نفعه، وأنتفى ضره.

وقال المبرّد، ونعم ما قيل:

إذا ذهب العتاب فليس ود ويبقى الود ما بقي العتاب

ما القرب إلا لمن صحت مودته ولم يُخنك وليس القرب للئسب

﴿

يُسْتَعْنَى عَنْهُ، وَالْآخِرُ مِثْلُ الدَّوَاءِ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي وَقْتِ دُونَ وَقْتٍ، وَالثَّالِثُ كَالدَّاءِ يُسْتَعَاذُ مِنْهُ. وَاجْعَلِ النَّاسَ كُلَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ أصدقائك فِي المَوَدَّةِ لَهُمْ، وَالعَطفِ عَلَيْهِمْ، وَالرَّأفةِ بِهِمْ، وَالإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ^(١)، وَبِمَنْزِلَةِ أعدائك مِنَ الإِسْتِغْنَاءِ عَنْهُمْ، وَعَدَمِ تَوَقُّعِ الإِحْسَانِ، بَلِ السَّلَامَةِ مِنْهُمْ، حَتَّى يَسْلَمَ لَكَ دِينُكَ، وَدُنْيَاكَ. وَأَعْلَمُ يَا أَخِي! أَنَّكَ لَنْ تَصَلَ إِلَى القِيَامِ بِأوامرِ اللَّهِ إِلَّا بِمِراقَبَةِ قَلْبِكَ، وَجِوارِحِكَ فِي



كَيْفَ مِنْ قَرِيبِ دَوِي الصَّدْرِ مُضْطَبَّنٍ وَمِنْ بَعِيدِ سَلِيمٍ غَيْرِ مُقْتَرَبٍ

أنظر، نَهْجُ السَّعَادَةِ لِلشَّيْخِ المَحْمُودِيِّ: ٤١٩/٧، وَمَا بَعْدَهَا، تَجِدُ فَضْلاً كَامِلاً حَوْلَ الصَّدِيقِ وَالصَّدَاقَةِ، مَعْدِنِ الجِوَاهِرِ: ٣٧، تَأْرِيفِ دِمَشْقِ: ٣٤٢/٢٤، سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٩٤/٤، تاجِ العُرُوسِ: ٣٦٥/١، شَرْحِ نَهْجِ الأَبْلَغَةِ لِابْنِ أَبِي الحَدِيدِ: ٣٢١/٣ و ٢١٩/١٩، الصَّحاحِ: ١٧٦/١، لِسَانِ العَرَبِ: ٥٥٧/١، تَفْسِيرِ القُرْطُبِيِّ: ٥٤/١٨، كِتَابِ العَيْنِ لِلْفَرَاهِيدِيِّ: ٧٦/٢.

(١) قَالَ الإِمَامُ عَلِيُّ عليه السلام بِهَذَا الصَّدَدِ: «وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعاً صَارِياً تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَحَدٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الخَلْقِ، يَفْرُطُ مِنْهُمْ الرُّكْلُ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ العِمْلُ، وَيُؤْتِي عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي العَمْدِ وَالخَطِّإِ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ الَّذِي تُحِبُّ وَتَرْضَى أَنْ يُعْطِيكَ اللَّهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، وَوَالِي الأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، وَاللَّهُ فَوْقَ مَنْ وَوَلَاكَ! وَقَدْ أَشْتَكَّفَاكَ أَمْرَهُمْ، وَأَبْتَلَاكَ بِهِمْ». أنظر، نَهْجُ الأَبْلَغَةِ: الرِّسَالَةُ (٥٣)، فعلى الإنسان أَنْ لَا يَعْتَدِي وَيُوسِي، إِلَى أَخِيهِ الإنسانِ بِشَيْءٍ، وَأَنْ يَنْصَفَهُ مِنْ نَفْسِهِ، عَوناً لَهُ عَلَى ظالمِهِ سواءَ أَكانَ عَلَى دِينِهِ أَمْ عَلَى دِينِ الشَّيْطَانِ. قَالَ الإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقِ عليه السلام لِشَيْعَتِهِ: «رُدُّوا الأَمَانَةَ إِلَى أَهْلِهَا وَإِنْ كَانُوا مَجْهُوساً». أنظر، الكافي: ١٣٢/٥ ح ٢، التَّهْذِيبِ: ٣٥١/٦ ح ٩٩٣، تَذَكُّرَةُ العَفَّهَاءِ: ١٩٦/٢، وَسائِلُ الشَّيْعَةِ: ٢٢٢/١٣ ح ٥٣. وَقَالَ لَهُ أَحَدُ أَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ: «وَقَعَ لِي مالٌ عِنْدَ يَهُودِي، فَكأَبْرِي عَلَيْهِ وَحَلْفٌ، ثُمَّ وَقَعَ لَهُ عِنْدِي مالٌ فَهَلْ آخَذَهُ عِوضاً عَن مالِي وَأَجَحَدَهُ وَأَخْلَفَ عَلَيْهِ، كَمَا صَنَعَ؟» فَقَالَ الإِمَامُ: إِذَا خَانَكَ فَلَا تُخَنَّهُ، وَلَا تَدْخُلْ فِيما عَيْتَهُ عَلَيْهِ». أنظر، الكافي: ٩٨/٥ ح ١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الفَقِيهَةُ: ١١٣/٣ ح ٤٨٢، الإِسْتِْبصارُ: ٥٢/٣ ح ١٧١، وَسائِلُ الشَّيْعَةِ: ٢٠٤/١٢ ح ٧، تَهْذِيبُ الأَحْكامِ: ٣٤٨/٦ ح ٩٨٠.

أَخِي! أَنْتَ لَنْ تَصِلَ إِلَى الْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ إِلَّا بِمَرَاقِبَةِ قَلْبِكَ، وَجَوَارِحِكَ فِي حَرَكَاتِكَ، وَسَكَنَاتِكَ. فَأَجْتَهِدْ أَنْ لَا يَرَاكَ مَوْلَاكَ حَيْثُ نَهَاكَ، وَلَا يَفْقِدَكَ حَيْثُ أَمَرَكَ^(١). فَوَزَّعْ أَوْقَاتَكَ، وَرَتَّبْ أَوْزَادَكَ فِي يَوْمِكَ، وَوَلِّمَتَكَ.

(١) أَنْظِرْ، السَّرَائِرُ: ٣/٥٩١، تُخَفِّ الْعُقُولَ: ٤٠٩، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ١٥/٢٣٨ ح ٧، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦٦/٣٩٥ ح ٧٩، وَرَدَّ عَنِ الْإِمَامِ الْكَاطِمِ عليه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ وَلَدِهِ: يَا بَنِيَّ، إِيَّاكَ أَنْ يَرَاكَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَعْصِيَةِ نَهَاكَ عَنْهَا، وَإِيَّاكَ أَنْ يَفْقِدَكَ فِي طَاعَةِ أَمْرِكَ بِهَا، وَعَلَيْكَ بِالْجِدِّ.

الفصل الخامس والعشرون

في ذكر الدعاء

فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ مِنَ النَّوْمِ فَأَجْتَهِدْ أَنْ تَسْتَيْقِظَ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَتَنْبَهَ عِنْدَ ذَلِكَ لِبِعْثِكَ مِنْ قَبْرِكَ فَأَجْرِ عَلَيَّ لِسَانِكَ، وَقَلْبِكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانِي بَعْدَ مَا أَمَاتَنِي وَإِلَيْهِ النُّشُورُ^(١). وَإِنْ سَجَدْتَ فَقَدْ تَأَسَّيْتَ بِالنَّبِيِّ ﷺ^(٢)، فَإِذَا تَمَكَّنْتَ مِنَ الْجُلُوسِ

(١) أنظر، الكافي: ٥٣٩/٢ ح ١٦، مكارم الأخلاق: ١/٩٤، من لا يحضره الفقيه: ١/٣٠٤ ح ١٣٨٧، مسند أحمد: ٥/٣٨٧. وَكَانَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام، يَقُولُ عِنْدَ الصُّبْحِ: «اللَّهُمَّ فَلِكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ مَا قَلَّمْتَ لَنَا مِنَ الْأَضْيَاحِ، وَمَتَّعْتَنَا بِهِ مِنْ ضَوْءِ النَّهَارِ، وَبَصَّرْتَنَا مِنْ مَطَالِبِ الْأَنْوَابِ، وَوَقَّيْتَنَا فِيهِ مِنْ طَوَارِقِ الْآفَاتِ. أَصْبَحْنَا، وَأَصْبَحَتِ الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا بِحَمْلَتِنَا لَكَ: سَمَاوَهَا، وَأَرْضَهَا، وَمَا بَنَتْ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سَاكِنُهُ، وَمُنْتَحَرَكُهُ، وَمُقِيمُهُ، وَشَاخِصُهُ؛ وَمَا عَلَا فِي الْهَوَاءِ، وَمَا كُنَّ تَحْتَ الثَّرَى. أَصْبَحْنَا فِي قَبْضَتِكَ، يَحْوِينَا مُلْكُكَ، وَسُلْطَانُكَ، وَتَضَمَّنَا مَشِيئَتُكَ، وَتَنَصَّرَفُ عَنْ أَمْرِكَ، وَتَنْقَلِبُ فِي تَذْيِيرِكَ؛ لَيْسَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ إِلَّا مَا قَضَيْتَ، وَلَا مِنْ الْخَيْرِ إِلَّا مَا أَعْطَيْتَ؛ وَهَذَا يَوْمٌ حَادِثٌ جَدِيدٌ، وَهُوَ عَلَيْنَا شَاهِدٌ عَتِيدٌ؛ إِنْ أَحْسَبْنَا وَدَعْنَا بِحَمْدِكَ، وَإِنْ أَسَأْنَا فَارْقَنَّا بِدَمِّ

قُلْتَ: حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْعِبَادِ، حَسْبِيَ الَّذِي هُوَ حَسْبِي مُنذُ كُنْتُ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ^(٣). فَإِذَا قُلْتَ: اَللَّهُمَّ اَعْنِي عَلَى هَوْلِ الْمَطْلَعِ، وَوَسِّعْ عَلَيَّ الْمَضْجَعَ، وَأَرْزُقْنِي خَيْرَ مَا قَبْلَ الْمَوْتِ، وَأَرْزُقْنِي خَيْرَ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ^(٤). فَإِذَا لَبَسْتَ ثِيَابَكَ قَصَدْتَ امْتِثَالَ أَمْرِ اللَّهِ فِي بَيْتِ الْعَوْرَةِ، وَقُلْتَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ^(٥). فَإِذَا لَبَسْتَ نَعْلَكَ قُلْتَ: اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ، وَوَطِيءَ قَدَمِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَبَتَّهْمَا عَلَيَّ الصَّرَاطَ يَوْمَ تَزَلُّ فِيهِ

﴿ اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَارْزُقْنَا حُسْنَ مَصَاحِبَتِهِ، وَاعْصِمْنَا مِنْ سُوءِ مُفَارَقَتِهِ بِأَرْبَعِ جَرِيرَةٍ، أَوْ اقْتِرَافِ صَغِيرَةٍ، أَوْ كَبِيرَةٍ؛ وَأَخْرِجْ لَنَا فِيهِ مِنَ الْحَسَنَاتِ، وَأَخْلِنَا فِيهِ مِنَ السَّيِّئَاتِ، وَامْلَأْنَا مَا بَيْنَ طَرْفَيْهِ حَمْدًا، وَشُكْرًا، وَأَجْرًا، وَذُخْرًا، وَفَضْلًا، وَإِحْسَانًا.﴾. انظر، الصَّحِيفَةُ السَّجَّادِيَّةُ الدُّعَاءُ السَّادِسُ، (دُعَاؤُهُ عِنْدَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ).

(٢) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مِنْ نَوْمٍ قَطَّ إِلَّا خَرَّ لَهُ عَزْوَجٌ سَاجِدًا. انظر، مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٩٤/١. عَنْهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٥٣/١٦ ح ٣٥؛ وَ ٢٠٢/٧٣ ح ١٩ وَ ٢٦، مُحَاسِبَةُ النَّفْسِ: ٣٦.

(٣) انظر، الْخِصَالِ: ٦٢٥/٢ ح ١٠. مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٢٩٢، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ١٠٣/١٠ وَ ٢٠٤/٧٣ ح ٢٠. الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٣١٩/٢ ح ٦٥٨٠، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ١٣٣/١ ح ٦٥٨٠، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٨٨/١٢.

(٤) انظر، الْكَافِي: ٥٣٩/٢ ح ١٣، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١٥٢/٤ ح ٩، جَاءَ هَذَا الدُّعَاءُ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عليه السلام.

انظر، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ: ٣٠٤/١ ح ٣، مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٢٩٢، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٠٣/٧٣ ح ٢٠. (٥) انظر، مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٩٩ و ١١٢، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٤٤/١، فَتْحُ الْبَارِي: ١٠/٢٥٦، مُسْتَدْرَكُ أَبِي الْمُبَارَكِ: ١٢، الْمُنْتَفَى لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٥٩/٦ ح ٢٤؛ وَ ١٢٢/٧ ح ١ وَ ٢، مُسْتَخْبِ مُسْتَدْرَكُ عَبْدِ بْنِ حَمِيدَ: ٣٥ ح ١٨، الشُّكْرُ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا: ١٠١ ح ٧٤، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ: ٥٦٥/٢ ح ٧٤٠٠، الْمُهْجُودِ الْحَمْدِيَّةِ: ٣٤٩، كُنْزُ الْعَمَّالِ: ٢٩٧/١٥ ح ٤١٠٨٨ - ٤١٠٩٠، الْأَذْكَارُ النَّوَوِيَّةِ: ٢١ ح ٤٦، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢٥١/١٦، وَأَنْظِرْ، أَيْضًا فِي: ٣١/٤٨، تَقْلَأُ عَنْ كَشْفِ الْعَمَّةِ.

الأقدام^(١). وتبدأ باليمنى، فإذا قصدت بيت الخلاء^(٢) فقدّم رجلك اليسرى، وقل: بسم الله أعوذ بالله من الرجس النجس، الخبيث المخبث، الشيطان الرجيم. ولا تدخل حاسر الرأس، وتقول عند التكشف^(٣): بسم الله؛ ليغضّ الشيطان بصره. وتستر عورتك عن الناظر، وتقول عند الفعل: الحمد لله الذي أطعمني طيباً في عافية، وأخرجه مني خبيثاً في عافية. وتتكيء على رجلك اليسرى، وإذا وقع نظرك على ما خرج منك، قلت: اللهم أرزقني الحلال، وجنّبي الحرام، وتقول عند الاستنجاء: اللهم حصّن فرجي، وأعفه، وأستر عورتني، وحرمني على النار. وتستنجي بيدك اليسرى، وأغسل مخرج البول بالماء مرتين، والأفضل ثلاثاً بعد أن تستبريء منه بإمرار اليد من حلقة الدبر إلى أصل القضيب ثلاثاً، ثم من أصل أسفل القضيب إلى الحشفة ثلاثاً، تنثره ثلاثاً، ولا بأس بالتنح، ويتخير في الغائط بين الماء، والأحجار حتى ينقي. والأفضل الجمع بينهما بادئاً بالأحجار. ولتكن الأحجار ثلاثة طاهرة، أبكار، قاعة للنجاسة، وإن لم يحصل النقاء بالثلاثة وجب النقاء، وإذا تجاوز المحل تعين الماء، ويحرم

(١) أنظر، المُنْعِي: ٥٤٥، فقه الإمام الرضا: ٣٩٨، الآداب الدينية: ٥، مفتاح الصّلاح: ١٣١، مُستدرك

الوسائل: ٢٨٣/٣ ح ٢٨، مكارم الأخلاق: ١/٢٦٨ ح ٨٠٩ نقلاً عن كتاب النجاة.

(٢) إن للخلوة أحكاماً، وآداباً خاصة ذكرها العلماء في كثير من مصنفاتهم. أنظر، في هذا المطلب:

كتاب الكافي: ٣/١٥ - ٢١، تهذيب الأحكام: ١/٣٥١ الباب ١٥، وسائل الشيعة: ١/٢٩٩ -

٣٦٦، أبواب أحكام الخلوة، جواهر الكلام: ٢/٢ - ٥٧، غنية الترويح إلى علمي الأصول، والفروع،

ضمن سلسلة النبايع الفقهية: ٢/٣٧٢، فقه الإمام الرضا: ٦ ضمن سلسلة النبايع: ١، الخلاف:

٤٨ فلاح السائل لابن طاووس: ٤٧، من لا يحضره الفقيه: ١/١٦ - ٢٢.

(٣) في نسخة - ب - التكييف وهو خطأ من النسخ.

الإِسْتِنجَاءُ بِالْعَظْمِ، وَالرُّوثِ، وَالْمَطْعُومِ^(١)، وَسَائِرُ مَا عَلِمَ إِحْتِرَامَهُ، وَلَا يَسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا، وَيَقُولُ عِنْدَ الْفِرَاقِ مَا سِحَابُ بَطْنِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَاتَ عَنِّي الْأَذَى، وَهَيَأَ لِي طَعَامِي، وَشَرَابِي، وَعَافَانِي مِنَ الْبَلْوَى. وَتَخْرُجُ مُقَدِّمًا لِرِجْلِكَ الْيَمْنَى، وَيُكْرَهُ الْجُلُوسُ فِي مَوَارِدِ الْمِيَاهِ، وَالطَّرُقِ النَّافِذَةِ، وَمَسَاقِطِ الثَّمَارِ، وَمَوَاطِنِ النَّزَالِ، وَأَبْوَابِ الدَّوَرِ عَلَى الْقُبُورِ، وَبَيْنَهَا، وَإِسْتِقْبَالَ الرِّيحِ، وَإِسْتِدْبَارَهَا، وَإِسْتِقْبَالَ الثَّيَرِينَ بِالْفَرْجِ، وَالْبَوْلِ فِي الْأَرْضِ الصُّلْبَةِ، وَقَائِمًا، وَمَطْمَحًا، وَفِي الْمَاءِ رَاكِدًا وَجَارِيًا، وَطُولِ الْجُلُوسِ عَلَى الْخَلَاءِ، وَالْأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَالسُّوَاكِ، وَالتَّكَلُّمِ إِلَّا لِلضَّرُورَةِ. أَوِ الذِّكْرِ، وَالْإِسْتِنجَاءِ بِالْيَمِينِ، وَمَسِّ الذِّكْرِ بِهَا بَعْدَ الْبَوْلِ، وَالْإِسْتِنجَاءِ بِالْيَسَارِ وَفِيهَا خَاتَمَ عَلَيْهِ أَسْمُ اللَّهِ، وَدَخُولَهَا وَهُوَ عَلَيْهِ. كُلُّ ذَلِكَ لِلرُّوَايَةِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَذَكَّرَ عِنْدَ التَّخْلِيقِ نَقْصَهُ وَحَاجَتَهُ، وَمَا يَشْتَمَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَقْدَارِ؛ فَيَرْتَدِعُ عَنِ الْكِبَرِ، وَالْفَخْرِ، وَالْعُجْبِ. كَمَا قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام: «مَا لِابْنِ آدَمَ وَالْفَخْرِ، أَوَّلُهُ نُطْفَةٌ، وَآخِرُهُ جِيْفَةٌ، وَلَا يَزُرُقُ نَفْسَهُ، وَلَا يَدْفَعُ حَتْفَهُ»^(٢)، وَرُوي أَنَّ مُطَّرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَأَى الْمَهْلَبَ ابْنَ أَبِي صُفْرَةَ يَتَبَخَّرُ فِي مُطَّرَفٍ - أَرْدِيَّةٍ مِنْ حَزْمٍ مَرْبَعَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ -، حَزْمٌ وَجَبَّةٌ حَزْمٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ الْمِشِيَّةَ الَّتِي يَبْغِضُهَا اللَّهُ؟ فَقَالَ لَهُ: أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ نَعَمْ، أَوْلَاكَ نُطْفَةٌ مَذِرَةٌ،

(١) قَالَ الشَّيْخُ الطَّوْسِيُّ فِي الْخِلَافِ: ١٠٦/١، لَا يَجُوزُ الْإِسْتِنجَاءُ بِالرُّوثِ، وَالْعِظَامِ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَقَالَ مَالِكٌ: يَجُوزُ ذَلِكَ. أَنْظِرْ، كِتَابُ الْأَمِّ: ٢٢/١، الْمُحَلِيُّ: ٩٨/١، عُمْدَةُ الْقَارِي: ٣٠١/٢، نَيْلُ الْأَوْطَارِ لِلشُّوكَانِيِّ: ١١٦/١، بَدَائِعُ الصَّنَاعَةِ: ١٨/١، شَرْحُ مَعَانِي الْأَنْبَارِ: ١٢٤/١.

شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ١٥٠/١.

(٢) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٤٤٦).

وَأَخْرَجَ جِيْفَةَ قَدْرَةَ، وَمَرَّرَتْ بِمَجْرَى الْبَوْلِ مَرَّتَيْنِ، وَأَنْتَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ تَحْمَلُ
 الْعَدْرَةَ. فَمَضَى الْمُهْلَبُ وَتَرَكَ مِشِيْتَهُ»^(١). وَلَمْ يَزَلْ حَامِلاً لِلْجِيْفَةِ يَخْرُجُ مِنْهُ مَا لَا
 يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ. وَفِي النَّبَوِيِّ «مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَبِهِ مَلِكٌ مُوَكَّلٌ يَلْوِي عُنُقَهُ،
 حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى حَدَثِهِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: يَا بَنَ آدَمَ هَذَا رِزْقُكَ! فَانظُرْ مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهُ،
 وَإِلَى مَا صَارَ؟ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَرْزُقْنِي مِنَ الْحَلَالِ،
 وَجَنِّبْنِي الْحَرَامَ»^(٢).

(١) وَقَدْ نَظَّمَ مَحْمُودُ الْوَرَّاقُ هَذَا الْكَلَامَ، فَقَالَ:

عَجِبْتُ مِنْ مُعْجَبٍ بِصُورَتِهِ وَكَانَ فِي الْأَصْلِ نُطْفَةَ مَذْرَه
 وَهُوَ غَدَاً بَعْدَ حُسْنِ صُورَتِهِ يَصِيرُ فِي اللَّحْدِ جِيْفَةَ قَدْرَه
 وَهُوَ عَلَى تَيْهٍ وَنَخْوَتِهِ مَا تَبَيَّنَ ثَوْبِيهِ يَحْمَلُ الْعَدْرَه

وَقَالَ شَاعِرٌ آخَرُ:

هَلْ فِي أَبْنِ آدَمَ غَيْرَ الرَّأْسِ مَكْرَمَةٌ وَهُوَ بِخَمْسِ فِي الْأَوْسَاحِ مَضْرُوبٌ
 أَنْفٌ يَسِيلُ وَأُذُنٌ رِيحُهَا سَهْكَ وَالْعَيْنُ مَرْمَصَةٌ وَالشَّغْرُ مَلْهُوبٌ
 يَا بَنَ التُّرَابِ وَمَأْكُولِ التُّرَابِ غَدَاً قَصْرٌ قَسَائِكَ مَا أَكُولُ وَمَشْرُوبٌ

أنظر، كشف الحفَاء: ١/٣١ ح ٤٦، تفسير القرطبي: ١٨/٢٩٤، وفيات الأعيان: ٦/٢٨٤، سير

أعلام النبلاء: ٤/٥٠٥ و: ٥/٣٦٣.

(٢) أنظر، من لا يحضره الفقيه: ١/١٦ ح ٣٨، تحف العقول: ١١٧، وسائل الشيعة: ١/٣٣٣ ح ١، بخار

الأنوار: ١٠/١١٦ و: ٧٧/١٦٤.

الفصل السادس والعشرون

في موجبات الوضوء

فإِذَا أَرَدْتَ الْوُضُوءَ، وَمُوجِبَاتِهِ^(١): الْبَوْلُ، وَالْعَائِطُ، وَالرَّيْحُ مِنَ الْمَوْضِعِ الْمُعْتَادِ، وَالنُّوْمُ الْغَالِبُ عَلَى الْحَوَاسِ، وَالِاسْتِحَاظَةُ الْقَلِيلَةَ، وَكُلُّ مَا يُوجِبُ

(١) أَوْزَدَ الْعَلَامَةُ الْجَلِّي فِي تَبْصِرَةِ الْمُتَعَلِّمِينَ: ٢٣٣ كِتَابُ الطَّهَارَةِ الْبَابُ الثَّانِي فِي الْوُضُوءِ، قَالَ: الْفَضْلُ الْأَوَّلُ فِي مُوجِبِهِ: إِنَّمَا يَجِبُ بِخُرُوجِ الْبَوْلِ، وَالْعَائِطِ، وَالرَّيْحِ الْمُعْتَادِ، وَالنُّوْمِ الْغَالِبِ عَلَى السَّمْعِ، وَالْبَصَرِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَالِاسْتِحَاظَةَ الْقَلِيلَةَ أَلْذَمَ، وَلَا يَجِبُ بِغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَنْظُرُ، الشَّرَائِعُ: ١٣ الرُّكْنُ الثَّانِي فِي مُوجِبَاتِ الْوُضُوءِ، قَالَ: الْأَوَّلُ فِي الْأَحْدَاثِ الْمُسَوِّجَةِ لِلْوُضُوءِ وَهِيَ سِتَّةٌ: خُرُوجُ الْبَوْلِ... إِلَى آخِرِهِ.

وَأَنْظُرُ، نُرْهَةُ النَّاطِرِ: ٢١٩، قَالَ: يُوجِبُ الْوُضُوءَ سِتَّةٌ عَشَرَ شَيْئًا:

الْحَيْضُ، وَالِاسْتِحَاظَةُ، وَالنَّفَاسُ، وَمَسُّ الْأَمْوَاتِ مِنْ النَّاسِ بَعْدَ بَرْدِهِمْ بِالْمَوْتِ، وَقَبْلَ تَطْهِيرِهِمْ بِالْفَسْلِ... وَأَنْظُرُ كَذَلِكَ كِتَابُ الشَّرَائِعِ لِابْنِ إِدْرِيسَ الْجَلِّي: ٤٨٧ بَابُ أَحْكَامِ الْأَحْدَاثِ، وَكِتَابُ تَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ١/٥٢ - ١٠٣ الْبَابُ الرَّابِعُ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ: ١/٣٤ - ٣٩ الْأَبْوَابُ ١٢ وَ ١٣ وَ ١٤ وَ ١٥، الْكَافِي: ٣/٢١ - ٣٩، الْإِسْتِبْصَارُ: ١/٥٧ - ٩٧، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ١/٣٦٥ أَبْوَابُ الْوُضُوءِ. فَقَدْ ذَكَرُوا «رَحِمَهُمُ اللَّهُ» تَفْصِيلًا مُفِيدًا فِي ذَلِكَ.

الْغُسْلُ عَدَا الْجَنَابَةِ^(١). فَأَبْدَأُ بِالسُّوَاكِ^(٢)؛ فَإِنَّهُ مَطَهَّرَةٌ لِلْفَمِ، وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ^(٣).
وَصَلُوةٍ بِسُوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةٍ بِغَيْرِ سُوَاكٍ^(٤). وَأَحْضُرُ مَاءً مُطْلَقًا طَاهِرًا
مُبَاحًا، وَتَجْلِسُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَتَقُولُ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى الْمَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ
الْمَاءَ طَهُورًا، وَلَمْ يَجْعَلْهُ نَجِسًا، ثُمَّ تَغْسِلُ يَدَيْكَ مِنَ الزَّنْدَيْنِ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ
إِدْخَالِهِمَا الْإِنَاءَ قَائِلًا: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ أَلَلَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ
الْمُتَطَهِّرِينَ^(٥). ثُمَّ تَمَضُّضُ ثَلَاثًا قَائِلًا: أَلَلَّهُمَّ لَقْنِي حُجَّتِي يَوْمَ الْقَاكِ، وَأَطْلِقِ

(١) أنظر، تذكرة الفقهاء: ١/٩٩، التهذيب: ١/١٦، نيل الأوطار: ١/٢٣٩، فتح العزيز: ١/٤٦٥ و
١/٨٠٢، المجموع: ٤/٢٠٤، الموطأ: ١/٦٥، المنبسط: ١/٨١، بدائع الصنائع: ١/٢٥ و١/٣٦،
الجواهر النقي: ١/١٤، المغني لابن قدامة: ١/١٦٣.

(٢) أنظر، المحجّة البيضاء: ١/٢٩٦، أفضل فضيلة السواك، وآداب، وسائل الشيعة: ٢/٥-٢٧ أبواب
السواك.

(٣) أنظر، الكافي: ٦/٤٩٥ ح ٤ و ٥، سنن النسائي: ١/١٠، الخصال: ٤٤٩ ح ٥١، سنن ابن ماجه:
١/١٠٦، تحف العقول: ١٤، سنن الدارمي: ١/١٧٤، وسائل الشيعة: ٢/٧ ح ١٠، صحيح
البخاري: ٣/٤٠، من لا يحضره الفقيه: ١/٣٤ ح ١٨، سنن البيهقي: ١/٣٤، مسند أحمد: ٦/٤٧،
نيل الأوطار: ١/١٢٥، كنز العمال: ٩/٣١٠.

(٤) أنظر، الكافي: ٣/٢٢ ح ١، الجامع الصغير: ٢/١٦ ح ٤٤٦٦ و ٤٤٦٧، الْمُعْتَبَرُ: ١/١٦٩، العهود
المحمّدية: ٤١، من لا يحضره الفقيه: ١/٣٣ ح ١١٨، كنز العمال: ٩/٣١٣ ح ٢٦١٧٩ و ٢٦١٨٠،
مكارم الأخلاق: ٥٠، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٤/٤٨ ح ٤٤٦٦، الخصال: ٤٨٥، حاشية
رد المحتار: ١/١٢٣، المحاسن: ٢/٥٦١ ح ٩٥٠، وسائل الشيعة: ٢/١٩ ح ٢، بحار الأنوار:
٧٧/٣٤٤ ح ٢٣ و ٢٦، مسند أحمد: ٦/٢٧٢، السنن الكبرى: ١/٣٨، مجمع الزوائد: ٢/٩٨.

(٥) أنظر، الكافي: ٣/١٦ ح ١، التهذيب: ١/٢٥ ح ٦٣، مصباح المتّجهد: ١٣٠ ح ٨، الْمُعْتَبَرُ:
١/١٦٥، فقه الرضا: ٧٨، المهذّب البارع: ١/٤٥، المُفْنِعُ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ١٠، المُفْنِعَةُ لِلشَّيْخِ

لساني بذكراك^(١). ثُمَّ اسْتَنْشَقْ ثَلَاثًا قَائِلًا: اللَّهُمَّ لَا تَحْرَمْنِي رِيحَ الْجَنَّةِ، وَأَجْعَلْنِي مِمَّنْ يَشْمَرُ رِيحَهَا، وَرَوْحَهَا، وَطِيبَهَا. ثُمَّ اغْتَرَفَ يَمِينًاكَ غَرْفَةً نَاوِيًا بِهَا الْوُضُوءَ لِمَنْ تَعَالَى، مُقَارِنًا بِهَا غَسْلَ الْوَجْهِ الَّذِي حَدَّهُ طَوْلًا مِنْ قِصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى الذَّقْنِ، وَعَرَضًا مَا دَارَتْ عَلَيْهِ الْأَبْهَامُ، وَالْوَسْطَى، مُبْتَدئًا بِأَعْلَاهُ قَائِلًا: اللَّهُمَّ تَبَيَّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَسْوَدُ فِيهِ الْوُجُوهُ، وَلَا تُسْوَدْ وَجْهِي يَوْمَ تَبَيَّضَ فِيهِ الْوُجُوهُ^(٢). مُمْرًا يَدُكَ عَلَيْهِ مُخْلِلًا لِلشَّعْرِ، فَاتِحًا لِعَيْنَيْكَ، ثُمَّ خُذْ بِيَدِكَ الْيُسْرَى، وَأَغْسِلْ بِهَا الْيُمْنَى مُبْتَدئًا بِالْمِرْفَقِ، بِظَاهِرِ الذَّرَاعِ^(٣). وَالْمَرْأَةُ بِبَاطِنِهَا^(٤)، مُمْرًا يَدُكَ عَلَيْهَا مُخْلِلًا لِلشَّعْرِ، وَالسَّاتِرَ قَائِلًا: اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي، وَالخُلْدَ فِي الْجَنَانِ بِيَسَارِي، وَحَاسِبِي حَسَابًا يَسِيرًا، وَأَجْعَلْنِي مِمَّنْ يَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا. ثُمَّ خُذْ غَرْفَةً أُخْرَى بِيَدِكَ الْيُمْنَى، فَأَغْسِلْ الْيُسْرَى كَأَخْتِهَا قَائِلًا: اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي

- ↔ المُنْفِيْد: ٤٥. المَرَامِسُ القَلْوِيَّة: ٤٠. النِّهَائِيَّة: ١٣. مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الفَقِيْه: ٤٢/١. أَمَالِي الصَّدُوق: ٦٤٩. ثَوَابُ الْأَعْمَال: ١٦. وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ١/٢٩٨ ح ١. كَنْزُ الْعَمَال: ٤٦٨/٩ ح ٢٦٩٩٢.
- (١) أَنْظِرْ، فَقَهُ الْإِمَامِ الرِّضَا: ٦٩. الْمُفْتَعِلُ لِلشَّيْخِ الصَّدُوق: ١٠. الْمُفْتَعِلَةُ لِلشَّيْخِ المُنْفِيْد: ٤٣. المَرَامِسُ القَلْوِيَّة: ٣٩. النِّهَائِيَّة: ١٢. مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الفَقِيْه: ٤٢/١. أَمَالِي الصَّدُوق: ٦٤٩. ثَوَابُ الْأَعْمَال: ١٦. وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ١/٤٠١ ح ١. كَنْزُ الْعَمَال: ٤٦٨/٩ ح ٢٦٩٩٢.
- (٢) تَذَكْرَةُ الفُقَهَاء: ١٤٩/١ - ١٥٠. الكَافِي: ٢٧/٣. مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الفَقِيْه: ٢٨/١. التَّهْذِيْب: ٥٤/١. الأُم: ٤٠/١. مُخْتَصَرُ المُرْنِي: ٥. المَخْتَمُوع: ٣٧٥/١. فَتْحُ العَرِيْز: ٣٤١/١. الفَقْهُ عَلَى المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ: ٦٣/١.
- (٣) أَنْظِرْ. تَذَكْرَةُ الفُقَهَاء: ١٥٧/١ و ١٥٨. رِيَاضُ السَّمَائِل: ١٢٦/١. مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الفَقِيْه: ٢٤/١ و ٣٠. التَّهْذِيْب: ٥٧/١ و ٣٦٠. الوَسَائِل: ٤٧٩/١. الكَافِي: ٢٨/٣.
- (٤) أَنْظِرْ. الكَافِي: ٢٨/٣ ح ٦. مِصْبَاحُ المُنْتَهَج: ٨ ح ٩. السَّرَائِر: ١٠١/١. تَذَكْرَةُ الفُقَهَاء: ٢١/١. مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الفَقِيْه: ٤٩/١ ح ١٠٠. التَّهْذِيْب: ٧٦/١ ح ١٩٣. الوَسَائِل: ٤٦٧/١ ح ٢٠١.

بِشَمَالِي، وَلَا مِنْ وَرَاءَ ظَهْرِي، وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً إِلَيَّ عُنْقِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ مُقْطَعَاتِ النَّيْرَانِ! ثُمَّ إِمْسَحْ بِشَرَّةِ مُقَدَّمِ رَأْسِكَ، وَشَعْرَهُ الَّذِي لَا يَخْرُجُ بِمَدِّهِ عَنِ حُدِّهِ مَقْدَارَ ثَلَاثِ أَصَابِعٍ مَضْمُومَةٍ يَبْلُلُ يَمِينِكَ قَائِلًا: اَللّٰهُمَّ غَشِّئْنِي بِرَحْمَتِكَ، وَبَرَكَاتِكَ! ثُمَّ إِمْسَحْ بِبَقِيَّةِ ذَلِكَ الْبَلْبَلِ ظَهْرَ قَدَمِكَ الْيُمْنَى مِنْ رُؤُوسِ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكَعْبِ، بِكُلِّ الْكَفِّ^(١)، ثُمَّ قَدَمَكَ الْيُسْرَى كَذَلِكَ قَائِلًا: اَللّٰهُمَّ تَبَسَّنِي عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ تَزَلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ، وَأَجْعَلْ سَعْيِي^(٢) فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ! وَرَاعِ التَّرْتِيبَ، وَالْمُوَالَاةَ الْعُرْفِيَّةَ^(٣)، وَتَقُولُ عِنْدَ الْفِرَاغِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ! وَمَنْ كَانَ فِي مَوْضِعٍ غَسَلَهُ، أَوْ مَسَحَهُ جَبِيْرَةً، وَلَمْ يُكْمَلْهُ إِجْرَاءَ الْمَاءِ تَحْتَهَا بِنَزْعٍ، أَوْ تَكَرُّرٍ مَسَحَ عَلَيْهَا^(٤)، وَلَوْ كَانَ ظَاهِرًا نَجِسًا، وَضَعَهَا طَاهِرًا عَلَيْهَا وَمَسَحَهَا^(٥)،

(١) أنظر، التذكرة: ١٦٣/١-١٦٧، المنبسط للطوسي: ٣١/١، التهذيب: ٦٢/١، الإشتبصار: ٦٠/١، الانتصار: ١٩.

(٢) من المصدر وفي الأصل: وسعي.

(٣) أنظر، التذكرة: ١٨٨/١، المنبسط للطوسي: ٢٣/١، الخلاف: ٩٣/١، الْمُعْتَبَر: ٤١، النَّاصِرِيَّات: ٢٢١. وَالْحَنَفِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ لَا يُوجِبُونَ الْمُوَالَاةَ، كَمَا فِي الْمَغْنِيِّ: ١٥٨/١، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١٥٠/١، الْمَجْمُوع: ٤٥٥/١، مُغْنِي الْمُحْتَاج: ٦١/١، السَّرَاحُ الْوَهَّاج: ١٨، الْفَقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ٦٢/١، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٣٣٥/١، الْمَجْمُوع: ٢٣٣/٢، تَلْخِيصُ الْحَبِيرِ: ٤٣٨/١.

(٤) أنظر، الخلاف: ٧٨، قَالَ: الْجَبَّانَرُ، وَالْجِرَاحُ، وَالذَّمَامِيلُ وَغَيْرَ ذَلِكَ، إِذَا أَمَكْنَ نَزْعَ مَا عَلَيْهَا، وَغَسَلَ الْمَوْضِعَ، وَجَبَ ذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يَتِمَّ مِنْ ذَلِكَ بِأَنْ يَخَافَ التَّلْفَ، أَوْ الزِّيَادَةَ فِي الْعَلَّةِ، مَسَحَ عَلَيْهَا، وَتَمَّ وَضُوءُهُ، وَصَلَّى، وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ.

(٥) قَالَ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْخِلَافِ: ٧٩ يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْجَبَّانَرِ، سِوَاءَ وَضَعَهَا عَلَى طَهْرٍ، أَوْ غَيْرِ طَهْرٍ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَيْهَا، إِلَّا وَضَعَهَا عَلَى طَهْرٍ. وَقَالَ أَيْضًا فِي الْمَنْبُسُوطِ: ١٦٣، قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ.

وَالْأَحْوَابَ ضَمَّ التَّيْمُمَ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْضُرَ الْمُتَوَضِّيءُ ^(١) بِبَالِهِ أَنَّهُ قَدْ طَهَّرَ ظَاهِرَهُ، وَهُوَ مَطْرَحُ نَظَرِ الْخَلْقِ. فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحِي مِنْ مُنَاجَاةِ اللَّهِ مَعَ عَدَمِ طَهَارَةِ قَلْبِهِ الَّذِي هُوَ مَوْجِعُ نَظَرِ الْحَقِّ مِنْ نَجَاسَاتِ الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ، وَالصِّفَاتِ الْمُهْلِكَةِ. وَفِي الْأَثَرِ إِنَّهُ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ؛ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ ^(٢).

(١) فِي نُسْخَةِ - ب - الْمُتَوَضُّأ.

(٢) أَنْظِرْ، شَرْحُ مُسْلِمٍ: ١٢١/١٦، فَتْحُ الْبَارِي: ٤٠٣/١٠، الْكَامِلُ لِابْنِ عَدِي: ٣٢٦/٤، تَفْسِيرُ
 الثَّعَالِبِيِّ: ٣٧٥/٤، شَرْحُ مِثَةِ كَلِمَةِ لِابْنِ مَيْسَمِ الْبَحْرَانِيِّ: ٣٦ و ١٩٨، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٤٨/٦٧ ح ٢١،
 رَسَائِلُ الشَّهِيدِ الثَّانِي: ١١٠/١، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٢٦٤/١١، الْمَغْبُوثُ لِلشَّرْحَسِيِّ: ١٠/١،
 مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٢٨٥/٢، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١١/٨، سُنَنِ أَبِي مَاجَهٍ: ١٣٨٨/٢، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٢٣/٣.

الفصل السابع والعشرون

في موجبات الغسل

فَإِنْ كُنْتَ مُحْتَاجًا إِلَى الْغُسْلِ، وَمُوجِبَاتِهِ^(١): الْجَنَابَةُ، وَالْحَيْضُ، وَالنَّفَاسُ،

(١) أنظر، شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ: ٢٢/١، الرُّوضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٩٧/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢٣١/١، الْخِلَافُ: ١٣٢/١.

وَأُورِدَ الْمُحَقِّقُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْجَلِّيِّ فِي نُزْهَةِ النَّاطِرِ: ٢٢٢ كِتَابَ الطَّهَارَةِ فِي مُوجِبَاتِ الْغُسْلِ
مُوجِبَاتٍ كَثِيرَةً لِلْغُسْلِ قَالَ: يَجِبُ الْغُسْلُ فِي اثْنَيْ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا:

الْغُسْلُ عِنْدَ التَّقَاءِ الْخِتَائِينَ سِوَاهُ كَأَن كَانَ مَعَهُ إِنْزَالٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ....

وَالْغُسْلُ عِنْدَ إِنْزَالِ الْمَاءِ بِشَهْوَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ دَفْقٌ إِذَا كَانَ مَرِيضًا...

وَالْغُسْلُ عِنْدَ وَجُودِ الْبَلْبَلِ عَقِيبَ غُسْلِ وَجَبَ، بِإِنْزَالِ الْمَاءِ الدَّافِقِ، لَا بِالتَّقَاءِ الْخِتَائِينَ...

وَالْغُسْلُ عِنْدَ وَجُودِ الْمَنِيِّ عَلَى ثَوْبٍ لَمْ يُشَارِكْ فِيهِ غَيْرُهُ، سِوَاهُ قَامَ مِنْ مَوْضِعَةٍ، أَوْ لَمْ يَقُمْ بِهَا خِلَافًا.

وَالْغُسْلُ عِنْدَ وَجُودِ الْمَنِيِّ عَلَى ثَوْبٍ يُشَارِكْ فِيهِ غَيْرُهُ، إِذَا وَجَدَهُ قَبْلَ الْقِيَامِ مِنْ مَوْضِعِهِ...

وَعُسْلُ الْخَانِضِ إِذَا طَهَّرَتْ، وَعُسْلُ النَّفْسَاءِ إِذَا طَهَّرَتْ، وَعُسْلُ الْمُسْتَحَاضَةِ قَبْلَ إِتْقَاعِ الدَّمِ...

وَعُسْلُ الْمَيِّتِ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا، وَعُسْلُ مَسِّ الْمَيِّتِ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ بَرْدِهِ بِالْمَوْتِ...

وَعُسْلُ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَوْدُ، وَعُسْلُ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الرَّجْمُ، وَعُسْلُ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الصَّلْبُ، وَمَا

وَجَبَ مِنَ الْأَعْسَالِ الْمَسْنُونَةِ بِالتَّنْذِرِ، أَوْ الْعَهْدِ، أَوْ الْيَمِينِ.

وَأَنْظُرْ، السَّرَائِرُ: ٤٨٨، التَّهْذِيبُ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ١٠٣/١.

وَالِاسْتِحَاذَةَ الْمُثَقَبَةِ، وَالْمَوْتَ، وَمَسَّ الْمَيْتِ الْأَدْمِي نَجْسًا. وَمَوْجِبَ الْجَنَابَةِ
 أَمْرَانِ^(١): أَنْزَالَ الْمَنِيَّ، وَإِبْلَاجَ الْحَشْفَةَ، أَوْ قَدَرَهَا مِنْ مَقْطُوعِهَا، فَاعِلًا أَوْ مَفْعُولًا،
 فِي قَبْلِ، أَوْ دُبْرٍ، فَإِنْ كُنْتَ جُنْبًا اسْتَبْرَأْتَ بِالْبَوْلِ كَمَا تَسْتَبْرِءُ مِنْهُ، وَإِزَالَةَ مَا عَلَى
 بَدَنِكَ مِنْ نَجَاسَةٍ، وَسَمِّ^(٢)، وَإِعْسَلَ يَدَيْكَ مِنَ الزُّنْدِينِ ثَلَاثًا وَإِلَى الْمِرْفَقَيْنِ
 أَفْضَلَ، وَتَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثًا، وَأَنْتَ نَائٍ
 الْإِتْيَانِ بِالْغُسْلِ لِلَّهِ، ثُمَّ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْسَرِ، مُمْرًا يَدَكَ عَلَى
 أَعْضَانِكَ كُلِّهَا، مُخْلِلًا الشَّعْرَ، وَالْمَانِعَ قَائِلًا: اَللَّهُمَّ! طَهِّرْ قَلْبِي، وَتَقَبَّلْ سَعْيِي،
 وَاجْعَلْ مَا عِنْدَكَ خَيْرًا لِي، اَللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ
 الْمُتَطَهِّرِينَ، وَإِنْ ارْتَمَسْتَ فِي الْمَاءِ ارْتِمَاسَةً أَجْرَتَكَ^(٣). وَالْحَيْضُ^(٤): مَا تَرَاهُ

(١) أنظر، السَّرَائِرُ: ٤٩٣، قَوَاعِدُ الْأَحْكَامِ: ٦٥٣، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ١٧٣/٢، التَّذْكِرَةُ: ٢١٧/١، الْفِقْهُ
 عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٠٩/١ و ١١٦، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٢٥٥/١، الْأُمُّ: ٣٧/١، الْمُدُونَةُ الْكُبْرَى:
 ٢٩/١، الْمُغْنِي: ٢٥١/١، الْمُدُونَةُ الْكُبْرَى: ٢٧/١.

(٢) أَي قُلْ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

(٣) أنظر، التَّذْكِرَةُ: ٢١٩/١، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٢٥٥/١، الْخِلَافُ: ١٢٤/١، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ:
 ١٩٢/١، الْمَبْتُوءُ لِلْسَّرْحَسِيِّ: ٤٥/١، عُمْدَةُ الْقَارِي: ١٩٢/٣، الْأُمُّ: ٣٧/١، الْمَجْمُوعُ:
 ١٣٩/٢، فَتْحُ الْعَرَبِيِّ: ١٢٥/٢، الْوَجِيزُ: ١٧/١، كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٢٤/١، بُلْغَةُ السَّالِكِ: ٤٣/١،
 بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ٤٤/١.

(٤) الْحَيْضُ لُقَّةُ السَّيْلِ، قَالَ الْمُبْرَدُ: سُمِّيَ الْحَيْضُ حَبِضًا: مِنْ قَوْلِهِمْ حَاضَ السَّبِيلُ إِذَا قَاضَ. أَنْظَرُ، لِسَانَ
 الْعَرَبِ: ٤١٩/٣ (مَادَةُ حَيْضٍ)، كِتَابُ الْعَيْنِ: ٢٦٧/٣، الصَّحَاحُ: ٦٤/١ و ٧٢٧/٢، مَجْمَعُ
 الْبَحْرَيْنِ: ٥٩/١.

وَفِي إِصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ، الدَّمُ الَّذِي تَعْتَادُ الْعَرَاةُ رُؤْيَتَهُ فِي أَيَّامِ مَعْلُومَةٍ، وَلَهُ تَأْثِيرٌ فِي تَرْكِ الْعِبَادَةِ.
 كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٤٦/١، الرُّوضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٩٨/١، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٢٨١/١، الْمَجْمُوعُ: ٣٩٢/٢.

الْمَرْأَةُ بَعْدَ إِكْمَالِ تِسْعِ سِنِينَ، وَقَبْلَ إِكْمَالِ سِتِّينَ سَنَةٍ إِنْ كَانَتْ قُرْشِيَّةً، أَوْ نِبْطِيَّةً، وَإِلَّا فَخَمْسُونَ^(١). وَأَقَلُّهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ^(٢). كَأَقْلِ الطُّهْرِ^(٣). وَهُوَ فِي الْغَالِبِ أَسْوَدٌ حَارٌّ، يَخْرُجُ بِحُرْقَةٍ، يَعْتَادُ الْمَرْأَةُ كُلَّ شَهْرٍ غَالِبًا، وَيَسْقُطُ إِعْتِبَارُ الصِّفَةِ مَعَ الْعَادَةِ الثَّابِتَةِ بِتَكَرُّرِهَا مَرَّتَيْنِ مُتَسَاوِيَتَيْنِ، وَذَاتِ الْعَادَةِ إِنْ إِسْتَمَرَّتْ بِهَا أَلْدَمَ حَتَّى يَتَجَاوَزَ عَادَتَهَا أَسْتَظْهَرَتْ بِتَرْكِ الْعَادَةِ يَوْمًا، أَوْ يَوْمَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ، ثُمَّ بَعْدَ هِيَ

(١) أنظر، جامع المقاصد: ٢٨٤/١. والمراد بالقرشية هي من ائتمنت إلى قريش عن الإمام الصادق عليه السلام قال: إذا بلغت المرأة خمسين سنة لم تر حُرْمَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَمْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ.

أنظر، الروضة البهية: ٩٨/١ و ٩٩، تذكرة الفقهاء: ٢٥٢/١، الكافي: ١٠٧/٣ ح ٣، من لا يحضره الفقيه: ٥١/١ ح ٧، التهذيب: ٣٩٧/١ ح ١٢٣٦، المغني: ٣٥٢/١ و ٤٠٦، الشرح الكبير: ٣٥٢/١، الإنصاف: ٣٥٦/١، المحرر في الفقه: ٢٦/١، الفتاوى الهندية: ٣٦/١، المنبسط: ١٨٤/٩، بدائع الصنائع: ٤١/١، فتح العزير: ٤١٠/٢.

أما النبطية فقد ذكرها الأصحاب؛ ولكن لا يوجد نص ظاهر فيها، والمراد منها قال الطريحي في مجمع البحرين: ١٧٤٥/٣ - مادة نبط - النبط: قوم ينزلون البطائح بين العراقين... والنبطية منسوبة إليهم. وقيل إنهم عرب استعجموا، أو عجم استعربوا.

(٢) أنظر، الروضة البهية: ٩٩/١، جامع المقاصد: ٢٥٥/١، الكافي: ٧٥/٣، التهذيب: ١٥٦/١، الإشتبصار: ١٣٠/١. قال الشيخ في الخلاف: ١٢٦ كتاب الطهارة: أقل الحيض عندنا ثلاثة أيام. ودليلنا إجماع الفرقة. وقال الشافعية: أقله يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يوماً. أنظر، حاشية الشراقي على شرح التحرير: ١٤٦/١، الأم: ٦٧/١، المجموع: ٣٨٠/٢، مختصر المزني: ١١.

(٣) قال الشيخ الطوسي في الخلاف: ١٢٦، مستند الشيعة: ٣٩٦/٢، تذكرة الفقهاء: ٢٥٦/١، الباب: ٤٢/١، عمدة القاري: ٣٠٧/٣. وقال الشافعي، ومالك، وأحمد، وأبو ثور، ودأود: أكثره خمسة عشر يوماً. وأقل الطهر عشرة أيام، وأكثره لا حذله. أنظر، الكافي: ٧٥/٣ - ١١٠، التهذيب: ٣٨٠/١ - ٤٠٣، من لا يحضره الفقيه: ٤٩/١ - ٥٦، جامع المقاصد: ٢٨٠/١ - ٣٣٦، المغني: ٣٥٦/١، الشرح الكبير: ٣٥٦/١، فتح العزير: ٤١٢/٢، المجموع: ٣٨٢/٢، الفتاوى الهندية: ٤٠/١، بدائع الصنائع: ٤٠/١، الجوهر النقي: ٤٤٨/٧، المنبسط: ٨١/٣.

مُسْتَحَاضَةٌ، وَالَّتِي لَا عَادَةَ لَهَا مُسْتَقَرَّةٌ إِنْ أَمَكْنَهَا الرَّجُوعُ إِلَى الصِّفَةِ بِأَنْ يَكُونَ مَا
بِالصِّفَةِ لَا يَنْقُصُ عَنْ ثَلَاثَةِ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرَةٍ، وَمَا لَيْسَ بِالصِّفَةِ وَحْدَهُ، أَوْ مَعَ
النِّقَاءِ عَشْرَةٌ فَمَا زَادَ تَرَجَعَ إِلَيْهَا. وَإِنْ لَمْ يُمَكَّنْهَا الرَّجُوعُ إِلَى الصِّفَةِ بِأَنْ تَكُونَ
بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَتْ مُبْتَدَأَةً رَجِعَتْ إِلَى عَادَةِ أَقَارِبِهَا مِنَ الْأَبْوِينِ، أَوْ أَحَدُهُمَا
إِنْ أَمَكْنُ، وَإِلَّا فَهِيَ كَالْمُضْطَّرَّةِ، تَتَحَيَّضُ فِي كُلِّ شَهْرٍ سَبْعَةَ أَيَّامٍ. وَدَمُ
الْإِسْتِحَاضَةِ مَا زَادَ عَلَى الْعَشْرَةِ^(١)، أَوْ عَلَى الْعَادَةِ مُسْتَمَرًّا إِلَى أَنْ تَجَاوِزَ الْعَشْرَةَ،
أَوْ بَعْدَ الْيَأْسِ، وَبَعْدَ النَّفَاسِ وَهُوَ غَالِبًا أَضْفَرٌ، بَارِدٌ، رَقِيقٌ^(٢). وَالنَّفَاسُ: مَا كَانَ بَعْدَ
الْوِلَادَةِ، أَوْ مَعَهَا، وَلَا حَدَّ لِاقْلِهِ وَأَكْثَرُهُ لِدَاتِ الْعَادَةِ عَادَتِهَا فِي الْحَيْضِ،
وَلِلْمُبْتَدَأَةِ، وَالْمُضْطَّرَّةِ عَشْرَةٌ^(٣). وَغُسْلُ الْمَسِّ يَجِبُ بَعْدَ الْبَرْدِ، وَقَبْلَ التَّطْهِيرِ^(٤).
وَيَحْرَمُ عَلَى الْحَائِضِ^(٥) الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَتَقْضِيَةُ دُونِهَا، وَالطَّوَافُ، وَمَسُّ

(١) أنظر، الرِّوَاةُ الْبَهِيمَةُ: ١١٢/١، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢٩٢/١ و ٣١٣، النَّاصِرِيَّاتِ: ٢٤٤، الْمَبْسُوطُ
لِلطُّوسِيِّ: ٦٧/١، الْمَجْمُوعُ: ٥٤١/٢، الْمُغْنِي: ٤٠٨/١، مَسَائِلُ أَحْمَدَ: ٢٥، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ:
٢٢٢/١، الْمُعْتَبَرُ: ١٨٧/١، الْمُتَنَهَى: ٨٧/١، الْمُخْتَلَفُ: ٢٦.

(٢) أنظر، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٣٣٧/١، الْخِلَافُ: ٢٢٥/١، الْمُفْتِيحُ: ١٦، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢٦٨/١،
التَّهْذِيبُ: ١٦٤/١، الْإِسْتَبْصَارُ: ١٣٤/١.

(٣) أنظر، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٣٤٥/١، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ٢٥/١، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢٣١/١، الْخِلَافُ:
١٣٢/١، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٢٩٤/١.

(٤) أنظر، التَّهْذِيبُ: ١٩٨/١ ح ٢٨٣ و ٤٤٦، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٨/٢، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٤٥٨/١،
الْإِسْتَبْصَارُ: ٢٠٨/١، الْمُتَنَهَى: ١٢٨/١، الْأُمُّ: ٥٣/١، الْمَجْمُوعُ: ٢٠٣/٢ و ٢٥٣/١٨، الْفِقْهُ
عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١١٨/١.

(٥) أنظر، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٣١٧/١، النَّاصِرِيَّاتِ: ٣٤٣، الْأُمُّ: ٦١/١، مُخْتَصَرُ الْمُزْنِيِّ: ١٦٩، فَتْحُ

كِتَابَةُ الْقُرْآنِ، وَاللَّبِثُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَقِرَاءَةُ الْعَزَائِمِ^(١). وَيَحْرَمُ طَلَاقُهَا، وَوِطْئُهَا قُبْلًا^(٢). وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَفَكَّرَ أَنَّهُ أَمْرٌ فِي الْغُسْلِ يَغْسِلُ جَمِيعَ الْبَشَرَةِ؛ لِأَنَّ أَشَدَّ حَالَاتِ الْإِنْسَانِ تَعَلُّقًا بِالشَّهَوَاتِ حَالَةُ الْجُمَاعِ، وَلِجَمِيعِ بَدَنِهِ مَدْخُلٌ فِي ذَلِكَ. وَلِذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ)^(٣). فَكَانَ غُسْلُ جَمِيعِ بَدَنِهِ الْمُتَغَمَّسِ فِي اللَّذَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ أَهَمَّ الْمَطَالِبِ الشَّرْعِيَّةِ، لِإِتِّهَالِ لِمُقَابَلَةِ الْجِهَةِ الشَّرِيفَةِ، وَالذُّخُولِ فِي الْعِبَادَةِ الْمَنْفِيَّةِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ لِقَلْبَ مِنْ ذَلِكَ الْحِطِّ الْأَوْفَرَ، وَالنَّصِيبِ الْأَكْمَلَ. فَالِاشْتِعَالُ بِتَطْهِيرِهِ مِنَ الرِّذَائِلِ، وَتَحْلِيَّتِهِ بِالْفَضَائِلِ أَوْلَى وَأَحْرَى.

﴿ العزير: ٣١٣/١، المغني: ٧٧/٣ و٣٩٧، التذكرة: ٢٧٠/١، رياض المسائل: ٢٩٤/١، شرائع الإسلام: ٢٥/١.﴾

(١) أنظر، تذكرة الفقهاء: ٢٣٥/١، التهذيب: ٣٧١/١، جامع المقاصد: ٢٦٦/١.

(٢) أنظر، الخلاف: ٢٢٥/١، المجموع: ٢٥٨/٢، المغني: ٣٠٦/١، المنهل العذب: ٣٧/٣، عمدة القاري: ٢٦٦/٣.

(٣) أنظر، عِلل الشرائع: ٢٨٢ ح ٢، فقه الإمام الرضا: ٨٤، المفتع: ١٣، الهداية: ٢٠، الكافي: ٥٠/٣، سنن ابن ماجه: ١٩٦/١ ح ٥٩٧، سنن أبي داود: ٦٥/١ ح ٢٤٨، سنن الترمذي: ١٧٨/١ ح ١٠٦، سنن البيهقي: ١٧٩/١، كنز العمال: ٣٨٥/٩ ح ٢٦٥٩٥، جامع المقاصد: ٢٧٨/١، المنبسط للسخسي: ٤٥/١، تلخيص الحبير: ١٦٥/٢ ح ١، المجموع: ٣٦٣/١.

الفصل الثامن والعشرون

في أحكام الأموات

في أحكام الأموات^(١): يجب توجيه المحتضر إلى القبلة^(٢)، بحيث لو جلس استقبل^(٣)، ويستحب تلقينه الشهادتين، والإقرار بالأئمة، وكلمات الفرج، ونقله إلى مصلاه مع تعسر النزح، وقراءة الصافات عنده، وتغميض عينيه، وشدّ لحييه، وتغطيته بثوب، وعدم حضور الجنب، والحائض عنده، وتعجيل تجهيزه،

(١) أنظر، الوسائل: ٢/٣٩٧؛ و: ١/٣-٣٠١، فلاح السائل: ٦٢-٨٧، جامع المقاصد: ١/٣٥٠-

٤٦٣، فروع الكافي: ٣/١١١-٢٦٣.

(٢) الاحتضار: إفتعال، من الحضور، هو السوق، أغاننا الله تعالى عليه وثبتنا بالقول الثابت لديه. سمي به لحضور المريض الموت، أو حضور الملائكة عنده لقبض روحه، وحضور الناس لتوفير دواعيهم على ذلك.

(٣) أنظر، رياض المسائل: ١/٣٤٥، الشرائع: ١/٣٦، السرائر: ١/١٥٨، الخلاف: ١/٦٩١، تذكرة الفقهاء: ١/٣٣٧، فلاح السائل: ٧٦، المجموع: ٥/١١٦، فتح العزيز: ٥/١٠٦، الوجيز: ١/٧٢، مغني المحتاج: ١/٣٣٠، الأم: ١/٢٧٤، شرح العناية: ٢/٦٧، شرح فتح القدير: ٢/٦٨، النهاية للطوسي: ٣٠، تذكرة الفقهاء: ١/٣٣٧.

وَيُغَسِّلُهُ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ، أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ^(١)، وَيَشْتَرطُ الْمُعَامِلَةَ أَوْ الْمَحْرَمِيَّةَ، أَوْ الزَّوْجِيَّةَ^(٢). وَلَيْكُنْ مِنْ وَرَاءِ الثِّيَابِ، وَيَجِبُ قَبْلَ الْغُسْلِ إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ، ثُمَّ الثِّيَّةُ، ثُمَّ يَغْسَلُهُ مُرْتَباً ثَلَاثَ غَسَلَاتٍ بِمَاءِ السِّدْرِ، ثُمَّ بِمَاءِ الْكَافُورِ أَيْ الْمَخْلُوطِينَ بِمُسَاهِمَا^(٣)، ثُمَّ بِمَاءِ الْقَرَّاحِ^(٤)، وَيُكْفَنُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ، شَامِلَةً لِلْجَسَدِ كُلِّهِ، أَوْ قَمِيصٍ، وَلِفَاقَتَيْنِ، أَوْ إِزَارٍ، وَقَمِيصٍ وَلِفَاقِهِ، وَالْحَبْرَةَ الْمُسْتَحَبَّةَ مِنَ الْأَثْوَابِ الثَّلَاثَةِ، وَالْعِمَامَةَ مُسْتَحَبَّةً، وَكَيْفِيَّتُهَا: أَنْ يُخْرَجَ طَرْفَا الْعِمَامَةِ مِنَ الْحِنَكِ، وَيَلْقِيَانِ عَلَى صَدْرِهِ، وَكَذَا خِرْقَةُ الْفِخْذَيْنِ، لَيْسَتْ مِنَ الْكَفْنِ، وَيُزَادُ لِلْمَرْأَةِ لِفَاقَةٌ لِثَدْيَيْهَا^(٥)، وَلَا يَجُوزُ التَّكْفِينُ بِالْحَرِيرِ الْمَحْضِّ، وَلَيْكُنْ مِمَّا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ، وَيُكْرَهُ الْكِتَانُ، وَيُسْتَحَبُّ الْقُطْنُ، وَأَنْ يَكُونَ أَبْيَضَ إِلَّا الْحَبْرَةَ فَحُمْرَاءَ، وَأَنْ يُوضَعَ مَعَهُ جَرِيدَتَانِ خَضْرَاوَتَانِ مِنْ سَعْفِ النَّخِيلِ، فَإِنْ لَمْ يُوْجَدْ فَمِنْ السِّدْرِ، وَإِلَّا فَمِنْ

(١) أنظر، تذكرة الفقهاء: ٤٢/٢، المنبسط للطوسي: ١٨٣/١، جامع المقاصد: ٤٠٩/١.

(٢) أنظر، الْمُقْبِعُ لِلصَّدُوقِ: ٢٠، المنبسط للطوسي: ١٧٥/١، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ٣٧/١، المَجْمُوعُ:

١٤٩/٥، فَتْحُ الْعَزِيزِ: ١٢٤/٥، الْوَجِيزُ: ٧٣/١، الْأُمُّ: ٢٧٣/١، الْمُغْنِي: ٣٩٤/٢، سُئِلَ السَّلَامُ:

٥٥٠/٢، شَرَحَ فَتْحَ الْقَدِيرِ: ٧٦/٢ و ١٢٤، الْمُنْبَسُوطُ لِلشَّرْحِيسِيِّ: ٧١/٢، بِدَايَةِ الْمُجْتَهِدِ:

٢٢٨/١.

(٣) أنظر، تذكرة الفقهاء: ١٧/٢، الْخِلَافُ: ٧٠٣/١، الْمُنْتَهَى: ٤٣٩/١، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٣٩٠/١.

(٤) الْقَرَّاحُ - يَفْتَحُ الْقَافَ: الْمَاءُ الَّذِي لَا يَخَالِطُهُ ثَفَلٌ مِنْ سُوقٍ وَلَا غَيْرِهِ. لِسَانُ الْقَرَبِ: ٩٢/١١ - مَادَّةُ

قَرَّحَ، أَنْظَرَ، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٥٠/١، الْكَافِي: ١٤٠/٣، التَّهْذِيبُ: ٢٩٨/١، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ:

٣٦٣/١، الْمَجْمُوعُ: ١٦٩/٥، الْمُغْنِي: ٣٣٠/٢، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٣٢١/٢، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ:

٣٣٤/١.

(٥) فِي الْأَصْلِ: لِثَدْيَيْهَا.

الْخِلَافِ، وَالْإِفْمَنَ شَجَرَ رَطْبٍ^(١). فَفِي الْخَبْرِ: يَتَجَافَى عَنْهُ الْعَذَابُ، وَالْحِسَابُ مَا دَامَ الْعُودُ رَطْبًا. فَلَا عَذَابَ، وَلَا حِسَابَ^(٢)، وَيَكْفِي وَضَعُهُمَا كَيْفَمَا اتَّفَقَ وَالْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنْهُمَا قَدْرَ شِبْرٍ، أَوْ عَظْمَ الذَّرَاعِ، وَأَنْ يَجْعَلَ أَحَدُهُمَا فِي جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، مُلَاصِقًا لِجِلْدٍ مِنْ عِنْدِ التَّرْقُوعَةِ إِلَى مَا بَلَغَتْ، وَالْأُخْرَى مِنَ الْأَيْسَرِ فَوْقَ الْقَمِيصِ كَذَلِكَ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَيْهِ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ، أَوْ يَأْمُرُ مِنْ يُحِبُّ. وَهِيَ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ. وَيَدْعُو فِيهِنَّ بِمَا تَيْسِرُ، وَالْأَفْضَلَ بِالْمَأْتُورِ، وَلَا يَصَلِّي عَلَى مَنْ لَا يُكْمَلُ سِتَّ سِنِينَ^(٣)، وَيُصَلِّي عَلَى الْمَخَالَفِ بِأَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ^(٤)، وَيَجِبُ فِيهَا النِّيَّةُ، وَالِاسْتِقْبَالُ، وَجَعَلَ رَأْسَ الْجَنَازَةِ إِلَى يَمِينِ الْمُصَلِّي فِي غَيْرِ الْمَأْمُومِ، وَكُونَ الْمَيِّتِ مُسْتَلْقِيًا بَحِيثَ لَوْ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ كَانَ بِإِزَاءِ الْقِبْلَةِ، وَعَدَمَ التَّبَاعُدِ الْكَثِيرِ

(١) أنظر، الكافي: ١٥٣/٣ كتاب الجنائز، ح ١٠، تهذيب الأحكام: ١/٢٩٤ ح ٨٥٩، الخلاف: ٧٠١/١، جامع المقاصد: ١/٣٨١، رياض المسائل: ١/٣٨٠، الْمُعْتَبَرُ: ٧٥، الجامع للشرائع: ٥٣، الأُم: ١/٢٦٦ و ٢٨١، المُحَلَّى: ٥/١١٧، كفاية الأخيار: ١/١٠١، المجموع: ٥/١٩١، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٥/٧٤.

(٢) أنظر، الكافي: ٣/١٥٢ ح ٤، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ١/٨٨ ح ٤٠٤، الطوسي في تهذيب الأحكام: ١/٣٢٧ ح ٩٥٥.

(٣) أنظر، تذكرة الفقهاء: ١/٣٦٧، الْمُفْتِيَّةُ: ١٣، التراسم: ٥٠، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ١/٩٤، التَّهْذِيبُ: ١/٣٤١، المجموع: ٥/١٥٢، الشرح الكبير: ٢/٣١٣، الْمُغْنِي: ٢/٣٩٦، الإِنْصَافُ: الإِنْصَافُ: ٢/٤١٨.

(٤) أنظر، المُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى: ١/١٧٤، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/٥١٧ و ٥١٨، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ١/١٣٨، الأُم: ١/٣٠٩، المجموع: ١/٣٣٦ و ٢١١/٥ و ٢٣٠، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٥/١٣٨، الْمُغْنِي: ٢/٣٦٧ و ٣٨٩، الشرح الكبير: ٢/٣٤٤، النَّاصِرِيَّاتُ: ٢٦٩، اللَّبَّابُ: ١/١٣٠، بُلْغَةُ السَّالِكِ: ١/١٩٧.

عُرْفًا. وَأَنْ يَكُونَ بَعْدَ التَّغْسِيلِ، وَالتَّكْفِينِ. وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ الْوَاحِدَةُ عَلَى الْجَنَائِزِ الْمُتَعَدَّةِ، وَكَذَا الْعَكْسُ إِذَا كَانَتْ مُتَعَاقِبَةً، وَيَجِبُ دَفْنُهُ مَعَ الْقُدْرَةِ كِفَايَةً. بِأَنْ يُوَضَعَ فِي حَفِيرَةٍ تَسْتَرُ عَنِ الْإِنْسَانِ رِيحَهُ، وَعَنِ السَّبَاعِ جُثَّتَهُ^(١)، بِحَيْثُ يَعْسِرُ نَبْشَهَا غَالِبًا، وَإِضْجَاعَهُ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ. وَلَوْ كَانَ فِي الْبَحْرِ، وَتَعَذَّرَ الْبَرُّ، وَضَعُ فِي جَايِبَةٍ، أَوْ وَعَاءٍ، وَيُوكَأُ رَأْسَهَا، وَيَطْرَحُ فِي الْمَاءِ، أَوْ يُثَقَّلُ وَيُرْمَى بِهِ فِي الْبَحْرِ^(٢). وَحَدَّ الْقَبْرِ إِلَى التَّرْقُوعِ، وَيَجْعَلُ لَهُ لِحْدًا بِقَدْرِ مَا يَجْلِسُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ^(٣)، وَيَنْبَغِي لِمَنْ تَوَجَّهَ، أَوْ حَضَرَ أَنْ لَا يَنْسَى الْمَوْتَ، وَمَا بَعْدَهُ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ.

- (١) أنظر، الجواهر: ٣٢٤/٤، الأم: ٣١٥/١، تذكرة الفقهاء: ٨٨/٢، المغني: ٣٦١/٢، الفقه على المذاهب الأربعة: ٥٣٥/١، سنن أبي ماجه: ٤٩٥/١، المنبسط للسرخسي: ١٥٢/١.
- (٢) أنظر، جامع المقاصد: ٤٧٧/١، من لا يحضره الفقيه: ٩٦/١، التذكرة: ١٠٩/٢، الأم: ٢٦٦/١، المجموع: ٢٨٥/٥، الشرح الكبير: ٣٨٤/٢.
- (٣) أنظر، فلاح السائل: ٧٣، التذكرة: ٥٣/١ و ٩٧، الأم: ٢٧٣/١، المجموع: ٢٧٩/٥، المغني: ٣٨٠/٢، فتح القريز: ٥/٢٢٣ و ٢٢٩، الخلاف: ٧٠٦/١، التهذيب: ٣١٥/١ و ٤٥٨، المنبسط للسرخسي: ٦٣/٢، الهداية للمرغيناني: ٩٤/١، اللباب: ١٣٢/١، المنتقى للبايجي: ٢٢/٢، الجوهر الثقي: ٣/٤، الكفاية: ١٠١/٢.

الفصل التاسع والعشرون

في طلب الماء

فَإِنْ عَجَزْتَ عَنِ الْمَاءِ ^(١) لِفَقْدِهِ بَعْدَ الطَّلَبِ ، أَوْ لِمَانَعٍ مِنْ غَيْرِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ ، مِنْ

(١) أنظر ، تهذيب الأحكام : ١٨٣ ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه : ٥٦/١ باب ٢١ ، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ : ٣/٣٤١ -
٣٩٣ أبواب التَّيْمُمِ ، الْمُغْنِي : ١/٢٩٦ ، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ : ١/٤٧ ، شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ : ١/١٥٢ ،
الْمَجْمُوع : ٢/٢٤٩ .

الْمَذَاهِبِ وَآيَةِ التَّيْمُمِ :

يَتَّبِعِينَ مِمَّا قَدَّمْنَا فِي الْمَاءِ الْمُضَافِ ، وَفِي نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ ، وَفِي التَّيْمُمِ أَنَّ الْمَذَاهِبَ الْإِسْلَامِيَّةَ أَكْثَرَ
مَا تَكُونُ إِخْتِلَافًا فِي الْفَاطِ آيَةِ التَّيْمُمِ : «وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَالِيطِ
أَوْ لَمْ تُسِنِّمُوا الْبِئْسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ» . الْبِئْسَاءُ : ٤٣ .

أَخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِيمَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ التَّيْمُمُ مَعَ فَقْدِ الْمَاءِ : هَلْ هُوَ الْمَرِيضُ وَالْمُسَافِرُ فَقَطْ ، أَوْ بَعْمَهُمَا
وَيَعَمُ الْحَاضِرُ الصَّحِيحُ ؟ وَهَلِ الْمُرَادُ بِالْمَلَأْسَةِ الْجَمَاعُ أَوْ اللَّمَسُ بِالْيَدِ ؟ وَهَلِ الْمُرَادُ بِالْمَاءِ الْمُسْتَلْقِ
فَقَطْ ، أَوْ مَا يَعَمُ الْمُضَافُ ؟ وَهَلِ الْمُرَادُ بِالصَّعِيدِ خُصُوصُ التُّرَابِ ، أَوْ وَجْهُ الْأَرْضِ تَرَابًا كَانَ أَوْ زَمَلًا أَوْ
صَخْرًا ؟ وَهَلِ الْمُرَادُ بِالْوَجْهِ جَمِيعِهِ أَوْ بَعْضُهُ ؟ وَهَلِ الْمُرَادُ بِالْيَدِ الْكَفُّ فَقَطْ ، أَوْ الْكَفُّ وَالذَّرَاعُ ؟ وَإِلَيْكَ
مُلَخَّصٌ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْفِقْهِ عَلَيَّ الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ جَوَادِ مُغْنِيَّةِ

بِتَحْقِيقِنَا: ١٣٨/١. ⇨

١- قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّ الْحَاضِرَ الصَّحِيحَ الَّذِي (لَمْ) يَجِدْ مَاءً لَا يَسُوغُ لَهُ التَّيْمُمَ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ صَلَاةٌ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ أَوْجَبَتْ التَّيْمُمَ مَعَ فَقْدِ الْمَاءِ عَلَى حُضُوصِ الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ. الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةُ: ١/٢٧. الْمَبْسُوطُ: ١/١١٣، الْمُنْتَقَى لِلْبَاجِي: ١/١١٠.

وَقَالَتْ بَقِيَّةُ الْمَذَاهِبِ: إِنَّ لَمَسَ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ بِالْيَدِ تَمَامًا كَالْمَجِيءِ مِنْ الْعَانِطِ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ. الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/٧٩، الْمُغْنِي: ١/٢٧٠، الْمَجْمُوعُ: ١/٢٦٨. وَقَالَ الْإِمَامِيَّةُ: الْجَمَاعُ هُوَ النَّاقِضُ لِأَنَّ اللَّسْمَ بِالْيَدِ الْخِلَافُ: ١/٢٢، مُخْتَلَفُ الشَّيْخَةِ: ٥٠، الْعُنْيَةُ: ٥٥٢، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢/١٦٩.

٢- قَالَ الْحَنَفِيَّةُ: إِنَّ مَعْنَى: إِذَا لَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا، أَيُّ مَاءٍ كَانَ مُطْلَقًا أَوْ مُضَافًا. شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ١/١٠٦، الْمَبْسُوطُ لِلسَّرْحَسِيِّ: ١/١١٣، الْمُنْتَقَى لِلْبَاجِي: ١/١١٠. أَمَّا بَقِيَّةُ الْمَذَاهِبِ فَقَالَتْ: إِنَّ لَفْظَ الْمَاءِ فِي الْآيَةِ يَنْصَرَفُ إِلَى الْمَاءِ الْمَطْلُوقِ دُونَ الْمُضَافِ. الْمَجْمُوعُ: ١/٢٦٨، الْمُغْنِي: ١/٢٧٠، كِفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ١/٣٩، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٢/٢٢٤.

٣- قَالَ الْحَنَفِيَّةُ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ: الْمُرَادُ مِنَ الصَّعِيدِ بِالْآيَةِ التُّرَابُ وَالرَّمْلُ وَالصَّخْرُ. بُلْغَةُ السَّلَاطِكِ: ١/٧٤، الْمَبْسُوطُ لِلسَّرْحَسِيِّ: ١/١٠٩، الْمِيزَانُ: ١/١٢٢، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الْفَقِيهَ: ١/١٥٥، الْمُعْتَبَرُ: ١٠٢، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ١/٣١، السَّرَائِرُ لِابْنِ إِدْرِيسَ: ٢٦. وَقَالَ الشَّافِعِيَّةُ: الْمُرَادُ بِهِنَّ التُّرَابُ وَالرَّمْلُ فَقَطْ. الْمَجْمُوعُ: ٢/٢١٢، الْمُغْنِي: ١/٢٨٢، التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ: ١/١٧٢، الْمَبْسُوطُ لِلسَّرْحَسِيِّ: ١/١٠٨.

وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ: التُّرَابُ فَقَطْ. الْمُغْنِي: ١/٢٩١، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١/٢٨٩، اللَّيَابُ: ١/٣٣، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/١٦٠.

وَقَالَ الْمَالِكِيَّةُ: يَعْمُ التُّرَابُ، وَالرَّمْلُ، وَالصَّخْرُ، وَالتَّلْحُجُ، وَالْمَعَادِنُ. حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ١/١٨٣، كِفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٣٥، تَنْوِيرُ الْمِقْبَاسِ: ٧١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/١٦١.

وَقَالَ الْأَرْبَعَةُ: الْمُرَادُ مِنَ الْوَجْهِ فِي الْآيَةِ جَمِيعِهِ. الْمَبْسُوطُ لِلسَّرْحَسِيِّ: ١/١٠٨، بِدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١/٧١، بِدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ١/٥٣، أَقْرَبُ الْمَسَالِكِ: ١٠.

سبع، أو حابس، أو كان الحاضر تحتاج إليه لعطشك، أو عطش رفيقك، أو كان ملكاً لغيرك ولم يبع إلا بالثمن المصحف^(١)، أو كان بك جراحة، أو مرض تخاف منه على نفسك، فإصبر حتى يدخل وقت الفريضة^(٢)، وإن تأخرت إلى آخر الوقت أخذت باليقين بعد أن تطلب الماء من الجهات الأربعة غلوة سهم في الحزنة، وسهمين في السهلة، ثم أقصد صعيداً^(٣) طيباً عليه تراب خالص، طاهر، لين، وإنزاع خاتمك، ثم اضرب عليه بكفيك معاً مفرج الأصابع، ناسوباً الإتيان

﴿ وَقَالَ الْإِمَامِيَّةُ: بَلْ بَعْضُهُ. جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ١/٤٩٠، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ١/٣٣، الْمُعْتَبَرُ: ١٠٢، الْمُفْتِيَّةُ: ٨، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢/١٧٤.﴾

٤- قَالَ الْأَزْبَعَةُ: الْمُرَادُ مِنَ الْأَيْدِي الْكِفَانُ وَالزَّنْدَانُ مَعَ الْمِرْفَقَيْنِ. الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١٠٦/١، الْهِدَايَةُ لِلْمِرْغِينَانِيِّ: ١/٢٥، حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ: ١/٢٣٠، الْإِسْتِذْكَارُ: ٢/١٢. وَقَالَ الْإِمَامِيَّةُ: بَلِ الْكِفَانُ فَقَط. النَّاصِرِيَّاتُ: ١٤٩، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ١/٣٣، التَّذَكْرَةُ: ٢/١٩٦، النَّهَائِيَّةُ: ٥٠، التَّهْذِيبُ: ١/٢١٠.

(١) فِي نُسْخَةٍ - ب - الْمُخَفَّفِ.

(٢) أَنْظُرِ، التَّهْذِيبُ: ١/١٩٢، التَّذَكْرَةُ: ٢/١٤٩، الْفِئَةُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَزْبَعَةُ: ١/١٥٣، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائِيَّةُ لِابْنِ رُشْدٍ: ١/٦٣، الْمُغْنِي: ١/٢٣٤، الْأُمُّ: ٧/٢٦٢، مُخْتَصَرُ الْمُزْنِيِّ: ٦، فَتْحُ الْقَرِيزِيِّ: ٤/٤٧٣، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١/٢٣٣، الْمَجْمُوعُ: ١/١٦٢، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١/٦٧، النَّاصِرِيَّاتُ: ١/١٦٣، الْمُوطَأُ: ١/٥٦، الْجَوْهَرُ النَّقِيُّ: ٩/٢٢٤.

(٣) الصَّيِّدُ: وَجْهُ الْأَرْضِ، أَي أَرْضاً مُلْتَسَاءً مُزْلَقَةً، كَمَا تَقَلُّ الْخَلِيلُ فِي الْعَيْنِ: ١/٢٩٠، لِسَانُ الْعَرَبِ: ٣/٢٥٤، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١/١٠٩، بَدَائِعُ الصَّنَاعِ: ١/٥٣، بُلْغَةُ السَّالِكِ: ١/٧٤، الْفِتَاوَى الْهِنْدِيَّةُ: ١/٢٦، الْخِلَافُ: ١/١٣٤، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ١/٣١، الْمُعْتَبَرُ: ٢/١٠٢، السَّرَايِرُ: ٢٦، التَّذَكْرَةُ: ٢/١٧٣، الْأُمُّ: ١/٥٠، الْمَجْمُوعُ: ٢/٢١٢، الْمِيزَانُ: ١/١٢٢، الْمُحَلِيُّ: ٢/١٦٠، الْمُغْنِي: ١/٢٨١، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١/٢٨٧، النَّهَائِيَّةُ: ٤٩، مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الْفَقِيهَ: ١/١٥٥، حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ١/١٨٣، كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ١/٣٥، النَّاصِرِيَّاتُ: ١٥٣.

بِالتَّيْمَمِ لِه، مُسَمِّياً، وَإِمْسَحَ بِهِمَا مَعاً جَبْهَتَكَ مِنْ قِصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى طَرَفِ الْأَنْفِ الْأَعْلَى^(١)، وَالْأَحْوِطَ إِدْخَالَ الْجَبِينِ، وَالْحَاجِبِينَ، ثُمَّ إِمْسَحَ بِبَاطِنِ الْيَدِ الْيُسْرَى ظَاهِرَ الْيُمْنَى، مِنْ الزَّنْدِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ، وَبِالْعَكْسِ^(٢). وَتَكْفِي الضَّرْبَةُ الْوَاحِدَةُ، وَالْأَحْوِطُ تَثْنِيَةُ الضَّرْبِ لِلْغُسْلِ^(٣)، وَأَحْوِطُ مِنْهُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْمُشْتَمَلِ عَلَى الْمَرَّةِ، وَالْمَرَّتَيْنِ، وَيُشْتَرَطُ بَقَاءُ الْعُلُوقِ، وَإِذَا زَادَ يُسْتَحَبُّ التَّفْضُ^(٤)، وَيَجِبُ التَّرْتِيبُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَالْمَوَالَاتُ^(٥). وَإِذَا وَجِدَ الْمَاءَ، وَتَمَكَّنَ مِنْ إِسْتِعْمَالِهِ وَلَوْ ظَنًّا، انْتَقَضَ تَيْمَمُهُ، وَإِنْ فَقَدَهُ قَبْلَ الْإِسْتِعْمَالِ وَفِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ يَرْجِعُ مَا لَمْ يَرْكَعْ^(٦).

(١) أنظر، الْمُعْتَبَرُ: ١٠٦، كَشَفَ الرُّمُوزَ: ٩٩/١ و ١٠٠، الْخِلَافُ: ١٣٣/١، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٩١/٢.

الْمُعْنَى: ٢٩٠/١، الْإِنْصَافُ: ٢٨٧/١، بُلْغَةُ السَّالِكِ: ٧٣/١، الْمَجْمُوعُ: ٢٣٩/٢، بِدَايَةُ الْمُجْتَهَدِ: ٦٨/١.

(٢) أنظر، الْمُفْتِيَّةُ: ٨، جُمْلُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ لِلسَّيِّدِ الْمُرْتَضَى: ٢٥/٣، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٣٣/١.

السَّرَائِرُ: ٤٨/١، الْمُعْنَى: ٢٩١/١، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٢٩٠/١، بِدَايَةُ الْمُجْتَهَدِ: ٦٩/١، الشَّرْحُ

الصَّغِيرُ: ٧٣/١، الْمَجْمُوعُ: ٢١١/٢، عُمْدَةُ الْقَارِي: ١٩/٤، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٦١/١.

(٣) فِي نُسْخَةِ ب - لِلْغَاسِلِ.

(٤) أنظر، الْجَوَاهِرُ: ٢٩١/٥، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢١٤/٢، الْمُعْتَبَرُ: ١١٠، النَّهَائِيَّةُ: ٥٠، السَّرَائِرُ: ١٤١/١.

السَّرَائِرُ: ٥٠/١، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١١٤/١، الْمَجْمُوعُ: ٢٢١/٢، الْمُعْنَى: ٢٨٦/١.

(٥) أنظر، الرُّوضَةُ الْبَهِيَّةُ: ١٦٠/١، الْمَرَاسِمُ: ٥٤، الْخِلَافُ: ١٣٨/١، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٣٤/١.

تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٩٣/٢، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٤٣/٢، الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةُ: ٢٧/١، الْمَجْمُوعُ: ٢٣٥/٢.

فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٣١٧/٢ و ٣٢٦، السَّرَاحُ الْوَهَّاجُ: ٢٧، شَرْحُ الْعِنَايَةِ: ١١١/١، بِدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ٤٦/١.

الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٦٢/١.

(٦) أنظر، التَّهْذِيبُ: ٢٠٤/١، النَّهَائِيَّةُ: ٤٨، الْمُفْتِيَّةُ: ٨، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٣٣/١، الْمُعْتَبَرُ: ١١٠.

أَحْكَامُ الْقُرْآنِ: ٣٤٨/٢، الْمَجْمُوعُ: ٣١١/٢ و ٣١٨، الْوَجِيزُ: ٢٢/١، بِدَايَةُ الْمُجْتَهَدِ: ٧٣/١.

التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ: ١٧٤/١، تَفْسِيرُ الْقُرْطَبِيِّ: ٢٣٥/٥، التَّهْذِيبُ: ٢٠٣/١، الْإِسْتِبْصَارُ: ١٦٦/١.

التَّذَكْرَةُ: ٢١٠/٢.

وَالْأَحْوَابُ الْمُضِيِّ ثُمَّ الْإِعَادَةُ^(١)، وَيَنْبَغِي التَّنْبِيهُ لِمَنْ أَمَرَ فِي التَّيْمِمِ بِمَسْحِ تِلْكَ الْأَعْضَاءِ الرَّئِيسِيَّةِ بِأَثَرِ تِلْكَ التُّرْبَةِ الْخَسِيسَةِ إِنْ الْقَلْبُ إِذَا لَمْ يُمَكَّنْ تَطْهِيرَهُ مِنْ الْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، وَتَحْلِيَّتِهِ بِالْأَوْصَافِ الْجَمِيلَةِ فَلِيَقْمَهُ مَقَامَ الْهَضْمِ وَالْإِزْرَاءِ، وَلَيْسَقَهُ بِسَيَاطِ الدُّلِّ، وَالْإِغْضَاءِ عَسَى أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ مَوْلَاهُ وَهُوَ مُنْكَسِرٌ، مَتَوَاضِعٌ، فَإِنَّهُ عِنْدَ الْمُنْكَسِرَةِ قُلُوبُهُمْ^(٢).

(١) أنظر، الكافي، ٦٣/٣، التهذيب، ١٩٢/١، تذكرة الفقهاء، ١٤٩/٢ و ١٩٩، كفاية الأخيار: ٣٤/١، المجموع، ٢٤٩/٢، مغني المحتاج، ٨٧/١ و ١٠٥، الأم، ٤٧/١، الفقه على المذاهب الأربعة، ١٥٦/١، المبسوط للسرخسي، ١٠٩/١، الخلاف، ١٦٣/١، الفتاوى الهندية، ٣٠/١، بدائع الصنائع، ٥٤/١، بداية المجتهد، ٦٧/١، تفسير القرطبي، ٢٣٣/٥، العروة الوثقى، ٤٣٤/٤، المغتبر، ١٠٦، الوسيلة لابن حمزة، ٧٠.

(٢) تقدم تخريجه.

الفصل الثلاثون

في مقدمات الصلاة

فَإِذَا تَطَهَّرَتْ وَأَرَدَتْ الصَّلَاةَ فَأَعْرِفْ مُقَدِّمَاتِهَا، وَحُدُودَهَا، وَشَرَائِطَهَا،
وَلتُنْشِرْ إِلَى جُمْلَةٍ مِنْ ذَلِكَ. فَالْوَاجِبُ مِنْهَا^(١): اليَوْمِيَّةُ، وَالْجُمُعَةُ^(٢)، وَالآيَاتُ^(٣)،
وَالْعِيدِينَ، وَالطَّوَّافِ، وَالْمُلْتَزِمِ بِنَدْرٍ، وَشُبْهِهِ^(٤). وَإِنَّ الْمَنْدُوبَ لَأَحْصَرُ لَهُ^(٥)،

(١) أنظر، التذكرة: ٢٥٩/٢ و ٢٦٢، الشرائع: ٤٦/١ كتاب الصلاة الركن الأول، الشَّهْدِيَّةُ: ١١/٢،
بدائع الصَّنَائِعِ: ٩١/١، الْمُغْنِي: ٤١١/١ و ٧٩٨، الْمُجْمُوعُ: ٧/٤، الْوَجِيزُ: ٥٣/١، فَتْحُ الْعَرِيزِ:
٢١٢/٤ - ٢١٧، كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٥٣/١، الْإِنْصَافُ: ١٧٦/٢، كَشْفُ الْغِنَاعِ: ٤٢٢/١، الرِّوَضَةُ
الْبَهِيَّةُ: ١٦٩/١، الْخِلَافُ: ٥٢٥/١، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ١٦٣/٢.

(٢) أنظر، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢٦٦/١، الْكَافِي: ٤١٨/٣، الْخِلَافُ: ٥٩٣/١، الْمُجْمُوعُ: ٥٠٢/٤،
فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٦٠٧/٤.

(٣) أَي صَلَاةِ الْآيَاتِ.

(٤) شُبْهُ النَّدْرِ: كَالْعَهْدِ، وَالْيَمِينِ.

(٥) أنظر، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ٩٠/١، الْمُوطَأُ: ٨٨/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٦٠/١، شَرْحُ فَتْحِ
الْقَدِيرِ: ٣١٤/١، الْهَدَايَةُ: ٦٦/١، اللَّبَابُ: ٩٠/١، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٢١٧/٤، الْمُغْنِي: ٧٩٨/١.

وَأَفْضَلُهُ الرِّوَابُ الْيَوْمِيَّةُ الَّتِي هِيَ ضَعْفُهَا، وَلِكُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْيَوْمِيَّةِ وَقْتَانِ^(١) :
 الْفَضِيلَةُ، وَالْإِجْزَاءُ فَالْأَوَّلُ لِلظُّهْرِ: الرَّوَالُ إِلَى أَنْ يَصِيرَ الْفَيْءُ مِثْلَ الشَّائِخِ.
 وَالثَّانِي: إِلَى أَنْ يَبْقَى لِلْغُرُوبِ مُقَدَّرًا أَدَاءَ الْعَصْرِ^(٢). وَالْأَوَّلُ لِلْعَصْرِ: الْفِرَاعُ مِنَ
 الظُّهْرِ بِقَدْرِ أَدَائِهَا وَلَوْ تَقْدِيرًا إِلَى أَنْ يَصِيرَ الْفَيْءُ مِثْلِي الشَّائِخِ^(٣). وَالثَّانِي: إِلَى
 الْغُرُوبِ^(٤). وَالْأَوَّلُ لِلْمَغْرِبِ: الْغُرُوبُ وَيَحْتَدُّ إِلَى ذَهَابِ الشَّفَقِ الْغَرْبِيِّ^(٥).

- (١) أَنْظِر، الْخِلَافُ: ٢٥٥/١، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٠٠/٢، الْمُغْنِي: ٣٨٢/١ و ٤٤١، الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى:
 ٥٦/١، الشَّرَائِعُ: ٤٧/١ - ٤٩، الْإِسْتَبْصَارُ: ٢٤٤/١ - ٢٨٦، مَدَارِكُ الْأَحْكَامِ: ٣٠/٣ - ١١٧،
 الْكَافِي: ٢٧٣/٣ - ٢٨٤، ذِكْرَى الشَّيْخَةِ لِلشَّهِيدِ الْأَوَّلِ: ٢٨٨/٢، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ٩٢/١.
- (٢) أَنْظِر، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ٤٧/١، الْكَافِي: ٢٧٦/٣، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٠١/٢، الذَّكْرَى: ٣٢١/٢،
 الْمَنْبُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١٤٢/١، الْمُغْنِي: ٤١٦/١، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٤٦٥/١، الْمَوْطَأُ: ٦٨/١.
- (٣) أَنْظِر، الرِّوَضَةُ الْبَهِيَّةُ: ١٨٥/١، الْمَنْبُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٧٢/١، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٠٣/٢، الذَّكْرَى:
 ٣٢٥/٢، الْأُمُّ: ٧٢/١، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ٨٩/١، الْمَجْمُوعُ: ٢١/٣، الْمُغْنِي: ٣٧٤/١ و ٤١٦،
 أَحْكَامُ الْقُرْآنِ: ٣٦٩/٢، الْمَنْبُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١٤٤/١، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ٢٩/١، الْجَوْهَرُ السَّقِيُّ:
 ٣٦٦/١، الْإِضَافُ: ٤٣٣/١، حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ١٤/٢، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١٩٤/١ و ٤٣٠.
- (٤) أَنْظِر، الرِّوَضَةُ الْبَهِيَّةُ: ١٨٠/١، الذَّكْرَى: ٣٤٠/٢، التَّهْذِيبُ: ٢٨/٢، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ١٧٢/٢.
- (٥) يَنْحَقُّ الْغُرُوبُ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ بِمُجْرَدِ سُقُوطِ الْقُرْصِ تَمَامًا كَمَا عِنْدَ الْأَزْبَعَةِ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا: بِأَنْ مَغِيبِ
 الشَّمْسِ لَا يُعْرَفُ بِمُجْرَدِ مَوَارَاةِ الْقُرْصِ عَنِ الْعِيَانِ، بَلْ بِارْتِفَاعِ الْحُمْرَةِ مِنَ الْمَشْرِقِ بِمُقَدَّرٍ قَامَةِ
 الرَّجُلِ؛ لِأَنَّ الْمَشْرِقَ مُطْلِعٌ عَلَى الْمَغْرِبِ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ الْحُمْرَةُ الْمَشْرِقِيَّةُ إِنْعَكَاسًا لِنُورِ الشَّمْسِ. وَكُلَّمَا
 أَوْغَلَتِ الشَّمْسُ فِي الْغُرُوبِ، أَرْتَفَعَ هَذَا الْإِنْعَكَاسُ. أَمَّا مَا نُسِيهِهِ مِنْ أَنَّ الشَّيْخَةَ لَا يُفْطَرُونَ فِي رَمَضَانَ
 حَتَّى تَطْلُعَ النُّجُومُ فَلَا مَصْدَرَ لَهُ، بَلْ قَدْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ فِي كُتُبِهِمُ الْفِقْهِيَّةِ، وَرَدُّوا عَلَى مَنْ رَعِمَ ذَلِكَ بِأَنْ
 النُّجُومُ قَدْ تَكُونُ قَبْلَ الْغُرُوبِ وَمَعَهُ وَبَعْدَهُ. وَأَنَّهُ مَلْعُونٌ أَيْنَ مَلْعُونٌ مِنْ آخِرِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى أَشْتَبَاكَ
 النُّجُومِ. قَالُوا هَذَا زِدًا عَلَى الْخَطَّابِيَّةِ أَتْبَاعُ أَبِي الْخَطَّابِ الْقَائِلِينَ بِهَذَا الْقَوْلِ. وَهُمْ مِنَ الْفِرْقِ الْبَائِدَةِ، وَهُوَ
 الْحَمْدُ. وَقِيلَ لِلْإِمَامِ الصَّادِقِ: إِنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ يُؤْخِرُونَ الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ. فَقَالَ هَذَا مِنْ
 عَمَلِ عَدُوِّ اللَّهِ أَبِي الْخَطَّابِ. أَنْظِر، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ: ١٤٦/١.

وَالثَّانِي: إِلَى أَنْ يَبْقَى مِنْ إِنْتِصَافِ اللَّيْلِ مُقَدَّارَ أَدَاءِ الْعِشَاءِ^(١)، وَالْأَوَّلُ لِلْعِشَاءِ^(٢):
الْفِرَاقُ مِنَ الْمَغْرِبِ بِقَدْرِ أَدَائِهَا، وَلَوْ تَقْدِيرًا. وَالثَّانِي: وَقْتَهُ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ.
وَالثَّانِي: إِلَى نِصْفِهِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ. وَالْأَوَّلُ لِلصُّبْحِ^(٣): أَلْفَجْرُ الصَّادِقِي إِلَى إِسْفَرَارِ
الصُّبْحِ، وَإِشْرَاقِهِ. وَالثَّانِي: إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ^(٤).

وَأَوَّلُ وَقْتِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: الزَّوَالُ، وَيَمْتَدُّ إِلَى أَنْ يَمْضِيَ مُقَدَّارَ الْأَذَانِ،
وَالخُطْبَةِ، وَرَكَعَتِي الْفَرَضِ وَلَوَازِمِهَا^(٥). فَإِذَا قَاتَ لَزِمَ أَدَائُهَا ظُهْرًا^(٦). وَوَقْتُ صَلَاةِ
الْعِيدَيْنِ^(٧): مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِ، وَالْأَحْوِطُ تَأْخِيرُهَا إِلَى

(١) أنظر، التذكرة: ٣١١/٢، المجموع: ٣٨/٣، فتح الغرير: ٢٧/٣، المغني: ٤٢٦/١، الشرح الكبير: ٤٧٤/١.

(٢) أنظر، التذكرة: ٣١٢/٢، المجموع: ٤٠/٣، الوجيز: ٣٣، كفاية الأخبار: ٥٢/١، المنبسط
للسرخسي: ١٤٥/١.

(٣) أنظر، التذكرة: ٣١٦/٢.

(٤) أنظر، التذكرة: ٣١٦/٢، من لا يحضره الفقيه: ٢٧٥/١ ح ٩، الخلاف: ٢٦٧/١، المنبسط
للسرخسي: ١٤١/١، الروضة البهية: ١٧٩/١، الإنصاف: ٤٣٨/١، المدونة الكبرى: ٥٦/١ و ٩٣،
بداية المجتهد: ٩٧/١، المحلى: ١٩١/٣، الفقه على المذاهب الأربعة: ١٨٥/١.

(٥) أنظر، تذكرة الفقهاء: ٩٨/٤، التهذيب: ٥/٣، حاشية المدارك: ٢٤٨/٣، الروضة البهية:
٣٠٤/١، الخلاف: ٦٠٩/١ و ٦١٤ و ٦١٨، من لا يحضره الفقيه: ٢٧٣/١، الأم: ١٨٩/١،
المجموع: ٤٩٩/٤، التنف: ٩٤، فتح المعين: ٤١، مغني المحتاج: ٢٧٨/١، المغني: ١٤٩/٢،
الشرح الكبير: ١٨١/٢، بداية المجتهد: ١٥٥/١.

(٦) أنظر، المتنقح في الفقه: ٦٩، النّهاية للشيخ الطوسي: ٣١٩، الجمل والعقود له: ٣٥٨، المهذب لابن
البرزج: ٢٤، التذكرة: ١٥١/١، المنتهى: ٣٢٥/١، المغني: ١٤٤/٢ و ٢٠٩، بداية المجتهد: ١٥٢/١.

(٧) أنظر، جمل العلم للسيد المرتضى: ١٨٦، المراسم لسائر: ٣٧٧، تذكرة الفقهاء: ١١٩/٤.

الْإِرْتِفَاعُ^(١). وَوَقْتُ صَلَاةِ الْآيَةِ^(٢) مِنْ حِينَ إِسْتِدَائِهَا إِلَى إِتِمَامِ إِجْلَائِهَا^(٣). وَالزَّلْزَلَةُ^(٤): وَقْتُهَا تَمَامُ الْعُمْرِ. وَوَقْتُ نَافِلَةِ الظُّهْرِ^(٥): أَوَّلُ الزَّوَالِ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ الْفَيْءُ قَدَمَيْنِ مُقَدِّمًا عَلَى الْفَرِيضَةِ. وَوَقْتُ نَافِلَةِ الْعَصْرِ: بَعْدَ الظُّهْرِ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ أَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ كَذَلِكَ. وَلِلْمَغْرَبِ بَعْدَهَا إِلَى ذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ. وَوَقْتُ الْوَتِيرَةِ^(٦): بَعْدَ الْعِشَاءِ إِلَى الْإِتْتِصَافِ. وَأَوَّلُ وَقْتُ صَلَاةِ اللَّيْلِ: إِتْتِصَافُهُ. وَآخِرُهَا طُلُوعُ الْفَجْرِ

↔ النَّاصِرِيَّاتِ: ٢٦٤، الْخِلَافُ: ٦٥١/١، الْمُتَنَهَى: ٣٤٢/١، الْمُبْسُوطُ لِلشَّرْحِ: ٣٧/٢، شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ٣٩/٢، عُمْدَةُ الْقَارِي: ٢٧٣/٦.

(١) أَنْظِرْ، الْمُبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ ١٦٩/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٢٣/٤، الْخِلَافُ: ٦٧٥/١، الشَّهْدِيْبُ: ٢٨٧/٣، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١٢٨/١، الْأُمُّ: ٢٣٢/١، الْمَجْمُوعُ: ١٠/٥، مُخْتَصَرُ الْمُزْنِيِّ: ٣٠، كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٩٥/١، الْمُغْنِي: ٢٣٢/٢، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٢٢٤/٢.

(٢) أَنْظِرْ، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ٣٦٢/١، الْمُغْنِي: ٢٨٠/٢، الْمُبْسُوطُ لِلشَّرْحِ: ٧٥/٢، الْوَجِيزُ: ٧١/١، كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٦٩/١، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ٢٠٣/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ لِمَحَمَّدِ جَوَادٍ مُغْنِيَّةً: ٢١٣/١، بِتَحْقِيقِنَا.

(٣) أَنْظِرْ، الْخِلَافُ: ٦٧٨/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٨١/٤، الْمُغْنِيَّةُ: ٣٥، الْأُمُّ: ٢٤٤/١.

(٤) أَنْظِرْ، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ٧٩/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ لِمُغْنِيَّةً: ٢١٦/١، الرَّوْضَةُ الْبَيْهِيَّةُ: ٣١١/١، التَّذَكُّرَةُ: ١٧٩/٤، الْكَافِي: ٤٦٤/٣، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ: ٣٤٦/١.

(٥) أَنْظِرْ، الرَّوْضَةُ الْبَيْهِيَّةُ: ١٨٥/١، الْمُبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٧٢/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٠٣/٢، الذِّكْرِيُّ: ٣٢٥/٢، الْمَحَجَّةُ الْبَيْضَاءُ: ٥٣/٢، الْقِسْمُ الثَّانِي التَّوَافِلِ، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٨/٢، مَدَارِكُ الْأَخْكَامِ: ٨٤ ح ٦٨/٣.

(٦) صَلَاةُ الْوَتْرِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ثَلَاثُ رُكْعَاتٍ بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَيَمْتَدُّ وَقْتُهَا عِنْدَهُمْ مِنْ غُرُوبِ الشَّفَقِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ، وَالشَّافِعِيَّةُ: أَقْلَهَا رُكْعَةٌ، وَأَكْثَرُهَا إِحْدَى عَشْرَةَ، وَوَقْتُهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ. وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ: هِيَ رُكْعَةٌ وَاحِدَةٌ. أَنْظِرْ، شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ٣١٤/١، الْهَدَايَةُ: ٦٦/١، اللَّبَابُ: ٩٠/١، فَتْحُ الْعَزِيزِ: ٢١٧/٤، الْمُغْنِي: ٧٩٨/١، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ٩٠/١، الْمَوْطَأُ: ٨٨/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٦٠/١، كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٥٣/١، الْإِزْنَانُ: ١٧٦/٢، كَشْفُ الْقَنَاعِ: ٤٢٢/١.

الثَّانِي . وَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَلَى الْوَقْتِ لِلضَّرُورَةِ كَمَا فِي الشَّابِّ ، وَنَحْوِهِ وَقَضَاؤُهَا أَفْضَلُ ^(١) . وَيُعْرَفُ الزَّوَالُ بِزِيَادَةِ الظِّلِّ بَعْدَ نَقْصِهِ ، وَبِمِيلِ الشَّمْسِ إِلَى الْحَاجِبِ الْأَيْمَنِ فِي أَطْرَافِ الْعِرَاقِ ^(٢) . وَالغُرُوبُ بِذَهَابِ الحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ ، وَإِنْتِصَافِ اللَّيْلِ بِانْحِدَارِ التَّجُومِ بِالضَّوِّ الْمُنْبَسَطِ فِي الْأُفُقِ طَوْلًا وَعَرْضًا . وَيُعْتَبَرُ الْعِلْمُ بِالْوَقْتِ إِلَّا إِذَا لَمْ يُمَكَّنْ فَيُعْتَبَرُ الظَّنُّ . وَمَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ آخِرِ الْوَقْتِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْوَقْتِ كُلَّهُ ^(٣) ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحْضِرَ عِنْدَ دُخُولِ الْوَقْتِ كَوْنَهُ مِيقَاتِ التَّاهِلِ لِلْحَضُورِ بِخِدْمَةِ مَلِكِ الْمُلُوكِ ، فَلِيُظْهَرَ عَلَى قَلْبِكَ السَّرُورُ ، وَعَلَى وَجْهِكَ الْبَهْجَةُ وَالْحُبُورُ ، وَلِيُنْتَهِيَءَ لِلْقَاءِ بِالطَّهَارَةِ الظَّاهِرَةِ ، وَالْبَاطِنَةِ ، وَيَجِبُ مَعْرِفَةُ الْقِبْلَةِ ^(٤) : وَهِيَ (عَيْن) الْكَعْبَةِ لِلْقَرِيبِ ، وَجَهْتِهَا لِلْبَعِيدِ . وَيَجِبُ اسْتِقْبَالُهَا فِي الْفَرَائِضِ حَالَ الْإِخْتِيَارِ ، أَمَّا مَعَ الْإِضْطِرَّارِ ، أَوْ فِي النَّوَافِلِ إِذَا صَلَّاهَا مَا شِئًا ، أَوْ رَاكِبًا فَلَا ^(٥) .

(١) أنظر، الكافي: ٤٤٧/٣ ح ٢٠، التهذيب: ١٥/٢ ح ٤٠، فقه الإمام الرضا: ١٠٠، المحجّة البيضاء: ٥٥/٢، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ١٠/٢ و ٤٤، سُنَنِ الدَّارِمِيِّ: ١/٣٤٠ و ٣٧٢، صَحِيحُ البُخَّارِيِّ: ١/١٢١، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١٧٢/٢.

(٢) أنظر، شرائع الإسلام: ٤٧/١، الكافي: ٢٧٦/٣، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٠١/٢، الذَّكْرِيُّ: ٣٢١/٢، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٦٥/٢، الأُمُّ: ٧٧/١، الْمُغْنِي: ١١٣/٢، الْمُدَوْنَةُ الْكُبْرَى: ١١٦/١، مَسَائِلُ أَحْمَدَ: ٧٥، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٤٨٩/٤.

(٣) أنظر، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٢٦٨/٢، الْمُعْتَبَرُ: ٤٧/٣، الذَّكْرِيُّ: ١٢٢، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ١٥٨/٣ ح ٤، الْخِلَافُ: ٦٢٣/١، نَهَايَةُ الْأَحْكَامِ: ٧٩/٢.

(٤) أنظر، الْخِلَافُ: ٣٠٢/١، الْمُنْبَسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٧٩/١ و ٢٩٥، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٣٣٧/٤، الْمَجْمُوعُ: ٢١٢/٣ و ٢٢٨، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٢٢٨/٣، الْمُهَدَّبُ: ٧٥/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٨٤/١ و ٢٠٠، الْمُغْنِي: ٤٩١/١، الأُمُّ: ٩٤/١، مَدَارِكُ الْأَحْكَامِ: ١١٨/٣-١٥٦، كِفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٥٩/١، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ١٤٥/١.

(٥) أَي فَلَا يَجِبُ .

وَعَلَامَاتُهَا مَعْرُوفَةٌ^(١)، وَيَجُوزُ التَّعْوِيلُ فِيهَا عَلَى الْمَحَارِبِ الْمَنْصُوبَةِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ، وَقُبُورِهِمْ، وَطُرُقِهِمْ، وَيَجِبُ الْإِجْتِهَادُ فِي تَحْصِيلِهَا مَعَ الْقُدْرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَتِمَّكَنْ مِنْ عِلْمِهَا كَالْعَامِيِّ، وَالْمَحْبُوسِ عَوْلَ عَلَى الظَّنِّ، وَمَنْ فَقَدَ الْعِلْمَ، وَالظَّنَّ مَعًا صَلَّى إِلَى أَرْبَعِ جِهَاتٍ^(٢)، وَمَنْ صَلَّى إِلَى جِهَةٍ وَتَبَيَّنَ خَطَاؤُهُ، فَإِنْ صَلَّى بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فِي جِهَةِ الْقِبْلَةِ صَحَّتْ صَلَوَاتُهُ، وَإِلَّا أَعَادَ فِي الْوَقْتِ دُونَ خَارِجِهِ، وَالْأَحْوَابِ الْأَعَادَةَ مُطْلَقًا لِمَنْ اسْتَدْبَرَ^(٣). وَمِنْ جُمْلَةِ الشَّرَايِطِ: مَكَانُ الْمُصَلِّي^(٤)، وَلِبَاسُهُ. وَيَشْتَرَطُ فِي الْأَوَّلِ كَوْنُهُ مَسْجِدًا، أَوْ مَمْلُوكًا، أَوْ مَأْذُونًا فِيهِ وَلَوْ بِالْفَحْوَى، أَوْ شَاهِدَ الْحَالِ مَعَ الْقَطْعِ بِالرِّضَا، وَلَا يَجُوزُ فِي الْمَكَانِ الْمَغْضُوبِ، عَالِمًا، مُخْتَارًا^(٥)، وَلَا يُشْتَرَطُ خَلْوُ الْمَكَانِ عَنِ النَّجَاسَةِ إِلَّا فِي مَحَلِّ

- (١) أنظر، مَذَارِكُ الْأَحْكَامِ: ١٣١/٣-١٣٨، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ٢٥١/١ و: ٣/٢، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ١٠٨/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ٢٠٥/١، مَسَائِلُ الْأَفْهَامِ: ١٥٨/١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفِقْهُ: ١٦٩/١، التَّهْذِيبُ: ٣١٠/٢، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٤٠٩/٢.
- (٢) أنظر، الرِّوَضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٢٠٠/١، الْكَافِيُّ: ٣٩١/٣، الْوَسَائِلُ: ٣٣٦/٤، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٢٦١/٢.
- (٣) أنظر، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٨٠/١، جُمْلَةُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ: ٦٣، النَّاصِرِيَّاتُ: ٢٠٢، كَنْزُ الْعِرْفَانِ فِي فِقْهِ الْقُرْآنِ: ٩١/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ٢٠٠/١، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ١١٩/١، الْمَجْمُوعُ: ٢١١/٣، الْهَدَايَةُ: ٤٥/١، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ١٢٠/١، تَلْخِيصُ الْحَبِيرِ: ٣٨/٤، الْمُهَذَّبُ: ٨٠/٣.
- (٤) أنظر، الرِّوَضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٢٠٦/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٩٧/٢، الْمُعْتَبَرُ: ١٥٦، الْمَجْمُوعُ: ١٦٣/٣، الْمُغْنِي: ٧٢٢/١، حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ٦٠/٢، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ٢٠٦/١.
- (٥) أنظر، التَّذَكُّرَةُ: ٣٩٧/٢ و ٣٩٩، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٨٤/١، الْمُعْتَبَرُ: ١٥٧، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٥٠٩/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٧٨/١، الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةُ: ٥٨٨/١، الْمَجْمُوعُ: ١٥١/٣، فَتْحُ الْقَرِيرِيزِ: ٣٤/٤، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ١٩٠/١، حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ٤٩/٢، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ٢٠٤/١، شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ١٣٣/١، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ٨٢/١.

الْجِبْهَةَ، أَوْ الْمُتَعَدِّي مِنْهَا إِلَى بَدَنِ الْمُصَلِّي، أَوْ لِبَاسِهِ^(١). وَيُشْتَرَطُ فِي الثَّانِي سِتْرُ الْعَوْرَةِ^(٢)، فَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِخْلَالَ بِعِزْمَدًا، وَلَوْ فَقَدَهُ صَلَّى عَارِيًا، مُؤَمِّمًا لِلرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ، يَجْعَلُهُ فِي الثَّانِي أَخْفَضَ مِنَ الْأَوَّلِ قَائِمًا، إِنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ، وَإِلَّا فَجَالِسًا^(٣). وَيَجِبُ عَلَى الْحُرَّةِ الْبَالِغَةِ سِتْرُ مَا عَدَا الْوَجْهَ، وَالْكَفَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ، وَلَا يَجِبُ عَلَى الْأَمَةِ، وَالصَّغِيرَةِ سِتْرُ الرَّأْسِ^(٤)، وَلَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ مَعَ نَجَاسَةِ الثُّوبِ^(٥)، أَوْ الْبَدَنِ نَجَاسَةً غَيْرَ مَعْفُوءَةٍ، فَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِخْتِيَارِ، وَالتَّعَمُّدِ^(٦). وَإِنْ جَهِلَ النَّجَاسَةَ^(٧) قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَعْلَمْ بِهَا حَتَّى خَرَجَ الْوَقْتُ، ثُمَّ

(١) أَنْظَرُ. السَّرَائِرُ: ٦٩٦، قَوَاعِدُ الْأَحْكَامِ: ٩١٢، اللَّعْمَةُ الدَّمَشْقِيَّةُ: ٩٤٨، الرُّوضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٢٠٦/١، التَّهْذِيبُ: ٢٠٦/٢، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٣٠١/٢، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٤٦٥/٢، الْأِنْصَافُ: ٤٦٠/١، كَشَفُ الْقِنَاعِ: ٢٩٢/١، الْمُغْنِي: ٧٥١/١، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٥١٢/١، الْمَجْمُوعُ: ١٣١/٣، كِفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ٥٧/١، الْمُهَذَّبُ: ٦٩/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٩١/١.

(٢) أَنْظَرُ، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٤٤٦/٢، الْأُمُّ: ٨٩/١، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١١٥/١، الْمُغْنِي: ٦٧٢/١، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١١١/١، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِ: ١٤٦/١٠، الْمُغْنِي: ٢٣٠/١ و ٦٨٣، الْجَوْهَرُ النَّقِيُّ: ٢٢٧/٢، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٢٣٠/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٩٢/١.

(٣) أَنْظَرُ، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٩٤/١، الْمَجْمُوعُ: ١٨٣/٣، الْوَجِيزُ: ١٩/١، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ١٧٨/١، نَهَايَةُ الْإِحْكَامِ: ٣٧٠/١، الْمُهَذَّبُ الْبَارِعُ: ٣٣٤/١، شَرْحُ الْأَرْهَارِ: ٤٤/١، فَتْحُ الْعَرِيزِ: ٣٦٢/٢، رُوضَةُ الطَّلَبِينَ: ٣٩١/١، الْمُتَنَهَى: ١٨٢/١.

(٤) أَنْظَرُ، الْمُخْتَصَرُ النَّافِعُ: ٨٣٤، الْكَافِي: ٣٩٤/٣، كِتَابُ الصَّلَاةِ ح ٢، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٩٢/١، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١١٥/١، الْمَجْمُوعُ: ١٦٩/٣، وَ: ٢٥٠/٧.

(٥) أَنْظَرُ، مَدَارِكُ الْأَحْكَامِ: ١٥٧/٣، الرُّوضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٢٠٤/١، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٤٥٩/٢ و ٤٨١، التَّهْذِيبُ: ٢٥٧/٢ و ٣٦٥، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٤٢/١، الْكَافِي فِي الْفِقْهِ: ١٤٠.

(٦) أَيْ: عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ فِي الْوَقْتِ، وَخَارِجِهِ.

(٧) فِي نُسخة - ب - الطَّهَّارَةُ.

عَلِمَ بِهَا صَحَّتْ صَلَاتُهُ ^(١). وَإِنْ عَلِمَ بِهَا فِي الْأَثْنَاءِ فَإِنْ أَمَكْنَ النَّزْعَ، وَالْإِلْقَاءَ مَعَ
إِمْكَانِ السُّتْرِ، أَوْ تَطْهِيرِهِ مَعَ عَدَمِ إِفْتِقَارِ إِلَى مَا يُنَافِي الصَّلَاةَ فَعَلَ، وَإِسْتَمَرَ، وَإِلَّا
أَسْتَأْنَفَ، إِلَّا إِذَا أَسْتَيْقَنَ سَبْقَ النَّجَاسَةِ عَلَى الصَّلَاةِ فَيَسْتَأْنَفُ مُطْلَقًا، وَإِنْ عَلِمَ بِهَا
بَعْدَ الْفِرَاقِ. فَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِهَا قَبْلَهُ؛ وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَعَادَ فِي الْوَقْتِ، وَخَارَجَهُ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ عَلِمَهَا حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ فَلَا يُعِيدُ مُطْلَقًا، الْأَحْوَابُ الْإِعَادَةَ مَعَ بَقَاءِ
الْوَقْتِ. وَيُعْفَى فِي الصَّلَاةِ عَنِ دَمِ الْقُرُوحِ، وَالْجُرُوحِ الَّتِي لَا تَرْقَى ^(٢)، قَلَّتْ، أَوْ
كَثُرَتْ مَعَ مَشَقَّةِ إِزَالَتِهَا، أَوْ الْعَدَمِ ^(٣)، وَالْأَحْوَابُ الْإِفْتِقَارَ عَلَى الْمَشَقَّةِ. وَعُفِيَ عَمَّا
دُونَ سَبْعَةِ الدَّرْهِمِ مِنَ الدَّمِّ فِي الثُّوبِ، إِلَّا دَمَّ الْحَيْضِ ^(٤)، وَعُفِيَ عَنِ نَجَاسَةِ مَا لَا
يَتِمُّ الصَّلَاةَ فِيهِ مُنْفَرِدًا كَالْتِبَكَّةِ، وَالْخُفِّ، وَالْجُورَبِ، وَالنَّعْلِ، وَالْقُلْسُنُوسَةِ،
وَنَحْوِهَا ^(٥). أَيَّةُ نَجَاسَةٍ كَانَتْ، وَلَوْ مُغْلِظَةً، وَالْأَحْوَابُ الْإِفْتِقَارَ عَلَى مَا إِذَا كَانَتْ
مَلْبُوسَةً فِي مَحَالِّهَا، وَكَذَا عُفِيَ عَنِ ثَوْبِ الْمُرَيْبَةِ لِلْأَطْفَالِ إِذَا غَسَلَتْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ
وَلَيْلَةٍ مَرَّةً، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُهُ ^(٦)،

(١) أَنْظَرُ، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ٤٣/١.

(٢) تَرْقَى: أَي لَا تَنْقَطِعُ.

أَنْظَرُ، التَّهْذِيبُ: ٢٥٨/١ ح ٧٤٩ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ

تَخْرُجُ بِهِ الْقُرُوحُ فَلَا تَزَالُ تَدْمِي كَيْفَ يَصْلِي؟ فَقَالَ: يَصْلِي وَإِنْ كَانَتْ تَسِيلُ.

(٣) أَي: عَدَمُ الْمَشَقَّةِ.

(٤) مَذَارِكُ الْأَحْكَامِ: ٣١١/٢.

(٥) أَنْظَرُ، التَّهْذِيبُ: ٢٧٥/١ ح ٨١٠، الْمُعْنَى: ٩٥/١ و ٦٦٦، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١٠٥/١ و ٤٩٩، كِفَايَةُ

الْأَخْيَارِ: ٥٧/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١٦/١ و ١٨، كَشَفُ الْقِنَاعِ: ٥٧/١، شَرْحُ الْعِنَايَةِ:،

٨٤/١، الْهِدَايَةُ فِي شَرْحِ الْبَدَايَةِ: ٤٥.

(٦) أَنْظَرُ، التَّذَكُّرَةُ: ٤٩٣/٢، التَّهْذِيبُ: ٢٥٠/١ ح ٧١٩، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ: ٤١/١، التَّهْذِيبُ:

وَالْقِيَامِ الْمُتَّصِلِ بِالرُّكُوعِ^(١)، وَالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ^(٢). وَوَأَجْبَاتُهَا ثَمَانِيَةٌ. هَذِهِ
الْخَمْسَةُ مَعَ الْقِرَاءَةِ^(٣)، وَالتَّشَهُدِ^(٤)، وَالتَّسْلِيمِ^(٥).

(١) أنظر، المغني: ٧٧٩/١، الرُّوضَةُ التَّيْبَةُ: ٢٥١/١، التَّذَكُّرَةُ: ١١٤/٣ و ١٦٥، المَجْمُوعُ: ٣٢٦/١
و: ٤١٠، المَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١٠٩/١ و ٢١٨، الفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةُ: ١٣٦/١ و ١٣٧، الفِئَقَةُ عَلَيَّ
الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/٢٣١ و ٤٩٨، فَتَحُ الْعَرِيزِ: ٣/٣٤٧، الْخِلَافُ: ١/٣٤٨، الْمُحَلِيُّ: ٣/٢٥٧،
المجموع: ٣/٤١٠.

(٢) أنظر، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ١٩٩/٢، التَّذَكُّرَةُ: ٨٧/٣، المَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ١/١١٢، الفِئَقَةُ عَلَيَّ
الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/٢٣٢، المَجْمُوعُ: ٣/٤٢٤، الْأُمُّ: ١/١٣٦، فَتَحُ الْعَرِيزِ: ٣/٤٥١، الْوَجِيزُ:
١/٤٤، اللَّبَابُ: ١/٧٠، المغني: ١/٥٥٥، المَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١/٣٤، النَّاصِرِيَّاتُ: ٢٥٥،
تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣/١٨٦، رِيَّاضُ الْمَسَائِلِ: ٣/٢٢٤، ذِكْرَى الشَّيْخَةِ: ٣/٣٨٧، الفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةُ: ١/٧٥،
(٣) أنظر، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣/١٤٣، الْخِلَافُ: ١/٣٢٧، رِيَّاضُ الْمَسَائِلِ: ٣/١٤١، ذِكْرَى الشَّيْخَةِ:
٣/٢٩٧، الْمُتَّيَّبِرُ: ١٧٨، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ١/٢٥٦، التَّهْذِيبُ: ٢/٦٩، المَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ:
١/١٠٦، التَّسْفِيرُ الْكَبِيرُ: ١/١٩٤ و ٢١٧، الْإِسْتِذْكَارُ: ٢/١٤٥، المغني: ١/٤٧٦ و ٤٨٠،
المَجْمُوعُ: ٣/٣٢٧، المَبْسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١/١٥، عُمْدَةُ الْقَارِيِّ: ٥/٢٨٤، الْأُمُّ: ١/١٠٧، مُغْنِي
الْمُحْتَاجِ: ١/١٥٥، المغني: ١/٤٨٥، الْمُدَوْنَةُ الْكُبْرَى: ١/٦٥ و ٦٨، نَيْلُ الْأَوْطَارِ: ٢/٢٢٩.

(٤) أنظر، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣/٢٢٧، الْخِلَافُ: ١/٣٦٧، التَّهْذِيبُ: ٢/١٠١، رِيَّاضُ الْمَسَائِلِ:
٣/٢٣٢، النَّاصِرِيَّاتُ: ٢٢٨، المغني: ١/٦٠٦، عُمْدَةُ الْقَارِيِّ: ٦/١٠٧ و ١١٥، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ:
٥٧٤، المَجْمُوعُ: ٣/٤٤٩، فَتَحُ الْعَرِيزِ: ٣/٤٩٣، الْمُتَّقَى لِلتَّاجِيِّ: ١/١٦٨.

(٥) أنظر، الْكَافِي فِي الْفِقْهِ: ١١٩، الْمَرَاسِمُ لِسَلَّارَ: ٦٩، الْمُتَّيَّبِرُ: ١٩٠، النَّاصِرِيَّاتُ: ٢٠٨، الْمُقْبِعَةُ
لِلشَّيْخِ الْمُيَّدِ: ٢٣، النِّهَايَةُ لِلطُّوسِيِّ: ٨٩، التَّذَكُّرَةُ لِلْعَلَامَةِ: ٣/٢٤٣، بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ: ١/١٩٤،
المغني: ١/٥٥١، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ١/١٧٧، كَفَايَةُ الْأَخْيَارِ: ١/٦٤ و ٦٩.

الفصل الحادي والثلاثون

في وصف الصلاة

في وصف الصلاة من فاتحتها إلى خاتمتها^(١)، بواجباتها، ومستحباتها،

(١) عن حماد بن عيسى قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام يوماً: «يا حماد تحسن أن تُصلي؟ قال: فقلت: يا سيدي أنا أحفظ كتاب حريز في الصلاة فقال: لا عليك يا حماد، ثم فصل قال: فقممت بين يديه متوجهاً إلى القبلة فأستفتح الصلاة فركعت، وسجدت، فقال: يا حماد لا تحسن أن تُصلي ما أقيح بالرجل منكم يأتي عليه ستون سنة، أو سبعون فلا يقيم صلاة واحدة بحدودها تامة، قال: حماد فأصابني في نفسي الذل.

فقلت: جعلت فداك فعلمني الصلاة، فقام أبو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصباً فأرسل يديه جميعاً على فخذه، قد صم أصابعه، وقرب بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلاث أصابع منفرجات، وأستقبل بأصابع رجليه جميعاً القبلة لم يحترقهما عن القبلة، وقال بخشوع: الله أكبر! ثم قرأ الحمد بترتيل، وقل هو الله أحد، ثم صبر هنيئاً بقدر ما يتنفس، وهو قائم، ثم رفع يديه حيال وجهه، وقال: الله أكبر! وهو قائم، ثم ركع وملاً كفيه من ركبتيه منفرجات ورد ركبتيه إلى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء، أو دهن لم تزل لأستواء ظهره، ومد عنقه، وغمض عينيه، ثم سبح ثلاثاً بترتيل فقال: سبحان ربي العظيم وبحمده. ثم استوى قائماً فلما إستمك من القيام قال: سمع الله لمن حمده.

وَأَدَائِهَا. إِذَا أَرَدْتَ الصَّلَاةَ بَعْدَ الطَّهَارَةِ فَتَطَيَّبْ، فَإِنَّ رُكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا مُتَعَطِّرًا أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رُكْعَةً يُصَلِّيهِمَا غَيْرَ مُتَعَطِّرٍ^(١)، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ حِينَ قِيَامِكَ مِنَ النَّوْمِ فِي حَوْفِ اللَّيْلِ فَعَلَيْكَ بِنَافِلَةِ اللَّيْلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾^(٢)، وَهِيَ ثَلَاثُ عَشْرَةَ رُكْعَةً^(٣): ثَمَانِيَةٌ لِلتَّهَجُّدِ، وَرُكْعَتَا الشُّفْعِ، وَرُكْعَةُ الْوُثْرِ^(٤)، وَرُكْعَتَا الْفَجْرِ. وَإِنْ ضَاقَ وَقْتُكَ فَأَقْتَصِرْ

﴿ ثُمَّ كَبَّرَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَيْثُ وَجَّهَهُ، ثُمَّ سَجَدَ، وَبَسَطَ كَفَيْهِ مَضْمُومَتِي الْأَصَابِعِ بَيْنَ يَدَيْ رُكْبَتَيْهِ حَيْثُ وَجَّهَهُ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَمْ يَضَعْ شَيْئًا مِنْ جَسَدِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ، وَسَجَدَ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَعْظَمِ الْكَفَّيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَتَمَّلَ إِبْهَامِي الرَّجْلَيْنِ، وَالْجَبْهَةَ، وَالْأَنْفَ، وَقَالَ: سَبْعَةَ مِنْهَا فَرَضَ يَسْجُدُ عَلَيْهَا، وَهِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: ﴿وَأَنْ أَلْمَسَنُجِدَ لِلَّهِ فَلَاتَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾، أَلْجُنُّ: ١٧. وَهِيَ: الْجَبْهَةُ، وَالْكَفَّانِ، وَالرُّكْبَتَانِ، وَالْإِبْهَامَانِ، وَوَضَعَ الْأَنْفَ عَلَى الْأَرْضِ سُنَّةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَلَمَّا اسْتَوَى جَالِسًا قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! ثُمَّ قَعَدَ عَلَى فَخْذِهِ الْأَيْسَرِ، وَقَدَّ وَضَعَ ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْأَيْمَنِ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْأَيْسَرِ، وَقَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. ثُمَّ كَبَّرَ، وَهُوَ جَالِسٌ، وَسَجَدَ السُّجُودَةَ الثَّانِيَةَ، وَقَالَ: كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى، وَلَمْ يَضَعْ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ فِي رُكُوعٍ، وَلَا سَجُودٍ، وَكَانَ مُجْتَنِحًا، وَلَمْ يَضَعْ ذِرَاعِيهِ عَلَى الْأَرْضِ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ عَلَى هَذَا، وَيَدَاهُ مَضْمُومَتَا الْأَصَابِعِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي التَّشَهُدِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ التَّشَهُدِ سَلَّمَ. فَقَالَ: يَا حَمَّادُ هَكَذَا صَلُّ.

أنظر: الكافي: ٣/٣١٣ ح ١، الشَّهْذِيبُ: ٢/٨١ ح ٣٠١، وَسَائِلُ الشُّبَيْمَةِ: ٥/٤٥٩، الْجَامِعُ لِلشَّرَائِعِ: ١٦ ح ٣، الْحَبَلُ الْمَتِينِ: ٢١١، الذِّكْرِيُّ: ١٨٣.

(١) أنظر: الْخِصَالُ: ١/١٦٦ ح ٢١٨، ثَوَابُ الْأَعْمَالِ: ٤٠، عَنَّهُ بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٩/٢١١ ح ٢٣، مِفْتَاحُ

الْفَلَاحِ: ٢٣٥، وَسَائِلُ الشُّبَيْمَةِ: ٤/٤٣٥ ح ٤٣، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٤٢.

(٢) الْإِسْرَاءُ: ٧٩.

(٣) عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا عَلَيَّ أَحَدُكُمْ إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّي صَلَاتَهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً

ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً....، أنظر: التَّهْذِيبُ: ٢/١٣٧ ح ٥٣٣.

(٤) أنظر، مَدَارِكُ الْأَحْكَامِ: ٣/٩ نَقَلَ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ وَجُوبِ الْوُثْرِ... وَصَلَاةِ الْوُثْرِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ثَلَاثَ

عَلَى الشَّفْعِ، وَالْوَتْرِ، وَنَافِلَةِ الْفَجْرِ، تُكْتَبُ لَكَ صَلَاةُ اللَّيْلِ، وَتَقْرَأُ فِيهَا مَا شِئْتَ مِنْ السُّورِ بِقَدْرِ سَاعَةِ الْوَقْتِ، وَإِنْ اِقْتَصَرْتَ عَلَى الْفَاتِحَةِ أَجَزْتُكَ، وَلَا تَدْعُ الْإِسْتِغْفَارَ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ^(١)، ثُمَّ تَوَجَّهْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَعَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام: «مَنْ مَشَى إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ يَضَعْ رِجْلًا عَلَى رَطْبٍ وَلَا يَابَسٍ إِلَّا سَبَّحَتْ لَهُ الْأَرْضُ إِلَى الْأَرْضِينَ السَّابِعَةَ»^(٢). وَعَلَيْكَ بِالصَّلَاةِ جَمَاعَةً فَإِنَّهَا تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَرَادِيِّ بِأَرْبَعٍ، أَوْ بِخَمْسٍ أَوْ بِسَبْعٍ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً^(٣)؛ فَإِنْ تَسَاهَلْتَ فِي هَذَا الرَّيْحِ فَقَدْ خَسِرْتَ،

﴿رُكْعَاتٍ بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَيَمْتَدُّ وَقْتُهَا عِنْدَهُمْ مِنْ غُرُوبِ الشَّفَقِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ، وَالشَّافِعِيَّةُ: أَقَلُّهَا رُكْعَةٌ، وَأَكْثَرُهَا إِحْدَى عَشْرَةَ، وَوَقْتُهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ. وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ: هِيَ رُكْعَةٌ وَاحِدَةٌ. أَنْظِرْ، شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ١/٣١٤، الْهِدَايَةُ: ١/٦٦، الْبَابُ: ١/٩٠، فَتْحُ الْعَزِيزِ: ٤/٢١٧، الْمَغْنِي: ١/٧٩٨، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١/٩٠، الْمُوطَأُ: ١/٨٨، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/١٦٠، كِفَايَةُ الْأَخْبَارِ: ١/٥٣، الْإِنْصَافُ: ٢/١٧٦، كَشَفُ الْقِنَاعِ: ١/٤٢٢، الْمَعْتَبُوتُ لِلشَّرْحَسِيِّ: ١/١٦٥، بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ: ١/١٢٧، الْمُحَلِيُّ: ٤/١٤٥.﴾

(١) أَنْظِرْ، فِقْهُ الْإِمَامِ الرِّضَا: ٤٠٢. مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ١/٣٠٨، بَابُ ٧٢، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ: «اللَّهُمَّ! أَهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَتَبَارَكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَتَنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ. سُبْحَانَكَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، أَسْغَفِرُكَ، وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَأُؤْمِنُ بِكَ، وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ يَا رَحِيمٌ». أَنْظِرْ، سُنَنِ الثُّرَيْمِذِيِّ: ٢/٣٢٨، ح ٤٦٤، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٢/٦٣، ح ١٤٢٥، سُنَنِ أَبِي مَاجَةَ: ١/٣٧٢، ح ١١٧٨، مِصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ١٣٤، الْمَجْمُوعُ لِلنُّووي: ٣/٤٩٦، فَسْحُ الْعَزِيزِ: ٣/٤٢١، الْمَغْنِي: ١/٨٢١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٢/٢٦٨.

(٢) أَنْظِرْ، ثَوَابُ الْأَعْمَالِ: ٢٧، النَّهَائِيَّةُ لِلشَّيخِ الطُّوسِيِّ: ١٠٨، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٢٩٧، فَصْلُحُ السَّائِلِ: ٩١، الْخِصَالُ: ٥١٨، وَسَائِلُ الشُّبُهَةِ: ٥/٢٠٠، ح ١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ١/١٥٢، ح ٧٠٢، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٣/٢٥٥، ح ٧٠٦، الْجَامِعُ لِلشَّرَائِعِ: ١٠٤.

(٣) أَنْظِرْ، الْكَافِي الْحَلَبِيِّ: ١٤٣، الْخِلَافُ: ١/٥٤٢، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١/١٦٥، مُوطَأُ مَالِكِ:

بَلْ وَرَدَ فِي تَارِكِ الْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ إِنَّهُ يُحْرِقُ عَلَيْهِ بَيْتَهُ ^(١). فَإِذَا مَضَيْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ ^(٢) فَاِمْسِ عَلَى سَكِينَةٍ، وَوَقَارَ، وَتَقَوْلُ عِنْدَ خُرُوجِكَ مِنْ بَيْتِكَ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي، وَإِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِي، وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِي، وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ، رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا، وَالْحَقِيقِي بِالصَّالِحِينَ، وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْأَخْرِينِ، وَأَجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ، وَأَغْفِرْ لِي ^(٣)، فَإِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْمَسْجِدِ فَتَعَاهِدْ نَعْلَكَ أَوَّلًا، وَقَدِّمْ رِجْلَكَ الْيُمْنَى، وَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، وَمِنْ اللَّهِ، وَإِلَى اللَّهِ، وَخَيْرِ الْأَسْمَاءِ كُلِّهَا اللَّهُ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَفْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَتَوْبَتِكَ، وَأَغْلِقْ عَلَيَّ أَبْوَابَ مَعْصِيَتِكَ، وَأَجْعَلْنِي مِنْ زَوَّارِكَ، وَعُمَّارِ

﴿١٣٩/١﴾، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ١/٤٥٠ ح ٢٥٠، سُنَنِ أَبِي مَسَاجِدٍ: ١/٢٥٩ ح ٧٨٩، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ١/٤٢٠ ح ٢١٥، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ: ١/٢٥٤ بَابُ ٥٦، الْمُعْتَبَرُ: ٢/٤١٤، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٤/١٦. (١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَوْمٍ: لِتَحْضُرَنَّ الْمَسْجِدَ، أَوْ لِأُحْرَقَنَّ عَلَيْكُمْ مَنَازِلَكُمْ. أَنْظُرْ، الْكَافِي: ٣/٣١١ ح ١، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٢/٨١، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٨/٢٩٣ ح ٤، مُسْتَدَدُ الشَّيْخَةِ: ٨/١٠، الْجَامِعُ لِلشَّرَائِعِ: ١٦ ح ٣، الذِّكْرَى: ١٨٣، الْحَبَلُ الْمَتِينُ: ٢١١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ: ١/٣٧٥ ح ١٠٩٢، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٨٠/٨٥ بَابُ ٨٣ ح ١١.

(٢) أَنْظُرْ، الْوَافِي: ٧/٤٩٧ بَابُ ٦٣، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٣/٢٤٨ بَابُ ٢٥، الْكَافِي: ٣/٣٠٨ بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ، وَالْخُرُوجِ مِنْهُ. فَلَا حَاجَةَ لِلسَّائِلِ لِلسَّيِّدِ أَبِي طَاوُوسٍ: ٩١-٩٣.

(٣) إِقْتِبَاسًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَى نَبِينَا وَآلِهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سُورَةِ الشُّعْرَاءِ: ﴿فَابْتِهَتْ عُدُوِّيَ إِلَى الْإِرْبِ الْعَلَمِيِّنَ * الَّذِي خَلَقْنِي فَهُوَ يَهْدِينِ * وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ * وَإِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ * وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ * وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ * رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ * وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْأَخْرِينِ * وَأَجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ * وَأَغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ وَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾، الشُّعْرَاءُ: ٧٧-٨٦.

مَسَاجِدِك، وَمِمَّنْ يُنَاجِيكَ فِي اللَّيْلِ، وَالنَّهَارِ، وَمِنَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوَاتِهِمْ خَاشِعُونَ، وَأَذْحَرَ عَنِّي الشَّيْطَانَ الرَّجِيمَ، وَجُنُودَ إِبْلِيسَ^(١) أَجْمَعِينَ. فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْلَعَ نَعْلَيْكَ تَبْدَأُ بِالْيَسْرَى قَبْلَ الْيَمْنَى، بَعْكَسَ لِبْسَهُمَا^(٢) وَتَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مَا أَقْبَى بِهِ قَدَمِي مِنَ الْأَذَى، أَللَّهُمَّ تَبَتَّهْمَا عَلَيَّ صِرَاطِكَ، وَلَا تَزَلْهُمَا عَنِ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ، ثُمَّ تَأْتِي بِرِكَعَتِي التَّحِيَّةَ لِلْمَسْجِدِ إِنْ لَمْ يَدْخُلِ الْوَقْتُ، وَإِلَّا أَجْزَأَكَ الْفَرِيضَةَ عَنْهُمَا^(٣)، فَإِذَا تَحَقَّقْتَ طُلُوعَ الصُّبْحِ قُلْتَ: يَا فَالِقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا أَرَى، وَمَخْرَجَهُ مِنْ حَيْثُ أَرَى صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَآلَ مُحَمَّدٍ، وَأَجْعَلْ أَوَّلَ يَوْمِنَا هَذَا صَلَاحًا، وَأَوْسَطَهُ فَلَاحًا، وَآخِرَهُ نَجَاحًا^(٤)، ثُمَّ تَأْتِي بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ الَّتِي بَهَا سُمِّيَتْ عَبْدًا شَكُورًا عَشْرَ مَرَّاتٍ وَهِيَ: «أَللَّهُمَّ! إِنِّي أَشْهَدُكَ إِنَّهُ مَا أَصْبَحَ لِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ عَافِيَةٍ فِي دِينٍ، أَوْ دُنْيَا فَمِنْكَ، وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْحَمْدُ، وَلَكَ الشُّكْرُ بَهَا عَلَيَّ حَتَّى تَرْضَى، وَبَعْدَ الرِّضَا^(٥).

(١) فِي نُسْخَةِ - ب - الْأَبَالِسَةِ.

(٢) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ٣٠٨/٣ ح ١، وَسَائِلُ الشُّبُهَةِ: ٢٤٦/٥ ح ٤٠، جَامِعُ الْمَدَارِكِ: ٥١٢/١، مُسْتَدْرَكُ الْحَاكِمِ: ٢١٨/١، السُّنَنُ الْكُبْرَى: ٤٤٢/٢، الْمَجْمُوعُ: ٣٨٥/١، الْمُفْتِخُ: ٨٨، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهِيُّ: ١٥٥/١ ح ٤٥، أَمَالِي الطُّوسِيِّ: ١٥/٢، الْهَدَايَةُ: ٣١، التَّهْذِيبُ: ٢٦٣/٣ ح ٦٤، فَلَاحُ السَّنَائِلِ: ٩١، مِصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٣٢، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٢٤٥/١.

(٣) أَنْظَرُ، الْمُنْبَسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ٩٠/٨، الْمُهَذَّبُ الْبَارِعُ: ٥٩٤/٢، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٢٠/١، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٤٩٥/١ ح ٧١٤، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: ١٢٧/١ ح ٤٦٧، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ: ١٢٩/٢ ح ٣١٦، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٢٩٥/٥، مَوْطَأُ مَالِكٍ: ١٦٢/١ ح ٥٧، سُنَنُ الدَّارِمِيِّ: ٣٢٣/١.

(٤) أَنْظَرُ، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٢٩٩، مِصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ١٩٨، مِفْتَاحُ الْفَلَاحِ: ٩، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١١٣/٨٠ ح ٢١، مِصْبَاحُ الْكَفَعْمِيِّ: ٩٤ الْفَضْلُ ١٤.

(٥) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ٥٣٥/٢ ح ٣٨، مِصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٨٣ و ٢١٠، عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ٢٩/١ ح ١، وَسَائِلُ

ثُمَّ تُؤذَنُ ^(١) قَائِمًا، مُسْتَقْبَلًا، رَافِعًا صَوْتَكَ مُتَأَنِيًا، وَاضِعًا يَدَيْكَ فِي أُذُنَيْكَ ^(٢)، وَاقْفَاً عَلَى الْفُصُولِ غَيْرِ مُلْتَفِتٍ يَمِينًا، وَشِمَالًا، وَلَا تُتَكَلَّمُ فِي إِثْنَائِهِ، مُصَلِّيًا عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ، ثُمَّ تَفْصِلُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْإِقَامَةِ بِسَجْدَةٍ، أَوْ جَلْسَةٍ وَتَقُولُ فِيهِمَا: اَللّٰهُمَّ! اجْعَلْ قَلْبِي بَارًّا، وَعَيْشِي قَارًا، وَرِزْقِي دَارًا، وَاجْعَلْ لِي عِنْدَ قَبْرِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ وَعَلَى آلِهِ وَرِزْقًا، وَمَقَامًا ^(٣). ثُمَّ تَدْعُوا بِمَا شِئْتُمْ وَتَسْأَلُ

﴿ الشَّيْخَةُ ٧/٢٢٥ ح ٤٩، بخار الأنوار: ١١/٢٩١ ح ٢ و: ٦٨/٣٦ ح ٢٣، التفسير الصافي: ٣/١٧٧، تفسير نور الثقلين: ٣/١٣٧ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٣.﴾

(١) الْأَذَانُ لَعْنَةٌ: مُطْلَقُ الْإِعْلَامِ، وَشَرَعًا: الْإِعْلَامُ بِأَوْقَاتِ الصَّلَاةِ بِالْفَاظِ خَاصَّةً. وَقَدْ شُرِعَ فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَسَبَبَ تَشْرِيْعِهِ عِنْدَ الشَّيْخَةِ: أَنَّ جِبْرَائِيلَ هَبَطَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَلَى الرَّسُولِ الْأَعْظَمِ. أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٣/٣٠٢، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ١/١٨٣، التَّهْذِيبُ: ٢/٢٧٧، مَصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٢٩ فَصَلَّ فِي ذِكْرِ الْأَذَانِ، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ لِلطُّوسِيِّ: ٢/٢٧٧-٢٨٦ بَابُ ١٤ بَابُ الْأَذَانِ، الْكَافِي: ٣/٣٠٢-٣٠٨.

وَعِنْدَ السُّنَّةِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى فِي مَنَامِهِ مَنْ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ، فَعَرَضَ رُؤْيَاهُ عَلَى النَّبِيِّ فَأَقْرَبَهَا. أَنْظِرْ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤/٤٣، سُنَنُ أَبِينَ مَاجَهَ: ١/٢٣٢، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ: ١/١٥٣، الْجَامِعُ الصَّحِيحُ: ١/٣٥٨.

(٢) أَنْظِرْ، الْمُتَنْبِئَةُ: ٩٧، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣/٤٠، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ١/١٨٥، التَّهْذِيبُ: ٢/٦٠ و ٢٨٣، ذِكْرُ الشَّيْخَةِ: ٣/١٩٥، شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ١/٢٠٩، الْمَجْمُوعُ: ٣/٨٢، الْمُبْتَسُوطُ لِلشَّرْحِيِّ: ١/٢٣ و ١٢٩، بِذَائِعِ الصَّنَائِعِ: ١/١٤٦، الْأُمُّ: ١/٨٤ و ١٠٢، مُخْتَصَرُ الْمُرْنِيِّ: ١٢، فَتْحُ الْعَزِيزِ: ٣/٣٦ و ١٥٨، تَلْخِيصُ الْحَبِيرِ: ٣/٣٧، الْإِسْتِدْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ٢/٨٤، الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ: ٦/٢٢٥، الْفَقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ١/٣١٣، الْإِسْتِثْبَاتُ: ١/٣٠٦.

(٣) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٣/٣٠٨ ح ٣٢، إِقْبَالُ الْأَعْمَالِ: ١/٢٨٢، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٢/١٨٦، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٢٩٩، التَّهْذِيبُ: ٢/٦٤ ح ٢٣٠، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٥/٢٠١ ح ١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١/١٠٦، مَصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٣٠، النَّهْيَةُ: ٦٧، مُتَهْنِي الْمَطْلَبِ: ١/٢٥٦.

حَاجَتِكَ ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ بَيْنَ الْأَذَانِ ، وَالْإِقَامَةِ مُسْتَجَابٌ لَا يُرَدُّ ، ثُمَّ تَقُومُ إِلَى
الْإِقَامَةِ ^(١) ، وَتَأْتِي بِالْآدَابِ الْمَذْكُورَةِ سِوَى الثَّانِي ^(٢) ، وَوَضَعَ الْإِصْبَعَيْنِ فِي
الْأُذُنَيْنِ وَرَفَعَ الصَّوْتِ ، وَتَقُولُ إِذَا فَرَعْتَ مِنْهُمَا وَأَنْتِ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ : « اَللَّهُمَّ !
إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، وَمَرْضَاتِكَ طَلَبْتُ ، وَثَوَابِكَ أَنْعَيْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ !
اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ ، وَأَفْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ ، وَثَبِّتْنِي عَلَيَّ
دِينِكَ ، وَدِينِ نَبِيِّكَ ، وَلَا تَرَعْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي ، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً ، إِنَّكَ
أَنْتَ الْوَهَّابُ ^(٣) . وَإِذَا سَمِعْتَ أَذَانَ الْمُؤَذِّنِ فَاسْتَعْمِلِ بِالْجَوَابِ بِمِثْلِ مَا يَقُولُ ، فَفِيهِ
ثَوَابٌ عَظِيمٌ . وَرُوي أَنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ خَرَجَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ ^(٤) . وَيَنْبَغِي أَنْ
تُحْضِرَ فِي قَلْبِكَ هُوْلَ النَّدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَتُشَمِّرَ بظَاهِرِكَ ، وَيَاطُنْكَ لِلْإِجَابَةِ
وَالْمُنَازَعَةِ ، وَتَكُونَ مُسْتَبْشِرًا بِذَلِكَ فَرِحًا بِالْدُخُولِ إِلَى بَسَاطِ حَضْرَةِ ذِي الْجَلَالِ ،

(١) تُسْتَحَبُّ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، فِي الْفَرَائِضِ الْيَوْمِيَّةِ ، وَثَانِي الْفَرِيضَةِ بَعْدَهَا مُبَاشَرَةً ،
وَحُكْمُهَا حُكْمُ الْأَذَانِ مِنَ الْمَوَالَةِ ، وَالتَّرْتِيبِ ، وَالْعَرَبِيَّةِ وَنَحْوِهَا . انظر ، الْمُنْبُوطُ لِلطُّوسِيِّ : ٩٩ / ١ ،
الْفِئْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ : ٣٢٢ / ١ ، التَّذَكُّرَةُ : ٤٣ / ٣ ، الْمَجْمُوعُ : ٩٤ / ٣ ، الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةُ :
٥٥ / ١ ، الْمُنْبُوطُ لِلسَّرْحَسِيِّ : ١٢٩ / ١ ، فَتْحُ الْعَزِيزِ : ١٦٢ / ٣ ، الْقَوَائِنُ الْفِئْهِيَّةُ : ٥٥ ، رِيَاضُ
الْمَسَائِلِ : ٨٨ / ٣ ، الذِّكْرَى : ٢٠٠ / ٣ وَ ٣٠٦ .

(٢) لَقَلْ مَرَادُ السَّيِّدِ ﷺ يَقُولُهُ : إِلَّا الثَّانِي . يَعْنِي «مُتَأَنِّيًا» أَي فَاإِقَامَةُ مُسْتَحَبَّةٌ ، وَأَنْ تَكُونَ حَدِيرًا - بِسُرْعَةٍ
- بِخِلَافِ الْأَذَانِ ؛ فَإِنَّهُ مُسْتَحَبٌّ أَنْ يَكُونَ تَرْتِيلًا . وَرَدَّ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : الْأَذَانُ تَرْتِيلٌ ،
وَالْإِقَامَةُ حَدْرٌ . انظر ، الْكَافِي : ٣٠٦ / ٣ ح ٢٦ ، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ : ٦٥ / ٢ ح ٢٣٢ ، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ :
٦٥٣ / ٤ ح ٣ .

(٣) انظر ، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ : ٢٩٨ ، فَلَاحُ السَّائِلِ : ٩٢ ، مُصْبِحُ الْمُتَهَجِّدِ : ٣٠ ، جَمَالُ الْأُسْبُوعِ : ١٥٠ ،
الْبَيِّنَاتُ لِلشَّهِيدِ الْأَوَّلِ : ٩٦ ، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ : ١٢٩ / ٤ ح ١ .

(٤) انظر ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ : ١٨٧ / ١ ح ٨٩١ .

تَأْسِيًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ أَرْحَمَنَا يَا بِلَالٌ^(١)، فَإِذَا أَحْرَمَ الْإِمَامَ بِالْفَرْضِ فَلَا تَشْتَغَلُ إِلَّا بِالْإِقْتِدَاءِ. فَإِذَا تَوَجَّهْتَ إِلَى الصَّلَاةِ^(٢) فَأَحْضِرْ قَلْبَكَ، وَفَرِّغْهُ مِنْ الْوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِيَّةِ، وَالْأَفْكَارِ الدَّنِيويَّةِ، وَتَفَكَّرْ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ تَقُومُ، وَمَنْ تُنَاجِي، وَتَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَى سِرِّكَ، عَالِمٌ بِضَمَائِكَ، فَأَعْبُدِ اللَّهَ كَمَا تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ يَرَاكَ، وَأَنْتَ بِهَذِهِ الْحَالَةِ لَمْ يَحْضُرْ قَلْبَكَ فَقَدْ أَسْتَهْنَتْ بِهِ. وَإِنْ لَمْ تَعْلَمُ أَنَّهُ يَرَاكَ فَقَدْ كَفَرْتَ^(٣). وَأَعْلَمُ أَنَّهُ إِنَّمَا تُقْبَلُ صَلَوَاتُكَ بِقَدْرِ خُشُوعِكَ، وَخُضُوعِكَ، وَلَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَوَاتِكَ إِلَّا مَا عَقَلْتَهُ، وَمَا أَتَيْتَ بِهِ مَعَ الْغَفْلَةِ فَهُوَ إِلَى الْإِسْتِغْفَارِ، وَالتَّكْفِيرِ أَحْوَجَ، وَلَوْ عَاقَبَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَشَدَّ الْعِقَابِ لَكَانَ عَدْلًا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَانِعُونَ﴾^(٤)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٦)، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى مَكْرِ الدُّنْيَا، وَالْغَفْلَةِ. وَفِي الْخَبَرِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ

(١) أنظر، سنن أبي داود: ٤٧٤/٣، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ١٤٥/١، كنز العمال: ٢٩٤/٧، مجمع البحرين: ٢٤٧/٢، تيسير الوصول: ٢٩٧/٢، بحار الأنوار: ١٦/٨٠ ح ٢٧، شرح مسند أبي حنيفة:

٩٩، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٢٤١/٢، عِلل الدار قطني: ٤/٢١٦.

(٢) أنظر، مصباح الشريعة للإمام الصادق عليه السلام: ٨٧ الباب ٣٩ في إفتتاح الصلاة.

(٣) أنظر، ثواب الأعمال: ١٧٦-١٧٧، عنه بحار الأنوار: ٢٠/٧٣ ح ٦.

(٤) الْمُؤْمِنُونَ: ١-٢.

(٥) الْمَاعُونَ: ٤-٥.

(٦) الْبَنَاء: ٤٣.

لَا يَحْضُرُ الرَّجُلَ فِيهَا قَلْبُهُ مَعَ بَدَنِهِ ^(١). وَرُوي: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ كَانَ يُسْمَعُ تَأْوَهُهُ عَلَيَّ قَدْرَ حَدِّ مِيلٍ ^(٢)، وَكَانَ فِي صَلَاتِهِ يُسْمَعُ لَهُ أَرْبَعُ كَأَرْبَعِ الْمَرْجَلِ أَي، كَعَلَيَّانِ الْقَدْرِ ^(٣). وَكَانَ الْحَسَنُ عليه السلام إِذَا فَرَعَ مِنْ وُضُوئِهِ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، فَيَقُولُ لَهُ ^(٤) فِي ذَلِكَ فَيَقُولُ: حَقَّ عَلَيَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ ذِي الْعَرْشِ أَنْ يَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ. وَنَحْوَهُ عَنِ السَّجَّادِ عليه السلام ^(٥). وَإِنْ لَمْ تُحْضِرْ قَلْبَكَ لِقُصُورِ مَعْرِفَتِكَ بِجَلَالِ رَبِّكَ، فَتَقْدِرُ أَنْ تَكُونَ رَجُلًا صَالِحًا يَنْظُرُ إِلَيْكَ لِيَعْلَمَ كَيْفَ صَلَاتِكَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ يَحْضُرُ قَلْبَكَ، وَتَسْكُنُ جَوَارِحُكَ، ثُمَّ تَرْجِعُ إِلَى نَفْسِكَ وَتَقُولُ: لَا تَسْتَحِينِ مِنْ خَالِقِكَ، وَمَوْلَاكَ إِذَا قَدَرْتَ إِطْلَاعَ عَبْدٍ ذَلِيلٍ مِنْ عِبَادِهِ عَلَيْكَ، وَلَيْسَ بِيَدِهِ ضَرْكَ، وَلَا نَفْعُكَ، خَشَعْتَ جَوَارِحُكَ، وَحَسُنْتَ صَلَوَاتِكَ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَيْكَ، وَلَا تَخْشَعُ لِعَظَمَتِهِ؛ أَهْوَأَقْلَ عِنْدَكَ مِنْ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ؟! فَمَا أَشَدَّ طُغْيَانَكَ وَجَهْلَكَ! وَمَا أَعْظَمَ عِدْوَاتَكَ لِنَفْسِكَ! وَاللَّهِ دَرَّ الْمُحَقِّقُ، الْوَحِيدُ، الْفَرِيدُ، الرَّبَّانِيُّ، وَالْعَلَّامَةُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ ثَانِي السَّيِّدُ الْمَهْدِيُّ الطَّبَّاطِبَائِيُّ حَيْثُ قَالَ: عَلَيْكَ بِالْحَضُورِ وَالْإِقْبَالِ ^(٦).

(١) أنظر، المحجَّة البيضاء: ٣٥١/١، بخار الأنوار: ٢٤٢/٨١.

(٢) أنظر، عِدَّة الدَّاعِي: ١٣٩، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ١٠٠/٤ ح ١٥، بخار الأنوار: ٢٥٨/٨٤ ح ٥٥.

(٣) أنظر، سُنَنِ النَّسَائِيِّ: ١٣/٣، مُسْتَدْرَكُ أَحْمَدَ: ٢٥/٤، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٢٣٨/١ ح ٩٠٤، عِدَّة الدَّاعِي:

١٠٨، عَنهُ الْمَحْجَّةُ الْبَيْضَاءُ: ٣٥١/١، نَهَايَةُ الْأَحْكَامِ: ٥٢٠/١، شَرْحُ الْأَزْهَارِ: ٢٧٢/١، الْمُحَلِّي:

١٨٨/٤، سُبُلُ السَّلَامِ: ١٤٠/١، نَيْلُ الْأَوْطَارِ: ٣٦٨/٢، الْخِصَالُ: ٢٨٢ ح ٢٧، فَلَاحُ السَّائِلِ: ١٦١.

(٤) مِنَ الْمَصْدَرِ، وَفِي الْأَصْلِ: فَيَقُولُ.

(٥) أنظر، الْكَافِي: ٣٠٠/٣ ح ٥، مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ: ٢٩٨/١، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٦٨٥/٤ ح ٢، الْمَحْجَّةُ

الْبَيْضَاءُ: ٣٥١/١، التَّهْذِيبُ: ٢٨٦/٢ ح ١١٤٥، شَرْحُ الْأَخْبَارِ: ٢٥٨/٣ ح ١١٥٨، عِدَّة الدَّاعِي: ١٣٩.

(٦) أنظر، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٢٤٥/١ و: ٣٧٥/٤.

فِي جُمْلَةِ الْأَقْوَالِ، وَالْأَفْعَالِ، وَالصُّدُقِ فِي النَّيَّةِ، وَالْإِخْبَاتِ^(١). فَإِنَّهَا حَقِيقَةٌ الصَّلَاةَ، وَلَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنْهَا إِلَّا بِقَدَرِ مَا كَانَ عَلَيْهِ يُقْبَلُ. وَصَلَّ بِالْخُشُوعِ، وَالتَّخَضُّعِ، وَكُنْ إِذَا صَلَّيْتَ كَالْمُودِّعِ، وَاسْتَعْمَلِ الْوَقَارَ، وَالسَّكِينَةَ، وَاسْتَحْضِرِ الْمَقَاصِدَ الْمَكْنُونَةَ، وَخُذْ مِنَ الْإِكْتَامِ^(٢) لُبَّ الثَّمَرَةِ، وَأَطْلُبْ مِنَ الْمَعْدِنِ أَصْلَ الْجَوْهَرَةِ، وَأَحْذِرْ لَدِي التَّخْصِصِ بِالْعِبَادَةِ شِرْكَاً، وَكِذْباً وَأَتْبَاعَ الْعَادَةِ، إِيَّاكَ مِنْ قَوْلِ بِهِ تُفْنَدُ، فَأَنْتَ عَبْدٌ لِهَوَاكَ تَبْعُهُ، تَلْهَجُ بِهِ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ، وَأَنْتَ غَيْرُ اللَّهِ تَسْتَعِينُ. يَنْبَغِي عَلَيَّ الْبَاطِنِ حُسْنِ مَا عَلَنَ: مَا أَقْبَحَ الْقُبْحِ فِي زِي حَسَنٍ، حَسَنٌ لَهُ الْبَاطِنِ فَوْقَ الظَّاهِرِ؛ وَأَعْبُدْهُ بِالْقَلْبِ النَّقِيِّ الطَّاهِرِ، وَتُبَّ إِلَيْهِ، وَأَنْبَبْ، وَاسْتَغْفِرْ وَسَدِّدِ الطَّاعَةَ بِالتَّفَكُّرِ، وَقُمْ قِيَامَ الْمَائِلِ الدَّلِيلِ مَا بَيْنَ أَيْدِي الْمَلِكِ الْجَلِيلِ، وَأَعْلَمْ إِذَا مَا قُلْتَ مَا تَقُولُ، وَمَنْ تُنَاجِي؟ وَمَنْ الْمَسْئُولُ؟.

(١) الإِخْبَاتِ: الطَّمَأِينَةُ. وَالْخُشُوعُ، وَالتَّوَضُّعُ. أَنْظِرْ لِسَانَ الْعَرَبِ: ٨٢/٢ - مَادَّةُ حَبَّتْ.

(٢) الْإِكْتَامُ: جَمْعُ كِمَامَةٍ وَهِيَ الرِّايَةُ. أَوْ غِلَافُ الطَّلَعِ: لِسَانَ الْعَرَبِ: ٥٢٦/١٢ - مَادَّةُ أَكِمَ - مَجْمَعٌ

الفصل الثاني والثلاثون

في صفة الصلاة

فَإِذَا قِمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ^(١) تَقُومُ بِالْوَقَارِ، وَالسَّكِينَةِ، وَاضِعاً يَدَيْكَ عَلَى فَخْذَيْكَ بِإِزَاءِ رُكْبَتَيْكَ، مُفْرَجاً بَيْنَ قَدَمَيْكَ بِقَدْرِ ثَلَاثِ أَصَابِعٍ مُفْرَجَاتٍ إِلَى شِبْرِ، نَظِراً إِلَى مَوْضِعِ سَجُودِكَ، مُحَضِراً بِبَالِكَ أَنَّهَا صَلَاةٌ مُودَّعٌ، قَاصِداً أَدَاءَ فَرِيضَةِ الصُّبْحِ مَثَلًا لِلَّهِ تَعَالَى، مُقَارِنِ النَّيَّةِ بِأَحَدِي التَّكْبِيرَاتِ الْإِفْتِتَاحِيَّةِ^(٢)، وَأَجْعَلَهَا تَحْرِيمَةً، رَافِعاً

(١) أنظر الكافي: ٣/٣٠٩ كتاب الصلاة، من لا يحضره الفقيه: ١/١٩٦ و ٢٢٦. تهذيب الأحكام:

٢/٦٥، الخلاف: ١/٣١٧، التذكرة: ٣/١١٠ و ١١٤، رياض المسائل: ٣/١١٧، المجموع:

٣/٣٠١ و ٣٢٦، المغني: ١/٧٧٩، الروضة البهية: ١/٢٥١، الفقه على المذاهب الأربعة: ١/٢٣٤،

الفتاوى الهندية: ١/٧٥، المنبسط للسرخسي: ١/٣٤.

(٢) أنظر، الكافي: ٣/٣١٠ ح ٣، الإنبصار: ١٣٩ و ١٤١، الفتاوى الهندية: ١/٦٨، المحلى: ٣/٢٣٢،

المغني لابن قدامة: ١/٥٠٥، بداية المجتهد: ١/١٢٤، التاثيرات: ٢١٠، المقتبة: ١٠٣، المختلف:

٢/١٨٨، النهاية: ٦٩، المنبسط للطوسي: ١/١٠٤، سنن أبي داود: ١/١٦، الأم: ٨/٤٦٤، مشند

أحمد: ١/١٢٣، الخلاف: ١/٣١٣، التذكرة: ٣/١١١، من لا يحضره الفقيه: ١/٢٠٠، رياض

بِكُلِّ مِنْهُمَا يَدَيْكَ ، مُسْتَقْبِلاً بِكَفَيْتِكَ الْقِبْلَةَ ، ضَاماً أَصَابِعَكَ سِوَى الْإِبْهَامَيْنِ غَيْرِ مُتَجَاوِزِ بِكَفَيْتِكَ أُذُنَيْكَ ، مُبْتَدِئاً بِالتَّكْبِيرِ حَالَ إِبْتِدَاءِ الرَّفْعِ مُنْتَهِيّاً بِإِنْتِهَائِهِ ، قَاصِداً أَنَّهُ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ ، أَوْ مِنْ أَنْ يُدْرَكَ بِالْحَوَاسِ ^(١) أَوْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ شَيْءٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَاللَّهُ يَشْهَدُ أَنَّكَ كَاذِبٌ - وَإِنْ كَانَ كَلَامَكَ صِدْقاً كَمَا شَهِدَ عَلَيَّ الْمُتَنَافِقِينَ بِالْكَذْبِ فِي قَوْلِهِمْ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ^(٢) . وَإِذَا كَانَ هَوَاكَ أَغْلَبَ عَلَيْكَ مِنْ مَوْلَاكَ ، وَأَنْتَ أَطْوَعُ لَهُ مِنْكَ اللَّهُ فَقَدْ اتَّخَذَتْهُ إِلِهاً ، وَكَبَّرَتْهُ قَالَتْ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ وَهَوْلَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾ ^(٣) ، وَكَيْفَ وَأَنْتَ يَا مِسْكِينٍ ، تُرْضِي الْمَخْلُوقَ ، وَيَسْخَطُ الْخَالِقَ ^(٤) ، وَتَخْشَى النَّاسَ ، وَلَا تَخْشَى اللَّهَ ، وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ . إِنَّا اللَّهُ ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ . وَتَأْتِي بَيْنَ التَّكْبِيرَاتِ السَّبْعِ بِالْأَدْعِيَةِ ، فَتَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ ^(٥) الثَّلَاثَةَ : اَللّٰهُمَّ ! اَنْتَ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ ^(٦) لَا إِلَهَ إِلَّا

↔ الْمَسَائِلُ : ١١٧/٣ ، الْمُسْتَهَي : ٢٦٨/١ ، الْمَجْمُوع : ٢٩٢/٣ ، السُّحُلَى : ٢٣٣/٣ ، الْمَجْبُوطُ لِلشَّرْحِيِّ : ٣٦/١ ، الْهَدَايَةُ : ٤٧/١ .

(١) أَنْظِرْ ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ : ٣٠٦/١ ح ٩٢١ ، عِلَلُ الشَّرَائِعِ : ٣٢٠/٢ ح ١ و ٥ ، رَسَائِلُ الشَّهِيدِ الثَّانِي : ١٢٥ ، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ : ٢٨/٦ ح ١٠ و : ٨/١٤ ح ١ ، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ : ١٥٦/٤ ح ٤ ، الذِّكْرَى : ١٨٠ ، بَحَارُ الْأَنْوَارِ : ٤٠/٩٦ ح ٢٢ ، مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ : ٢٣/٣ .

(٢) اِئْتِبَاساً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ . اَلْمُنَافِقُونَ : ١ .

(٣) اَلْجَائِئِيَّةُ : ٢٣ .

(٤) قَالَ الْإِمَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام : « لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ » . أَنْظِرْ ، نَهْجُ الْبِلَاغَةِ : اَلْحِكْمَةُ (١٦٤) .

(٥) فِي نُسْخَةِ - ب - اَلشَّجْدَةِ .

(٦) لَيْسَ فِي الْمَصْدَرِ .

أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَأَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي^(١)، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. وَتَقُولُ بَعْدَ الْخَامِسَةِ: لَبَّيْكَ، وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرِ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرِّ لَيْسَ إِلَيْكَ، وَالْمَهْدِي مَنْ هَدَيْتَ، لَا مَلْجَأَ، وَلَا مُنْجَأَ^(٢) مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، سُبْحَانَكَ، وَحَنَانِيكَ، تَبَارَكْتَ، وَتَعَالَيْتَ، سُبْحَانَكَ رَبِّ الْبَيْتِ. وَتَقُولُ بَعْدَ السَّابِعَةِ: وَجَّهْتَ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. إِنَّ صَلَوَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٣). مُتَدَبِّراً مَعْنَى مَا تَقُولُ، مُتَذَكِّراً أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ فِيهِ جِهَةٌ، وَلَا مَكَانٌ، حَتَّى تُوَجَّهَ إِلَيْهِ وَجْهَكَ الظَّاهِرِي، بَلِ الْمُرَادُ وَجْهَ قَلْبِكَ، فَانظُرْ هَلْ هُوَ فِي هَذِهِ الْحَالِ مُتَوَجَّهٌ إِلَيَّ فَاطِرِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ؟ أَمْ مَشْغُولٌ بِالْأَفْكَارِ، وَالشَّهَوَاتِ، وَالْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَحُطَامِ الدُّنْيَا الدُّنْيَوِيَّةِ؟ فَلَا تَكُنْ قَدْ أَفْتَحْتَ صَلَوَاتِكَ الَّتِي هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بِالْكَذْبِ، الَّذِي هُوَ أَقْبَحُ الْأَقْوَالِ، وَتَذَكَّرْ قَوْلَهُ ﷺ «الْكَاذِبُ مَلْعُونٌ»^(٤). وَإِذَا قُلْتَ: حَنِيفاً مُسْلِماً فَأَخْطَرُ بِبَالِكَ قَوْلَ

(١) فِي الْمَصْدَرِ: ذَنْبِي.

(٢) لَيْسَ فِي الْمَصْدَرِ.

(٣) أَوْزَدَ الشَّيْخُ الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي: ٣/٣١٠ كِتَابُ الصَّلَاةِ بَابُ انْفِتَاحِ الصَّلَاةِ ح ٧. وَإِقْتِنَاساً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ. الْأَنْعَامُ: ١٦١ - ١٦٢.

(٤) أَنْظُرْ، جَامِعُ الْمَقَاصِدِ: ٤/٢٧ و: ٥/١٦٦، الْكَافِي: ٢/٣٤٠ كِتَابُ الْإِيمَانِ ح ١٠، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ - عِنْدَمَا ذُكِرَ الْحَائِكُ أَنَّهُ مَلْعُونٌ -: إِنَّمَا ذَلِكَ الَّذِي يَحُوكُ الْكَذْبَ عَنِ اللَّهِ، وَعَلَى رُسُولِهِ ﷺ، وَسَائِلِ الشَّيْئَةِ: ١٢/٢٤٨ ح ٢ و: ١٧/١٤٠ ح ٢، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٦٩/٢٤٩ ح ١٣.

نَبِيِّكَ ﷺ « الْمُسْلِمِ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ يَدِهِ، وَلِسَانَهُ »^(١). فَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ فَقَدْ كَذَبْتَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَلُعِنْتَ كَرَّةً بَعْدَ أُوْلَى، وَإِذَا قُلْتَ: وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. فَاحْظَرْ بِبَالِكَ الشُّرْكَ الحَفِي، وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ الشُّرْكَ فِي أُمَّتِي أَخْفَى مِنْ دَيْبِ أَلْتَمَلْ عَلَى الصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ»^(٢). يَعْنِي بِهِ الرِّيَاءَ، وَإِيَّاكَ وَأَنْ تَكُونَ مُرَائِيًّا، ثُمَّ تَدَبَّرْ فِي نَفْسِكَ، فَعَلَّكَ فِي الْيَوْمِ، وَاللَّيْلَةِ تَعْبُدُ سَبْعِينَ إِلَهًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ الطَّاعَةُ، وَالْمُتَابَعَةُ. وَأَنْتَ تَارَةٌ تَعْبُدُ هَوَاكَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُهُ وَهُوَ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَقٌّ أَنْ يُعْبُدَ اللَّهُ عَلَيْهِ عِلْمٌ﴾^(٣)، وَتَارَةٌ تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَىءَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُوَ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾^(٤)، وَتَارَةٌ تَعْبُدُ النَّفْسَ الْأَمَّارَةَ، وَتَارَةٌ تَعْبُدُ الدُّنْيَا، وَتَارَةٌ تَعْبُدُ

(١) أنظر، السَّرَائِرُ: ٦١٨/٣، مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الْفَقِيه: ٣٦٢/٤، الْوَسَائِلُ: ٥٩٧/٨، مُسْتَدَّ أَحْمَد: ١٩٢/٢ ح ٦٥/١، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٣٠/٥، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٣٣/١ ح ٧، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٦٥/١ ح ٤١، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٣/١ ح ١٠، مَوَارِدُ الظُّمَانِ: ٣٧/١ ح ٢٧، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: ١٧/٥ ح ٢٦٢٧، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٤/٣ ح ٤٤٨١.

(٢) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ فِي -ب-، أَنْظِرْ، الْكَافِي: ١٥٠/٥، وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٧٩/٢، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٥٨/١٨ و: ١٤٢/٦٨ ح ٣٦، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٢٥٤/١٦ ح ٣، الْمُسْتَرَشِدُ فِي الْإِمَامَةِ: ٥٦٥ ح ٢٣٩، الْحَدَائِقُ النَّاصِرَةُ: ١٩/١٨، مُسْتَدَنَّ الشَّيْخَةِ: ٨٤/١، مُسْتَدَّ أَحْمَد: ٤٠٣/٤، الْإِبْصَاحُ لِابْنِ شَادَانَ: ٢٨٧، الْبُخَصَالُ: ١٣٦، تَحْفُ الْعُقُولِ: ٤٨٧، الْمَسَالِكُ: ١٤٠/١، كَنْزُ الْعَمَالِ: ٤٧٥/٣، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٠٣/٨، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ١٧٢/٤، الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَارَةُ: ١٥٠/١ ح ٦٢، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٢٢٣/١٠، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٧٠/٦ ح ٢٩٥٤٧، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ١٠/٤ ح ٣٤٧٩، الْفَرْدُوسُ بِمَأْثُورِ الْخَطَّابِ: ٣٧٦/٢ ح ٣٦٧٤، مُسْتَدَّ أَبِي يَغْلَى: ٦٢/١ ح ٦٠.

(٣) الْجَائِئِيَّةُ: ٢٣.

(٤) سُورَةُ يَس: ٦٠.

المَلُوكِ الَّذِينَ تُرْضَهُمْ بِسَخَطِ الْخَالِقِ، وَتَارَةً تَعْبُدُ الْأَهْلَ، وَالْأَوْلَادَ. وَهَكَذَا فَإِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَقَالَ تَعَالَى: «وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ»^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ»^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: «يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا»^(٣) فَهَذِهِ صَلَوَاتُنَا الَّتِي هِيَ عَمُودُ الدِّينِ، وَأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، وَلَوْ عَاقَبَنَا اللَّهُ عَلَيْهَا أَشَدَّ الْعِقَابِ لَكُنَّا أَهْلًا لِذَلِكَ، وَإِذَا قُلْتَ: مَحْيَايَ، وَمَمَاتِي اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَإِعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ دَعْوَى عَظِيمَةٍ، إِذْ هَذَا حَالُ عَبْدٍ مَفْقُودٍ لِنَفْسِهِ، مَوْجُودٍ لِسَيِّدِهِ، لَا يُرِيدُ الْحَيَاةَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْمَمَاتَ إِلَّا اللَّهُ. فَاحْذَرِ أَنْ لَا تَكُونَ كَذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مُحَافِئًا بِهَا، مُنْذِرًا أَنَّهُ مُتْرَصِدٌ لَصَرْفِ قَلْبِكَ عَنِ رَبِّكَ، فِاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، عَالِمًا أَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ مِنْهُ بِاللَّفْظِ مَعَ مُتَابَعَتِهِ غَيْرُ نَافِعٍ، ثُمَّ اقْرَأِ الْحَمْدَ، وَسُورَةَ تَامَّةً مُرَاعِيًا لِلْوُقُوفِ، مُبَيِّنًا لِلْحُرُوفِ، مُتَدَبِّرًا فِي مَعَانِيهَا. فَإِذَا قُلْتَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَانْوِي التَّيَبُّكَ، وَالِاسْتِعَانَةَ، وَإِنَّ الْأُمُورَ كُلَّهَا بِاللَّهِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لِأَنَّ النَّعْمَ مِنْهُ. فَإِذَا قُلْتَ: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ» فَأَحْضِرِ فِي قَلْبِكَ أَنْوَاعَ لُطْفِهِ؛ لِتَفْتَحَ لَكَ رَحْمَتَهُ، وَاسْتَشْعِرِ قَلْبَكَ التَّعْظِيمَ، وَالْخَوْفَ بِقَوْلِكَ: «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ»؛ لِتَكُونَ جَامِعًا لِلرَّجَاءِ^(٤)،

(١) يُوسُفُ: ١٠٣.

(٢) يُوسُفُ: ١٠٦.

(٣) الْبَقَرَةُ: ١٥٣، وَالْأَحْزَابُ: ٩، وَ... إلخ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: الرِّجَالُ، وَالْأَصْحَحُ مَا أُبْتِنَاهُ. أَنْظِرْ. الدُّعَاءُ الثَّلَاثُ وَالْعَشْرُونَ مِنَ الصَّحِيْفَةِ السَّجَّادِيَّةِ لِلْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عليه السلام: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَعَافِنِي عَافِيَةً كَافِيَةً شَافِيَةً عَالِيَةً نَامِيَةً، عَافِيَةً تُؤَلِّدُ فِي بَدَنِي الْعَافِيَةَ، عَافِيَةَ الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ، وَامْنُنْ عَلَيَّ بِالصَّحَّةِ، وَالْأَمْنِ، وَالسَّلَامَةِ فِي دِينِي،

وَالْخَوْفَ، ثُمَّ جَدَّدَ الْإِخْلَاصَ بِقَوْلِكَ: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» مُتَحَقِّقًا أَنَّهُ مَا تَسِرَتْ لَكَ طَاعَتُهُ إِلَّا بِإِعَانَتِهِ، فَلَهُ الْفَضْلُ، وَالْمِنَّةُ. قَاصِدًا بِصِغَةِ الْجَمْعِ هَضْمَ نَفْسِهِ، مُشْعِرًا بِأَنَّ عِبَادَتَهُ، وَأَسْتَعَانَتَهُ لَيْسَتَا قَابِلَتَيْنِ فِي مَعْرَضِ الْعَدْلِ، فَمَزَجَهُمَا بِعِبَادَاتِ سَائِرِ الْخَلْقِ، إِذْ لَا تَخْلُو وَاحِدَةً مِنْهَا مِنَ الْقَبُولِ، فَتَكُونُ كَبِيعِ الصَّفَقَةِ لَا يَرُدُّ بَعْضُهُ، وَيَقْبَلُ بَعْضُهُ، بَلْ يَقْبَلُ الْجَمِيعُ، أَوْ يَرُدُّ. وَهُوَ تَعَالَى أَكْرَمَ مِنْ أَنْ يَرُدَّ الْجَمِيعُ فَيَقْبَلُ الْجَمِيعُ. وَهَذَا فَوَائِدُ الصَّلَاةِ أَوَّلُ الْوَقْتِ، وَجَمَاعَةُ ثُمَّ التَّحْمِيدِ، وَالتَّمْجِيدِ عَيْنَ أَهَمِّ مَطَالِبِكَ، قَائِلًا: «أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» الَّذِي يَفْضِي بِنَا إِلَى رِضْوَانِكَ، وَجَنَّتِكَ، ثُمَّ زِدْهُ شَرْحًا، وَتَأْكِيدًا بِقَوْلِكَ: «صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» مِنَ النَّبِيِّينَ، وَالصَّادِقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ، «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ» مِنَ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ. «وَلَا الضَّالِّينَ» مِنَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَالصَّابِئِينَ. وَتَسَكَّتْ بَعْدَهَا بِقَدْرِ نَفْسٍ، ثُمَّ تَقْرَأُ سُورَةَ، وَيَنْبَغِي فِي الصُّبْحِ أَنْ تَكُونَ سُورَةُ النَّبَأِ، وَالْعَاشِيَةِ، أَوْ الدَّهْرِ، أَوْ الْقِيَامَةِ، أَوْ مَا شَابَهَا فِي الطُّولِ، وَتَسَكَّتْ بَعْدَهَا كَمَا تَسَكَّتْ قَبْلَهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ يَدَيْكَ كَرَفْعِهَا فِي السَّبْعِ^(١)، وَتَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» وَاضْعًا يَدَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، مُبْتَدَأًا بِالْيَمْنَى قَبْلَ الْيُسْرَى مَالًا كَفَيْكَ بِرُكْبَتَيْكَ، مُلْقَمًا بِهِمَا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِكَ، مُنْفَرَجَاتٍ. زَادًا رُكْبَتَيْكَ إِلَى الْخَلْفِ، مُسْتَوِيًا ظَهْرَكَ، مَادًّا عُنُقَكَ، قَاصِدًا بِهِ آمَنَتِ بِكَ، وَلَوْ ضَرَبْتَ عُنُقِي، نَاطِرًا إِلَى مَا بَيْنَ قَدَمَيْكَ، مُجَدِّدًا عِنْدَ رُكُوعِكَ ذِكْرَ كِبَرِيَاءِ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ، مُسْتَشْعِرًا عِزَّ مَوْلَاكَ،

﴿ وَيَدَيَّ، وَالتَّبَصُّرَ فِي قَلْبِي، وَالتَّقَاذِ فِي أُمُورِي، وَالتَّخَشُّعَ لَكَ، وَالتَّخَوُّفَ مِنْكَ، وَالتَّقْوَةَ عَلَيَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ مِنْ طَاعَتِكَ، وَالتَّاجِبَاتِ لِمَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَتِكَ. »

(١) أَي التَّكْبِيرَاتِ السَّبْعِ، لِلإِنْفِتَاحِيَةِ.

وَضِعْتِكَ^(١)، ثُمَّ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ! لَكَ رَكَعَتْ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتَ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَأَنْتَ رَبِّي خَشَعُ لَكَ قَلْبِي، وَسَمِعِي، وَبَصْرِي، وَشَعْرِي، وَبَشْرِي، وَلَحْمِي، وَدَمِي، وَمُخِّي، وَعَصْبِي، وَعِظَامِي، وَمَا أَقَلْتَهُ قَدَمَايَ، غَيْرَ مُسْتَنَكِفٍ، وَلَا مُسْتَكْبِرٍ، وَلَا مُسْتَحْسِرٍ»^(٢). ثُمَّ قُلْ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا مُسْتَشْعِرًا عَظَمَتَهُ تَعَالَى، وَأَنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ عَظِيمٍ، وَأَنْتَ ٢٢ زَهْرَتُهُ، وَالْحَالُ أَنَّكَ مُتَلَبِّسٌ بِحَمْدِهِ وَمُسْتَعِينٌ بِهِ، وَمُسْتَمِدٌّ مِنْ فَضْلِهِ، ثُمَّ إِنَّتَ صَب^(٣) قَائِلًا: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَهْلُ الْكِبَرِيَاءِ، وَالْعِظَمَةِ، وَالْجَبْرُوتِ، رَبِّ الْعَالَمِينَ»، ثُمَّ تُكَبِّرُ قَائِمًا وَأَهْوِ لِلسُّجُودِ، بِخُشُوعٍ، مُتَلْقِيًا الْأَرْضَ بِكَفِيكَ قَبْلَ رُكْبَتَيْكَ، ثُمَّ وَتَجَنِّجُ فِي سَجُودِكَ بِيَدَيْكَ، بِاسِطًا كَفِيكَ مَضْمُومَتِي الْأَصَابِعِ حِيَالَ مَنْكِبَيْكَ وَوَجْهَكَ، غَيْرَ وَاضِعَ شَيْئًا مِنْ جَسَدِكَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ، مُمَكِّنًا جَبْهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَفْضَلَهَا التُّرْبَةَ الْحُسَيْنِيَّةَ، جَاعِلًا أَنْفَكَ ثَامِنَ مَسَاجِدِكَ السَّبْعَةِ^(٤)، مُرْغَمًا بِهِ نَاطِرًا إِلَى طَرَفِهِ، وَتَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ

(١) فِي الْأَصْلِ: وَأَتَضَاعَكَ.

(٢) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ٣/٣١٩ ح ١، التَّهْذِيبُ: ٢/٧٧ ح ٥٧، وَسَائِلُ الشُّبُهَةِ: ٦/٢٩٥ ح ١، الْإِسْتَبْصَارُ:

١/٣٢٢ ح ١، مَنْ لَا يَحْضَرُهُ الْفَقِيهَ: ١/٢٠٥، نِفْهُ الْأِمَامِ الرَّضَا: ١٠٦، الْمُفْتِخُ: ٩٣، مُسْتَدْرَكُ

الْوَسَائِلُ: ٤/٤٤٣ ح ٩.

(٣) فَإِلْتِصَابُ - الْفِيَامِ - رُكْنٌ فِي الصَّلَاةِ تَبْطُلُ الصَّلَاةُ بِالإِخْلَالِ بِهِ عَامِدًا، وَسَاهِيًا عِنْدَ الإِخْتِيَارِ.

وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَأَنْمِ صُلْبَكَ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ

لَا يَقِيمُ صُلْبَهُ. أَنْظَرُ، التَّهْذِيبُ: ٢/٧٨ ح ٢٩٠، نَحْوَهُ.

(٤) قَالَ الْمُعْصُومُ عليه السلام: الْمَسَاجِدُ سَبْعٌ، مِنْهَا فَرَضَ يَسْجُدُ عَلَيْهَا، وَهِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي كِتَابِهِ

وَقَالَ: «وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا»، الْجِنُّ: ١٨، وَهِيَ: الْجَبْهَةُ، وَالْكَفَّانُ، وَالرُّكْبَتَانِ،

سَجَدتْ، وَبِكَ آمَنْتِ، وَلكَ أَسَلَمْتِ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتِ، وَأَنْتِ رَبِّي سَجَدَ وَجْهِي
لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ
الْخَالِقِينَ». ثُمَّ قُلْ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ»، ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا،
أَوْ مَا يَتَسَعُ لَهُ الْقَدْرُ. ثُمَّ تَرَفَعِ رَأْسَكَ، وَتَكَبَّرِ، وَتَجَلْسِ مُتَوَكِّفًا، وَتَقُولِ: «أَسْتَغْفِرُ
اللَّهَ رَبِّي، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، اَللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَأَرْحَمْنِي، وَأَجْرِنِي، وَادْفَعْ عَنِّي»^(١) إِنِّي لِمَا
أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ»^(٢). ثُمَّ تَكَبَّرِ، وَأَسْجُدِ
السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ كَالأُولَى، ثُمَّ أَرْفَعِ رَأْسَكَ، وَتَجَلْسِ مُتَوَكِّفًا هُنَيْئَةً، وَهِيَ جَلْسَةٌ
الِاسْتِرَاحَةِ. وَأَعْلَمُ أَنَّ السُّجُودَ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْإِسْتِكَانَةِ^(٣)، وَفِيهِ تَمَكِينٌ أَشْرَفُ
الأَعْضَاءِ وَهُوَ الْوَجْهَ مِنْ أَدَلِّ الْأَشْيَاءِ وَهُوَ التُّرَابُ، فَقَدْ وَضَعْتَ نَفْسَكَ الْأَمَّارَةَ
مَوْضِعَهَا، وَرَدَدْتَهَا إِلَى أَصْلِهَا؛ فَإِنَّكَ مِنَ التُّرَابِ خُلِقْتَ، وَإِلَيْهِ تُرَدُّ وَفِي
الْمُرْتَضَوِيِّ تَأْوِيلِ السَّجْدَةِ الْأُولَى^(٤) اَللَّهُمَّ! إِنَّكَ مِنْهَا خَلَقْتَنَا، أَيِ مِنَ الْأَرْضِ،

➤ وَالْإِبَاهَامَانُ، وَوَضَعَ الْأَنْفَ عَلَى الْأَرْضِ سُنَّةً. أَنْظِرْ، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٨٢/٢ ح ٣٠١، الْمَنْبُوطُ
لِلطُّوسِيِّ: ١١٢/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ٢٣٢/١، الْمَجْمُوعُ: ٤٢٤/٣، النَّاصِرِيَّاتُ: ٢٥٥،
تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٨٦/٣، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٢٢٤/٣، ذِكْرُ الشَّيْخَةِ: ٣٨٧/٣، الْمَغْنِي: ٥٥٣/١ وَ ٥٥٤.

(١) فِي التَّهْذِيبِ: وَادْفَعْ عَنِّي، وَعَافَنِي.

(٢) فِي التَّهْذِيبِ: ٨١/٢ ح ٣٠١، «رَبِّ الْعَالَمِينَ»، الْكَافِي: ٣/٣١٠ ح ٨، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ:

١٩٦/١ ح ٩١٦، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ١٣٢/٢، الْإِقْتِنَادُ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ٢٦٣.

(٣) أَنْظِرْ، النَّاصِرِيَّاتُ: ٢٥٥، تَذَكْرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٨٦/٣، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٢٢٤/٣، ذِكْرُ الشَّيْخَةِ:

٣٨٧/٣.

(٤) سَأَلَ رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَا مَعْنَى السَّجْدَةِ الْأُولَى؟ فَقَالَ: تَأْوِيلُهَا: اَللَّهُمَّ! إِنَّكَ مِنْهَا خَلَقْتَنِي -

يَعْنِي مِنَ الْأَرْضِ - إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. أَنْظِرْ، عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ٢/٣٣٦ ح ٤، مُسْتَدْرِكُ الْوَسَائِلِ: ١٠٨/٤

ح ٥، تَفْسِيرُ نُورِ الثَّقَلَيْنِ: ٣/٣٨٣ ح ٧٨، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٧٩/٢٧٩ بَابُ ٢ عِلَلُ الصَّلَاةِ ح ١٨.

وَتَأْوِيلَ رَفَعِ الرَّأْسِ مِنْهَا، وَمِنْهَا أَخْرَجْتَنَا. وَالسَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ وَالْيَهَاءَ تُعِيدُنَا، وَرَفَعِ الرَّأْسِ مِنْهَا، وَمِنْهَا تُخْرِجُنَا تَارَةً أُخْرَى. وَلِيَتَّبِعَهُ أَنْ الرَّكُوعَ أَشْتَمَلَ عَلَيَّ دَعْوَى الْمَعْبُودِيَّةِ، فَالسَّجْدَتَانِ بِمَنْزِلَةِ الشَّاهِدِينَ عَلَيَّ ذَلِكَ، ثُمَّ قُمْ رَافِعاً رُكْبَتَيْكَ قَبْلَ كَفِّكَ، مُعْتَمِداً عَلَيْهَا، قَائِلاً: بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ أَقُومُ، وَأَقْعُدُ، وَأُرْكَعُ، وَأَسْجُدُ، فَإِذَا أَنْتَصَبْتَ فَأَقْرَأِ الْحَمْدَ، وَالسُّورَةَ عَلَيَّ نَحْوَمَا فَعَلْتَ فِي الْأُولَى، وَأَفْضَلُهَا التَّوْحِيدُ^(١)، ثُمَّ تَسَكَّتْ بِقَدْرِ نَفْسٍ، ثُمَّ تُكَبِّرُ لِلْقُنُوتِ، وَتَقْنَتُ بِالْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ^(٢)، رَافِعاً كَفِّكَ تِلْقَاءَ وَجْهِكَ، مُسْتَقْبِلاً بِبَطْنِهَا السَّمَاءَ، وَتَدْعُوا فِيهِ لِلدُّنْيَا، وَالدِّينِ، وَكَلِمَا طَوَّلْتَ قُنُوتَكَ فَهُوَ أَفْضَلُ إِذَا لَمْ تَكُنْ إِيمَاناً، ثُمَّ تَرَفَعُ يَدَيْكَ بِالتَّكْبِيرِ، وَأَرْكَعُ، وَأَسْجُدِ السَّجْدَتَيْنِ بِنَحْوِ مَا مَرَّ، ثُمَّ اجْلِسْ لِلتَّشْهَدِ مُتَوَرِّكاً نَظِراً إِلَى حِجْرِكَ، قَائِلاً: بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ وَخَيْرِ الْأَسْمَاءِ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ، وَرَسُولُهُ، اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ، السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، السَّلَامَ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ

(١) قَالَ الْمَعْصُومُ عليه السلام: إِذَا قُمْتَ إِلَى الثَّانِيَةِ قَرَأْتَ الْحَمْدَ. وَسُورَةَ. وَقَنْتَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ، وَقَبْلَ الرَّكُوعِ، وَإِنَّمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ. وَإِنَّمَا أَنْزَلْنَاهُ. وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ. وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ: لِأَنَّ إِنَّمَا أَنْزَلْنَاهُ سُورَةَ النَّبِيِّ عليه السلام وَآلِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ فَجَعَلَهُمُ الْمُصَلِّيَ وَسَبِيلَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.. وَيَقْرَأُ فِي الثَّانِيَةِ سُورَةَ التَّوْحِيدِ: لِأَنَّ الدُّعَاءَ أَثَرَهُ مُسْتَجَابٌ. أَنْظِرْ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهِيُّ ٢٠٧/١: ١٣١. ح ٩٣٢، الْمُفِيدَةُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ١٠٣ و ١٩٥، الْمُهَذَّبُ الْبَارِعُ: ١٢٢، شَرْحُ جَمَلِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ: ١٣١، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ١٣١/٥ ح ٣، مُصْبِحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٥٩٨، الْمُتَبَسُّوْطُ لِلطُّوسِيِّ: ١٧٠/١، النَّهَائِيَّةُ وَنُكْتَتُهَا: ٣٧٤/١، الْخِلَافُ: ٦٦١/١.

(٢) أَنْظِرْ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهِيُّ ٢٠٧/١ ح ٩٣٣، دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: ١٦٥/١، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٢٧٨/٦ ح ٤، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٢٨٩/٨٢ ح ١٩، قَالَ الْمَعْصُومُ: «أَتَيْنَ عَلَيَّ رَبِّكَ، وَصَلَّ عَلَيَّ نَبِيَّكَ، وَاسْتَغْفِرُ لَدُنْكَ».

الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»^(١) مُسْتَشْعِرًا الرَّهْبَةَ، وَالْحَيَاءَ، وَالْوَجَلَ^(٢). أَنْ يَكُونَ جَمِيعَ مَا سَلَفَ مِنْكَ غَيْرَ وَاقَعَ عَلَيَّ وَجْهَةً، فَأَجْعَلَ يَدَكَ صِفْرًا مِنْ فَوَائِدِهَا، وَأَرْجِعَ إِلَى مَبْدَأِ الْأَمْرِ، وَأَصِلَ الدِّينَ، وَحُصِّنَ اللَّهُ الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا، وَهُوَ الشَّهَادَةُ بِالتَّوْحِيدِ^(٣)، ثُمَّ أَحْضَرَ بِبَالِكِ النَّبِيِّ، وَأَشْهَدَ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ، وَصَلَّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى نَفْسِكَ وَسَائِرِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، ثُمَّ أَحْضَرَ بِقَلْبِكَ الْأَنْبِيَاءَ، وَالْأَوْلِيَاءَ، وَالْمَلَائِكَةَ، وَالْحَفَظَةَ، وَغَيْرَهُمْ. وَقُلْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ^(٤). وَلَا تَطْلُقْ لِسَانَكَ بِصِيغَةِ الْخِطَابِ مِنْ

(١) أنظر . الخِلاَفَ : ٤٢٢/١ ، المَجْمُوعَ : ٦٦/٤ ، فَتْحَ العَرِيزِ : ٣٦٠/٣ ، الذِّكْرَى : ١٥/٤ ، الفِيقَهُ عَلَيَّ

المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ : ٣٠٠/١ ، المُتَبَسُّوطِ لِلشَّرْحِ : ١٩٨/١ ، بَدَائِعِ الصَّنَائِعِ : ١٨٧/١ .

(٢) أنظر ، الدُّعَاءَ الخُمْسُونَ مِنَ الصَّحِيفَةِ السَّجَّادِيَّةِ لِلإِمَامِ زَيْنِ العَابِدِينَ ؑ : «اللَّهُمَّ إِنَّا خَلَقْتَنِي سَوِيًّا ،

وَرَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ، وَرَزَقْتَنِي مَكْفِيًّا ، اللَّهُمَّ إِنِّي وَجَدْتُ فِيهَا أَنْزَلْتَ مِنْ كِتَابِكَ ، وَبَشَّرْتَ بِهِ عِبَادَكَ .. أَنْ قُلْتُ

«يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا» . الزُّمَرُ :

٥٣ . وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنِّي مَا قَدْ عَلِمْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، فَيَا سَوَانَا مِمَّا أَحْصَاهُ عَلَيَّ كِتَابًا .

فَلَوْلَا المَرْوَفُ الَّذِي أَوْمَلَ مِنْ عَفْوِكَ الَّذِي شَمَلَ كُلَّ ... لِأَقْبَتِ يَدِي ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا اسْتَطَاعَ الهَرَبَ

مِنْ رَبِّي ... لَكُنْتُ أَنَا أَحَقُّ بِالهَرَبِ مِنْكَ ، وَأَنْتَ لَا تُخْفِي عَلَيَّ خَافِيَةً فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ إِلَّا أَتَيْتَ

بِهَا ، وَكَفَى بِكَ جَازِيًّا ، وَكَفَى بِكَ حَسِيبًا .

اللَّهُمَّ إِنَّا طَالِبِي إِنْ أَنَا هَرَبْتُ ، وَمُذْرِكِي إِنْ أَنَا فَرَزْتُ ؛ فَهِيَ أَنَا ذَابِتِي يَدُوكَ خَاضِعٌ ذَلِيلٌ رَاغِمٌ ؛ إِنْ

تُعَذَّبُنِي فَإِنِّي لِذَلِكَ أَهْلٌ ، وَهُوَ يَارَبُّ مِنْكَ عَدْلٌ ؛ وَإِنْ تَعَفُّ عَنِّي فَقَدِيمًا شَمَلَنِي عَفْوُكَ ، وَأَلْبَسْتَنِي عَافِيَتِكَ » .

(٣) عَنِ أميرِ المُؤْمِنِينَ ؑ ، عَنِ سَيِّدِ الأنْبِيَاءِ ﷺ قَالَ : حَدَّثَنِي جَبْرَائِيلُ سَيِّدُ المَلَائِكَةِ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ سَيِّدُ

السَّادَاتِ عَزَّ وَجَلَّ : إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَمَنْ أَقْرَبِي بِالتَّوْحِيدِ دَخَلَ حِصْنِي ، وَمَنْ دَخَلَ حِصْنِي أَمِنَ

مِنْ عَذَابِي . أنظر ، عِيُونَ أَخْبَارِ الرِّضَا ؑ : ٢ / ١٤٤ باب ٣٧ ح ٣ ، بخَارِ الأنْوَارِ : ٣ / ١٠ ح ٢٢ ، الجَامِعِ

الصَّغِيرِ : ٢ / ٢٤٣ ح ٦٠٤٧ ، فَيْضُ القَدِيرِ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ : ٤ / ٦٤١ ح ٦٠٤٧ .

(٤) أنظر ، الكَافِي فِي الفِيقهِ : ١١٩ ، المَرَّاسِمُ لِسَلَّارَ : ٦٩ ، المُعْتَبَرُ : ١٩٠ ، النَّاصِرِيَّاتُ : ٢٠٨ و ٢٢٨ ، تَذَكُّرَةُ

غَيْرِ حَضُورِ الْمُخَاطَبِ فِي ذِهْنِكَ، فَتَكُونُ مِنَ الْعَابِثِينَ، وَاللَّاعِبِينَ، وَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فَأَسْرِعْ فِي التَّعْقِيبِ، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ تَنْفُلًا^(١)، وَأَبْلَغُ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ مِنَ الضَّرْبِ فِي الْبِلَادِ كَمَا وَرَدَ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَمْجَادِ^(٢)، وَالْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ فِيهِ كَثِيرَةً^(٣). قَدْ جَمَعْنَاهَا فِي كُتُبٍ مُتَعَدِّدَةٍ أَحْسَنَهَا ذَرِيعَةُ النَّجَاةِ فِي تَعْقِيبِ الصَّلَوَاتِ، وَأَفْضَلُهَا تَسْبِيحُ الزَّهْرَاءِ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي الصَّادِقِيِّ إِنَّهُ: «أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَلْفِ رُكْعَةٍ كُلِّ يَوْمٍ^(٤)»، ثُمَّ التَّسْبِيحَاتُ الْأَرْبَعُ. ثَلَاثِينَ، أَوْ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، فَهِنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ بَعْدَ الصُّبْحِ مِئَةَ مَرَّةً، وَالِاسْتِغْفَارُ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَتَقُولُ بَعْدَ الصُّبْحِ، وَالْمَغْرِبِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، ثَلَاثًا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ عَشْرًا، أَوْ مِئَةَ مَرَّةٍ تَدْفَعُ بِهَا سَبْعِينَ نَوْعًا مِنَ الْبَلَاءِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ ذِكْرُ اللَّهِ هُوَ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا

↪ الفُتُوحَاتُ: ٢٢٧/٣، الْخِلَافُ: ٣٦٧/١، التَّهْذِيبُ: ١٠١/٢، رِيَاضُ الْمَسَائِلِ: ٢٣٢/٣، الْمُنْبَسُوطُ لِلشَّرْحِ: ٢٧/١، بَدَائِعُ الصَّنَاعِ: ٢١١/١، الْمُحَلِيُّ: ٢٧٠/٣، الْمَوْطَأُ لِمَالِكٍ: ٩٠/١، نَصَبُ الرِّيَاةِ: ٤٢٢/١، الْمُدُونَةُ الْكُبْرَى: ١٤٣/١، الْمُفْتِيَةُ لِلشَّيْخِ الشُّفَيْدِ: ٢٣، النِّهَايَةُ لِلطُّوسِيِّ: ٨٩، التَّذَكُّرَةُ لِلْعَلَامَةِ: ٢٤٣/٣.

(١) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٣٤٢/٣ ح ٥، الْمُعْتَبَرُ: ٢٤٨/٢، مُسْتَهْنِ الْمَطْلَبِ: ٣٠١/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ١٢٩/١، نِهَايَةُ الْإِحْكَامِ: ٥١٠/١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٩٦٢/١، التَّهْذِيبُ: ١٠٣/٢ ح ٣٨٩، دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: ١٦٦/١، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٤٣٧/٦ ح ١، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٢٨٥.

(٢) فِي نَفْسِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ ح ٩٦٥، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْجُلُوسُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ فِي التَّعْقِيبِ، وَالِدُعَاءِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَبْلَغُ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ مِنَ الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ.

(٣) أَنْظِرْ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢١٢/١-٢١٧، الْكَافِي: ٣١٤/٣.

(٤) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٣٤٣/٣ ح ١٥، التَّهْذِيبُ: ١٠٥/٢ ح ١٠٥، التَّذَكُّرَةُ: ٢٦٥/٣، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ:

٤٤٤/٦ ح ٢، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٣٠١، الْمُعْتَبَرُ: ٢٤٨/٢، السَّرَائِرُ: ٢٣٣/١، مُصْبِحُ الْمُتَهَجِّدِ: ٤٠.

اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَكِنْ إِذَا وَرَدَ عَلَيَّ مَا يَحْرَمُ عَلَيْهِ خَافَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ، وَتَرَكَهُ»^(١). وَقَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِخْلَاصَهُ أَنْ يَخْجِزَهُ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ»^(٢).

(١) أنظر، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ٤ / ٣٥٨، مُصَادَقَةُ الْإِخْوَانِ لِلصَّدُوقِ: ٣٨ ح ٥، الْبِخْصَالِ: ١٢٥ ح ١٢٢.
(٢) أنظر، تَوْجِيدُ الصَّدُوقِ: ٢٧، مُسْتَدْرَكُ رَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: ١٧٦، كَنْزُ الْمُعَالِمِ: ١ / ٦٠ ح ٢٠٣ و ٢٠٥ و ٢٠٦،
مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ: ١ / ١٧٧، الْمُجْمَعُ الْأَوْسَطُ: ٢ / ٥٦، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ: ٥ / ١٩٧ و ٤٨ / ٢٠، كِتَابُ الدُّعَاءِ
لِلطَّبْرَانِيِّ: ٤٣٢.

الفصل الثالث والثلاثون

في السهو والشك

مَنْ زَادَ رُكْعَةً فِي الصَّلَاةِ؛ فَمَا زَادَ عَمْدًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ إِنْفَاقًا عَمْدًا، وَسَهْوًا،
وَلَوْ ذَكَرَ الزِّيَادَةَ قَبْلَ الرَّكُوعِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ ^(١)، وَمَنْ نَقَصَ رُكْعَةً فَمَا زَادَ عَمْدًا
بَطَلَتْ صَلَاتُهُ، وَإِنْ كَانَ سَهْوًا أَتَمَّ وَلَوْ بَعْدَ الْفِرَاقِ، إِلَّا إِذَا فَعَلَ الْمُنَافِي الْمُبْطِلَ
لِلصَّلَاةِ عَمْدًا، وَسَهْوًا، كَالْحَدَثِ، وَالْفِعْلُ الْكَثِيرُ الْمَاحِي لِصُورَةِ الصَّلَاةِ ^(٢)، وَمَنْ
شَكَّ فِي عَدَدِ الثَّنَائِيَةِ كَالصُّبْحِ، وَالْمَقْصُورَةِ، وَالثَّلَاثِيَةِ كَالْمَغْرِبِ، أَوِ الْأَوَّلِيَيْنِ مِنْ

(١) أنظر، الخلاف: ١/٤٦٠، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣/٣٠٣، الأُمُّ: ١/١٣٥ و ١٥٢ و ٢٣٠، المُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى:

١/٣٧١ و ٦٦/١٠٥. شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ١/٨٧ الرُّكْنَ الرَّابِعِ، الْبَدَائِيَةُ: ١/١٩١، شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ: ١/٣٧١،

بُلْغَةُ السَّالِكِ لِأَقْرَبِ الْمَسَالِكِ: ١/١٣٧.

(٢) قَالَ الْمُحَقِّقُ أَيْضًا فِي الشَّرَائِعِ فِي نَفْسِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ: وَإِنْ نَقَصَ رُكْعَةً، فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ فَصْلِ مَا يُبْطَلُ

الصَّلَاةِ أَتَمَّ وَلَوْ كَانَتْ مُتَنَايَةً. وَإِنْ ذَكَرَ بَعْدَ أَنْ فَصَلَ مَا يُبْطَلُهَا، عَمْدًا، وَسَهْوًا، أَعَادَ. أَنْظَرُ، الْمُقْنَعُ لِلشَّيْخِ

الصَّدُوقِ: ٣١، النَّهَائِيَةُ لِلطُّوسِيِّ: ٩٠، الرَّسَائِلُ لِابْنِ حَمْرَةَ: ١٠٢، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ١/١١٨.

الرُّبَاعِيَّةِ، أَوْ لَمْ يُدْرِكْكُمْ صَلَّى بَطَلَتْ صَلَاتُهُ^(١)، وَلَوْ ظَنَّ أَحَدَ الطَّرْفَيْنِ بَنَى عَلَيْهِ، وَكَذَا فِي كُلِّ تَرُدُّدٍ وَقَعَ فِي الصَّلَاةِ، وَغَلَبَ أَحَدَ طَرَفَيْهِ لِلْمُعْتَبَرِ^(٢)، وَلَوْ شَكَّ فِيمَا زَادَ عَلَى الْإِثْنَيْنِ مِنَ الرُّبَاعِيَّةِ، فَإِنْ كَانَ شَكَّهُ بَيْنَ الْإِتْمَامِ، وَالزِّيَادَةِ كَمَا لَوْ شَكَّ بَيْنَ الْأَرْبَعِ، وَالْخَمْسِ فَإِنْ كَانَ بَعْدَ إِكْمَالِ السَّجْدَتَيْنِ أتمَّ صَلَاتَهُ، وَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ^(٣)، وَإِذَا كَانَ حَالُ الْقِيَامِ هَوَى فَيَرْجِعُ شَكَّهُ بَيْنَ الثَّلَاثِ، وَالْأَرْبَعِ. وَحُكْمُهُ مَا يَأْتِي وَإِنْ كَانَ شَكَّهُ بَيْنَ الْإِتْمَامِ، وَعَدَمِهِ بَنَى عَلَى الْأَكْثَرِ، وَأتمَّ الصَّلَاةَ، ثُمَّ إِحْتِطَ بِمَا شَكَّ فِيهِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ الشَّكُّ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ، وَالْأَرْبَعِ بَعْدَ إِكْمَالِ السَّجْدَتَيْنِ صَلَّى رُكْعَتِي الْإِحْتِيَاظِ قَائِمًا، وَإِنْ كَانَ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ، وَالثَّلَاثِ، أَوْ الثَّلَاثِ، وَالْأَرْبَعِ تَخَيَّرَ بَيْنَ رُكْعَةٍ مِنْ قِيَامٍ، أَوْ رُكْعَتَيْنِ مِنْ جُلُوسٍ، وَالْأَحْوَطُ فِي الْأَوَّلِ الرُّكْعَةُ مِنْ قِيَامٍ، وَفِي الْآخِرِ الرُّكْعَتَيْنِ مِنْ جُلُوسٍ. وَإِنْ كَانَ شَكَّهُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ، وَالثَّلَاثِ،

(١) قَالَ صَاحِبُ الْمَدَارِكِ: ٢٤٤/٤، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ بَيْنَ الْأَصْحَابِ، بَلْ قَالَ الْعَلَامَةُ فِي الْمُسْتَهَي: إِنَّهُ قَوْلُ عُلَمَائِنَا أَجْمَعِ إِلَّا بِنَابِيهِ، فَإِنَّهُ جَوَزَ لَهُ الْبِنَاءَ عَلَى الْأَقْلِ، وَالْإِعَادَةَ. وَالْمُتَمَدِّدُ الْأَوَّلُ. أَنْظِرْ، الرَّوْضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٣٢٩/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٤٣/٣، الْخِلَافُ: ٤٤٤/١، الْكَافِي: ٣٥٠/٣.
(٢) أَنْظِرْ، فِي أَحْكَامِ الشَّكِّ، وَشُرُوطِهِ، وَضَوَائِطِهِ كِتَابُ الْكَافِي: ٣٥١/٣ - ٣٦٤، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ:
٢٢٣ - ٢٣٥ بَابُ ٤٩ وَغَيْرِهَا، الْكَافِي: ٣٥٣/٣، التَّهْذِيبُ: ١٨٢/٢، الْخِلَافُ: ٤٤٦/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٤٤/٣.

(٣) عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: تَقُولُ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ: بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، أَللَّهُمَّ! صَلِّيْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ. قَالَ الْحَلْبِيُّ: وَسَمِعْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٣٥٠/٣ و ٣٥٧/٥، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢٢٦/١ ح ٩٩٧، فَفَهُ الْإِمَامُ الرُّضَا: ١٢٠، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ: ٢٣٤/٨ ح ١، التَّهْذِيبُ: ١٩٦/٢ ح ٧٧٣، الرَّوْضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٣٢٩/١، تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٤٣/٣، الْخِلَافُ: ٤٤٤/١، الْمُفْنِعُ لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ: ٣١، النَّهَائِيَّةُ لِلطُّوسِيِّ: ٩٠، الْوَسِيلَةُ لِابْنِ حَزْمَةَ: ١٠٢، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ١١٨/١.

وَالْأَزْبَعِ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ مِنْ قِيَامٍ، وَرُكْعَتَيْنِ مِنْ جُلُوسٍ، وَلَا بُدَّ فِي صَلَاةِ الْإِحْتِيَاظِ^(١) مِنْ نِيَّةٍ، وَتَكْبِيرَةِ إِحْرَامٍ، وَتَشَهُّدٍ، وَتَسْلِيمٍ، بَلْ كُلَّمَا يُعْتَبَرُ فِي الصَّلَاةِ، وَيَتَعَيَّنُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ، وَالْأَحْوَابُ تَعْقِبُهَا لِلصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ تَخَلُّلٍ فِعْلِ الْمُنَافِي. وَلَا شَكَّ لِلْمَأْمُومِينَ مَعَ حِفْظِ الْإِمَامِ، بَلْ يُعُولُونَ عَلَيْهِ، وَلَا شَكَّ لَهُ مَعَ حِفْظِهِمْ، بَلْ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ^(٢) وَلَا حُكْمَ لِلشَّكِّ مَعَ كَثْرَتِهِ^(٣)، سِوَا مَا تَعَلَّقَ بِالأَعْدَادِ، وَالْأَفْعَالِ أَرْكَانًا، أَوْ غَيْرِهَا، الرُّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ، وَالْأَخِيرَتَيْنِ فَلَا يَلْتَفِتُ مُطْلَقًا، بَلْ يَسْبِي عَلى وَقُوعِ الْمَشْكُوكِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ فِي مَحَلِّهِ إِلَّا أَنْ يَسْتَلْزِمَ ذَلِكَ الزِّيَادَةَ، فَيَسْبِي عَلى الْمُصْحَحِ. وَكَذَا حُكْمُ السَّهْوِ، وَالْمَرْجِعُ فِي الكَثْرَةِ إِلَى العُرفِ. وَمِنْ شَكِّ فِي عَدَدِ النَّافِلَةِ تَخْيِيرُ بَيْنِ البِنَاءِ عَلى الأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ، وَالْأَوْلَى البِنَاءُ عَلى الأَقْلِ. وَلَيْسَ

(١) قَالَ أَبُو إِدْرِيسٍ فِي السَّرَائِرِ: ٦٩١ كِتَابُ الصَّلَاةِ: وَرُكْعَاتُ الْإِحْتِيَاظِ تَجِبُ فِيهَا النِّيَّةُ إِحْتِيَاظًا وَاجِبًا قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَجِبُ فِيهَا تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ، مَسَالِكُ الْإِفْهَامِ ١/٣٠٠، التَّهْذِيبُ: ٢/١٨٠، الْإِسْتِبْصَارُ: ١/٣٦٦، التَّذَكُّرَةُ: ٣/٣٣٣، مُسْتَنْدُ الشَّيْخَةِ: ٧/٢٥٠، السَّرَائِرُ: ١/٢٥٧، الْحَدَائِقُ النَّاصِرَةُ: ٩/٢١٢، التَّهْذِيبُ: ٢/٣٤٤، ١٤٢٧، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٨/٢١٣ ح ٥، جَوَاهِرُ الْكَلَامِ: ١٢/٣٣٦.

(٢) عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ عَلى الْإِمَامِ سَهْوٌ إِذَا حَفِظَ عَلَيْهِ مَنْ خَلَفَهُ سَهْوَهُ بِإِيقَانٍ مِنْهُمْ، وَلَيْسَ عَلى مَنْ خَلَفَ الْإِمَامَ سَهْوٌ إِذَا لَمْ يَسْهَ الْإِمَامُ. أَنْظَرُ، الْكَافِي: ٣/٣٥٩ ح ٥، التَّهْذِيبُ: ٢/٥٤ ح ١٨٧، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٨/٢٤١ ح ٨، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ١/٢٣١ ح ١٠٢٨، الْمُهَذَّبُ: ١/٤٤٣، التَّهْيَاتَةُ: ٩٤، الْمُقْتَبَعُ: ١١١، سِرَانِعُ الْإِسْلَامِ: ١/٩٠، مُسْتَنْدُ الشَّيْخَةِ: ٧/٢١٣.

(٣) قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام: إِذَا كَثُرَ عَلَيْكَ السَّهْوُ فَأَمْضِ فِي صَلَاتِكَ؛ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَدْعَكَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، الْكَافِي: ٣/٣٥٩ ح ٨، تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٢/٣٤٣ ح ١٤٢٤، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٨/٢٢٨ ح ١ و ٣، الْمُعْتَبَرُ: ٢/٣٩٣، التَّذَكُّرَةُ: ١/١٣٦، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ١/٣٣٩ ح ٩٨٨ و ٩٨٩.

فِيهَا إِحْتِيَاظٌ، وَلَا سَجُودَ سَهْوٍ^(١). وَتَجِبُ سَجْدَتَا السَّهْوِ^(٢) فِي الشَّكِّ بَيْنَ الْأَرْبَعِ، وَالْخَمْسِ كَمَا مَرَّ، وَإِذَا لَمْ يَدْرَ زَادَ فِي صَلَاتِهِ أَمْ نَقَصَ، وَكَذَا إِذَا لَمْ يَدْرَ زَادَ رُكُوعًا أَمْ نَقَصَهُ، أَوْ زَادَ سَجْدَةً أَمْ نَقَصَهَا، وَكَانَ قَدْ تَجَاوَزَ مَحَلَّهُمَا وَكَذَا إِذَا قَامَ، أَوْ قَعَدَ فِي غَيْرِ مَحَلَّهُمَا، وَكَذَا فِي نَسِيَانِ السَّجْدَةِ الْوَاحِدَةِ، وَالتَّشْهَدِ الْأَوَّلِ إِلَى أَنْ يَرْكِعَ، وَالتَّكَلَّمَ نَاسِيًا فَمَوْضِعُهَا ثَمَانِيَةٌ، وَتُسَمَّيَانِ بِالْمُرْغَمَتَيْنِ، وَمَحَلُّهُمَا بَعْدَ التَّسْلِيمِ^(٣)، وَصُورَتُهُمَا^(٤) عَلَى الْمَشْهُورِ هُوَ أَنْ يُكَبِّرَ بَعْدَ النَّيَّةِ، ثُمَّ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ ثَانِيَةً، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، وَيَتَشَهَّدُ تَشَهَّدًا خَفِيفًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَيَجِبُ فِيهِمَا السَّجُودُ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، وَوَضْعُ الْجَبْهَةِ عَلَى مَا يَصِحُّ السَّجُودُ عَلَيْهِ، وَالْأَحْوَطُ إِعْتِبَارُ الطَّهَّارَةِ، وَالسُّتْرِ، وَالِاسْتِقْبَالَ، وَالذِّكْرَ فِيهَا «بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ،

(١) أنظر، الكافي: ٣/٣٥٩ ح ٦ و ٩. مسالك الأفهام: ١/٢٩٨، التهذيب: ٢/١٧٦، الإشتبصار:

٣٦٣/١، مجمع الأنهر: ١، باب سجود السهو، المنبسط للسرخسي: ١/٢٢٢، اللباب: ١/٩٥.

(٢) أنظر، شرائع الإسلام: ١/٩٠، مدارك الأحكام، وسائل الشيعة: ٨/٢٥٠، باب ٣٢، المدونة الكبرى:

١٤٠/١، القوانين الفقهية: ٧٧، المجموع: ٤/١٢٨.

(٣) أنظر، الكافي: ٣/٣٥٤ ح ١، التهذيب: ٢/٣٥٠ ح ٣٧، سنن أبي داود: ١/٢٣١ ح ١٠٢٥،

مستدرک الحاكم: ١/٢٦١ ح ٢٢٤، وسائل الشيعة: ٨/٢٢٤ ح ٢، مدارك الأحكام: ٤/٢٧٩، عون

المعبود: ٣/٢٣٣، صحيح ابن خزيمة: ٢/١٣٤، صحيح ابن حبان: ٦/٣٨٠، موارد الطمان: ١٤٣،

الكامل لابن عدي: ٤/٢٣٣، قال ابن الأثير: يقال أرغم الله أنه أي ألصقه بالرغم وهو من التراب هذا

هو الأصل، ثم استعمل في الذل، والعجز عن الإنصاف والإقياد على كرهه. والمعنى المرغمتين

المذليلتين للشيطان.

(٤) أنظر، الكافي: ٣/٣٥٦ ح ٥، فقه الإمام الرضا: ١٢٠، من لا يحضره الفقيه: ١/٢٢٦ ح ٩٩٧،

المقنع: ١١٠، المهذب البارع: ١/٤٥٣، شرائع الإسلام: ١/٩٠، مدارك الأحكام: ٤/٢٨٤،

المعنى: ١/٦٧٣، المجموع: ٤/١٥٢، فتح القريز: ٤/١٣٨، الميزان الكبرى: ١/١٦١.

أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَبِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ
 وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ^(١). وَيَجِبُ الْبَدَارُ بِهِمَا بَعْدَ التَّسْلِيمِ، وَعَلَيْهِ الْإِتِّبَانُ بِهِمَا وَإِنْ
 طَالَتِ الْمُدَّةُ.

(١) أنظر، الكافي: ٣٥٧/٣ ح ٥، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٤١٥/٦ ح ٣، الإِقْتِصَادُ: ٢٦٧.

الفصل الرابع والثلاثون

في قضاء الصلاة

مَنْ تَرَكَ صَلَاةً فَرِيضَةً مَعَ إِسْتِكْمَالِ شَرَائِطِهَا، أَوْ أَخْلَى بِهَا لِنَوْمٍ، أَوْ نِسْيَانٍ، وَنَحْوَهُمَا لَزِمَهُ الْقَضَاءُ^(١)، إِلَّا الْجُمُعَةَ، وَالْعِيدَانِ فَلَا يَجِبُ قَضَاؤُهُمَا^(٢)، وَكَذَا مَا فَاتَ فِي الْحَيْضِ، وَالتُّفَاسِ. وَالْأَقْوَى الْقَضَاءُ فِيمَا فَاتَ لِفَقْدِ الطَّهْرَيْنِ^(٣)، وَكَذَا لَوْ زَالَ عَقْلُهُ بِشَيْءٍ مِنْ قَبْلِهِ كَشْرَبِ الْمُسْكَرِ، وَالْمَرَقَدِ^(٤). وَوَجِبَ قَضَاءُ زَمَانِ

(١) أَنْظِرْ، وَسَائِلُ الشُّبُهَاتِ: ٢٥٣/٨، إِشَارَةُ السَّبْقِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْإِسْبَاهِيِّ: ١٠٠/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ

الْأَرْبَعَةِ: ٤١٩/١، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ٣٠٠/١.

(٢) قَالَ الْمُحَقِّقُ الْجَلِّيُّ فِي الشَّرَائِعِ: ٩١/١، الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةِ: ١٢١/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ:

٤٨٨/١، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ١٣١/١.

(٣) الطَّهْوَرَانِ: الْمَاءِ، وَالتُّرَابِ. قَالَ الْمُحَقِّقُ الْجَلِّيُّ: عَدَمُ الْقَضَاءِ أَشْبَهَ. وَقَالَ صَاحِبُ الْمَدَارِكِ: إِذَا الْقَوْلُ

بِوَجُوبِ الْقَضَاءِ لَا يَخْلُو مِنْ قُوَّةٍ.

(٤) أَنْظِرْ، الْمَبْسُوطُ لِلطُّوسِيِّ: ١٢٥/١ وَ ١٢٦، التَّهْذِيبُ: ٢٤٣/٤، مَنْ لَا يَخْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢٣٧/١،

النِّهَايَةِ: ١٢٧، الْمَرَاسِمُ: ٩١، الْمَجْمُوعُ: ٦٥/٣، الْإِقْتِنَاعُ: ٨٥/١، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ:

٤٨٩/١ وَ ٤٩٠، الْأُمُّ: ٧٠/١، الْمَعْنَى: ٣٧٣/١، مُقَدِّمَاتُ أَبِي رُشْدٍ: ١٠٩/١.

الرَّدَّةَ لِلْمُرْتَدِّ^(١)، وَيَجِبُ قَضَاءُ صَلَاةِ الْكُسُوفِينَ مَعَ اسْتِيعَابِ الْقُرْصِ، سِوَاءَ أَخْلَّ بِهِمَا عَمْدًا، أَوْ نَسِيَانًا، عِلْمٌ بِالْكَسُوفِ أَمْ لَا، وَمَعَ عَدَمِ الْإِسْتِيعَابِ يَقْضِي إِذَا عَلِمَ وَتَرَكَ^(٢)، وَيَجِبُ التَّرْتِيبُ^(٣) فِي قَضَاءِ الْفَوَائِتِ بِحَسَبِ الْفَوَاتِ، مَعَ الْعِلْمِ بِهِ، وَمَعَ الْجَهْلِ فَلَا، وَالْأَحْوَطُ تَقْدِيمُ الْفَائِتَةِ عَلَى الْحَاضِرَةِ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُهَا^(٤)، وَالْإِعْتِبَارُ فِي التَّمَامِ، وَالْقَصْرُ بِحَالِ الْفَوَاتِ؛ فَإِنَّ فَاتَتْ قَصْرًا قَضَاهَا قَصْرًا، وَإِنْ كَانَ حَاضِرًا. وَإِنْ فَاتَتْ تَمَامًا قَضَاهَا تَمَامًا وَإِنْ كَانَ مُسَافِرًا^(٥). وَإِذَا اخْتَلَفَ

(١) أنظر، رسائل المرتضى: ٣١٩/٢، تحرير الأحكام: ٣٠٨/١، جواهر الكلام: ٦٠٦/٤١، المغتبر:

٤١٢/٢، منتهى المطلب: ٤٢١/١، التذكرة: ٣٣٠/٢، المجموع: ٩/٣، فتح العزيز: ٩٩/٣

و ١٠٠، المغني: ٤٤٤/١، بدائع الصنائع: ٩٥/١.

(٢) أنظر، الكافي: ٤٦٥/٣ ح ٦، التهذيب: ١٥٧/٣ و ٣٩٣ ح ٣٣٩، الإنبصار: ٤٥٤/١ ح ١٧٥٩،

وسائل الشيعة: ٤٩٩/٧، الخلاف: ٦٧٨/١ و ٦٨٢، تذكرة الفقهاء: ١٨١/٤، المفهومة: ٣٥، ولم

يوافق أحد من الفقهاء، أنظر، الأم: ٢٤٤/١، الذكري: ٢٠٤/٤.

(٣) أنظر، الكافي: ٢٩١/٣ ح ١، وسائل الشيعة: ٢٩٠/٤ باب ٦٣ ح ١، وسائل الشيعة: ٢٩٠/٤ -

٢٩٣ باب ٦٣ ح ١-٦ فيها تفصيل. شرائع الإسلام: ٩٢/١، الخلاف: ٥٨١/١، التهذيب: ١٦٣/٣،

الفتاوى الهندية: ١٢١/١، المنبسط للسرخسي: ١٥٤/١، و: ٨٧/٢، بدائع الصنائع: ١٠٨/١.

(٤) أنظر، مدارك الأحكام: ٢٣٦/٨، رسائل المرتضى: ٣٦٣/٢، التذكرة: ٣٩٣/١، رياض المسائل:

٢٢٦/١، فتح الوهاب: ٥٧/١، مغني المحتاج: ١٢٨/١، جواهر الكلام: ٢٥/٢٠، فتح المعين:

٧٠/١، حواشي الشرواني: ٤٣٩/١.

(٥) أنظر، مدارك الأحكام: ٣٠٤/٤، الفقه على المذاهب الأربعة: ٤٩٢/١، المغني: ٢٦٧/١ و ٤٣٠،

الشرح الكبير: ٢٦٢/١، المجموع: ٣٦٧/٤ و ٣٧٠، مغني المحتاج: ٢٦٣، الروضة البهية:

٣٤٤/١، الخلاف: ٥٧٧/١ و ٥٨٣، مختلف الشيعة: ١١٨/٣، المنبسط للطوسي: ١٤٠/١، فتح

العزيز: ٤٥٨/٤، الميزان الكبرى للشعراني: ١٨٣/١، كفاية الأخيار: ٨٧/١، حلية العلماء:

٢٠١/٢، رخصة الأمة: ٧٦/١، شرح الأزهار: ٣٣٨/١، نهاية الأحكام: ١٦٥/٢.

الفرض في أوّل الوقت، وآخره إن كان حاضراً ثمّ سافر، ومُسافراً فحضر، وفاتته الصلاة فالمُعْتَبَرُ حال الفوات^(١). ومن فاتته^(٢) فريضة من الخمس غير مُعَيَّنَةٍ قَضَى صُبْحاً، وَمَغْرِباً، وَأَرْبَعاً مُطْلَقَةً، نَاوِيّاً بِهَمَا عَمَّا فِي ذِمَّتِهِ^(٣)، وَلَوْ فَاتَهُ صَلَوَاتٌ لَا يَعْلَمُ عَدَدَهَا قَضَى حَتَّى يَغْلِبَ عَلَيَّ ظَنَّهُ الْوَفَاءُ^(٤).

- (١) أنظر، الخِلاف: ٣٨٧/١، مُخْتَلَفِ الشَّيْخَةِ: ١٢٥/٣، رِيَاضِ الْمَسَائِلِ: ٢٢٧/١، الْحَدَائِقِ النَّاصِرَةِ: ٧٨٢/١١، تَسْهِيبِ الْأَحْكَامِ: ١٦١/٣ ح ٣٤٨، وَسَائِلِ الشَّيْخَةِ: ٥٣٧/٥ ح ١٢، الْمَجْمُوعُ: ٣٦٨/٤، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ٥٨٦/٨، التَّذَكُّرَةُ: ١٨٦/١.
- (٢) أنظر، السَّرَائِرُ: ٧٠٥.
- (٣) أنظر، الخِلاف: ٣٠٩/١، وَسَائِلِ الرُّمَيْضِيِّ: ٣٩/٣، السَّرَائِرُ: ٢٧٤/١، شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ: ٩٢/١، إِشَارَةُ السُّبْقِ: ١٠١، مَسَائِلُ الْأَنْفَهَامِ: ٣٠٤/١، مَدَارِكُ الْأَحْكَامِ: ٣٠٥/٤، وَسَائِلِ الشَّيْخَةِ: ٢٧٥/٨ ح ١١.
- (٤) أنظر، الْمُعْتَبَرُ: ٤١٣/٢، السَّرَائِرُ: ٢٧٥/١، مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ: ٤٢٣/١، الْحَدَائِقِ النَّاصِرَةِ: ٢٠/١١، وَسَائِلِ الشَّيْخَةِ: ٢٧٥/٨ ح ١١، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٤٣٧/٦ ح ٩، الْمَجْمُوعُ: ٣٥٥/٤، الْأُمُّ: ١٨٢/١، الْمُدُونَةُ الْكُبْرَى: ١٢٠/١.

الْفَضْلُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ

فِي صَلَاةِ السَّفَرِ

صَلَاةُ السَّفَرِ ^(١) يَشْتَرُطُ فِي وَجُوبِ التَّقْصِيرِ فِي السَّفَرِ أَنْ تَكُونَ مَسَافَةً. وَهِيَ

(١) أَنْظِرْ، مَنْ لَا يَخْضَرُهُ النَّفْيُ: ١/٢٧٨ وَ ٢٩١ بَاب ٥٩؟ قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَإِنَّ الْكُفْرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ النَّسَاءُ: ١٠١، فَصَارَ التَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ وَاجِبًا كَوَجُوبِ التَّمَامِ فِي الْحَضَرِ» قَالَا، قُلْنَا: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ، وَلَمْ يَقُلْ: أَفْعَلُوا فَكَيْفَ أَوْجِبَ ذَلِكَ كَمَا أَوْجِبَ التَّمَامِ فِي الْحَضَرِ؟ فَقَالَ ﷺ: «أَوْلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنْ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِلِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ النَّبِيَّتِ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْزًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ الْبَقَرَةُ: ١٥٨، أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ الطَّوْفَ وَاجِبٌ مَفْرُوضٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ، وَصَنَعَهُ نَبِيَّهُ ﷺ، وَكَذَلِكَ التَّقْصِيرُ شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ».

قَالَا، قُلْنَا: فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا أُعِيدَ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ قَدْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ آيَةُ التَّقْصِيرِ، وَفُسِّرَتْ لَهُ فَصَلَّى أَرْبَعًا أَعَادَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَعْلَمْهَا فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ».

أَنْظِرْ، أَحْكَامَ، وَشَرَائِطَ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ فِي: شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ: ١/١٠١، الْوَأْيِي: ٧/١٢٣-١٩٣،

المُحَرَّرُ فِي الْفِقْهِ: ٨٥٢-٨٥٤.-

ثَمَانِيَةَ فَرَاسِخٍ^(١)، أَوْ مَسِيرَةَ يَوْمٍ تَامٍ، أَوْ بَرِيدَانٍ، سِوَاءَ كَانَ هَذَا الْمَقْدَارُ فِي الذَّهَابِ فَقَطْ، أَوْ مَعَ الْإِيَابِ وَقَعَ الْإِيَابُ فِي يَوْمِهِ، أَوْ لَا^(٢) وَإِنْ كَانَ الْمَسَافِرُ قَاصِدًا لَهَا وَلَوْ تَبَعًا، كَالزَّوْجَةِ، وَالْعَبْدِ، وَالْأَسِيرِ، وَأَنْ يَكُونَ مُسْتَمِرًّا قَصْدَهُ إِلَى انْتِهَائِهَا، وَتَمَامِهَا وَأَنْ لَا يَقْطَعَ سَفْرَهُ بِنِيَّةِ إِقَامَةِ عَشْرَةِ أَيَّامٍ^(٣)، أَوْ يَمْضِي ثَلَاثِينَ يَوْمًا عَلَيْهِ مُتَرَدِّدًا فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ^(٤)، وَبِالْوُصُولِ إِلَى وَطْنِهِ، وَلَا فَرْقَ فِي نِيَّةِ

(١) الْفَرَسِخُ: هُوَ الْمَسَافَةُ الْمَعْلُومَةُ فِي الْأَرْضِ مَا خُوذَ مِنْهُ الْفَرَسِخُ: وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَمْتِيالٍ، أَوْ سِتَّةٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ صَاحِبَهُ إِذَا مَشَى قَعْدَ وَأَسْتَرَاحَ مِنْ ذَلِكَ كَأَنَّهُ سَكَنَ، وَالْمِيلُ أَرْبَعَةُ آلَافِ ذِرَاعٍ، كُلُّ ذِرَاعٍ أَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ إِصْبَعًا، وَكُلُّ إِصْبَعٍ سِتُّ شُعَيْرَاتٍ مُتَلَاصِقَاتٍ. أَنْظِرْ، الْمُحَرَّرُ فِي الْفِقْهِ لِابْنِ فَهْدٍ: ٨٥٢، لِسَانَ الْعَرَبِ: ٤٤/٣، مَصْبَاحُ الْمُتَبِيرِ: ٢٩١/٢، الْمُهَذَّبُ الْبَارِعُ: ٤٨٠/١، الرَّوْضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٣٦٩/١، مَنْ لَا يَخْضَرُهُ الْفَقِيْهَةُ: ٢٧٩/١، التَّهْذِيبُ: ٢٠٨/٣، التَّذْكَرَةُ: ٣٦٩/٤، وَعِنْدَ الْأَحْنَفِ: (٢٤) فَرَسَخًا ذَهَابًا فَقَطْ، الْمَبْسُوطُ لِلشَّرْحِ سِي: ٢٣٥/١، الْمُغْنِي: ٩٣/٢، الْمَجْمُوعُ: ٢٣٥/٤، حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ١٩٣/٢، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ، وَالْحَنَابِلَةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ (١٦) فَرَسَخًا ذَهَابًا فَقَطْ. أَنْظِرْ، الْمُغْنِي: ١٩٠/٢، الْمَجْمُوعُ: ٣٢٣/٤، حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ١٩١/٢، الْمِيزَانُ لِلشُّعْرَانِي: ١٨٠/١، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ٢٢٦/١، فَتْحُ الْقَرِيزِ: ٤٥٣/٤، الْمُدَوْنَةُ الْكُبْرَى: ١٢٠/١، الْمُنتَقَى لِلْبَاجِي: ٢٦٢/١.

(٢) أَنْظِرْ، مَذَارِكُ الْأَحْكَامِ: ٤٣٤/٤، تَذْكَرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣٦٨/٤، الْمَجْمُوعُ: ٣٢٥/٤، الْأُمُّ: ١٨٠/١، الْخِلَافُ: ٥٧٢/١، شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ: ١٠٢/١، الرَّوْضَةُ الْبَهِيَّةُ: ٣٧٥/١، التَّذْكَرَةُ: ٣٧٧/٤، التَّهْذِيبُ: ٢٣٠/٤، الْمَجْمُوعُ: ٣٤٩/٤، الْمُغْنِي: ٩٨/٢، الْفِقْهُ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: ٤٧٥/١، حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ: ١٩٤/٢.

(٣) قَالَ الْإِيمَانُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا دَخَلْتَ بَلَدًا، وَأَنْتِ تُرِيدِ مَقَامَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، فَأَتَمِّ الصَّلَاةَ حِينَ تَقْدَمِ، وَإِنْ أُرِدْتَ الْمَقَامَ دُونَ الْعَشْرَةِ فَفَضَّرْ، فَإِذَا تَمَّ الشَّهْرُ فَأَتَمِّ الصَّلَاةَ. أَنْظِرْ، الْفَقِيْهَةُ: ٢٨٠/١ ح ١٢٧٠ و ٤٧٨، وَالطُّوسِي فِي التَّهْذِيبِ: ٢٢٠/٣ و ٢٢٥ ح ٥٥١، وَالْخِلَافُ: ٥٧٩/١، التَّذْكَرَةُ: ٤٠٢/٤، الذُّكْرَى: ٣٠٢/٤، الْمُغْنِي: ١٠٥/٢، الْمُهَذَّبُ: ١١٠/١، الْوَجِيزُ: ٦٠/١، فَتْحُ الْعَزِيزِ: ٤٦٦/٤، الْأُمُّ: ١٨١/١، الْمَجْمُوعُ: ٣٢٥/٤.

(٤) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٤٣٦/٣ ح ٣، فَهْهُ الْإِيمَانُ الرُّضَا: ١٦١/١، التَّهْذِيبُ: ٢١٩/٣ ح ٥٤٨، الْإِسْتَبْصَارُ:

العشرة بين كونها في بلد، أو قرية، أو بادية. والأحوط عدم اعتبار التلفيق، ويُشترط أن لا يكون السفر عملاً، وصنعتاً^(١)، فيتم حينئذٍ إلا إذا جدَّ به السير، وشقَّ له مشقة شديدة، فيُقصر. وإن يكون سفره جائزاً، لا غايته مَعْصِيَةٌ^(٢)، أو مُشْرَكَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الطَّاعَةِ، أو مُسْتَلْزِمَةٌ لَهَا كالتَّاجِرِ فِي المَحْرَمِ، والآبِقِ، والنَّاشِزِ، وَأَنْ يَتَوَارَى عَنِ جُدْرَانِ البَلَدِ، أو يَخْفَى عَنْهُ أَذَانَهُ، وَمَعَ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرُوطِ السَّبْعَةِ لَا يَجُوزُ الإِتِمَامُ، وَلَا يُجْزَى، كَمَا لَا يُجْزَى القَصْرُ مَعَ فَقْدِهَا، إِلا إِذَا كَانَ جَاهِلاً بِالحُكْمِ، أو نَاسِياً، وَقَدْ خَرَجَ الوَقْتُ صَلَّى تَمَاماً، أو كَانَ فِي أَحَدِ المَوَاطِنِ الأَرْبَعَةِ^(٣): (مَكَّةَ، وَالمَدِينَةَ، وَمَسْجِدَ الكُوفَةِ، وَالحَائِرِ الحُسَيْنِيِّ عليه السلام)^(٤). فَيَتَخَيَّرُ بَيْنَ القَصْرِ، وَالإِتِمَامِ، وَالإِتِمَامِ أَفْضَلُ^(٥)، وَمَوْضِعُ الإِتِمَامِ فِي الحَرَمَيْنِ مَجْمُوعُ البَلَدَيْنِ، وَالأَحْوَطُ فِي الكُوفَةِ، الأِقْتِصَارُ عَلَيَّ

↔ ٢٣٨/١ ح ٨٤٩، شُرَايِعُ الإِسْلَامِ: ٧٦/١، مُخْتَلَفُ الشَّيْخَةِ: ١٣٩/٣، التَّذَكُّرَةُ: ١٩٠/١، تَحْرِيرُ الأَحْكَامِ: ٣٣٨/١، جَامِعُ المَقَاصِدِ: ٤٢٠/٢، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الفَقِيهَ: ٢٨٠/١ ح ١٢٧٠. (١) أَنْظَرِ، الكَافِي: ٤٣٦/٣ ح ١، التَّهْذِيبُ: ٢١٥/٣ ح ٥٢٦، الخِصَالُ: ٢٥٢ ح ١٢٢، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٥١٥/٥ ح ٢، الحَدَائِقُ النَّاضِرَةُ: ٣٩٠/١١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الفَقِيهَ: ٢٨١/١ ح ١٢٧٦. (٢) أَنْظَرِ، السَّرَائِرُ: ٣٢٧/١، المُنَبِّهُ لِلطُّوسِيِّ: ١٣٦/١، جَوَاهِرُ الكَلَامِ: ٣٢٥/١٤، فَتْحُ العَرِيزِ: ٢٩٩/٢، مُغْنِي المُنْتَاجِ: ٢٧٢/١، المُغْنِي: ١٠٦/٢، كَشَفُ القِنَاعِ: ٦١٧/١، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الفَقِيهَ: ٥٦٦/٢، تَفْسِيرُ القُرْطُبِيِّ: ٢٣٣/٢، تَفْسِيرُ الشَّعَالِيِّ: ٢٩٠/٢.

(٣) فِي نُسخَةٍ - ب - السَّنَةِ.

(٤) أَنْظَرِ، المُغْتَبَرُ: ٤٧٦/٢، شُرَايِعُ الإِسْلَامِ: ١٠٣/١، المُخْتَصَرُ النَّافِعُ: ٥١، كَشَفُ الرُّمُوزِ: ٢٢٥/١.

مُخْتَلَفُ الشَّيْخَةِ: ١٣٥/٣، التَّذَكُّرَةُ: ٤٠٤/٤، المُهَذَّبُ البَارِعُ: ٤٨٩/١، مَدَارِكُ الأَحْكَامِ: ٤٦٦/٤.

(٥) أَنْظَرِ، الكَافِي: ٥٢٤/٤ ح ٦، التَّهْذِيبُ: ٤٣٠/٥ ح ١٤٩٣، جَامِعُ المَدَارِكِ: ٥٨٧/١، المَزَارُ للشَّيْخِ

المُعِيدِ: ١٣٦ ح ١. بِالإِضَافَةِ إِلَى المَصَادِرِ السَّابِقَةِ.

المَسْجِدِ، وَفِي الْحَائِرِ الْحُسَيْنِيِّ عَلَى مَا حَوْلَ الْقَبْرِ، وَلَوْ نَوَى الْإِقَامَةَ عَشْرًا ثُمَّ بَدَأَ لَهُ^(١)، وَعَزَمَ عَلَى السَّفَرِ رَجَعَ إِلَى التَّفْصِيرِ مَا لَمْ يُصَلِّ فَرِيضَةً وَاحِدَةً تَمَامًا، وَإِلَّا يَتِمُّ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْمَسَافَةِ، وَكَذَا لَوْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ بِنِيَّةِ الْقَصْرِ ثُمَّ عَنَّ لَهُ الْإِقَامَةَ فِي الْأَثْنَاءِ، وَلَوْ أَقَامَ كَثِيرَ السَّفَرِ فِي بَلَدِهِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ أَنْشَأَ سَفْرًا قَصْرًا، وَكَذَا لَوْ نَوَى الْعَشْرَةَ فِي غَيْرِ بَلَدِهِ، وَإِذَا دَخَلَ الْوَقْتَ وَهُوَ حَاضِرٌ ثُمَّ سَافَرَ، وَالْوَقْتُ بَاقٍ، أَوْ دَخَلَ الْوَقْتَ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَحَضَرَ، وَالْوَقْتُ بَاقٍ، فَالْإِعْتِبَارُ بِحَالِ الْأَدَاءِ فِي الْمَوْضِعِينَ^(٢).

(١) أنظر، تذكرة الفقهاء: ١/١٩٠ و: ٤/٣٨٨، الهداية للمرغيناني: ١/٨١، المنبسط للسرخسي: ١/٢٤٨، تحرير الأحكام: ١/٥٦، وسائل الشيعة: ٨/٥٠٢ ح ١٥.

(٢) أنظر، شرائع الإسلام: ١/١٠٣، السرائر: ١/٣٣٢، الروضة البهية: ١/٣٧٢، التهذيب: ٤/٢١١ و ٢٢٧، رياض المسائل: ٤/٣٤٥، التذكرة: ٤/١٨٦ و ٤٠٣ و ٤١٠ و: ٤/٣٥٤، الخلاف: ١/٥٧٣ و ٥٨٣، الإشتبصار: ١/٢٣٨، اللباب: ١/١٠٧، الهداية: ١/٨١، المجموع: ٤/٣٦٤ و ٣٦٩، بداية المجتهد: ١/١٦٣، النهاية ونكتها: ١/٣٥٩، المهذب للشيرواني: ١/١١١، حلية العلماء: ٢/٢٠٣، فتح العزيز: ٤/٤٦٠، إيضاح الفوائد: ١/١٥٩.

الْفَضْلُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

فِي التَّصَدُّقِ أَوَّلَ النَّهَارِ

وَمِمَّا يُعْمَلُ فِي صَدْرِ النَّهَارِ التَّصَدُّقُ بِمَا تَيْسَّرُ؛ فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَنْخَطِّأُهَا، وَيَقِي
اللَّهُ بِهَا شَرَّ مَا يَنْزِلُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ^(١)، وَتَمَسَّحَ وَجْهَكَ بِمَاءِ الْوَرْدِ كَيْلًا يُصِيبُكَ فِي
ذَلِكَ الْيَوْمِ بُؤْسٌ، وَلَا فَقْرٌ^(٢)، وَتَأْكُلْ أَحَدِي وَعَشْرِينَ زَبِيئَةً حَمْرَاءَ؛ لِثَلَا تَعْتَلُ بِعَلَّةٍ

(١) أَنْظِرْ، الْأَمَالِي لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ١٥٧ ح ٢٦١ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَكَرُوا (بَاكِرُوا) بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَنْخَطِّأُهَا. أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٥/٤ ح ١ و ٥، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٦/٢٦٧ ح ٣ و ٩/٣٨٣ ح ١ و ٣ و ٧، الْأَمَالِي لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ: ١٥٧ ح ١٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٩٣/١٧٧ ح ٨، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: ٣/١١٠، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ: ٦/٩ ح ٥٦٤٣، التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ: ١/٢٨٠ ح ١٠٣٥ و ٢/١٢ ح ١٣٠١، فَيْضُ الْقَدِيرِ: ٢/٣٣٣، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ١/٣٢٩ ح ٨٧٦ و ٢/٢٩، الصَّدُوقُ فِي أَمَالِيهِ: ٥٢٨ ح ٧١٦، وَالمَحَاسِنُ: ٣٤٩ ح ٢٧، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٩٣/١٧٦ ح ٢ و ٩٦/١٢٦ ح ٤٢، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَصَدَّقَ حِينَ يُصْبِحُ بِصَدَقَةٍ، أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْسَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

(٢) رَوَى الثَّمَالِيُّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَسَحَ وَجْهَهُ بِمَاءِ الْوَرْدِ لَمْ يُصِبْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ بُؤْسًا، وَلَا فَقْرًا - وَمَنْ أَزَادَ التَّمَسُّحَ بِمَاءِ الْوَرْدِ فَلْيَمْسَحْ بِهِ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، وَلْيُحْمَدِ رَبَّهُ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. مَكَارِمُ

الإِغْلَةُ الْمَوْتِ^(١)، ثُمَّ تَتَغَدَّى بِنِيَّةِ التَّقْوَى عَلَى الْعِبَادَةِ، بِآدَابِهِ، وَادْعِيَّتِهِ. بَانَ
تَغْسِلُ يَدَيْكَ^(٢)، وَتَجْلِسُ عَلَى سَارِكِ جِلْسَةِ الْعَبْدِ، مِنْ غَيْرِ تَرْبِيعٍ^(٣)، وَتُسَمِّي^(٤)،
وَتَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ لَوْنٍ، بَلْ كُلِّ إِنَاءٍ، وَتَقُولُ عِنْدَ الشَّرُوعِ فِيهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ، وَيُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ، وَيَسْتَعْنِي، وَيُفْتَقِرُ إِلَيْهِ، أَللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ
عَلَى مَا رَزَقْتَنَا مِنْ طَعَامٍ، وَأَدَامَ فِي يُسْرٍ، وَعَافِيَةٍ مِنْ غَيْرِ كَدِّ مَنَا، وَلَا مَشَقَّةٍ، بِسْمِ

↔ الأَخْلَاقُ لِلطَّبْرَسِيِّ: ١٠٦/١ ح ٢٢٢، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٤٢٦/١ ح ٣، فِيهِ الْإِمَامُ الرِّضَا: ٣٩٧،
المُغْنِي: ٥٤٤، مِفْتَاحُ الْفَلَاحِ: ١٢٨.

(١) أَنْظَرُ، الْكَفَايِي: ٣٥١/٦ ح ١، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٣٧٩/١ ح ١٢٦٨، الْمَحَاسِنُ: ٥٤٨ ح ٨٧٢
و ٨٧٣، الْجِصَالُ: ٦١٢ ح ١٠، أَمْالِي الطُّوسِيِّ: ٣٧٠/١، الْمُهَذَّبُ الْبَارِعُ: ٤٤٥/٢، السَّرَائِرُ:
١٣٩/٣، مِفْتَاحُ الْفَلَاحِ: ١٣٤، دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: ١٤٨/٢ ح ٥٢٣، عَيُونُ أَخْبَارِ الرِّضَا: ٤٥/١ ح
١٣٣، تُحْفُ الْعُقُولِ: ١٠١، وَسَائِلُ الشُّبَيْعَةِ: ٤٠٩/٢٤ ح ١، دَسْتُورُ مَعَالِمِ الْحِكْمِ: ١٥٧، كَنْزُ الْعُمَّالِ:
٨٦/١٠ ح ٢٨٤٧٢، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ١١٦/٢ ح ١٩٤٩.

(٢) أَنْظَرُ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢٢٦/٣ ح ١٠٦١، الْهَدَايَةُ الْكُبْرَى: ٣٠٨، النَّهَايَةُ: ٥٩٣، الْمُهَذَّبُ:
٤٣٤/٢، السَّرَائِرُ: ١٣٥/٣، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٢٦٩/١٦ ح ١١، الْمَحَاسِنُ: ٤٥٨/٢ ح ٣٩٠.

(٣) عَنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلْيَجْلِسْ جِلْسَةَ الْعَبْدِ، وَلْيَأْكُلْ
عَلَى الْأَرْضِ، وَلَا يَضَعْ أَحَدِي رِجْلِيهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَلَا يَتْرَبِعْ، فَإِنَّهَا جِلْسَةٌ يَبْغِضُهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ
وَيَمَقَّتْ صَاحِبَهَا. أَنْظَرُ، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٣٠٥/١، الْفَضْلُ الثَّالِثُ ح ٢، كَنْزُ الْعُمَّالِ: ٢٣٢/١٥ ح
٤٠٧٠٧، دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: ١١٧/٢ ح ٣٩٠، نَيْلُ الْأَوْطَارِ: ٤١/٩، الشَّرْحُ الْكَبِيرُ: ١٢٢/٨، كَشَفُ
الْفِتَاقِ: ١٩٣/٥، رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ: ٦٥٢/٥، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ٢٥٠/٣، حَوَاشِي الشَّرَوَانِيِّ: ٤٣٨/٧.

(٤) أَنْظَرُ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢٢٤/٣ ح ١٠٤٧، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ٢١٤/٤، الْجَوْهَرُ النَّقِيُّ: ٢٤٠/٩،
كَشَفُ الْفِتَاقِ: ١٩٤/٥، وَسَائِلُ الشُّبَيْعَةِ: ٣٥٦/٢٤ ح ٥٨، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٢٧٧/١٦ ح ٥١، سُنَنِ
الدَّارِمِيِّ: ٩٤/٢، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ١٩٦/٦، سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: ٢٠١/٢ ح ٣٧٦٥، سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ:
١٨٨/٣ ح ١٩١٨، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ٤٢٩/٩، تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ: ٤٧٩/٥، الْمُصَنَّفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ:
٥٦٣/٥ ح ١، وَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام لَعَلِّي عليه السلام: يَا عَلِيُّ، إِذَا أَكَلْتَ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، وَإِذَا فَرَعْتَ فَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

الله خَيْرَ الأَسْمَاءِ لله، بِسْمِ الله رَبِّ الأَرْضِ، وَالسَّمَاءِ، بِسْمِ الله الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ إِسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ، اللَّهُمَّ! إِسْعِدْنِي فِي مَطْعَمِي هَذَا بِخَيْرٍ، وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّهِ، وَأَمْتَعْنِي بِنَفْعِهِ، وَسَلِّمْ عَلَيَّ مِنْ ضُرِّهِ^(١). وَتَكَرَّرَ حَمْدُ الله سُبْحَانَهُ فِي أَثْنَاءِ الأَكْلِ، وَتَبَدُّأً بِالمِلْحِ، وَتَخْتَمُ بِهِ، يَدْفَعُ عَنْهُ ثَلَاثِمِئَةَ نَوْعًا مِنَ البَلَاءِ^(٢)، وَلَا تَأْكُلِ اللَّحْمَ فِي اليَوْمِ الوَاحِدِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا تَأْكُلْ فِي كُلِّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَلَا تَتْرِكْهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(٣). لَا تَنْهَكَ العَظْمَ، بَلْ تُبْقِي فِيهِ بَقِيَّتَهُ لِلجَنِّ^(٤)، وَتُطِيلُ الجُلُوسَ عَلَيَّ المَائِدَةِ فَإِنَّهُ لَا يُحْسَبُ مِنَ العُمُرِ^(٥)، وَتُصَغَّرُ اللُّقْمَةُ، وَتُجِيدُ المَضْغُ، وَتُقَلِّلُ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِه الجُلُوسَاءِ، وَيَلْعَقُ الأَصَابِعَ،

(١) أنظر، الكافي: ٢٩٥/٦ ح ٢٠، التهذيب: ٩٩/٩ ح ٤٣١، وسائل الشيعة: ١٦/٤٩٠ ح ١، مفتاح الفلاح: ١٣٤، بحار الأنوار: ٣٨١/٦٣، مكارم الأخلاق: ١/٣١٠ ح ٩٩٢، المحاسن: ٢/٣٤٣ ح ٢٦٨، إقبال الأعمال: ١/٢٣٨، السنن الكبرى: ٦/٨٢ ح ١٠١٣٣، كتاب الدعاء للطبراني: ٢٨٠، موارد الظمان: ٣٢٩، كنز العمال: ١٥/٢٥٧ ح ٤٠٨٥٠، مسالك الأفهام: ١٢/١٣٦.

(٢) أنظر، الكافي: ٣٢٦/٦ ح ١، السرائر: ٣/٦٢٠، وسائل الشيعة: ٢٤/٤٠٥ ح ٧، من لا يحضره الفقيه: ٤/٣٦٨ ح ٥٧٦٢، عيون أخبار الرضا: ٢/٤٢ ح ١٤٤، مستدرک الوسائل: ١٦/٣٢٧ ح ١١، بحار الأنوار: ٦٣/٣٩٨ ح ١٨، وعن الرسول ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ المِلْحَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَبَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ رَفَعَهُ اللهُ عَنْهُ ثَلَاثِمِئَةَ وَثَلَاثِينَ نَوْعًا مِنَ البَلَاءِ أَهْوَنُهَا الجُدَامُ. مكارم الأخلاق: ١/٤١٢ ح ١٣٩٥.

(٣) أنظر، مكارم الأخلاق: ١/٣٤٦ ح ١١٢١.

(٤) أنظر، الكافي: ٦/٣٢٢ ح ١، وسائل الشيعة: ٢٤/٤٠٢ ح ١، المحاسن: ٢/٤٧٢ ح ٣، من لا يحضره الفقيه: ٣/٣٥٠ ح ٤٢٣٠، بحار الأنوار: ٦٣/٧٢ ح ٦٧، مستدرک الوسائل: ١٦/٣٠٩ ح ١، مُسْتَنَدُ الشَّيْخَةِ: ١٥/٢٦١.

(٥) أنظر، الإختصاص: ٢٥٣، الأمان من أخطار الأسفار للسيد ابن طاووس: ١٤٧، فقه الإمام الرضا: ٣٦٢، مستدرک الوسائل: ١٦/٢٣٣ ح ١ و٣، مكارم الأخلاق: ١٤١، بحار الأنوار: ٦٣/٤١١ ح ٧.

وَالْقُصَّةَ ^(١). وَيَقُولُ اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَكِهِ، وَأَذَاه. وَتَقُولُ بَعْدَ الْفِرَاقِ:
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا فِي جَائِعِينَ، وَسَقَانَا فِي ظَمَائِينَ، وَكَسَانَا فِي عَارِينَ،
 وَهَدَانَا فِي ضَالِّينَ، وَحَمَلَنَا فِي رَاجِلِينَ، وَأَوَانَا فِي ضَاحِحِينَ، وَأَخْدَمَنَا فِي
 غَانِينَ، وَفَضَلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ^(٢)، ثُمَّ تَخَلَّلَ ^(٣)، وَتَقْذِقْ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ
 الْأَسْنَانِ بِالْخَلَالِ، وَتَتَبَلَّغْ مَا خَرَجَ بِاللِّسَانِ، وَتَأْكُلْ مَا تَشْتَهِيهِ أَهْلَكَ، لَأَ مَا تَشْتَهِيهِ
 أَنْتَ، وَإِذَا شَرِبْتَ وَتَقُولُ عِنْدَ الشُّرُوعِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مُنْزِلِ الْمَاءِ مِنَ السَّمَاءِ، وَمُصْرَفِ

(١) أَنْظِرْ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ: ٢٢٧/٣ ح ٣٨ قَالَ: عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام، عَنِ آبَائِهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
 عَلِيِّ عليه السلام قَالَ: فِي الْمَسَائِدِ اثْنَا عَشْرَةَ خِصْلَةً يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْرِفَهَا: أَرْبَعٌ مِنْهَا قَرَضٌ، وَأَرْبَعٌ
 مِنْهَا سُنَّةٌ، وَأَرْبَعٌ مِنْهَا تَأْدِيبِي:

فَأَمَّا الْقَرَضُ: فَالْمَعْرِفَةُ، وَالرِّضَا، وَالتَّسْمِيَةُ، وَالشُّكْرُ.

وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَالْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ، وَالْجُلُوسُ عَلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ، وَالْأَكْلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ، وَلَعَقُ
 الْأَصَابِعِ.

وَأَمَّا التَّأْدِيبُ: فَالْأَكْلُ مِمَّا يَلِيكَ، وَتَصْفِيرُ اللَّقْمَةِ، وَالتَّمْضِغُ الشَّدِيدَ، وَقِلَّةُ النَّظَرِ فِي وُجُوهِ النَّاسِ.

وَأَنْظِرْ. الدَّعَوَاتُ لِلرَّوَانِدِيِّ: ١٣٧ ح ٣٣٩، الدُّرُوسُ: ٣٠/٣، مُسْتَنْدَ السُّبُعِيَّةِ: ٢٤٥/١٥، وَسَائِلُ
 الشُّبُعِيَّةِ: ٤٤٣/٢٤ ح ١، الثَّمَرُ الدَّانِي: ٦٩١، كَشَفُ الْخَفَاءِ: ١٩٧/١ ح ٥٩٤.

(٢) أَنْظِرْ، الْكَافِي: ٢٩٥/٦ ح ١٦، وَأَوْرَدَ قَرِيبًا مِنْهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْمَكَارِمِ: ٣١١/١ ح ٩٩٢، بَحَارُ

الْأَنْوَارِ: ٣٧٧/٦٣ ح ٣٤، وَسَائِلُ الشُّبُعِيَّةِ: ٣٥٧/٢٤ ح ١، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٢٧٩/١٦ ح ٧،

الْمَحَاسِنُ: ٤٣٦/٢ ح ٢٨٠، مِفْتَاحُ الْفَلَاحِ: ١٣٦.

(٣) أَنْظِرْ، السَّرَائِرُ: ١٣٦/٣، الْمَحَاسِنُ: ٥٦٤ ح ٩٦٦، عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ٥٣٣ ح ١، الدُّرُوسُ: ٣٠/٣،

تَخْرِيرُ الْأَحْكَامِ: ١٦٢/٢، حَوَاشِي الشَّرَوَانِيِّ: ٢١٥/١، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٤٣٦/٦٣ - ٤٤٣، الصَّهِيحُ

السُّوَيْ: ٣٧٠، الْخِصَالُ: ٦٤ ح ٩٤، أَمْثَالِي الصَّدُوقِ: ٤٧٦، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٣٢٩/١، الْفَضْلُ

الْحَامِسُ فِي آدَابِ الْخَلَالِ، سُبُلُ الْهُدَى وَالرِّشَادِ: ١٧٥/١٢.

الأمر كيف يشاء، بِسْمِ اللَّهِ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ^(١)، وَتَقُولُ بَعْدَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَقَانَا مَاءً غَدَقًا، وَلَمْ يَجْلَعْهُ مِلْحًا أَجَاجًا بِذُنُوبِي^(٢)، ثُمَّ تَذَكُرُ الْحُسَيْنَ وَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ، وَتَلْعَنُ قَاتِلِيهِ فِيهِ الْخَبْرُ يُكْتَبُ لَهُ مِثَّةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَيُمْحَى عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ، وَيَرْفَعُ لَهُ مِثَّةُ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ مِثَّةَ أَلْفِ نَسَمَةٍ^(٣)، وَإِنْ تَشْرَبَ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ^(٤)، تَحْمَدُ اللَّهَ فِي كُلِّ نَفْسٍ، وَجَبَتْ لَكَ الْجَنَّةُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُنَاوِلُ حَرًّا فَتَشْرَبُ بِنَفْسٍ وَاحِدَةٍ^(٥)، وَلَا تُكْثِرُ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ مَادَّةٌ كُلُّ دَاءٍ، وَلَا

(١) أنظر، مكارم الأخلاق: ١/٣٢٣ ح ١٠٣٧، مفتاح الفلاح: ١٣٧، مستدرك الوسائل: ١٢/١٧ ح ٤، الأمان من أخطار الأسفار للسيد ابن طاووس: ٦١، بخار الأنوار: ٦٣/٤٧٥ ح ٥٩.

(٢) أنظر، بخار الأنوار: ٦٣/٤٥٩ ح ٦، بالإضافة إلى المصادر السابقة.

(٣) عن داود الرقي، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذا استسقى الماء، فلما شربه رأيته قد استعبر، وأغرورت عيناه بدموعه، ثم قال لي: يا داود، لعن الله قاتل الحسين عليه السلام، فما من عبد شرب الماء فذكر الحسين عليه السلام، ولعن قاتله إلا كتب الله له مئة ألف حسنة، وحط عنه مئة ألف سيئة، ورفع له مئة ألف درجة، وكأنما أعتق مئة ألف نسمة، وحشرة الله تعالى يوم القيامة تلج الفؤاد. أنظر، الكافي: ٦/٣٩١ ح ٦، الدروس: ٣/٤٨، مستند الشيعة: ١٥/٢٦٨، أمالي الصدوق: ٢٠٥، كامل الزيارات: ١٠٦ ح ١، وسائل الشيعة: ٢٥/٢٧٢ ح ١، بخار الأنوار: ٤٤/٣٠٣ ح ١٦، و: ٥٩/٣٧٢ ح ٣٠.

(٤) أنظر، النهاية: ٥٩٤، السرائر: ٣/١٣٥، الدروس: ٣/٢٧، مفتاح الفلاح: ١٣٨، مغني المحتاج: ٣/٢٥٠، المتحاسن: ٢/٥٨١ ح ٥٩، وسائل الشيعة: ٢٥/٢٤٥ ح ٨ و ٩، مستدرك الوسائل: ١٧/١٠ ح ٥، مكارم الأخلاق: ١/٣٢٤ ح ١٠٤٠، سنن الدارمي: ٢/١١٩، سنن ابن ماجه: ٢/١١٣١ ح ٣٤١٦، مجمع الروايد: ٥/٨١، المعجم الأوسط: ٦/٢٩٤، كنز العمال: ١٥/٢٩٠ ح ٤٨-٤١، سبل الهدى والرشاد: ٧/٢٤١، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: ٥/٩٤.

(٥) سئل الإمام الصادق عليه السلام عن الشرب بنفس واحدة؟ فقال: إذا كان الذي يناول الماء مملوكاً لك فأشرب بثلاثة أنفاس، وإن كان حرّاً فأشربه بنفس واحد. رواه الطبرسي في مكارم الأخلاق: ١/٣٢٣ ح ١٠٣٥، بالإضافة إلى المصادر السابقة.

تَشْرَبُ عَبَّاً^(١)، وَلَا مَنَ جَانِبِ الْعُرْوَةِ، وَلَا مَوْضِعِ الْكَسْرِ، بَلْ تَشْرَبُ مَصّاً، وَمِنْ شَفْتِكَ الْوَسْطَى، وَقَائِماً بِالنَّهَارِ، وَجَالِساً بِاللَّيْلِ^(٢).

(١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُصِّوُ الْمَاءِ مَصّاً، وَلَا تَعْبُوهُ عَبَّاً؛ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ مِنْهُ الْكَبَادُ.

أنظر، الكافي: ٣٨١/٦، السرائر: ١٣٦/٣، الدروس: ٢٧/٣، المحاسن: ٥٨١/٢ ح ٥٩، مستدرک الوسائل: ٧/١٧ ح ٣، المعجم الصغير: ١٠٩/١ ح ٧١٠، كنز العمال: ٢٩٥/١٥ ح ٤١٠٧٤، فيض القدير: ١/٤٩٥ ح ٧١٠، بحار الأنوار: ٤٦٦/٦٣ ح ٢٣، وقال: قَالَ فِي النَّهَائِيَةِ: الْعَبُّ الشُّرْبُ بِلا نَفْسٍ... وَالْكَبَادُ - بِالضَّمِّ - دَاءٌ يُعْرَضُ الْكَبْدَ.

(٢) أنظر، فِي كُلِّ هَذِهِ الْأَدَابِ فِي الْكَافِي: ٣٢٦/٦ و ٣٨٢ ح ١ و ٥، بحار الأنوار: ٤٥٨/٦٣ - ٤٧٦ الباب ٢ فِي آدَابِ الشُّرْبِ. وَكَذَلِكَ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ لِلطَّبْرَسِيِّ: ١/٣٢٢-٣٢٨ الْفُضْلُ الرَّابِعُ فِي آدَابِ الشُّرْبِ، الْمَحَاسِنُ: ٥٨١ ح ٥٧ و ١٠١، وَسَائِلُ الشُّبُعَةِ: ٤٠٤/٢٤ ح ٤ و: ٢٣٩/٢٥ ح ١، الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ: ٤٦، مُسْتَنْدَدُ الشُّبُعَةِ: ٢٦٦/١٥، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ: ٣٠٣/٣.

الفصل السابع والثلاثون

في ذكر الوقت

ثُمَّ مَا فَضَلَ مِنْ أَوْقَاتِكَ بَعْدَ ذَلِكَ لَكَ فِيهَا أَرْبَعُ حَالَاتٍ :

الأولى: وهي أفضلها أن تصرفه إلى طلب العلم النافع في الدين دون الفضول، والعلم النافع ما يزيد خوفك من الله، ويزيد في بصيرتك بعيوب نفسك، ويزيد في معرفتك بعبادة ربك، ويقلل من رغبتك في الدنيا، ويزيد في رغبتك في الآخرة، ويفتح بصيرتك بأفات أعمالك حتى تحترز منها، ويطلعك على مكائد الشيطان وغروره^(١). قال الإمام عليه السلام: « مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْجَهْلِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا حَتَّى أَخَذَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُعَلِّمُوا »^(٢). ولنا في ذلك رسائل عديدة، وإذا فرغت من العلوم الواجبة عيناً عليك فاعليك بالعمل بما عملت؛ «العلم

(١) بناءً على الحديث المروي عنه عليه السلام: «أطلبوا العلم ولو بالصين»، كما جاء في كنز العمال:

١٣٨/١٠ ح ٢٨٦٩٧، شرح أصول الكافي: ١/١٥٧، فيض القدير: ١/١٦٨ ح ١١١٠ و١١١١،

وسائل الشريعة: ٢٧/٢٧، الجامع الصغير للسيوطي: ١/٤٤، البحر الرائق: ٤/٢١.

(٢) ما بين المغفوتين في - ب -، أنظر، نهج البلاغة: الحكمة (٤٧٨).

مَفْرُونٌ بِالْعَمَلِ: فَمَنْ عَلِمَ عَمَلًا؛ وَالْعِلْمُ يَهْتِفُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا أَرْتَحَلَ عَنْهُ»^(١). ثُمَّ لَا بَأْسَ بَعْدَ ذَلِكَ بِالِاشْتِغَالِ بِالْعُلُومِ الْكِفَائِيَّةِ سِوَمَا الدِّيْنِيَّةِ.

الثَّانِيَّةُ: أَنْ لَا تَقْدِرَ عَلَى تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنْ تَشْتَغَلُ بِوِطَائِفِ الْعِبَادَاتِ مِنَ الذِّكْرِ، وَالْقُرْآنِ، وَالتَّسْبِيحَاتِ، وَالصَّلَوَاتِ فَذَلِكَ مِنْ دَرَجَاتِ الْعَابِدِينَ، وَسَرِّ الصَّالِحِينَ، وَتَكُونُ بِذَلِكَ أَيْضًا مِنَ الْفَائِزِينَ، قَالَ الْإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقِ عليه السلام: «مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ فَعَرَفَهَا بِقَلْبِهِ فَقَدْ أَدَى شُكْرَهَا»^(٢). وَلِنَذَكْرِكَ لِكَ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَذْكَارِ، وَالْأُورَادِ الْمَأْخُودَةِ مِنْ مُحْكَمَاتِ الْآيَاتِ، وَصَحَاحِ الرِّوَايَاتِ، وَقَدْ جَمَعْنَاهَا فِي رَسَائِلٍ عَدِيدَةٍ مِنْهَا: أُنَيْسُ الذَّاكِرِينَ حَتَّى لَا تَغْتَرَّ بِالْأَذْكَارِ الْمُبْتَدِعَةِ، فَتَكْذَرُ لِلْكَرْبَةِ، وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ: «وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ»^(٣)، قَالَ الْإِمَامُ الصَّادِقِ عليه السلام: عَجَبْتُ لِمَنْ بِهِ كُرْبَةٌ^(٤)، كَيْفَ لَا يَفْرَعُ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي عَقِبِهَا: «فَوَقَلْنَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مِمَّا مَكْرُوهٌ»^(٥)، وَإِنْ شَاءَ

(١) مَا بَيْنَ الْمُتَعَفِّقَتَيْنِ فِي - ب -، أَنْظَرُ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣٦٥).

(٢) أَنْظَرُ، الْكَفَائِي: ٩٦/٢ ح ١٥، تُحْفُ الْمُقُولُ: ٣٦٩، وَقُرَيْبٌ مِنْهُ فِي كَنْزِ الْعُمَالِ: ٢٥٣/٣ ح ٦٤٠٧.

كِتَابُ الشُّكْرِ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا: ١٥٤، فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٥٤٧/٥، الدَّرُ الْمَسْتَوْر:

١٥٤/١، مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٥٨٣/٢ ح ٤٩٤٤، تَفْسِيرُ الشُّعَالِيِّ: ٣٣٦/١.

(٣) غَافِرٌ: ٤٤، وَأَنْظَرُ، الْكَفَائِي: ٥٤٧/٢ ح ٥، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ: ٣٢٦/١ ح ٩٥٩، الْخِصَالُ: ٢١٨

ح ٤٣، أَمْثَالِي الصَّدُوقِ: ٥٥ ح ٢، وَسَائِلُ الشُّيْعَةِ: ١١٥/٨ ح ١، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٣٣٣، إِقْتِبَالُ

الْأَعْمَالِ: ٣٤/٣، جَمَالُ الْأُسْبُوعِ: ٨٩، عِدَّةُ الدَّاعِي: ٢٥٢، كَنْزُ الْعُمَالِ: ٢٦٠/٢ ح ٣٩٦٦.

(٤) فِي الْمَصْدَرِ: مَكْرِبَةٌ.

(٥) غَافِرٌ: ٤٥، وَأَنْظَرُ، مِفْتَاحُ الْفَلَاحِ: ٦٥، تَفْسِيرُ نُورِ الثَّقَلَيْنِ: ٢٦٢/٣ ح ٨٨، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ:

٣٩٣/٤، الْخِصَالُ: ٢١٨/١ ح ٤٣، أَمْثَالِي الشُّيْعَةِ: ٥٥ ح ٢، وَسَائِلُ الشُّيْعَةِ: ١٣٧/١٥ ح

فَلْيَقُلْ: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾^(١)، كما حكى الله عن يعقوب. وإن شاء فليقل: ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾^(٢)، كما حكى عن إبراهيم. وإن شاء فليقل: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾^(٣)، ويكرر اللهم، والعم، والحزن: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٤)، فإنها كلمة يونسية قال الإمام الصادق عليه السلام، عَجِبْتُ لِمَنْ أَعْتَمَّ كَيْفَ لَا يَفْزَعُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ تَعَالَى يَقُولُ عَقِبَهَا ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْعَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥). وإن شاء فليقل: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٦)، كلمة يعقوبية. وإن شاء فليقل ما روي

٢. بخار الأنوار: ١٨٥/٩٠ ح ١، مُستدرِك الوسائل: ٥/٤٠٠ ح ٦١٨٢٥، تفسير مجمع البيان: ٣٤٩/٦.

(١) يُوسُفُ: ٦٧. أنظر، روضة الواعظين: ٤٢٥، مُستدرِك الوسائل: ١١/٢١٨ ح ١٦، مصباح الشريعة: ١٦٤، الغازات: ١/١٩٦، مكارم الأخلاق: ٣٨٥، جامع البيان للطبري: ١٣/٢٥٠، زاد المسير: ١٩١، تفسير القرطبي: ٩/٢٢٥، تفسير ابن كثير: ٢/٥٠٢.

(٢) الْمُتَمَتِّحَةُ: ٤. أنظر، الكافي: ٢/٢٦٢ ح ٢، مكارم الأخلاق: ٤٠٣، إقبال الأعمال: ١/٤٠٣، جامع البيان: ٢٨/٧٧ ح ٢٦٢٩٥، زاد المسير: ٨/٤، تفسير القرطبي: ١٨/٥٦، تفسير ابن كثير: ٤/٣٧٢، فتح القدير: ٥/٢١٢.

(٣) الزُّمَرُ: ٣٨. أنظر جامع البيان: ١٣/٢٣٠، زاد المسير: ٧/١٨، تفسير القرطبي: ١٨/٥٦، تفسير ابن كثير: ١/٤٤١، تفسير الجلالين: ٦١١.

(٤) الْأَنْبِيَاءُ: ٨٧.

(٥) الْأَنْبِيَاءُ: ٨٨.

أنظر، الخِصَالُ: ١/٢١٨ باب الأربعة ضمن ح ٤٣.

(٦) يُوسُفُ: ٨٦.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَأَبْنُ أُمَّتِكَ، وَابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدَلٌ فِي قَضَائِكَ»^(١)، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ أَسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ^(٢)، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ بَصْرِي، وَشِفَاءَ صَدْرِي^(٣)، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، وَغَمِّي»^(٤) قَالَ ﷺ مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرِحًا. وَإِنْ شَاءَ فَلْيَقُلْ مَا رُوِيَ عَنِ الْجَوَادِ ﷺ «يَا مَنْ يَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا يَكْفِي مِنْهُ شَيْءٌ إِكْفِيَنِي مَا أَهْمَنِي»^(٥)، أَمْرٌ بِلِزُومِهِ مَحْبُوسًا فَمَا أَتَى عَلَيْهِ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْحَبْسِ، وَلَيَقُلُّ لِلْوَسْوَسَةِ، وَحَدِيثِ النَّفْسِ: «تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ»^(٦)، وَلَيَقُلُّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَاوِيٌّ مِنَ الذَّلَالِ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا»^(٧)، فَإِنَّ رَجُلًا شَكَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَسَوَّسَةَ الصَّدْرِ وَإِنَّهُ رَجُلٌ

(١) فِي الْمَصْدَرِ بَعْدَهَا: مُجْزَلٌ فِي فَضْلِكَ، وَعَطَّانِكَ، أَللَّهُمَّ إِنِّي.

(٢) فِي الْمَصْدَرِ بَعْدَهَا: أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَآلَ مُحَمَّدٍ.

(٣) لَيْسَ فِي الْمَصْدَرِ.

(٤) أَنْظِرْ، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٨٣ / ٣٢٤ بَابُ ٦٧ مَقْطَعٌ مِنْ ح ٦٩ الْأُدْعِيَّةِ وَالْأَذْكَارِ، أَنْظِرْ، مُهْجِ الدَّعَوَاتِ:

٢١٢، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ عَبْدٍ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ

فِي كُلِّ عَدْوَةٍ إِلَّا كَانَ فِي حِرْزِ اللَّهِ إِلَى وَقْتِهِ، وَكَفَى كُلَّ هَمٍّ، وَحُزْنٍ، وَكَرْبٍ، وَهُوَ لِلدُّخُولِ عَلَى

السُّلْطَانِ، وَالْحِرْزِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَادْعُوا بِهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، فَإِنَّ دَعَا بِهِ مَحْزُونٌ فَرَّجَ عَنْهُ. عَنْهُ بَحَارِ الْأَنْوَارِ:

٨٣ / ٣٢٤ بَابُ ٦٧ مَقْطَعٌ مِنْ ح ٦٩.

(٥) أَنْظِرْ، قَرِيبٌ مِنْ هَذَا فِي مُسْتَدْرَكِ الْوَسَائِلِ: ٣ / ٢٧٠، الْمَرْزَارُ لِلشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢ / ٥١.

(٦) أَنْظِرْ، الْمُفْتَع: ٦٨، أَمْثَالِي الشَّيْخِ الْمُفِيدِ: ٢٢٩، ذَخِيرَةُ الْعَمَادِ: ٢٨٤.

(٧) الْإِشْرَاءِ: ١١١.

مُعِيل ، مَدِين ، مُحَوِّج ؟ فَأَمْرَهُ بِقِرَاءَتِهِ ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ قَالَ : قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي
 وَشَوَسَةَ صَدْرِي ، وَقَضَىٰ دِينِي ، وَوَسَّعَ رُزْقِي ^(١) . وَلِلشَّقْمِ ، وَالْفَقْرِ : لَا حَوْلَ وَلَا
 قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ... إلخ . وَنَحْوَهُ مَرْوِي عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) . وَلِيُقَلَّ لِلضَّرِّ : « وَأَيُّوبُ إِذْ نَادَى رَبَّهُ وَآيَىٰ مَسْنَى الضَّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ
 الرَّاحِمِينَ » ^(٣) ، كَلِمَةٌ أُيُوبِيَّةٌ قَالَ تَعَالَى فِيهَا : « فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ » ^(٤) ،
 وَلَا بِتَدَاءِ الْأُمُورِ بِسْمِ اللَّهِ ، وَلِلْعِظَامِ مِنْهَا : « رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ
 أَمْرِنَا رَشَدًا » ^(٥) ، قَالَهَا أَهْلُ الْكَهْفِ فَنَجَوْا ، أَوْ قُلَّ : « قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي *
 وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي » ^(٦) ، قَالَهَا مُوسَى ﷺ حِينَ أُمِرَ بِدَعْوَةِ فِرْعَوْنَ فَآتَىٰ سُؤْلَهُ ،
 وَلِتَعَذَّرَهَا لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ . قَالَهَا حَمَلَةُ الْعَرْشِ لَمَّا ثَقُلَ عَلَيْهِمْ
 فَخَفَّ عَلَيْهِمْ ^(٧) . وَلِلدُّخُولِ فِي أَمْرٍ ، وَالخُرُوجِ مِنْهُ : « وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ
 صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا » ^(٨) ، وَلِطَلْبِ

(١) أنظر ، الحدائق الناضرة : ٣٤٧/٩ ، ذخيرة المعاد : ٣٨٢ .

(٢) روي أن أحداً من الصحابة شكى إلى النبي ﷺ عن الفقر ، والشقم ، قال النبي ﷺ : فإذا أصبحت ،
 وأمسيت فقل : لا حول ولا قوة إلا بالله توكلت على الحي الذي لا يموت ، وأخذ الله الذي لم يتخذ ولداً
 ولم يكن له شريك في الملك . قال فوالله ، ما قاله إلا أياماً حتى أذهب عني الفقر ، والشقم .

أنظر ، بحار الأنوار : ٤٩/٦٩ باب ٩٤ ضمن ح ٥٨ .

(٣) الأنبياء : ٨٣ .

(٤) الأنبياء : ٨٤ .

(٥) الكهف : ١٠ .

(٦) سورة طه : ٢٥ - ٢٦ .

(٧) أنظر ، بحار الأنوار : ١٨٥/٩٠ باب ٤ .

(٨) الإسراء : ٨٠ .

المَغْفِرَةَ: «رَبَّنَا إِنَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»^(١)، فَإِنَّهَا مِنْ كَلِمَاتِ الْمُتَّقِينَ الَّذِينَ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا، وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ»^(٢)، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَقُلْ: «رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ»^(٣). قَالَ تَعَالَى عَقِبَهَا: «إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا إِنَّهُمْ هُمُ الْفَالِقُونَ»^(٤)، وَإِنْ شَاءَ قَالَ: «وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ»^(٥)، وَتَقُولُ لِلْعَفْوِ، وَالْيَسْرِ: «رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ يَا وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ»^(٦)، وَلِلصَّحَّةِ، وَالتَّوْفِيقِ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»^(٧)، وَالتَّوْفِيقِ الشُّكْرِ: «رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَوَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ»^(٨)، وَلِلصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى: «رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّنَا مُسْلِمِينَ»^(٩)، وَلِلتَّخْلِصِ عَنِ

(١) آلِ عِمْرَانَ: ١٦.

(٢) إِقْتِنَاسًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ١٥، «وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرُومٍ بِالْعِبَادِ».

(٣) الْمُؤْمِنُونَ: ١٠٩.

(٤) الْمُؤْمِنُونَ: ١١١.

(٥) الْمُؤْمِنُونَ: ١١٨.

(٦) الْبَقَرَةَ: ٢٨٦.

(٧) الْبَقَرَةَ: ٢٠١.

(٨) النَّحْلِ: ١٩.

(٩) الْأَعْرَافِ: ١٢٦.

المضايق: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾^(١)، أو يقول: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾^(٢)، وللشكر عَلَيْهَا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّلَنَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٣)، وللبراءة مِنَ الظَّلْمَةِ: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ* إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ وَسِيَّهْدِينِ﴾^(٤)، أو يقول: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٥)، وللدُّعَاءِ عَلَيْهِمْ: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾^(٦)، وللشُّكْرِ عَلَيَّ أَسْتِيصَالِهِمْ: ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٧)، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَقَطِّعْ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٨)، وللشُّكْرِ عَلَيَّ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾^(٩)، وَلِكِفَّارَةِ الْمَجْلِسِ: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ* وَسَلِّمْ عَلَيَّ الْمُرْسَلِينَ* وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١٠)، وَلَطَلْبِ

(١) الْأَعْرَافُ: ٨٩.

(٢) الْبَنَاتُ: ٧٥.

(٣) الْمُؤْمِنُونَ: ٢٨.

(٤) الْأَعْرَافُ: ٢٦-٢٧.

(٥) الْأَعْرَافُ: ٤٧.

(٦) يُونس: ٨٨.

(٧) الْأَنْعَامُ: ٤٥.

(٨) الْأَنْعَامُ: ٤٥.

(٩) الْأَعْرَافُ: ٤٣.

(١٠) الصَّافَّاتُ: ١٨٠.

الْعِلْمُ: «رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا»^(١)، وَيَقُولُ: «رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقْنَى
بِالصَّنَاحِينَ»^(٢)، وَلِتَوْفِيقِ الْحَجِّ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ أَلْفَ مَرَّةٍ فِي مَجْلِسٍ
وَاحِدٍ^(٣)، وَلِحُصُولِ الدُّنْيَا: «مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٤)، قَالَ الْإِمَامُ
الصَّادِقُ عليه السلام: «عَجِبْتُ لِمَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا كَيْفَ لَا يَفْزَعُ إِلَيْهَا»^(٥)؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ عَقِبَهَا:
«إِنْ تَرَدَّنَا أَقْلَ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا» فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا مِمَّنْ جَنَّتِكَ»^(٦)
وَلِقَضَاءِ الدِّينِ: «اللَّهُمَّ! اغْنِنِي بِحَلَالِكَ عَنِ حَرَامِكَ، وَبِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ»،
فَفِي النَّبَوِيِّ: «لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ صَبِيرٍ دِينًا قَضَاهُ اللَّهُ عَنْكَ»^(٧)، وَصَبِيرٌ جَبَلٌ
عَظِيمٌ بِالْيَمَنِ، يُقَالُ: لَا يَرَى جَبَلًا أَكْبَرَ مِنْهُ. وَإِنْ شَاءَ فَلْيُقَلِّ: يَا رَحْمَانَ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةَ وَرَحِيمَهُمَا، تُعْطَى مِنْهُمَا مَا تَشَاءُ، وَتَمْنَعُ مِنْهُمَا مَا تَشَاءُ، إِفْضُ عَنِّي
دِينِي. عَلَّمَهُ النَّبِيُّ مَعَاذًا! وَقَالَ: «لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِلاءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَدَّاهُ اللَّهُ
عَنْكَ»^(٨). وَلِخَوْفِ الْعَيْنِ: «وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُرْزِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا

(١) طه: ١١٤.

(٢) الشُّعْرَاءِ: ٨٣.

(٣) أنظر، بحار الأنوار: ١٩٠/٩٠، باب ٤ ح ٢٦.

(٤) أَلْكَهْفُ: ٣٩.

(٥) أي، إلى الآية الشريفة: «مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

(٦) أَلْكَهْفُ: ٣٩ و ٤٠. أنظر، الصدوق في الأمالي: ٥٥ مجلس ضمن ح ٢.

(٧) أنظر، بحار الأنوار: ٣٠١/٩٥ ح ٣، النهاية: ٩/٣، أمالي الصدوق: ٣١٧ ح ١٠، مُسْتَدْرَكُ

الْوَسَائِلِ: ٢٨٧/١٣، مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣٩٢/٣، مُجْمَعُ الرُّوَايِدِ وَمَنْعُ الْفَوَائِدِ: ١٨٥/١٠، كَنْزُ الْعَمَالِ:

٥٢٨/١ و ٢٣٨/٦.

(٨) أَوْزَدَ قَرِيبًا مِنْهُ الْمَجْلِسِيُّ فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ١٧٨/٩٤.

سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ * وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿١﴾، وَلِلْمَرِيضِ
 أَسْأَلَ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُشْفِيكَ. فَفِي النَّبَوِيِّ مَا دُعِيَ عَبْدٌ بِهَا
 لِمَرِيضٍ إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ مَا لَمْ يَقْضِ أَنَّهُ يَمُوتُ ^(٢) وَإِنْ شَاءَ فَلْيَقُلْ: أَعِيدُكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ،
 رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ تَقَارُ ^(٣) وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ ^(٤).
 وَفِي الصَّادِقِيِّ ضَعَّ يَدَكَ عَلَيَّ الْوَجْعَ وَقُلْ ثَلَاثًا: اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي حَقًّا لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا،
 اللَّهُمَّ! أَنْتَ لَهَا، وَلِكُلِّ عَظِيمَةٍ فَفَرَقَهَا عَنِّي ^(٥). وَفِيهِ مَا أَشْتَكِي أَحَدًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
 شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ بِإِخْلَاصٍ: «وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ
 وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا» ^(٦)، وَمَسَحَ عَلَيَّ الْعِلَّةَ إِلَّا شَفَاهُ اللَّهُ، أَوْ يَقُولُ الشُّكْرَ
 عَلَيَّ كُلِّ نِعْمَةٍ كُلِّ يَوْمٍ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ كُلِّ نِعْمَةٍ كَانَتْ، أَوْ هِيَ كَائِنَةٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ
 يُؤَدِّي شُكْرَ مَا مَضَى وَمَا بَقِيَ» ^(٧)، وَلِلْغِنَى، وَدَفَعَ الْفَقْرَ، وَالْوَحْشَةَ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ
 لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. وَفِي النَّبَوِيِّ: «مَنْ بَسَمَلَ، وَحَوَّلَ كُلَّ يَوْمٍ عَشْرًا أُخْرَجَ

(١) الْقَلَمُ: ٥١-٥٢.

(٢) أَنْظَر، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٧٨/٢٢٤، عَنِ دَعْوَاتِ الرَّائِدِيِّ.

(٣) فِي الْمَضَدِّ: مِنْ كُلِّ عِرْقٍ نَحَارَ.

أَقُولُ: قَالَ أَبُو مَنظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: ١٤/١٩٩ - مَادَةٌ نَعَّرَ -: النَّاعِرُ عَلَيَّ وَجْهِيْنِ: النَّاعِرُ
 الْمُصَوِّتُ، وَالنَّاعِرُ الْعِرْقَ الَّذِي يَسِيلُ دَمًا.

(٤) أَنْظَر، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ: ٢/٢٤٤ ح ٢٥٨٩، عَنْهُ بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٧٨/٢٢٨.

(٥) أَنْظَر، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ١٩/٩٢، ٥٠، ٥٦، ١١١، ١١٢.

(٦) الْأَيْشُرَاءُ: ٨٢.

(٧) أَنْظَر، مُصْبِحَ الْكُفْمِيِّ: ١١٨ الْفُضْلُ ١٥ فِيمَا يُقَالُ كُلَّ يَوْمٍ تَجِدُ فِيهِ - مَتْنًا وَهَامِشًا -، ثَوَابُ الْأَعْمَالِ:

١٠، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٧/٢٢٣ ح ١٣، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٢/٨٤ ح ٣، الشُّكْرُ لِأَبِي الدُّنْيَا: ١١٥ ح ١٠٦.

مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وُلِدَتْهُ أُمُّهُ، وَدَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ بَاباً (مِنَ الْبَلَاءِ) ^(١)، مِنْهَا الْجُدَامُ، وَالتَّبْرَصُ، وَالْفَالِجُ ^(٢)، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمَ مِنْ سَبْعِينَ حَجَّةً، وَعُمْرَةً مُتَقَبَّلَاتٍ بَعْدَ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ، وَوَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى اللَّيْلِ ^(٣). وَكَذَا كُلُّ يَوْمٍ عَشْرًا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّه لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَهًا وَاحِدًا أَحَدًا صَمَدًا لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً، وَلَا وَلَدًا ^(٤)، فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِئَةَ مَرَّةٍ. وَكَذَا فِي كُلِّ يَوْمٍ عَشْرًا لِقِضَاءِ الدَّيْنِ، وَكَشْفِ الْهَمِّ، وَالغَمِّ، وَتَفْرِيجِ الْكُرْبِ: «أَعَدَدْتَ لِكُلِّ هُوَلٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلِكُلِّ هَمٍّ، وَغَمٍّ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلِكُلِّ نِعْمَةِ الْحَمْدِ لِلَّهِ، وَلِكُلِّ رِخَاءٍ الشُّكْرِ لِلَّهِ، وَلِكُلِّ أَعْجُوبَةٍ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَلِكُلِّ ذَنْبٍ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَلِكُلِّ مَعْصِيَةٍ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَلِكُلِّ ضَيْقٍ حَسْبِيَ اللَّهُ، وَلِكُلِّ قَضَاءٍ، وَقَدَرٍ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلِكُلِّ عَدُوٍّ أَعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ، وَلِكُلِّ طَاعَةٍ، وَمَعْصِيَةٍ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ» ^(٥).

الحَالَةُ الثَّلَاثَةُ: «أَنْ تَشْتَغَلَ بِمَا تَوْصِلُ بِهِ خَيْرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَتَدْخُلَ بِهِ سُرُورًا عَلَى قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ تُبَيِّرَ بِهِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ لِلصَّالِحِينَ، كَخِدْمَةِ الْفُقَهَاءِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَعِيَادَةِ الْمَرْضَى، وَالتَّوَجُّهِ إِلَى مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّهَا

(١) مِنَ الْمَصْدَرِ وَلَيْسَ فِي الْأَصْلِ.

(٢) فِي الْمَصْدَرِ: مِنْهَا الْجُنُونُ، وَالْجُدَامُ، وَالتَّبْرَصُ، وَالْفَالِجُ.

(٣) أَنْظَرُ، بَخَارِ الْأَنْوَارِ: ٥/٨٤، بَابُ ٦٩ ح ٨، وَ: ١١٢/٨٣ ح ١١، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٩٩/٥ ح ٤، وَ:

٣٧٩ ح ١١.

(٤) أَنْظَرُ، الْمَصْبَاحُ: ١١٨ - مَتْنًا وَهَامِشًا -.

(٥) أَنْظَرُ، مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ لِلطَّبْرَسِيِّ: ٩١، مَصْبَاحُ الْكَفَيْمِيِّ: ٨٤، بَخَارِ الْأَنْوَارِ: ٥/٨٤ ح ٨.

عِبَادَاتٍ عَظِيمَةٍ وَفِيهَا رَفَقَ بِالْمُسْلِمِينَ» (١).

الحَاةُ الرَّابِعَةُ: «أَنْ لَا تَقْوَى عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنْ تَشْتَغَلُ بِحَاجَاتِكَ إِكْتِسَابًا عَلَى نَفْسِكَ، أَوْ عَلَى عِيَالِكَ، وَقَدْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْكَ، وَآمَنُوا مِنْ لِسَانِكَ، وَيَدِكَ، وَسَلِمَ مِنْكَ دِينُكَ إِذْ لَمْ تُرْتَكَبْ مَعْصِيَةٌ. وَهَذِهِ أَقْلُ الدَّرَجَاتِ وَمَا بَعْدَهَا مَرَاتِعُ الشَّيَاطِينِ، بِأَنْ تَشْتَغَلَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ بِمَا يَهْدِمُ دِينَكَ، أَوْ تُؤْذِي عِبَادَ اللَّهِ. وَأَعْلَمُ أَنَّ الْعَبْدَ فِي حَقِّ دِينِهِ أَمَّا سَالِمٌ، وَهُوَ الْمُقْتَصِرُ عَلَى آدَاءِ الْفَرَائِضِ، وَتَرَكَ الْمَعَاصِيَ، أَوْ رَاحٍ، وَهُوَ الْمُتَطَوِّعُ بِالْقُرْبَاتِ، وَالتَّوَافِلِ، أَوْ خَاسِرٌ، وَهُوَ الْمُقْتَصِرُ عَنِ الْفَرَائِضِ؛ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ أَنْ تَكُونَ رَاحِبًا فَاجْتَهِدْ أَنْ تَكُونَ سَالِمًا، وَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ خَاسِرًا. وَالْعَبْدُ فِي حَقِّ النَّاسِ لَهُ دَرَجَاتٌ ثَلَاثٌ:

الأُولَى: «أَنْ يَكُونَ بِمَنْزِلَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّعْيِ فِي أَغْرَاضِهِمْ، وَقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَإِدْخَالَ الشُّرُورِ عَلَيْهِمْ» (٢).

الثَّانِيَّةُ: «أَنْ يَكُونَ بِمَنْزِلَةِ الْبَهَائِمِ، وَالْجَمَادَاتِ فِي حَقِّهِمْ، فَلَا يَنَالُهُمْ خَيْرُهُ لَكِنْ يَكْفِ عَنْهُمْ شَرُّهُ» (٣).

الثَّالِثَةُ: «أَنْ يَكُونَ بِمَنْزِلَةِ الْعَقَارِبِ، وَالْحَيَّاتِ، وَالسُّبَاعِ الضَّارِيَاتِ، لَا

(١) أنظر، المُصْتَبَحَ لِلْكُفْتَمِيِّ: ١١٩ - مُتَشَأً وَهَامِشاً. وَأَنْظِرْ، بِخَارِ الْأَنْوَارِ: ٥/٨٤ عَنْ أَلْبَدِّ الْأَمِينِ.

(٢) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْحِكْمَةُ (٣٧٢). حَيْثُ قَالَ ﷺ: «مَنْ كَثُرَتْ يَعْمُ اللَّهُ عَلَيْهِ كَثُرَتْ حَوَائِجُ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَمَنْ قَامَ اللَّهُ فِيهَا بِمَا يَجِبُ فِيهَا عَرَضَهَا لِلدَّوَامِ، وَالتَّبَاءِ، وَمَنْ لَمْ يَقُمْ فِيهَا بِمَا يَجِبُ عَرَضَهَا لِلزَّوَالِ، وَالفَتَاءِ».

(٣) أَنْظِرْ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: الْخُطْبَةُ (١٥٣). حَيْثُ قَالَ ﷺ: «إِنَّ الْبَهَائِمَ هَمَّهَا بَطُونُهَا، وَإِنَّ السُّبَاعَ هَمُّهَا الدَّوَانُ عَلَى غَيْرِهَا، وَإِنَّ النِّسَاءَ هَمُّهُنَّ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْفَسَادُ فِيهَا، إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ مُسْتَكِينُونَ. إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ مُشْفِقُونَ. إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ خَائِفُونَ».

يَرْجُو خَيْرَهُ، وَلَا يُتَقَى شَرُّهُ؛ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ أَنْ تَلْتَحِقَ بِالْمَلَائِكَةِ فَأَحْذَرِ أَنْ تَنْزِلَ عَنْ
 دَرَجَةِ الْبَهَائِمِ وَالْجَمَادَاتِ إِلَى مَرَاتِبِ الْعَقَارِبِ، وَالْحَيَّاتِ، وَالضَّارِيَّاتِ. فَإِنَّ
 رَضِيْتَ لِنَفْسِكَ النَّزُولَ مِنْ أَعْلَى عَلِيَّيْنِ فَلَا تَرْضَ لَهَا بِالهُوَانِ إِلَى أَسْفَلِ السَّافِلِينَ،
 وَكُنْ لِأَقْلٍ مِنَ الْبَهَائِمِ» (١).

(١) انظر، نهج البلاغة: الرسالة (٤٥). حيثُ قال ﷺ: «أَفْتَنُ مِنْ نَفْسِي بِأَنْ يُقَالَ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا
 أُشَارِكُهُمْ فِي مَكَارِهِ الدَّهْرِ، أَوْ أَكُونَ أُسْوَةً لَهُمْ فِي جُشُوبَةِ الْعَيْشِ! فَمَا خَلِفْتُ لِيَشْعَلَنِي أَكُلُ الطَّيِّبَاتِ،
 كَالْبَيْهِمَةِ الْمَرْبُوطَةِ، هَمُّهَا عَلْفُهَا، أَوْ الْمُرْسَلَةِ شُعْلُهَا تَقْمُمُهَا، تَكْتَرِسُ مِنْ أَعْلَافِهَا، وَتَلْهُو عَمَّا يَرَادُ بِهَا، أَوْ
 أَتْرَكَ سَدِي، أَوْ أَهْمَلَ عَابِيًا، أَوْ أَجَرَ حَبْلَ الصَّلَاةِ، أَوْ أَعْتَسِفَ طَرِيقَ الْمَتَاهَةِ! وَكَأَنِّي بِقَائِلِكُمْ يَقُولُ: «إِذَا
 كَانَ هَذَا قُوْتُ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَدْ قَعَدَ بِهِ الضُّعْفُ عَنِ قِتَالِ الْأَقْرَانِ، وَمُنَازَلَةِ الشُّجْعَانِ».

الفصل الثامن والثلاثون

في الإستعداد للصلاة...

يَنْبَغِي^(١) أَنْ يَسْتَعِدَّ قَبْلَ الزَّوَالِ لَصَلَاةِ الظُّهْرِ فَتَقَدَّمَ الْقِيْلُوتَةُ، فَإِنَّ فِيهَا مَعُونَةَ عَلَيَّ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَأَجْتَهِدُ أَنْ تَسْتَيْقِظَ قَبْلَ الزَّوَالِ، وَتَتَوَضَّأَ، وَتَحْضُرَ الْمَسْجِدَ، وَتُصَلِّيَ التَّحِيَّةَ، وَتَنْتَظِرَ الْوَقْتَ. فَفِي الْخَبَرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَتُحْتِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَأَسْتُجِيبُ الدُّعَاءَ، فَطُوبَى لِمَنْ رُفِعَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ^(٢).
وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِي يُوتَى فِيهَا بِجَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُوَافِقُ تِلْكَ السَّاعَةَ أَنْ يَكُونَ سَاجِدًا، أَوْ رَاكِعًا، أَوْ قَائِمًا إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَيَّ

(١) أقول: أجاد الفيض الكاشاني رحمته الله في المحجة البيضاء: ٣٤٢/٢ - ٤٠٥ في ترتيب الأعمال، والأقوال التي يستحب الإتيان بها في النهار، والليل، وبين ضمنها نوافل الزواجر، وغيرها، وأداب النوم... فراجع.

(٢) عن زرارة، عن أبي جعفر الإمام عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا زالت الشمس... «وساق الحديث». أمالي الصدوق: ٦٧١ مجلس ٨٥ ح ١، عنه بحار الأنوار: ٢٦/٨٠ كتاب الصلاة باب ٧ ح ١.

النَّارِ»^(١). وَعَلَيْكَ بِالمُحَافَظَةِ عَلَى أَوَّلِ الوَقْتِ فَرِيضَةً، أَوْ نَافِلَةً؛ فَإِنَّهُ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ^(٢)، وَفَضْلُ أَوَّلِ الوَقْتِ عَلَى آخِرِهِ كَفَضْلِ الأَخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا»^(٣). وَتَقُولُ عِنْدَ أَوَّلِ الزَّوَالِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ (صَاحِبًا وَلَا)»^(٤) وَلَدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي المُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ، وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا»^(٥). ثُمَّ بَادِرِ إِلَى الوُضُوءِ بِأَدَابِهِ حَسْبَمَا مَرَّ، ثُمَّ تَشْرَعُ فِي نَافِلَةِ الزَّوَالِ وَهِيَ الثَّمَانُ رُكْعَاتِ المُسَمَّاةِ بِصَلَاةِ الأَوَابِينِ. وَتَقُولُ بَعْدَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ مِنْهَا: «اللَّهُمَّ! إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّ فِي رِضَاكَ ضَعْفِي، وَخُذْ إِلَيَّ الخَيْرَ بِنَاصِيَتِي، وَأَجْعَلْ الإِيمَانَ مُنْتَهَى رِضَايَ، وَبَارِكْ لِي فِيهَا فَسَمِتْ لِي، وَبَلِّغْنِي بِرَحْمَتِكَ كُلَّ الَّذِي

(١) أنظر، عِلَلِ الشَّرَائِعِ: ٢/٣٣٧ ح ١، عَنهُ بَحَارُ الأَنْوَارِ: ٢٥٣/٧٩ كِتَابُ الصَّلَاةِ ضِمْنَ ح ٤، مَنِ لَأَ يَخْضِرُهُ الفَقِيهَ: ١/٢١٢، مِفْتَاحُ الفَلَاحِ: ١٣٩، أَمْالِي الصَّدُوقِ: ٢٥٦، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٤/١٤ ح ٧، فَلَاحُ السَّائِلِ: ١٢٥، المَحَاسِنِ: ٢/٣٢٢.

(٢) أنظر، مَنِ لَأَ يَخْضِرُهُ الفَقِيهَ: ١/١٤٠ باب ٣٢ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ح ٦ عَنِ الإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام.

(٣) أنظر، التَّهْذِيبِ: ٢/٤٠ الباب ٤ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ ح ٨٠ عَنِ الإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام.

(٤) مِنَ المَصْدَرِ وَلَيْسَ فِي الأَصْلِ.

(٥) سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ رُكُودِ الشَّمْسِ؟ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا أَصْفَرُ جُسْتِكَ، وَأَعْضَلَ مَسْأَلَتِكَ؟ وَإِنَّكَ لِأَهْلٍ لِلْجَوَابِ إِنْ الشَّمْسُ إِذَا طَلَعَتْ جَذَبَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ بَعْدَ أَنْ أَخَذَ بِكُلِّ شِعَاعٍ مِنْهَا خَمْسَةَ أَلْفٍ مِنَ المَلَائِكَةِ مِنْ بَيْنِ جَذَابٍ وَدَافِعٍ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الجَوَّ، وَجَازَتْ الكَوْنَ قَلْبَهَا مَلَكٌ أَنُورٌ ظَهَرَ أَبْطُنَ فَصَارَ مَا يَلِي الأَرْضَ إِلَى السَّمَاءِ، وَبَلَغَ شِعَاعُهَا تُخُومَ العَرِشِ فَعِنْدَ ذَلِكَ نَادَتِ المَلَائِكَةُ «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً، وَلَا وَلَدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي المُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ، وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا» فَقَالَ لَهُ جَعَلْتُ فِدَاكَ: أَحَافِظُ عَلَى هَذَا الكَلَامِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَقَالَ: نَعَمْ حَافِظٌ عَلَيْهِ كَمَا تُحَافِظُ عَلَى عَيْنَيْكَ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَارَتِ المَلَائِكَةُ مِنْ وَرَائِهَا يُسَبِّحُونَ اللَّهَ فِي قَلْبِ الجَوِّ إِلَى أَنْ تَغِيبَ. مَنِ لَأَ يَخْضِرُهُ الفَقِيهَ: ١/١٤٥ باب ٣٤ ح ١.

أَرْجُو مِنْكَ، وَاجْعَلْ لِي وِدًّا وَسُرُورًا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَعَهْدًا عِنْدَكَ»^(١)، ثُمَّ تَقُومُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مُرَاعِيًا فِيهَا الآدَابَ الْمُتَقَدِّمَةَ، وَتُخَافُ فِي الْقِرَاءَةِ بِمَا عَدَا البِسْمَلَةَ، وَتَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى: سُورَةَ الْأَعْلَى، وَالشَّمْسِ، وَنَحْوَهُمَا. وَفِي الثَّانِيَةِ: التَّوْحِيدِ، وَسَبِّحِ التَّسْبِيحَاتِ الْأَرْبَعِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ، مُسْتَعْفِرًا بَعْدَهَا. ثُمَّ تَشْهَدُ، وَسَلِّمَ، وَعَقَّبَ بِالتَّعْقِيبَاتِ الْوَارِدَةِ، ثُمَّ إِسْجِدَ سَجَدَتِ الشُّكْرِ، ثُمَّ تَقُومُ إِلَى نَافِلَةِ الْعَصْرِ وَهِيَ ثَمَانُ رُكْعَاتٍ، وَأَقْلَهَا رُكْعَتَانِ، ثُمَّ تُصَلِّي أَلْعَصْرَ نَحْوَ الظُّهْرِ، وَتُعَقَّبُ بَعْدَهَا بِالمَأْثُورِ، وَتَسْجُدُ سَجَدَتِي الشُّكْرِ، وَيَنْبَغِي أَنْ لَا تَكُونَ أَوْقَاتَكَ مُهْمَلَةً، بَلْ مُوظَّفَةً فِي نَهَارِكَ، وَلَيْلِكَ كُلِّ وَقْتٍ شُغْلًا لَا تَتَعَدَاهُ، فَعُمْرُكَ رَأْسَ مَالِكَ، وَعَلَيْهِ تَجَارِكَ، وَكُلِّ نَفْسٍ مِنْ أَنْفَاسِكَ جَوْهَرَةٌ لَا قِيَمَةَ لَهَا فَلَا تُضَيِّعُهَا وَلَقَدْ أَجَادَ مَنْ قَالَ^(٢):

إِلَى كَمِّ تُمَادٍ فِي غُرُورٍ وَعَفْلَةٍ وَكَمْ هَكَذَا نَوْمٍ إِلَى غَيْرِ يَقْظَةٍ
لَقَدْ ضَاعَ عُمْرًا سَاعَةً مِنْهُ تَشْتَرِي بِمِلْءِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ آيَةً ضَيِّعَةً
أَتَرْضَى مِنَ الْعَيْشِ الرَّغِيدِ وَعَيْشَتَهُ مَعَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى يَعْيشُ بِهِيْمَةً
فَيَا دُرَّةَ بَيْنِ الْمَزَابِلِ الْقِيَّتِ وَجَوْهَرَةَ بَيْعَتِ بِأَبْخَسِ قِيَمَةً

(١) أنظر، المَحَجَّةَ البَيْضَاءَ: ٢/٣٥٨، البُورْدِ الرَّابِعِ، مَصْبَاحِ المُتَهَجِّدِ: ٤٠، مِفْتَاحِ الفَلَاحِ: ١٤٦، بَحَارِ الْأَنْوَارِ: ٨٣/٢٧٨، المُصَنَّفَ لَعَبْدِ الرَّزَاقِ الصَّنَاعَانِيِّ: ١٠/٤٤٤ ح ١٩٦٥١، المُصَنَّفَ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ٧/٥٥ ح ٤، المُعْجَمَ الْأَوْسَطَ: ٦/٣٤٦، الجَامِعَ الصَّغِيرَ: ١/٤٤٣ ح ٢٨٨٢، كَنْزَ المُعَالِمِ: ٢/١٩٤ ح ٣٧١٢، سُبُلَ الْهُدَى وَالرَّشَادِ: ٨/٥٢٧.

(٢) تُنْسَبُ هَذِهِ القَصِيدَةُ إِلَى شَرَفِ الدِّينِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ المُقْرِي البَيْهَقِيِّ (المُتَوَفَّى سَنَةَ ٨٣٧ هـ) وَشَرَحَهَا الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الحَلْبِيِّ فِي مُحْرَمِ سَنَةِ (٩١٥ هـ). أنظر، إِعَانَةَ الطَّالِبِينَ، البَكْرِيُّ الدِّمِيطِي: ١/٢١٣، كَشَفَ الظُّنُونِ: ٢/١٣٣٦.

أَفَإِنْ بِنَاقٍ تَشْتَرِيهِ سَفَاهَةً وَسُخْطاً بِرِضْوَانٍ وَنَارٍ بِجَنَّةٍ
 أَنْتَ صَدِيقٌ أُمَّ عَدُوٍّ لِنَفْسِهِ فَإِنَّكَ تَرْمِيهَا بِكُلِّ مُصِيبَةٍ
 فَقَدْ بَعَثَهَا هُونًا عَلَيْكَ رَخِيصَةً وَكَانَتْ بِهَذَا مِنْكَ غَيْرَ حَقِيقَةٍ
 كَلَفْتَ بِهَا دَيْنًا كَثِيرًا غُرُورَهَا تُقَابِلُهَا فِي نُصْحِهَا بِالْخَدِيعَةِ
 إِذَا أَقْبَلْتَ وَلَّتْ وَأَنْ هِيَ أَحْسَنَتْ أَسَاءَتْ وَأَنْ ضَاقَتْ فَتَقِ بِالْكَدُورَةِ
 وَعَيْشُكَ فِيهَا أَلْفَ عَامٍ وَيَنْقُضِي كَعَيْشُكَ فِيهَا بَعْضَ يَوْمٍ وَوَلِيْلَةٍ
 عَلَيْكَ بِمَا يُجْدِي عَلَيْكَ مِنَ التُّقَى فَإِنَّكَ فِي سَهْوٍ عَظِيمٍ وَغَفْلَةٍ
 تُصَلِّي بِإِلَّا قَلْبٍ صَلَاةٍ بِمِثْلِهَا يَكُونُ ^(١) الْفَتَى مُسْتَوْجِبًا لِلْعُقُوبَةِ
 تُخَاطِبُهُ إِيَّاكَ نَعْبُدُ مُقْبَلًا عَلَى غَيْرِهِ فِيهَا لَغَيْرِ ضَرُورَةٍ
 وَلَوْ رُدَّ مِنْ نَاجَاكَ لِلغَيْرِ طَرَفِهِ تَمَيَّزَتْ مِنْ غَلِطٍ عَلَيْهِ وَغَيْرِهِ
 تُصَلِّي ^(٢) وَقَدْ أَتَمَمْتَهَا غَيْرَ عَالِمٍ تَزِيدُ إِحْتِيَاطًا رُكْعَةً بَعْدَ رُكْعَةٍ
 فَوَيْلَكَ تَدْرِي مَنْ تُنَاجِيهِ مُعْرِضًا وَيَبِينُ يَدِي مَنْ تَنْحَنِي غَيْرَ مُخْبِتٍ
 ذُنُوبِكَ فِي الطَّاعَاتِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ إِذَا عُدَدْتَ تَكْفِيكَ عَنْ كُلِّ زَلَّةٍ
 تَقُولُ مَعَ الْعَصِيَانِ رَبِّي غَافِرٌ صَدَقْتَ وَلَكِنْ غَافِرٌ بِالمَشِيئَةِ
 وَرَبِّكَ رَزَاقٌ كَمَا هُوَ غَافِرٌ فَلِمَ لَا تُصَدِّقُ فِيهِمَا بِالسُّوِيَّةِ
 فَكَيْفَ تُرْجَى العَفْوِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ وَأَلَسْتَ تُرْجَى الرِّزْقَ إِلَّا بِحِيلَةٍ

(١) مِنَ الْأَصْلِ ، وَفِي الْمَخْطُوطِ (يَطِيرُ) .

(٢) فِي الْأَصْلِ (تَنْظِلُ) .

وَهَا هُوَ بِالْأَرْزَاقِ كَفَّلَ نَفْسَهُ وَلَمْ يَتَكْفَلْ لِلْأَنْامِ بِجَنَّةِ
 وَمَا ذَاكَ تُسْقَى بِالَّذِي قَدْ كَفَيْتَهُ وَتَهْمَلُ مَا كَلَّفْتَهُ مِنْ وَظِيفَةٍ
 تُسِيءُ بِهِ ظَنًّا وَتُحَسِّنُ تَارَةً عَلَيَّ حَسْبَمَا يَقْضِي الْهَوَىٰ بِالْقَضِيَّةِ

الفصل التاسع والثلاثون

في الذهاب إلى المسجد...

ثُمَّ إِذَا أَصْفَرَتِ الشَّمْسُ فَتَجْتَهِدُ أَنْ تَعُودَ إِلَى الْمَسْجِدِ قَبْلَ الْغُرُوبِ، وَتَسْتَعْلِجُ بِالتَّسْبِيحِ، وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالْأَذْكَارِ الْمُوظَّفَةِ، ثُمَّ صَلِّ الْمَغْرِبَ مُرَاعِيًا فِيهَا الْأَدَابَ السَّابِقَةَ، وَتُسَبِّحُ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ بَعْدَهَا، وَتَأْتِي بِالْأُزْبَعِ رُكْعَاتِ النَّافِلَةِ؛ فَإِنَّ وَقْتَهَا ضَيْقٌ، فَإِنْ شِئْتَ فَعَقِّبْ بَعْدَهَا إِلَى أَنْ يَذْهَبَ الشَّفَقُ الْغَرْبِي، فَقُمْ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ مُرَاعِيًا فِيهَا مَا تَقَدَّمَ، وَتَأْتِي بِالتَّعْقِيبِ الْمُوظَّفِ بَعْدَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي رُكْعَتِي الْوَتِيرَةِ جَالِسًا^(١). تَقْرَأُ فِي الْأُولَى بَعْدَ الْحَمْدِ، الْمُلْكَ، أَوْ الْوَاقِعَةَ. وَفِي الثَّانِيَةِ: التَّوْحِيدَ، ثُمَّ تَتَعَشَى مُرَاعِيًا آدَابَ الْأَكْلِ، ثُمَّ تُبَادِرُ إِلَى النَّوْمِ نَآوِيًا الْقِيَامَ بَعْدَ ائْتِصَافِ اللَّيْلِ لِلْعِبَادَةِ، أَوْ مُطَالَعَةَ الْعِلْمِ، فَإِذَا أَرَدْتَ النَّوْمَ فَابْسُطْ فِرَاشَكَ مُسْتَقْبَلًا لِلْقِبْلَةِ، وَنَمْ عَلَى يَمِينِكَ كَمَا يَضْطَجِعُ الْمَيِّتُ فِي لِحْدِهِ، مُتَذَكِّرًا أَنَّ النَّوْمَ مِثْلَ

(١) أنظر، فَلَاحِ السَّنَائِلِ: ٢٥٩، رَسَائِلِ الْمُرتَضَى: ٢٧٧/١. وَقَدْ أوردَ المَجْلِسِيُّ رحمته الله بَابًا كَامِلًا فِي فَضْلِ

الْوَتِيرَةِ، وَأَدَابِهَا، وَعِلْمِهَا، وَتَعْقِيبِهَا. فِي بَخَارِهِ: ٨٤ / ١٠٨ ح ٥ بَاب ٧٤ فِرَاجِعِ.

المَوْتِ، وَالتَّيَقُّظِ مِثْلَ البَعْثِ، وَلَعَلَّ اللهَ يَقْبِضُ رُوحَكَ فِي لَيْلَتِكَ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى
 الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾^(١)، فَكُنْ مُسْتَعِدًّا لِلِقَائِهِ بِأَنْ تَنَامَ
 عَلَى الطَّهَارَةِ. قَالَ الإِمَامُ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَنْ تَطَهَّرَ، ثُمَّ آوَى إِلَى فِرَاشِهِ بَاتَ،
 وَفِرَاشِهِ كَمَسْجِدِهِ»^(٢). وَتَكُونُ وَصِيَّتِكَ مَكْتُوبَةٌ تَحْتَ وَسَادَتِكَ، حَيْثُ قَالَ عليه السلام:
 «مَنْ مَاتَ بِلَا وَصِيَّةٍ مَاتَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا»^(٣). وَتَنَامَ تَائِبًا عَنِ الذُّنُوبِ،
 مُسْتَغْفِرًا، عَازِمًا عَلَى أَنْ لَا تَعُودَ إِلَى مَعْصِيَةٍ، وَأَعَزِمَ عَلَى الخَيْرِ لِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ
 إِنْ بَعَثَكَ اللهُ تَعَالَى، وَتَذَكَّرَ إِنَّكَ مُضْطَجِعٌ فِي اللُّحْدِ كَذَلِكَ وَحِيدًا، فَرِيدًا لَيْسَ إِلاَّ
 عَمَلُكَ، وَلَا تُجْزَى إِلاَّ بِسَعْيِكَ، وَلَا تَسْتَجَلِبُ النَّوْمَ تَكْلَفًا بِتَمْهِيدِ الفُرْشِ الوَطِيئَةِ؛
 فَإِنَّ النَّوْمَ تَعْطِيلٌ لِلْحَيَاةِ إِلاَّ إِذَا كَانَتْ يَقْظَتُكَ وَبِالْأَعْيُنِ، وَنَوْمُكَ سَلَامَةٌ لِدِينِكَ،
 وَوَطْنُ نَفْسِكَ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ، فَفِي الصَّحِيحِ الصَّادِقِيِّ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ سَاعَةً لَا
 يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي، وَيَدْعُو اللهَ فِيهِ إِلاَّ اسْتَجَابَ لَهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ. قِيلَ
 أَصْلَحَكَ اللهُ، فَإِيَّهَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَ: إِذَا مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ إِلَى ثُلُثِ
 البَاقِي»^(٤). وَفِي الصَّحِيحِ عَنْهُ عليه السلام كَانَ فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ لَعَلِّي عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ،

(١) الرُّمَرِ: ٤٢.

(٢) أَنْظِرْ، مَنْ لَا يَخْضَرُهُ الفَقِيهَةُ: ١/٢٩٦ ح ١٣٥٣، الكَافِي: ٣/٤٦٨ ح ٥، ثَوَابُ الأَعْمَالِ: ٣٥، وَسَائِلُ
 الشِّيْعَةِ: ١/٢٥٠ ح ٦، مُنْتَهَى المَطْلَبِ: ١/٧٧.(٣) أَنْظِرْ، مُسْتَدَّ أَحْتَدُ: ٤/٩٦ و: ٦/٢٢ ح ١٨٧٦، طَبَقَةُ آخِرِ، المُعْجَمُ الكَبِيرُ: ١٩/٣٨٨ ح ٩١٠،
 مُسْتَدَّ الطَّبَائِسِيِّ: ٢٥٩، تَفْسِيرُ العِيَاشِيِّ: ٢/٣٠٣ ح ١١٩، الإِخْتِصَاصُ: ٢٦٨، سُنَنِ البَيْهَقِيِّ:
 ٨/١٥٦ و ٢٧٠، ١٦٦١٢، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٣/١٤٧٨ ح ٥٨، المُعْجَمُ الكَبِيرُ: ١٩/٣٣٤ ح ٧٦٠٩.
 وَهَذَا الحَدِيثُ فِي نُسخَةٍ ب - .

(٤) بَحَارُ الأَنْوَارِ: ٨٤/١٦٥ باب ٧٦ ح ٥، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ لِلطَّبْرَسِيِّ: ٢٧٢، وَنَبِيلُ

وَعَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ^(١). وَالْأَخْبَارُ فِي فَضْلِهَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى. وَعَلَيْكَ بِأَدْعِيَةِ النَّوْمِ وَأَذْكَارِهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ أَحْيَا، وَبِسْمِكَ الْمَوْتُ»^(٢). وَعَنْهُ ﷺ مَنْ أَرَادَ شَيْئًا مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ فَأَخَذَ مَضْجَعَهُ فَلْيُقِلْ: «اللَّهُمَّ! لَا تُؤْمِنِي مَكْرَكَ، وَلَا تُسْنِنِي ذِكْرَكَ، وَلَا تَجْعَلْنِي مِنَ الْغَافِلِينَ، أَقُومُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَاعَةً كَذَا»^(٣). وَفِي الْمَوْثِقِ: «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ غَفَرَ لَهُ ذَنْبَهُ، وَشَفَعَ فِي جِيرَانِهِ؛ فَإِنْ قَرَأَهَا مِئَةَ مَرَّةً غَفَرَ ذَنْبَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ»^(٤). وَفِي الصَّحِيحِ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٥). وَمَنْ أَسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِئَةَ مَرَّةٍ حِينَ يَنَامُ بَاتَ، وَقَدْ تَحَاتَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يَتَحَاتُّ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ، وَيُصْبِحُ

﴿ الْأَوْطَارُ: ٣٥١/٢، المَجْمُوعُ: ١٦٩/٢، إِيغَاثَةُ الطَّالِبِينَ: ٣٠٩/١، كَشَفُ الْفِتْنَةِ: ٥٢٦/١، عِدَّةُ

الدَّاعِي لِابْنِ فَهْدِ الْجَلِيِّ: ٣٩، مُسْتَدْرَأُ أَحْمَدَ: ٢١٨/٤، مُسْتَدْرَأُ أَبِي يَعْلَى: ٤٢٢/٣.

(١) أَنْظَرُ، فَتْحَةُ الْإِيمَانِ الرَّضَا: ١٣٧، الْكَافِي: ٧٩/٨ ح ٣٣، التَّهْذِيبُ: ١٧٦/٩ ح ١٣، الْإِمَامَةُ وَالنَّبِيَّةُ:

١٦٣، مَنْ لَا يَخْضِرُهُ الْفَقِيهِيُّ: ٤٨٤/١ ح ١٣٩٩، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٥٧/٨٤ بَابُ ٧٥ ح ٤٢.

(٢) قَالَ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٩٣/١ ح ١٧٥: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عَنْهُ مَسَامَةً: «بِسْمِ اللَّهِ أَمُوتَ،

وَأَحْيَا، وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ، اللَّهُمَّ! آمِنْ رَوْعَتِي، وَأَشْتَرِ عَوْرَتِي...»

(٣) أَنْظَرُ، مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٤٩/٢ ح ٢١١٥. وَفِي الْمَصْدَرِ: أَقُومُ سَاعَةً كَذَا، وَكَذَا. الْكَافِي: ٥٤٠/٢ ح

١٨، وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ: ٧٠٨/٤ ح ١، مَصْبَاحُ الْمُنْهَجِدِ: ١٢٣.

(٤) أَنْظَرُ، الْكَافِي: ٦٤٠/٢ ح ٦٤، أَمْالِي الصَّدُوقِ: ٦٤ ح ٣، ثَوَابُ الْأَعْمَالِ: ١٢٨، تَوْجِيدُ الصَّدُوقِ:

١٢/٩٤، وَالطَّبْرَسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٤٤/٢ ح ٢١٠٠ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ

اللَّهُ أَحَدٌ» مِئَةَ مَرَّةٍ حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ خَمْسِينَ سَنَةً.

(٥) أَنْظَرُ، مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٨٣/٢ ح ٢٢١٨ (نَحْوَهُ)، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي مُسْتَدْرَأِ أَبِي الْجَمْعِ: ١٣٩، الْمَهْجُودِ

الْمُحْمَدِيَّةِ: ٩٥، الْمُنْصَفُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: ١٠٨/٢، الْكَامِلُ: ٢٣٩/٦، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ١٦/٤٧.

وَلَيْسَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ»^(١). وفي التَّبَوِيّ: «مَنْ قَالَ عِنْدَ نَوْمِهِ ثَلَاثًا يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ بِقُدْرَتِهِ، وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ بِعِزَّتِهِ، فَقَدْ صَلَّى أَلْفَ رُكْعَةٍ»^(٢). وفي العَلَوِيّ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ السَّخْرَةِ عِنْدَ نَوْمِهِ حَرَسَتْهُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَبَاعَدَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ»^(٣). وفي الإِمَامِيّ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْقَدْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً حِينَ يَنَامُ خَلَقَ اللَّهُ لَهُ نُورًا (سِعْتَةً)^(٤) الْهَوَاءِ^(٥) عَرْضًا، وَطَوَّلًا مُمْتَدًّا مِنْ قَرَارِ الْهَوَاءِ إِلَى حُجْبِ النَّوْرِ فَوْقَ الْعَرْشِ، فِي كُلِّ دَرَجَةٍ مِنْهُ أَلْفَ مَلَكٍ، لِكُلِّ مَلَكٍ أَلْفَ لِسَانٍ، وَلِكُلِّ لِسَانٍ أَلْفَ لُغَةٍ يَسْتَغْفِرُونَ لِقَارِنِهَا إِلَى زَوَالِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَضَعُ^(٦) ذَلِكَ النَّوْرَ فِي جَسَدِ قَارِنِهَا إِلَى يَوْمِ أَلْقِيَامَتِهِ^(٧). وَعَنْهُ^(٨) «مَنْ قَرَأَهَا حِينَ يَنَامُ، أَوْ حِينَ يَسْتَبْقِظُ مُلَأَ اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ ثَوَابِهِ»^(٩) وَعَنْهُ^(١٠): «مَنْ قَرَأَهَا مِئَةَ مَرَّةٍ فِي لَيْلَةٍ رَأَى الْجَنَّةَ قَبْلَ أَنْ

(١) أنظر، الكافي: ٢/ ١٨٠، ح ٦٠٣، أمالي الصدوق: ٦٧٦، وسائل الشيعة: ٦/ ٥١١، ح ٢، مكارم الأخلاق: ٢/ ٨٩، ح ٢٢٤٧، الدر المنثور: ١/ ١٣٦، سبل الهدى والرشاد: ١/ ١٧٤.

(٢) أنظر، مستدرک الوسائل: ٥/ ٤٩، ح ١٠، بحار الأنوار: ٨٤/ ١٧٨، ح ٧، وورد في متن، وهامش مصباح الكفعمي: ٦٨ فيما يعمل عند النوم.

(٣) أنظر، بحار الأنوار: ٨٤/ ١٧٨، ح ٨، مصباح الكفعمي: ٦٧، وأبلد الأمين: ٥٨، متنًا، وهامشًا.

(٤) من المصدر وليس في الأصل.

(٥) من الأصل، والمصباح، وفي أبلد الأمين: الأرض.

(٦) في أبلد الأمين: ثم يضيء الله تعالى ذلك.. وفي المصباح: ثم يضع الله ذلك النور في جسد قارئها.

(٧) أنظر، مصباح الكفعمي: ٦٧، أبلد الأمين: ٥٨.

(٨) في أبلد الأمين: ٥٨ - هامش - عن الإمام الرضا^(ع).

(٩) أنظر، المصباح: ٦٧، أبلد الأمين: ٥٨.

(١٠) في أبلد الأمين: عن الإمام الرضا^(ع).

يُضْبِح»^(١). وفي النَّبِيِّ قَالَ حِينَ يَاوِي إِلَى فَرَّاشِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، أَوْ زَمَلٍ عَالِجٍ، أَوْ مِثْلِ أَيَّامِ الدُّنْيَا»^(٢). وَرَوَى مَنْ قَرَأَ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ^(٣) عِنْدَ مَنَامِهِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٤). وَعَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ آمَنَهُ اللَّهُ عَلَيَّ نَفْسِهِ، وَجَارَهُ، وَجَارَ جَارَهُ وَالْأَبْيَاتِ حَوْلَهُ»^(٥). وَوَرَدَ قِرَاءَةُ آخِرِ الْكَهْفِ لِإِرَادَةِ الْأَنْتَبَاهِ أَيْ وَقْتُ شَاءَ وَقَدْ جَرَّبَ^(٦). وَتَسْبِيحُ الزَّهْرَاءِ مُؤَكَّدٌ عِنْدَ النَّوْمِ، وَلِتَقْرَأَ آيَةَ

(١) أنظر، أَلْبَلَدُ الْأَمِينِ: ٥٨، مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ: ٧/٤٨٠ ح ٣، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ١٧٩/٨٤، وَقَرِيبٌ مِنْهُ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: ٥٨/٢ ح ٤٧٤٣، كَنْزُ الْعُمَالِ: ١/٤٧٧ ح ٢٠٨٢، الْأَدَبُ الْمَفْرُودُ: ١٣٦ ح ٦٢٠، الشُّننُ الْكُبْرَى: ٩/٦ ح ٩٨٤٧، الْأَذْكَارُ النَّوَوِيَّةُ: ٤٠٣ ح ١٢٢٢، رِيَاضُ الصَّالِحِينَ لِلنَّوَوِيِّ: ٧٣٣. (٢) أنظر، مَصْبَاحُ الْكَلْفَمِيِّ: ٦٦ - مَتْنًا وَهَامِشًا - كِتَابُ الدُّعَاءِ لِلطَّبْرَانِيِّ: ٥٠٥، الْأَذْكَارُ النَّوَوِيَّةُ: ٩٣ ح ٢٦٩، تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٥١/٨٦.

(٣) أَي آيَةُ الشَّهَادَةِ: «شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» آلِ عِمْرَانَ: ١٨.

(٤) أنظر، مَجْمَعُ الْبَيِّنَاتِ: ٢/٢٥٩، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. - مَوْرِدُ الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ.

(٥) أَوْزَدَ الطَّبْرَسِيِّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: ٢/٤٣ - ٤٤ ح ٢٠٩٩، عَنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ عَلَى أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا الْمَوْتُ، وَلَا يَوَاطِبُ عَلَيْهَا إِلَّا صَدِيقٌ، أَوْ غَابِدٌ. وَمَنْ قَرَأَهَا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ آمَنَهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَجَارَهُ، وَجَارَ جَارَهُ، وَالْأَبْيَاتِ حَوْلَهُ. بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٧٦/٢٠٠ ح ٤٤، ثَوَابُ الْأَعْمَالِ: ١٣١ ح ١، وَسَائِلُ الشُّبَيْعَةِ: ٤/١٠٤٢ ح ٢، كَشَفُ الْقَنْعِ: ١/٤٤٢، سُبُلُ السَّلَامِ: ١/٢٠٠، نَسِيلُ الْأَوْطَارِ: ٢/٣٠١، مُغْنِي الْمُحْتَاجِ: ١/١٨٢.

(٦) عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَقْرَأُ آخِرَ الْكَهْفِ: «قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ

الكُرْسِي بَعْدَهُ، فَإِذَا أَسْتَيْقِظْتَ فَأَرْجِعْ إِلَى مَا عَرَفْتَهُ أَوَّلًا مِمَّا حَرَّرْنَا، وَدَاوِمْ عَلَيَّ هَذَا التَّرْتِيبَ بَقِيَّةَ عُمرِكَ. فَإِنَّ شَقَّتْ عَلَيْكَ المُدَاوِمَةُ فَأَصْبِرْ صَبْرَ المَرِيضِ عَلَيَّ مَرَارَةَ الدَّوَاءِ، اِنتِظَارًا لِلشِّفَاءِ، وَتَفَكَّرْ فِي قِصْرِ عُمرِكَ، وَإِنْ عِشْتَ مِئَةَ سَنَةٍ بِالإِضَافَةِ إِلَى نَوْمِكَ فِي الأَخِرَةِ أَبَدَ الأَبْدِينَ، وَتَأَمَّلْ نَفْسَكَ كَيْفَ تَتَحَمَّلُ المَشَقَّةَ، وَالمَذَلَّةَ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا شَهْرًا، أَوْ سَنَةً رَجَاءً أَنْ تُسْتَرِيحَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ مِثْلًا، فَكَيْفَ لَأَتَحَمَّلَ ذَلِكَ أَيَّامًا قَلِيلَةً رَجَاءً الإِسْتِرَاحَةِ الطَّوِيلَةَ أَبَدَ الأَبْدِينَ؟ ثُمَّ أَنَّهُ إِنَّمَا ثَقُلَ عَمَلُكَ لِطُولِ أَمَلِكَ. فَقَدَّرْ قُرْبَ المَوْتِ مُحْتَمَلًا أَنْ تَمُوتَ غَدًا، بَلْ لَعَلَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا نَفْسٌ، أَوْ يَوْمٌ، فَإِذَا قَصَرَ أَمَلُكَ سَهَلَ عَلَيْكَ عَمَلُكَ. «أَغْرُبَ عَنِّي، فَعِنْدَ الصَّبَاحِ يَحْمَدُ القَوْمُ السَّرِيَّ»^(١). وَتُرْفَعُ عَنَّا غَلَالَاتُ الكَرِيِّ، وَلَتَعَلَّمَنَّ نَبَاهُ بَعْدَ حِينٍ.

﴿أَنْتُمْ إِلَهُكُمْ إِنَّهُ وَجِدَ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ﴾

أَحَدُمُ، حِينَ يَنَامُ إِلَّا أَسْتَيْقِظُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يُرِيدُ. أَنْظِرْ. مَكَارِمُ الأَخْلَاقِ: ٢/٤٩ ح ٢١١٤.

(١) أَنْظِرْ، شَرَحَ الخُطْبَةَ: ١٦٠ فِقْرَةٌ: «مِذْرَعَةُ الإِمَامِ تَنْصُ عَلَيَّ».

الفصل الأربعون

في صلاة الجمعة...

إِعلم أن^(١) الجمعة عيد عظيم للمسلمين، وهو يوم شريف خص الله به هذه الأمة (وقد أجمع المسلمون كافة على وجوب صلاة الجمعة^(٢))؛ لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٣)، وللأحاديث المتواترة من طريق

(١) أقول: ذكر الفيض الكاشاني رحمته الله في المحجّة البيضاء: ٢٠ / ٢. آداب الجمعة على ترتيب العادة، وقد ذكر جميع ما نظر، المصنف وزيادة فمن رام المزيد فليراجع. وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: ما طلعت الشمس بيوم أفضل من يوم الجمعة. وعن الإمام الصادق عليه السلام: إن الله اختار من كل شيء شيئاً فأختار من الأيام يوم الجمعة. أنظر، الكافي: ٤١٣ / ٣، باب فضل يوم الجمعة، وكتبته.

(٢) أنظر، من لا يخضره الفقيه: ٢٦٦ / ١، الكافي: ٤١٨ / ٣، الخلاف: ٥٩٣ / ١، المجموع: ٥٠٢ / ٤.

فتح العريز: ٦٠٧ / ٤.

(٣) الجمعة: ٩.

السُّنَّةَ وَالشَّيْئَةَ^(١) . وَفَرَضَ الْجَمَاعَةُ فِي صَلَوَاتِهِ تَأْلِيفًا لِلْقُلُوبِ ، وَتَنْظِيفًا عَنِ الذُّنُوبِ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ مُهِمَّةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا حَاجَةً إِلَّا أَعْطَاهُ ، فَيَنْبَغِي^(٢) أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهَا فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ بِتَنْظِيفِ الثِّيَابِ ، وَكَثْرَةِ التَّسْبِيحِ ، وَالِاسْتِغْفَارِ عِنْدَ عَشِيَةِ الْخَمِيسِ ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَبَكَرَ إِلَى الْمَسْجِدِ بَعْدَ حَلْقِ الرَّأْسِ ، وَقَصِّ الْأُظْفَارِ ، وَأَخَذِ الشَّارِبِ ، وَالتَّجَنُّبِ عَنِ كُلِّ مَا يُنْفِرُ ، وَالغُسْلِ ، وَالتَّرْتِيلِ بِالثِّيَابِ الْبَيْضِ^(٣) ؛ فَإِنَّهَا أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى اللَّهِ ، وَالتَّنْظِيفِ بِالطَّيِّبِ مَا عِنْدَكَ سَاعِيًا عَلَى سَكِينَةٍ ، وَوَقَارٍ ، رَاتِبًا بِالْأُدْعِيَةِ ، وَالْأَذْكَارِ الْمُوظَّفَةِ^(٤) .

(وَأَتَفَقَّوْا عَلَى أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ مَا يُشْتَرَطُ فِي غَيْرِهَا مِنْ الطَّهَّارَةِ ، وَالسُّتْرِ ، وَالْقِبْلَةِ ، وَأَنَّ وَقْتُهَا مِنْ أَوَّلِ الزَّوَالِ إِلَى أَنْ يَصِيرَ ظِلُّ كَتَلِ شَيْءٍ مِثْلِهِ^(٥) وَأَنَّهَا تُقَامُ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ)^(٦) .

(وَأَتَفَقَّوْا عَلَى أَنَّهَا تَجِبُ عَلَى الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ ، وَأَنَّ مَنْ صَلَّاهَا تُسْقَطُ

(١) مَا بَيْنَ الْمُتَقَوِّفَيْنِ فِي نُسخة - ب - .

(٢) أَنْظِرْ ، مَعَانِي الْأَخْبَارِ : ٣٩٨ نَوَادِرِ الْمَعَانِي ح ٥٩ ، عَنِ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عليها السلام قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله : إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لِسَاعَةً لَا يَرَاتِبُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِثْمًا .

(٣) عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله قَالَ : «الْبَسُوا الْبَيَاضَ ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ ، وَأَطْهَرُ» ، الْمَحْجَّةُ الْبَيْضَاءُ : ٢٤ / ٢ .

(٤) عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ : «لِيَتَرْتِيلَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، يَغْتَسِلُ ، وَيَتَطَيَّبُ ، وَيُسْرَحُ لِحْيَتَهُ ، وَيَلْبَسُ أَنْظِفَ ثِيَابِهِ وَلِيَهَيِّأَ لِلْجُمُعَةِ ، وَلِيَكُنْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ السَّكِينَةُ ، وَالْوَقَارُ ، وَلِيُحْسِنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَلِيَفْعَلَ الْخَيْرَ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَطَّلِعُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِيُبَاعَفَ الْحَسَنَاتِ» . أَنْظِرْ ، الْكَافِي : ٤١٧ / ٣ باب التَّرْتِيلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

(٥) أَنْظِرْ ، التَّذَكْرَةُ : ١٥١ / ١ ، الْمُتَنَهَى : ٣٢٥ / ١ ، الْمُغْنِي : ١٤٤ / ٢ ، ٢٠٩ ، بِدَايَةِ الْمُجْتَهَدِ : ١٥٢ / ١ .

(٦) مَا بَيْنَ الْمُتَقَوِّفَيْنِ فِي نُسخة - ب - .

عَنْهُ الظُّهْر، وَأَنَّهَا لَا تَجِبُ عَلَى الْأَعْمَى، وَأَنَّهَا لَا تَصِحُّ إِلَّا جَمَاعَةً^(١)، وَأَخْتَلَفُوا فِي الْعَدَدِ الَّذِي تُنْعَقَدُ بِهِ الْجَمَاعَةُ^(٢).

وَأَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ يَتَسَابِقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ^(٣) بِقَدْرِ سَبْقِهِمْ إِلَى الْجُمُعَةِ، ثُمَّ إِذَا دَخَلَتِ الْجَمَاعُ فَاطْلُبِ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَعَ الْإِمْكَانِ^(٤)، وَلَا تَقْعُدْ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصَلِّيَ التَّحِيَّةَ، وَتَنْقُلَ بِعِشْرِينَ رُكْعَةً زِيَادَةً عَلَى الْأَيَّامِ الْأُخْرَى بِأَرْبَعِ رُكْعَاتٍ، وَتُبَالِغْ فِي الدُّعَاءِ، وَتَلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَالخُضُوعِ، وَتُكْثِرِ الدُّعَاءَ، وَالتَّصَدَّقْ فِي هَذَا الْيَوْمِ؛ فَإِنَّ الْأَعْمَالَ فِيهِ تُضَاعَفُ وَنَفْسُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْيَوْمَ كُفَّارَةً لِإِسْبُوعِكَ.

(وَأَتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْخُطْبَتَيْنِ شَرْطٌ فِي إِنْعِقَادِ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّ مَكَانَهُمَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَفِي الْوَقْتِ لَا قَبْلَهُ)^(٥).

وَيُسْتَحَبُّ فِي يَوْمِهِ، وَفِي لَيْلَتِهِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ أَلْفَ مَرَّةٍ. وَرُوي أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الصَّافَّاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَفِظَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ، وَبَلِيَّةٍ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيداً^(٦).

هَذَا مَا أَقْتَضَاهُ الْحَالُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى الْعَجَالَةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَى، وَآخِرُهَا، وَظَاهِرُهَا، وَبَاطِنُهَا، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

(١) أنظر، الخِلاف: ٥٩٤/١، الهداية: ٨٤/١، المنبسط للسرخسي: ٣٥/٢، الزروضة النبية: ٣٠٢/١.

(٢) ما بين المتفقين في نسخة - ب -.

(٣) أنظر، الكافي: ٤١٥/٣ ح ٩، باب فضل الجمعة.

(٤) أنظر، المحجة البيضاء: ٢٧/٢.

(٥) أنظر، الخِلاف: ٦١٤/١، المغني: ١٤٩/٢، شرح الكبير: ١٨١/٢، الأم: ١٩٩/١، بداية المجتهد:

١٥٥/١. وما بين المتفقين في نسخة - ب -.

(٦) أورد نحوه الطبرسي في مكارم الأخلاق: ١٨٤/٢ ح ٢٤٩٠.

تَمَّتِ الرِّسَالَةُ فِي عَصْرِيَةِ الْخَمِيسِ خَامِسَ عَشَرَ جُمَادَى الْأَوَّلِ سَنَةِ
(١٢٤٢) مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَيَّ مُهَاجِرَهَا أَلْفَ سَلَامٍ، وَتَحِيَّةٍ.

الفهارس الفَنِيَّةُ العامَّةُ

- ١ - فَهْرَسُ الآيَاتِ
- ٢ - فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ
- ٣ - فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ الْمَطْبُوعَةِ وَالْمَخْطُوطَةِ

فهرس الأيات

الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنَازِيرِ﴾	١٧٣	١٧٤
﴿فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾	٣٨	١٦٢
﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاءَ وَسِعَ﴾	٢٥٥	٧٨ و ٤٧
﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾	٧٩	٥٦
﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾	١٧٥-١٧٦	٥٦
﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾	٢٥٥	٧٨
﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾	١٨٥	٨٠
﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾	٢٨٦	٨١ و ٨٦
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾	٢٣	١٥٥

رَقْمَهَا	الصَّفْحَة	الآيَة
١٥٣	٢٩٩ و ٢١٣	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾
٢٨٦	٣٣٢	﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾
٢٨٦	٣٣٢	﴿وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ﴾
٢٠١	٣٣٢	﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾
٢٨٦	٨٦ و ٨١	﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾
١٩٤	١٨٠	﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾
٢١٩	١٨٨	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾
٢٧	٢٣٧	﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾
٨٣	٢٣٨	﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾
١٥٨	٣١٧	﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾
٢٥٧	٩٠	﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ﴾
٢١٢	١٦٢	﴿رَبِّينَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾
٢٦٨	١٦٣	﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

١٠٣	١٦٥	﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾
١٥	٣٣٢	﴿وَأَرْوَجُ مُطَهَّرَةً وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ﴾
١٠٧	١٦٢	﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ﴾
١٩٠	٣٢	﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
١٨٢	٨١	﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٨٨	٧	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾
١١٢	٣٣	﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَعِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ﴾
١٤٤	١٨٥	﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾
١٤٤	١٩٨	﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْآبِرَارِ﴾
١٤٤	١٧٨	﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطَمِّئِلُهُمْ لَهُمْ خَيْرٌ﴾
١٤٥	١٦٩ - ١٧٠	﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
٣٣١	١٦	﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾
١٨٠	٩٧	﴿فِيهِ آيَاتٌ مَّ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾
٣٤٩	١٨	﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾
٥١	١١٧	﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ﴾
١١٩	١٤٤	﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ﴾
١٢٢	٦٢	﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾
١٢٣ و ١٢٢	٦١	﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾
١٢٣ و ١٢٢	٦١	﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾

سُورَةُ النِّسَاءِ

١٦٥ و ١١٩	١٤٥	﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾
١٧٤	٣٦	﴿وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾
٢٦٩	٤٣	﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾
١٦٢	٩٦	﴿دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢٢٧ و ٦٤	٦٥	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ﴾
١٠٧ و ٥٩	٥٩	﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾
٢٢٤	١٤٧	﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾
٢٩٢	٤٣	﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا﴾
٣٣٣	٧٥	﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾
١٧٤	٢٣	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَتُكُمْ﴾
١٧٤	٩٣	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾
١٧٧	٢٤	﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾
٣١٧	١٠١	﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾
١١٩	١٤٠	﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ﴾
١٣٨ و ٥٩	٥٩	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾
١٦٢	٦٩	﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾
١٩٧	١	﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

٩٠ و ٨٩	٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾
٢٢٦	٢٣	﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
١٨٨ و ١٧٣	٩٠	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾
٨٢	٦٤	﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾
١١٩	١١٦	﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١١٩	١٠٦	﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾
١٦٢	١١٩	﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾
٨٩	٦٧	﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾
٩٠ و ٨٩	٦٧	﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

سورة الأنصاف

٥٤ و ٥٢	١٥٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾
٤٧	٩١	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾
٥٦	٣٨	﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾
١٠٧ و ٥٦	٣٨	﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾
١٠٧	٥٩	﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ﴾
١٥٠	٦٢	﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَسِيبِينَ﴾
٢١٦	٦٨	﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾
٣٣٣	٤٥	﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
٣٣٣	٤٥	﴿فَقَطِّعْ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ﴾
٢٩٧	١٦٢-١٦٠	﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ﴾
١٧٤	١٥١	﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾
٨٧	١٤٩	﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَلَكُمْ أَجْمَعِينَ﴾
٥٢	١٥٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ﴾

الآية	رَقْمَهَا	الصَّفْحَة
سُورَةُ الْأَعْرَافِ		
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾	٣٣	١٧٣
﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا﴾	١٦٩	٥٣
﴿أَوْ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	١٨٥	٢٠٣
﴿وَكَلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ﴾	٣١	٢٠٥
﴿وَالْوِزْنَ يُوزَنُ يَوْمَ لِيذِ الْحَقِّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾	٩ و ٨	١٤٩
﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾	٩٩	٢٢٧
﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقْنَا مُسْلِمِينَ﴾	١٢٦	٣٣٢
﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾	٨٩	٣٣٢
﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾	٤٧	٣٣٣
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ﴾	٤٣	١٦٢ و ٣٣٣
﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ﴾	٥٤	٣٩
سُورَةُ الْأَنْفَالِ		
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾	٥٣	٢٢٤
﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾	٢٨	١٣١
﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾	٥٠	١٦٥
سُورَةُ التَّوْبَةِ		
﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ﴾	٧٠	١٠٩

الصفحة	رقمها	الآية
١٥٥	١٢٨	﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾
١١٩	٧٨	﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾
٨٩	٧١	﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾
٢١١	١١٩	﴿وَكَوْنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾

سورة يونس

١٤	٥٧	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ﴾
٥٣	٥٩	﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِّنْ رِّزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِّنْهُ﴾
٣٣٣	٨٨	﴿رَبِّنَا أَطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾
١٦٢	٢	﴿قَدَّمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾
١٦٢	١٠	﴿دَعَوْلَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾

سورة هود

٧٨	١٠٧	﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾
١١٥	١٣	﴿فَأَتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مَئِيْمَةٌ وَأَدْعُوا﴾
٢١٨	١١٣	﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾

سورة يوسف

٣٢٩	٨٦	﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِيَّ وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ﴾
٣٢٩	٦٧	﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
	٢٩٩	﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ١٠٣
٢٩٩	١٠٦	﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾
٢٢٧	٨٧	﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رُوحٍ﴾
٢٠٣	١٠٥	﴿وَكَايِنٍ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

سُورَةُ الْأَعْدِ

٥٥	١٦	﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِي فَتَشَبَهَ﴾
٧٨	٩	﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ﴾
١٦٢	٢٣	﴿جَنَّاتٍ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ﴾
١٦٢	٢٣	﴿يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾
١٦٢	٢٤	﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾
١٨٠ و ٥٥	١٦	﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾
٢٤٠	٢٥	﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾
٨٢	٣٩	﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾
٤٤	١٥	﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾

سُورَةُ إِزْهَابِهِ

٢٢٤	٧	﴿لَلَّذِينَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلِلَّذِينَ كَفَرْتُمْ﴾
٤٥	١٠	﴿أَفَى اللَّهِ شِكٌّ فَأَطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
١٦٥	٤٩	﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		سورة المبر
١٦٥	٤٤	﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾
١٦٦	٥٦	﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّي إِلَّا الضَّالُّونَ﴾
١٦٢	٤٧	﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ﴾
١٦٢	٤٨	﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾
٢٢٤ و ١٦٢	٤٧	﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾

سورة النمل

٢٢٤	١٨	﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾
٢١٢	١٠٥	﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾
١١٦	٩٠	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾
٥٦	٨٦	﴿نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾
٦١ و ٥٩	٤٣	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ﴾
٣٩	٨-٥	﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ مِنْهَا﴾
٤٢	٧٩	﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْ السَّمَاءِ﴾

سورة الإسراء

٣٣١	٨٠	﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ﴾
٣٣٠	١١١	﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ﴾
٢٨٦	٧٩	﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢١٩	٧	﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾
٢٠٠	٨٤	﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَأَلْتِهِ﴾
١١٥	٨٨	﴿قُلْ لِلَّهِ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا﴾
٣٣٥	٨٢	﴿وَنُنزِلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾
٨٠	١٥	﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾
٢٨٦ و ١٦٢	٧٩	﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾
١٥٥	٢٠	﴿كَلَّا نُمِدُّ هُنُوْلًا وَّهْتُوْلًا ۖ وَهْتُوْلًا ۖ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ﴾
١٦٥	٩٧	﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾
١٦٥	٨	﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِّلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾
١٢١	٩	﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾

سُورَةُ الْكَهْفِ

٣٣٤	٣٩	﴿مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾
٣٣٤	٤٠ و ٣٩	﴿إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾
٣٣١ و ١١٦	١٠	﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا﴾
٢٤٠	٢٨	﴿وَلَا تَطِغْ مَنْ أَعْفَلْنَا قَلْبَهُ وَعَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوْلَهُ﴾
١٨٠	١٠٤	﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ﴾
١٦٥	٢٩	﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾
٣٤٩	١١٠	﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ﴾
١١٨	٨٣	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنِّهُ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١١٦	١١	﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا﴾
١١٦	١٠	﴿إِذْ أَوْىٰ الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا﴾
١٥٩	٧	﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوهُمْ﴾
١١٦	٩	﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾
١١٦	٢٦	﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

سورة مريم

١٥٧	٨٧	﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾
١٦٣	٦٢	﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا﴾

سورة طه

٣٣٣	١١٤	﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾
٣٣١	٢٦-٢٥	﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾
١٥٨	١٠٩	﴿يَوْمَ لِيذْ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾
٧٧	٧	﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾
٧٧	٦	﴿لَهُ وَمَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾
٤٧	١١٠	﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾

سورة الانبياء

٣٢٩	٨٨	﴿فَاسْتَجِبْنَا لَهُ وَوَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنَجِّي﴾
-----	----	--

الصفحة	رقمها	الآية
٣٣١	٨٣	﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ قَائِلًا مَسِينِيَ الضَّرُّ وَأَنْتَ﴾
٣٣١	٨٤	﴿فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ﴾
٣٢٩	٨٧	﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾
١٥٩	٢٨	﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾
١٤٩	٤٧	﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾
١٦٣	١٠٣	﴿هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾
٧١	٢٢	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَاءُ اللَّهِ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾

سُورَةُ الْمَقَّةِ

٣١	٣١	﴿حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾
٧٩	٤٧	﴿وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾
٨٠	٧٨	﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾
١٦٦	٢٢-٢١	﴿وَلَهُمْ مَقَمِعٌ مِنْ حَدِيدٍ كَلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا﴾

سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ

٣٤	١٤-١٢	﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾
٣٣٣	٢٨	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّلَنَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾
٣٣٢	١١٨	﴿وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾
٣٣٢	١١١	﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَالِيزُونَ﴾
٣٣٢	١٠٩	﴿رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢٩٢	١	﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ﴾
٢١٧	٥	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾
١٥٣	٧٤	﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ﴾
١٤٧	١٠٠	﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾
١٤٩	١٠١	﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ﴾
١٦٥	١٠٤	﴿تَلْفَحُ وُجُوهُهُمْ أَلْنَارِ﴾

سورة النور

١٧٣	٢	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾
٢٠٨	٢٤	﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾

سورة الفرقان

٢٢٦	٥٨	﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾
٢١٦	٧٢	﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللُّغُومِ مَرُّوا كِرَامًا﴾
١٦٥	١٣	﴿وَإِذَا أَلْقَا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا﴾
١٦٥	١٢	﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَّكَانٍ مَّ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا﴾

سورة الشعراء

٣٣٣	٨٢	﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْجِنِّي بِالصِّلِحِينَ﴾
٢٨٨	٧٧-٨٦	﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾

الصَّفْحَة	رَقْمَهَا	الآيَة
٤٨	٩٧-٩٨	﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسَوِّيكُمْ﴾

سُورَةُ النَّملِ

٣٣٢	١٩	﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾
١٦٥	٩٠	﴿فَكُتِبَتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾

سُورَةُ الْقَصَصِ

٢٢٥	٨٣	﴿تِلْكَ الدَّارُ الْأَخْرَى نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا﴾
٦٣	٥٠	﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾
٨٨	٦٨	﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾
٤٩	٧١	﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا﴾

سُورَةُ الصَّنَكِبُوتِ

٥٢	٤١	﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ﴾
----	----	--

سُورَةُ الرُّوْمِ

٣١	٣٠	﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾
٢٠٣	٨	﴿أَوْ لَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ﴾
٣١	٣٠	﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ﴾
٥٣	٢٩	﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾

الآية	رَقْمَهَا	الصَّفْحَة
﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾	١٥	١٦٣
﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾	٣٢-٣١	٥٣
﴿الْمَ غَلَبَتِ الرُّومُ﴾	٢-١	١٢٠

سُورَةُ لُقْمَانَ

﴿وَلَلِّينَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾	٢٥	٤٥
--	----	----

سُورَةُ الْأَمْزَابِ

﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ﴾	٣٩	١٣
﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾	٤٠	١١٤
﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾	٧	١١٤
﴿لَلِّينَ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾	٦١-٦٠	١١٩ و ٢١٣
﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾	٤٣	١٥٥
﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ وَسَلَّمَ﴾	٤٤	١٦٢
﴿سَلَّمُ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَحِيمٍ﴾	٤٤	١٦٢
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾	٣٣	
﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾	٢٣	٢١١

سُورَةُ سَبَأٍ

﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ﴾	٣	٧٧
--	---	----

الصفحة	رقمها	الآية
		سُورَةُ فَاطِرٍ
١٦٢	٣٥	﴿لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾
١٢٢	٣٢	﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾
		سُورَةُ يَسِّ
٢٢٩ و ٢٩٨	٦٠	﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾
٧٦	٨٢	﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ وَكُنْ فَيَكُونُ﴾
٢٠٨	٦٥	﴿وَتَكَلَّمْنَا أُيُودِيَهُمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا﴾
٣٦	٨٣	﴿فَسُبْحَنَّ الَّذِي بِيَدَيْهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾
		سُورَةُ الصَّافَّاتِ
٤٧ و ٣٣٧	١٨٠	﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾
		سُورَةُ الْأَمْرِ
٣٤٦	٤٢	﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾
٣٢٩	٣٨	﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾
١٥٣	٧١	﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾
١٥٣	٧٣	﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾
٧٩	٧	﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾
١٦٣	٧٤	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُو﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١٥٥	٤٤	﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾
٣٠٤	٥٣	﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا﴾
٣٤	٦	﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّن بَعْدِ خَلْقٍ﴾

سورة غافر

٢٢٦ و ٢٢٨	٤٤	﴿وَأَقْوَصُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾
٢٢٦ و ٢٢٨	٤٥	﴿فَوَقَلَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا﴾
١٦٥	٧٠-٧١	﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ إِذِ الْأَغْلُلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾
١٩٧	١٩	﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾

سورة فصلت

١٨٠	٤٢	﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾
٢١٨	٤٦	﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾
٢٠٣ و ٤٤	٥٣	﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ﴾
١٥	٣٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمْ﴾
٧٩	٤٦	﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾

سورة الشورى

١٣٨	٢٣	﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾
-----	----	--

الصَّفْحَة	رَقْمَهَا	الآيَة
		سُورَةُ الْأَنْفَافِ
٣٣٣	٢٧-٢٦	﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾
١٦٢	٧١	﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾
		سُورَةُ الْبَجَائِيَةِ
٢٩٦	٢٣	﴿أَفْرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ لِنَفْسِهِ هُوْلَةً وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ﴾
		سُورَةُ الْأَمْقَافِ
١١٣	٣٥	﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾
		سُورَةُ مُؤَمِّدٍ
٢٤٠	٢٢	﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾
٨٢	٣١	﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ﴾
١٦٢	٢	﴿كَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَضَلَّحْنَا بِهِمْ﴾
		سُورَةُ الْفَتْحِ
١١٩	٢٥	﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾
١١٩	١	﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾

الصَّفْحَة	رَقْمَهَا	الآيَة
		سُورَةُ الْمُبَرَّاتِ
٢١٣	١٢	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾
		سُورَةُ الذَّارِيَاتِ
١٧٢	٣٦-٣٥	﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا﴾
		سُورَةُ الطُّورِ
٥٣	٣٢	﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ وَبَل لَّأَيُّ مُؤْمِنُونَ﴾
		سُورَةُ النَّهْمِ
٢١٥	٣٢	﴿فَلَا تَزْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾
١١٤	٣-٢	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾
١٨١	٣٩-٣٨	﴿الَّتِزِرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ آخِرَىٰ وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ﴾
		سُورَةُ الْقَمَرِ
١٦٢	٥٥	﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾
١٦٥	٤٨	﴿يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾
		سُورَةُ الرَّافِعِينَ
١٦٥	٤١	﴿يُعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي﴾

الصَّفْحَة	رَقْمَهَا	الآيَة
		سُورَةُ الْوَاقِعَةِ
١٦٢	٢٦	﴿إِلَّا قِيْلًا سَلَمًا سَلَمًا﴾
		سُورَةُ الْمَدِيدِ
٨٨	٢٥	﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾
١٦٣	١٢	﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ﴾
		سُورَةُ الْمُبَادَلَةِ
٧٨	٧	﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
٥٦	١٩	﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾
		سُورَةُ الْمُتَمِّمَةِ
٣٢٩	٤	﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾
		سُورَةُ الْجُمُعَةِ
٨٨	٢	﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ﴾
		سُورَةُ الْمُتَافِقُونَ
٢٩٦	١	﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة الطلاق		
٢٢٥	٣	﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾
٨٠	٧	﴿لَا يَكْفِي اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَلَهَا﴾
٦٩	٢	﴿مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾
سورة التفریم		
١٦٢	٨	﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾
١٦٥	٦	﴿عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ﴾
سورة المني		
١٦٥	٧	﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَيَبْسُ الْمَصِيرُ﴾
٤٢	١٩	﴿أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَّتْ وَيَقْبِضْنَ﴾
سورة القلم		
٣٣٤	٥٢-٥١	﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ﴾
سورة المصاريح		
١٦٥	١٦	﴿نَزَّاعَةً لِّلشَّوَى﴾

رَقْمَهَا	الصَّفْحَةَ	الآيَةُ
سُورَةُ الْيَمِينِ		
١٨	٢٨٥ و ٣٠١	﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَاتَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾
١٥	١٦٥	﴿وَأَمَّا الْفَنِسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾
سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ		
٢٩	١٦٥	﴿لَوْ آخَةٌ لِلْبَشَرِ﴾
٢٤	١١٦	﴿فَقَالَ إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ﴾
سُورَةُ الْقِيَامَةِ		
٢٣-٢٢	١٦٢	﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾
سُورَةُ الْإِنْسَانِ		
٣	٨١	﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾
٤	١٦٥	﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلًا﴾
سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ		
٢٢-٢١	٣٥	﴿فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ إِلَىٰ قَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾
٣٢	١٦٥	﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		سورة النَّازِعَاتِ
٢٣٤	٢	﴿وَالنَّشِيطَاتِ نَشِطًا﴾
		سورة عَبَسَ
٦١	٢٤	﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانَ إِلَى طَعَامِهِ﴾
١٥٨	٣٦-٣٤	﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ﴾
١٦٣	٣٩	﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ ضَاكَّةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ﴾
		سورة الْاِنْفِطَارِ
١٦١	١٤-١٣	﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾
		سورة الْاِنشِقَاقِ
١٤٩	١١-٧	﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ﴾
		سورة الْبُرُوجِ
٧٨	١٦	﴿فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ﴾
١٠٨	١	﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾
		سورة الْغَاشِيَةِ
١٦٢	٩	﴿لَسَعْفِهَا رَاضِيَةٌ﴾

الصَّفْحَة	رَقْمَهَا	الآيَة
		سُورَةُ الْفَجْرِ
١٦٥	٢٥	﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا﴾
		سُورَةُ الْبَلَدِ
٨١	١٠	﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾
١٦٥	٢٠	﴿عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ﴾
		سُورَةُ الشَّمْسِ
٦٨	٨	﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾
		سُورَةُ الْقَارِعَةِ
١٦٥	١١-٩	﴿فَأَمُّهُ وَهَارِيَّةٌ وَمَا أَذْرَكَ مَا هِيَ نَارٌ حَامِيَةٌ﴾
		سُورَةُ الْهُمَرَةِ
١٦٥	٧	﴿الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْقِدَةِ﴾
		سُورَةُ الْمَاعُونِ
٢٩٢	٥-٤	﴿قَوْلِيلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		سُورَةُ الْكَوْثِرِ
١٥٨	١	﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾
		سُورَةُ الْمَسَدِ
١١٩	٣-١	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ﴾
		سُورَةُ الْأَمْصَلِ
٧٨	٤-٣	﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وُكُوفًا أَحَدٌ﴾
٣٤٧	١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ

الصَّفْحَةُ

طَرَفَ الْحَدِيثِ

- ١٨ يَا عَلِيُّ، لَا يُبْغِضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ
- ١٩ إِنَّ الْبَلْوَئِيَّ أَسْرَعَ إِلَى الْمُؤْمِنِ مِنَ الْمَاءِ إِلَى الْحُدُورِ
- ٢٠ وَالْفُرْصَةُ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ، فَأَنْتَهَرُوا فُرْصَ الْخَيْرِ
- ٢٠ أَنْتَهَرِ الْفُرْصَةَ فِي إِحْرَازِ الْمَآثِرِ، وَأَعْتَنِمِ الْإِمْكَانَ بِأَصْطِنَاعِ الْخَيْرِ
- ٢٩ يَا كُمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ، إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ أَوْعِيَةٌ، فَخَيْرُهَا أَوْعَاهَا
- ٣١ أَوَّلُ الدِّينِ مَعْرِفَتُهُ، وَكَمَالُ مَعْرِفَتِهِ التَّصَدِيقُ بِهِ
- ٣٢ إِنَّهُ كَانُوا قَبْلَ نُوحٍ أُمَّةً وَاحِدَةً عَلَى فِطْرَةِ اللَّهِ
- ٣٢ كُلِّ مَوْلُودٍ
- ٣٣ مَتَى غَبْتِ حَتَّى تَحْتَاجَ إِلَى دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَيْكَ
- ٣٤ أَمْ هَذَا الَّذِي أَنْشَأَهُ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْحَامِ، وَشَغَفِبِ الْأَسْتَارِ
- ٣٤ عَجِبْتُ لِمَنْ أَنْكَرَ النِّشْأَةَ الْآخِرَى وَهُوَ يَرَى النِّشْأَةَ الْأُولَى
- ٣٥ أَيُّهَا الْمَخْلُوقُ السُّوْيِيُّ، وَالْمُنْشَأُ الْمَرْعِيُّ، فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْحَامِ
- ٣٥ إِنَّ الْوَلَدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ غِذَاؤُهُ الدَّمُ
- ٣٦ حَتَّى إِذَا اِسْتَدَّ وَقْوِي بَدَنَهُ، طَلَبْتَ لَهُ الطَّوَّاحِنَ مِنَ الْأَسْنَانِ

الصَّفْحَة

طَرَفَ الْحَدِيثِ

- فَكَرِ يَا مُفَضَّلَ - الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ - فِي أَعْضَاءِ الْبَدَنِ أَجْمَعِ، وَتَدَبَّرْ ٣٦
- أَعْجَبُوا لِهَذَا الْإِنْسَانِ يَنْظُرُ بِشَحْمٍ، وَيَتَكَلَّمُ بِلَحْمٍ ٣٦
- وَلَوْ فَكَّرُوا فِي عَظِيمِ الْقُدْرَةِ وَجَسِيمِ النِّعْمَةِ لَرَجَعُوا إِلَى الطَّرِيقِ ٣٧ و ٤١
- وَنَظَمَ بِلاَ تَعْلِيْقِ رَهَوَاتٍ فَرَجَّهَا ٣٨
- وَوَشَّجَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَرْوَاجِهَا ٣٨
- وَذَلَّلَ لِلهَا بِطِينِ بِأَمْرِهِ، وَالصَّاعِدِينَ بِأَعْمَالِ خَلْقِهِ ٣٨
- فَالطَّيْرُ مُسَخَّرَةٌ لِأَمْرِهِ، أَحْصَى عَدَدَ الرَّيْشِ مِنْهَا وَالنَّفْسِ ٣٩
- أَبْتَدَعَهُمْ خَلْقًا عَجِيبًا مِنْ حَيَوَانَ وَمَوَاتٍ، وَسَاكِنٍ وَذِي حَرَكَاتٍ ٤٠
- أَنْظُرُوا إِلَى النَّمْلَةِ فِي صِغَرِ جُنَّتِهَا، وَلطَافَةِ هَيْئَتِهَا ٤١
- وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ فِي الْجَرَادَةِ، إِذْ خَلَقَ لَهَا عَيْنَيْنِ ٤٣
- فَطَرَّ الْخَلَائِقُ بِقُدْرَتِهِ، وَنَشَرَ الرِّيَّاحَ بِرَحْمَتِهِ ٤٤
- أَللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيحًا، وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا ٤٤
- وَإِنْقَادَتْ لَهُ الدُّنْيَا، وَالْأَخْرَجَةَ بِأَرْمَتِهَا ٤٤
- الْحَمْدُ لِلَّهِ الدَّالُّ عَلَى وُجُودِهِ بِخَلْقِهِ ٤٥
- سُبْحَانَ مَنْ لَا يَعْلَمُ كَيْفَ هُوَ إِلَّا هُوَ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ٤٧
- مَا عَرَفْنَاكَ حَقَّ مَعْرِفَتِكَ ٤٧
- سُبْحَانَكَ كَيْفَ طَاوَعْتَهُمْ أَنْفُسَهُمْ أَنْ شَبَّهُوكَ بِغَيْرِكَ ٤٧
- هُوَ الْقَائِرُ الَّذِي إِذَا أَرْتَمْتَ الْأَوْهَامَ لِتُدْرِكَ مُنْقَطِعَ قُدْرَتِهِ ٤٨
- إِنَّ اللَّهَ أَحْتَجِبُ عَنِ الْعُقُولِ كَمَا أَحْتَجِبُ عَنِ الْأَبْصَارِ ٤٨
- إِنَّا لَمَّا أَثْبِتْنَا أَنْ لَنَا خَالِقًا، صَانِعًا، مُتَعَالِيًا عَنَّا ٥١

الصفحة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٥٢	إِنَّ مَنْ صَرَّحَتْ لَهُ الْعِبْرَةُ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْمَثَلَاتِ
٥٢	أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْغَرَقِ الْقَوْسِ، وَأَمَانٌ
٥٤	إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي
٥٥	أُعْتَزِلُ الْبِدْعَ، وَبَيْنَهَا أَضْطَجَعُ، فَالْصُّورَةُ صُورَةُ إِنْسَانٍ
٥٧	إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا
٥٧ و ١٤٠	وَمِثْلُ أَهْلِ بَيْتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَى
٥٩	مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَفِيهِ كِتَابٌ، أَوْ سُنَّةٌ
٥٩	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ الْقُرْآنَ تَبْيَانًا كُلِّ شَيْءٍ
٦٠	إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدْعُ شَيْئًا تَحْتَاجُ الْأُمَّةُ
٦٠	مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْتَلَفُ فِيهِ اثْنَانِ إِلَّا وَلَهُ أَصْلٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ
٦٠	مَهْ! مَا أَجَبْتُكَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
٦٠	فَلْيَذْهَبِ الْحَسَنُ - يَعْنِي الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ - يَمِينًا، وَشِمَالًا
٦١	عِلْمَهُ الَّذِي يَأْخُذُهُ عَمَّنْ يَأْخُذُهُ
٦١	لَا يَسْعُكُمْ فِيمَا يَنْزِلُ بِكُمْ مِمَّا لَا تَعْلَمُونَ إِلَّا الْكَفَّ عَنْهُ
٦١	حَقَّ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ
٦٢	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْفَقِيهِ حَقَّ الْفَقِيهِ؟ مَنْ لَمْ يُقْنَطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ
٦٢	الْفَقِيهِ كُلِّ الْفَقِيهِ مَنْ لَمْ يُقْنَطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ
٦٢	أَلَا خَيْرٌ فِي عِبَادَةِ لَا فِقْهَ فِيهَا
٦٣	كُلُّ مَنْ دَانَ بِعِبَادَةِ يَجْهَدُ فِيهَا نَفْسَهُ
٦٣	مَنْ دَانَ اللَّهُ بِغَيْرِ سَمَاعٍ عَنْ صَادِقٍ أَلْزَمَهُ اللَّهُ التَّيَّهَ إِلَى الْعَنَاءِ

الصَّفْحَةُ

طَرَفَ الْحَدِيثِ

- ٦٣ وَمَا أَنْتَ وَذَاكَ؟! إِنَّمَا كَلَّفَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ: مَعْرِفَةَ الْأَيْمَةِ
- ٦٤ لَوْ أَنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ وَحَدَهُ لِأَشْرِيكَ لَهُ، وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ
- ٦٤ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ عِنْدَهُ عِلْمٌ شَيْءٍ إِلَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
- ٦٥ فَلْيُشَرِّقِ الْحُكْمَ، وَلْيُغَرِّبْ أَمَّا وَاللَّهِ لَا يُصِيبُ الْعِلْمَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ
- ٦٧ كِتَابَ رَبِّكُمْ فِيكُمْ مُبِينًا حَلَالَهُ، وَحَرَامَهُ
- ٦٧ لَا يُعَذِبُ اللَّهُ الْعِبَادَ حَتَّى يُعْرِفَهُمْ مَا يَرْضِيهِ، وَمَا يَسْخِطُهُ
- ٦٨ أَسْأَلَ اللَّهَ الْإِيمَانَ وَالتَّقْوَى، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ عَاقِبَةِ الْأُمُورِ
- ٦٨ التَّوَجِيدُ إِلَّا تَتَوَهَّمَهُ، وَالْعَدْلُ إِلَّا تَتَّهَمَهُ
- ٦٨ أَنَا وَضَعْتُ فِي الصَّغَرِ بِكَالِكِلِ الْعَرَبِ، وَكَسَّرْتُ نَوَاجِمَ قُرُونٍ
- ٦٩ وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ مِنَ الْفِتَنِ، وَنُورًا مِنَ الظُّلْمِ، وَيُخَلِّدُهُ فِيمَا أَشْتَهَتْ
- ٩٦ أَفَرَأَيْتُمْ جَزَعَ أَحَدِكُمْ مِنَ الشُّوْكَةِ تُصِيبُهُ
- ٧٠ رَجِمَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ حُكْمًا فَوَعَى، وَدُعِيَ إِلَى رِشَابٍ فَدَنَا
- ٧١ أَتَصَالُ التَّدْبِيرَ، وَتَمَامَ الصَّنْعِ
- ٧١ وَأَعْلَمَ يَا بَنِيَّ أَنَّهُ لَوْ كَانَ لِرَبِّكَ شَرِيكَ لَأُتِنِكَ رُسُلُهُ
- ٧٢ مَا وَحَدَهُ مِنْ كَيْفِهِ، وَلَا حَقِيقَتَهُ أَصَابَ مَنْ مَثَلَهُ
- ٧٥ لَمْ يَخْلُقِ الْأَشْيَاءَ مِنْ أُسُولِ أَرْزَلِيَّةٍ، وَلَا مِنْ أَوَائِلِ أَبَدِيَّةٍ
- ٧٧ وَإِنَّمَا سُمِّيَ عَالِمًا بِغَيْرِ عِلْمٍ حَادِثٍ وَسُمِّيَ رَبَّنَا سَمِيعًا
- ٧٨ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لِأَشْرِيكَ لَهُ
- ٧٨ قَدْ عَلِمَ السَّرَائِرَ، وَخَبَرَ الضَّمَائِرَ
- ٧٩ عِبْدِي الْمُؤْمِنُ لَا أَصْرِفُهُ فِي شَيْءٍ إِلَّا جَعَلْتُ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ

الصَّفْحَة

طَرَفُ الْحَدِيثِ

- ٧٩ فَيَمَّا أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: أَنْ يَا مُوسَى مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَحَبَّ إِلَيَّ
- ٨١ يَعْزِي حَتَّى يُعْرِفَهُمْ مَا يُرْضِيهِ، وَمَا يُسْخِطُهُ
- ٨١ نَجِدَ الْخَيْرِ، وَنَجِدَ الشَّرَّ
- ٨١ لَا جَبْرَ، وَلَا تَفْوِيضَ، بَلْ أَمْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ
- ٨١ الْقَائِلُ بِالْجَبْرِ كَافِرٌ، وَالْقَائِلُ بِالتَّفْوِيضِ مُشْرِكٌ
- ٨٤ مَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ دُونَ الْمَعْنَى فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ
- ٨٧ وَاللَّهُ مَا تَرَكَ اللَّهُ أَرْضًا مُنْذُ قُبُضِ آدَمَ
- ٨٧ لَوْ بَقِيَتْ الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ لَسَاخَتْ
- ٨٧ لَوْ أَنَّ الْإِمَامَ رُفِعَ مِنَ الْأَرْضِ سَاعَةً لَسَاخَتْ بِأَهْلِهِ
- ١٠٥ إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَتَرَكَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَادِلٍ
- ١٠٥ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدْعِ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَادِلٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يُعْرِفْ
- ١٠٨ كُلُّ مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَنَا مِثْلُهُ إِلَّا النَّبُوءَةَ، وَالْأَزْوَاجَ
- ١٠٨ الْأَيْمَةَ مِنْ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيَّ
- ١٠٨ أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَعَلِيَّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ
- ١٠٨ أَنَا السَّمَاءُ، وَأَمَّا الْبُرُوجُ فَالْأَيْمَةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَعِزَّتِي
- ١٠٨ هُمْ خُلَفَائِي يَا جَابِرَ، وَأَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِي أَوْلَهُمْ عَلِيَّ
- ١٠٨ أَمَّا مَا لَيْسَ لِلَّهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكَ
- ١٠٨ لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينَ عَزِيزًا مُنْبِعًا إِلَيَّ أَتْنِي عَشْرَ خَلِيفَةٍ كُلِّهِمْ مِنْ
- ١١٠ عَشْرٍ خِصَالٍ مِنْ صِفَاتِ الْإِمَامِ: الْعِصْمَةُ، وَالنَّصُوصُ
- ١١٠ وَاللَّهُ لَوْ أُعْطِيَ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاقِهَا

الصفحة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
١١٠	فَلَيْسَتْ تَصْلُحُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِصَلَاحِ الْوَلَاةِ
١١٢	إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ أَنْبِيَاءَهُ الْمُرْسَلِينَ عَلَى مَلَائِكَتِهِ الْمُقْرَبِينَ
١١٣	أُولُو الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ خَمْسَةٌ: نُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى،
١١٣	لَأَنَّ نُوحًا بُعِثَ بِكِتَابٍ، وَشَرِيعةً
١١٦	أَنَّ قُرَيْشًا بَعَثُوا ثَلَاثَةَ نَفَرٍ إِلَى نَجْرَانَ
١١٦	إِنَّ أَصْحَابَ الْكُفْهِ، وَالرَّقِيمِ كَانُوا فِي زَمَنِ مَلِكِ جَبَارِعَاتٍ
١١٦	فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ الْبَهَائِمِ، إِلَّا ثَلَاثَةٌ، حِمَارٌ بَلَعَمَ بْنِ بَاعُورًا
١٢١	الْإِمَامَ مِنَّا لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُومًا، وَلَيْسَتْ الْعِصْمَةُ
١٢٢	أَهْلَ النَّبِيِّتِ: هُمْ: عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ
١٣١	لَا تُقَدِّمُوهُمَا فَتَهْلِكُوا، وَلَا تُقَصِّرُوا عَنْهُمَا فَتَهْلِكُوا
١٣١	فَلَا تَسْبِقُوهُمْ فَتَهْلِكُوا، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ
١٣١	إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُتْرَكُ بِغَيْرِ عَالَمٍ
١٣١	مَا أَغْضَبَكَ يَا عُمَرُ؟ فَقَالَ: لَقَيْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ
١٣٤	أَنْ يَكُونَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَنْ قَبْلَهُ
١٣٥	يَكُونُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا
١٣٥	لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ إِثْنَا عَشَرَ رَجُلًا
١٣٥ و ١٣٧	كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ
١٣٦	يَكُونُ مِنْ بَعْدِي إِثْنِي عَشَرَ خَلِيفَةً
١٣٦	لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ
١٣٧	إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمْ إِثْنِي عَشَرَ خَلِيفَةً

- ١٣٧ هَذَا مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقِّ مَعَهُ
- ١٣٧ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ
- ١٣٨ كُلُّهُمْ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ
- ١٣٨ يَا مُحَمَّدَ، لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَبْدَنِي حَتَّى يَنْقَطِعَ، وَيَصِيرَ كَالشَّنِّ الْبَالِي
- ١٤١ أَهْلَ بَيْتِي فِيكُمْ كِتَابَ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ
- ١٤٢ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً
- ١٤٥ خُلِقْتُمْ لِلْبَقَاءِ لَا لِلْفَنَاءِ
- ١٤٥ خَلَقَهُمْ لِلْأَبَدِ وَإِنَّمَا تُنْقَلُونَ مِنْ دَارٍ إِلَى دَارٍ
- ١٤٥ النَّاسُ نِيَامٌ فَإِذَا مَاتُوا انْتَبَهُوا
- ١٤٥ الْمَوْتُ لِلْمُؤْمِنِ كَنْزٌ كَنْزُ ثِيَابٍ وَسَخَةٌ قَمَلَةٍ
- ١٤٧ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَتَمُوتَنَّ كَمَا تَنَامُونَ
- ١٤٨ أَنَّهُ يُسْتَلُّ وَهُوَ مَضْغُوطٌ، وَمَا أَقَلَّ مَنْ يَفْلِتُ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ
- ١٤٩ هُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْصِيَاءُ
- ١٤٩ مَنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَرْجَحَ مِنْ بَاطِنِهِ خَفَّ مِيزَانُهُ
- ١٥٠ كَيْفَ يُحَاسِبُ اللَّهُ الْخَلْقَ عَلَى كَثْرَتِهِمْ؟
- ١٥٠ كَمَا يَرْزُقُهُمْ عَلَى كَثْرَتِهِمْ
- ١٥٠ كَمَا يَرْزُقُهُمْ، وَلَا يَرَوْنَهُ
- ١٥٠ عِبَادَ اللَّهِ، زِنُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُوزَنُوا
- ١٥٣ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
- ١٥٣ أَنَا الصِّرَاطُ الْمَمْدُودُ بَيْنَ الْجَنَّةِ، وَالنَّارِ، وَأَنَا الْمِيزَانُ
- ١٥٤ النَّاسُ يَمْرُونَ عَلَى الصِّرَاطِ طَبَقَاتٍ وَالصِّرَاطُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
١٥٥	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فخر
١٥٥	أَشْفَعُ لِأُمَّتِي حَتَّى يُنَادِيَ رَبِّي تَبَارَكَ تَعَالَى
١٥٥	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلْمَةَ
١٥٨	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِتُقِيمَنَّ الصَّلَاةَ، وَلِتُؤْتِيَنَّ الزَّكَاةَ أَوْ لِأُبْعَثَنَّ
١٥٨	مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِحَوْضِي فَلَا أَنْظِرْ، اللَّهُ حَوْضِي
١٥٩	إِنَّمَا شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي
١٥٩	إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى دِينَهُ
١٥٩	أَنَّ الْحَوْضَ عَرْضُهُ مَا بَيْنَ أَيْلَةٍ، وَصَنْعَاءَ
١٦١	فَالجَنَّةُ غَايَةُ السَّابِقِينَ، وَالنَّارُ غَايَةُ الْمُفْرَطِينَ
١٦١	إِنَّ الْجَنَّةَ حَفَّتْ بِالْمَكَارِهِ
١٦١	إِنَّ الْحَقَّ ثَقِيلٌ مَرِيءٌ، وَإِنَّ الْبَاطِلَ خَفِيفٌ وَبِئْسَ
١٦١	إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ
١٦٢	يَا بَنَ رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَنِ الْجَنَّةِ، وَالنَّارِ أَهْمَا الْيَوْمَ مَخْلُوقَتَانِ
١٦٢	إِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ بَابٌ يَدْخُلُ مِنْهُ النَّبِيُّونَ، وَالصَّادِقُونَ
١٦٩	لَا يَجُوزُ إِلَى جَنَّتِي الْيَوْمَ ظَالِمٌ
١٧١	يَا سُلَيْمَانَ أَتَدْرِي مَنْ الْمُسْلِمُ قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، أَنْتَ أَعْلَمُ
١٧١	الْمُؤْمِنُونَ عَلَيَّ أَنْفُسُهُمْ، وَأَمْوَالُهُمْ، أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِالْمُسْلِمِ
١٧١	لَأَنْسَبَنَّ الْإِسْلَامَ نِسْبَةً لَمْ يَنْسَبْهَا أَحَدٌ قَبْلِي الْإِسْلَامُ
١٧٩	مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ الْعَبْدُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْهَا أَفْتَرَضْتَهُ عَلَيْهِ
١٨٠	إِتَّقُوا تَرْوِيجَ الْمُطْلَقَاتِ ثَلَاثًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُنَّ ذَوَاتُ أَزْوَاجٍ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
١٨٥	عَلَيْكُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ نَبِيًّا
١٨٥ و ١٠٥	مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ
١٨٥ و ١٠٥	مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ
١٨٦	أَوْصِيكُمْ بِالضَّعِيفِينَ: الْبَنَاتِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ
١٨٧	الْكَبَائِرُ كُلُّ شَيْءٍ أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ
١٨٩	السَّحْتُ ثَمَنُ الْأَمِيَّةِ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ، وَثَمَنُ الْخَمْرِ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ
١٨١	إِنَّ الْخَلْقَ إِذَا أَقْرَأُوا لِلرَّسُولِ بِالرَّسَالَةِ، وَأَذْعَنُوا بِالطَّاعَةِ
١٩١	وَعِزَّتِي وَجَلَالِي إِنِّي لَا أَتَقَبَلُ الصَّلَاةَ إِلَّا لِمَنْ تَوَاضَعَ لِعِظْمَتِي
١٩٧	أُعْبِدُ اللَّهَ كَمَا نَأْتِيكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ
٢٠١	مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْأَخْرَةِ فَمَا لَهُ فِي الْأَخْرَةِ مِنْ نَصِيبٍ
٢٠١	مَا عَبَدْتُكَ خَوْفًا مِنْ نَارِكَ، وَلَا طَمَعًا فِي جَنَّتِكَ
٢٠١	إِنَّ قَوْمًا عَبَدُوا اللَّهَ رَغْبَةً فَبَلَغُوا عِبَادَةَ التُّجَّارِ
٢٠٣	بِالْعَقْلِ إِسْتَخْرَجَ غُورَ الْحِكْمَةِ، وَبِالْحِكْمَةِ إِسْتَخْرَجَ غُورَ الْعَقْلِ
٢٠٣	فَمَنْ تَبَصَّرَ فِي الْفِطْنَةِ تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ
٢٠٤	مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ الْعِبَادَةَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا تَفَجَّرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ
٢٠٤	مَا زَالَ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحْبَبْتُهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ
٢٠٤	لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ التَّعَلُّمِ، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ نُورٌ يَقْدَفُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِ مَنْ
٢٠٤	لَيْسَ الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، إِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَقَعُ فِي قَلْبِ مَنْ يُرِيدُ اللَّهَ
٢٠٧	أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِالْمُؤْمِنِ؟ مَنْ أُيْتِمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ
٢٠٧	مَرْحَبًا بِقَوْمٍ قَضَوْا الْجِهَادَ الْأَصْغَرَ، وَبَقِيَ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ

الصَّفْحَةُ

طَرَفَ الْحَدِيثِ

- ٢٠٨ كُلكم رَاعٍ، وَكُلكم مَسْئُولٌ عَن رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ
- ٢٠٨ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَاءَتِ الرَّحِمُ فَتَكَلَّمَتِ بِلِسَانِ ذَلِيقٍ طَلِيقٍ
- ٢٠٩ أَنَّ الْمُسْتَمَعَ شَرِيكَ الْقَائِلِ، وَأَنَّ الْمُسْتَمَعَ أَحَدُ الْمُغْتَابِينَ
- ٢٠٩ نَزَّهُوْا أَسْمَاعَكُمْ مِنْ إِسْتِمَاعِ الْغَيْبَةِ
- ٢٠٩ الْمُسْتَمِعُ أَحَدُ الْمُغْتَابِينَ
- ٢٠٩ السَّامِعُ لِلْغَيْبَةِ أَحَدُ الْمُغْتَابِينَ
- ٢١٠ يُشْرِفُ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى الْأَعْضَاءِ، فَيَقُولُ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ
- ٢١٠ هَلْ يُكَبِّ النَّاسُ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدَ أَسِنَّتِهِمْ
- ٢١٠ أَنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا
- ٢١١ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤَثِّرَ الصَّدَقَ حَيْثُ يَضُرُّكَ عَلَى الْكَذِبِ حَيْثُ يَنْفَعُكَ
- ٢١١ إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ
- ٢١٢ لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتْرِكَ الْكَذِبَ جِدًّا، وَهَزْلًا
- ٢١٢ إِنَّ الْكَاذِبَ يُعَامَلُ فِي الدُّنْيَا مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِ إِذَا نَطَقَ الشُّهَادَتَيْنِ
- ٢١٢ الْمُؤْمِنُ لَا يَكْذِبُ
- ٢١٢ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى
- ٢١٣ الْغَيْبَةُ أَشَدُّ مِنَ الزَّانَا
- ٢١٣ إِنَّهَا أَشَدُّ مِنْ ثَلَاثِينَ زَانِيَةً فِي الْإِسْلَامِ
- ٢١٣ الْغَيْبَةُ جَهْدُ الْعَاجِزِ
- ٢١٤ مَنْ تَرَكَ الْمَرْءَ، وَهُوَ مُبْطَلٌ بَنَى لَهُ بَيْتًا فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ
- ٢١٥ ثَنَاءَ الْمَرْءِ عَلَى نَفْسِهِ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٢١٧	بِئْسَ الْكَسْبُ الْحَرَامُ
٢١٩	الْكَيْسُ مِنْ دَانَ نَفْسِهِ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْأَحْمَقُ
٢١٩	إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُفِيضَ عَلَيَّ مِنَ الْعُلُومِ مَا أَقَاضَهُ ذَلِكَ
٢٢١	إِنَّ التَّائِبَ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ
٢٢٣	يَا أَشْعَثُ، إِنْ تَحَزَّنَ عَلَيَّ ابْنُكَ فَقَدِ اسْتَحَقَّتْ مِنْكَ ذَلِكَ الرَّجْمُ
١٧٤	هَيْهَاتَ مَا يَسْتَوْفِيَانِ مِنِّي حَقَّهُمَا، وَلَا أُدْرِكُ مَا يَجِبُ عَلَيَّ لَهُمَا
١٧٤	اللَّهُمَّ لَا تُنْسِنِي ذِكْرَهُمَا فِي أَدْبَارِ صَلَوَاتِي
٢٢٣	الصَّبْرُ صَبْرَانِ: صَبْرٌ عَلَى مَا تَكَرَّرَ، وَصَبْرٌ عَمَّا تُحِبُّ
٢٢٤	قَدْرُ الرَّجُلِ عَلَى قَدْرِ هِمَّتِهِ
٢٢٤	الرَّهَادَةُ قِصْرُ الْأَمَلِ، وَالشُّكْرُ عِنْدَ النِّعَمِ
٢٢٦	لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ؛ لَرَزَقْنَاكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ
٢٢٦	مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَيَّ بِلَأْيِي
٢٢٩	تَقُولُ رَبِّي، ثُمَّ تَسْتَقِيمُ كَمَا أَمَرْتُ
٢٣٠	إِنَّ أَيْسَرَ الرِّيَاءِ شِرْكُ بِاللَّهِ
٢٣٠	غَضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَلَا تَحْسُدُوا، وَلَا تَنَازَعُوا
٢٣٠	يَا مُوسَى الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ
٢٣٠	مَنْ دَخَلَ الْعُجْبَ هَلَكَ
٢٣٠	آفَةُ الدِّينِ الْحَسَدُ، وَالْعُجْبُ، وَالْفَخْرُ
٢٣١	وَإِيَّاكَ، وَالْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ، وَالنَّقَّةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا
٢٣١	يَا مَعَاذَ! حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فَبَكَى مَعَاذَ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٢٣١	يَا مَعَاذًا! إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ إِنْ أَنْتَ حَفِظْتَهُ نَفَعَكَ
٢٣٣	إِضْرَبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، أَنَا صَاحِبُ الْغَيْبَةِ الدُّنْيَا
٢٣٤	كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، تَنْشُطُ اللَّحْمَ وَالْعَظْمَ
٢٣٥	أَنَا جَلِيسٌ مَن ذَكَرَنِي
٢٣٥	يَارَبِّ، أَقْرَبُ أَنْتَ مِنِّي فَأُنَاجِيكَ أَمْ بَعِيدٌ فَأُنَادِيكَ؟
٢٣٨	يَا طَالِبَ الْعِلْمِ، إِنَّ الْعِلْمَ دُونَ فَضَائِلَ كَثِيرَةٍ: فَرَأَسَهُ التَّوَاضِعُ
٢٣٨	الإِحْسَانُ أَنْ تُحْسِنَ صُحْبَتَهُمَا، وَأَنْ لَا تُكَلِّفَهَا أَنْ يَسْأَلَكَ شَيْئًا
٢٣٩	الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ
٢٣٩	فَلَا تَصْحَبِ الْأَحْمَقَ
٢٣٩	لَا تُقَارِنْ وَلَا تُؤَاخِ أَرْبَعَةَ: الْأَحْمَقَ، وَالْبَخِيلَ، وَالْجَبَانَ، وَالْكَذَّابَ
٢٣٩	يَا بُنَيَّ، أَحْفَظْ عَنِّي أَرْبَعًا، وَأَرْبَعًا
٢٣٩	لِسَانَ الْعَاقِلِ وَرَاءَ قَلْبِهِ، وَقَلْبُ الْأَحْمَقِ وَرَاءَ لِسَانِهِ
٢٤٠	وَمِمَّا أَوْصَانِي أَبِي أَنْ لَا أَصْحَبُ خَمْسَةَ: الْفَاسِقُ، وَالْبَخِيلُ،
٢٤٠	وَأِيَّاكَ وَمُصَاحِبَةَ الْفُسَّاقِ، فَإِنَّ الشَّرَّ بِالشَّرِّ مُلْحَقٌ
٢٤٠	وَأِيَّاكَ وَمُصَادَقَةَ الْحَرِيسِ عَلَى الدُّنْيَا
٢٤٠	مَثَلُ الْحَرِيسِ عَلَى الدُّنْيَا كَمَثَلِ دُودَةِ الْقَرْزِ
٢٤١	أَسْتَعِينُوا عَلَى حَاجَاتِكُمْ بِالْكِتْمَانِ
٢٤٢	وَلَا تَزْغِبَنَّ فِيمَنْ زَهَدَ عَنْكَ، وَلَا يَكُونَنَّ أَخُوكَ أَقْوَى عَلَى قَطِيعَتِكَ
٢٤٢	سَلْ عَنِ الرَّفِيقِ قَبْلَ الطَّرِيقِ
٢٤٢	يَتَوَاصَلُونَ بِالْوِلَايَةِ، وَيَتَلَاقُونَ بِالْمَحَبَّةِ

الصفحة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٢٤٢	أَحِبِّ حَبِيبَكَ هَوْنَا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا
٢٤٢	شَرُّ الْأَخْوَانِ مَنْ تَكَلَّفَ لَهُ
٢٤٦	وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ
٢٤٦	رُدُّوا الْأَمَانَةَ إِلَى أَهْلِهَا وَإِنْ كَانُوا مَجُوسًا
٢٤٦	يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ أَنْ يَرَاكَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَعْصِيَةٍ نَهَاكَ عَنْهَا
٢٤٧	اللَّهُمَّ فَلكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ مَا فَالَقْتَ لَنَا مِنَ الْإِصْبَاحِ
٢٥٠	مَا لِابْنِ آدَمَ وَالْفَخْرِ، أَوَّلُهُ نُطْفَةٌ، وَآخِرُهُ جِيفَةٌ
٢٥١	مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَبِهِ مَلِكٌ مُوَكَّلٌ يَلْوِي عُنُقَهُ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَيَّ حَدَّثَهُ
٢٥١	اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي مِنَ الْحَلَالِ، وَجَنِّبْنِي الْحَرَامَ
٢٥٤	اللَّهُمَّ لَقْنِي حُجَّتِي يَوْمَ الْقَاكِ، وَأَطْلِقْ لِسَانِي بِذِكْرِكَ
٢٥٧	إِنَّهُ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَيَّ صُورَكُمْ؛ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَيَّ قُلُوبَكُمْ
٢٦١	إِذَا بَلَغَتِ الْمَرْأَةُ خَمْسِينَ سَنَةً لَمْ تَرِ حُمْرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَمْرَأَةً
٢٦٣	إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ
٢٨٥	يَا حَمَّادُ تُحَسِّنُ أَنْ تُصَلِّيَ؟ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَنَا أَحْفَظُ كِتَابَ
٢٨٦	إِنَّمَا عَلَيَّ أَحَدِكُمْ إِذَا ائْتَصَفَ اللَّيْلُ أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّي صَلَاتَهُ
٢٨٧	اللَّهُمَّ! أَهْدِنِي فِيْمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيْمَنْ عَافَيْتَ
٢٨٧	مَنْ مَشَى إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ يَضَعْ رِجْلًا عَلَيَّ رَطْبٍ وَلَا يَابَسٍ
٢٨٨	لِتَحْضُرَنَّ الْمَسْجِدَ، أَوْ لِأَحْرَقَنَّ عَلَيْكُمْ مَنَازِلَكُمْ
٢٩٢	أَرْحَنًا يَا بِلَالُ
٢٩٣	حَقَّ عَلَيَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ ذِي الْعَرْشِ أَنْ يَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٢٩٦	لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ
٢٩٧	الْكَاذِبِ مَلْعُونٍ
٢٩٧	الْمُسْلِمِ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ يَدِهِ، وَلِسَانِهِ
٢٩٨	إِنَّ الشِّرْكَ فِي أُمَّتِي أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ الْأَنْمَلِ عَلَى الصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ
٢٩٩ و ١٧٤	اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَعَافِنِي عَافِيَةً كَافِيَةً شَافِيَةً
٣٠١	إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرَّكُوعِ، فَأَقِمِ صُلْبَكَ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ
٣٠١	الْمَسَاجِدِ سَبْعَ، مِنْهَا فَرَضَ يَسْجُدُ عَلَيْهَا
٣٠٢	اللَّهُمَّ! إِنَّكَ مِنْهَا خَلَقْتَنَا، أَيُّ مِنَ الْأَرْضِ، وَتَأْوِيلَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهَا
٣٠٣	أَثْنِ عَلَى رَبِّكَ، وَصَلِّ عَلَى نَبِيِّكَ، وَأَسْتَغْفِرْ لِدُنْبِكَ
٣٠٤	اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَلَقْتَنِي سَوِيًّا، وَرَبَّيْتَنِي صَغِيرًا
٣٠٤	إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَمَنْ أَقْرَبَ لِي بِالتَّوْحِيدِ دَخَلَ جِصْنِي
٣٠٥	الْجُلُوسِ بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ فِي التَّعْقِيبِ، وَالِدُعَاءِ حَتَّى تَطْلُعَ
٣٠٥	أَفْضَلَ مِنْ صَلَاةِ أَلْفِ رُكْعَةٍ كُلِّ يَوْمٍ
٣٠٥	لَيْسَ ذِكْرُ اللَّهِ هُوَ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٣٠٨	مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
٣٠٨	بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ
٣٠٩	لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ سَهْوٌ إِذَا حَفِظَ عَلَيْهِ مَنْ خَلْفَهُ سَهْوَهُ بِإِيقَانِ مِنْهُمْ
٣٢٠٩	إِذَا كَثُرَ عَلَيْكَ السُّهُوُ فَأَمْضِ فِي صَلَاتِكَ؛ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَدْعَكَ
٣١٧	إِنْ كَانَ قَدْ قَرَأْتَ عَلَيْهِ آيَةَ التَّقْصِيرِ
٣١٨	إِذَا دَخَلْتَ بَلَدًا، وَأَنْتِ تُرِيدُ مَقَامَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، فَأَتِمِ الصَّلَاةَ

- طَرَفَ الْحَدِيثِ الصَّفْحَةَ
- ٣٢١ مَنْ تَصَدَّقَ حِينَ يُصْبِحُ بِصَدَقَةٍ، أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْسَ ذَلِكَ الْيَوْمِ
- ٣٢١ مَنْ مَسَحَ وَجْهَهُ بِمَاءِ الْوَرْدِ لَمْ يُصِبْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ بُؤْسٌ
- ٣٢٢ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلْيَجْلِسْ جِلْسَةَ الْعَبْدِ
- ٣٢٢ يَا عَلِيُّ، إِذَا أَكَلْتَ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، وَإِذَا فَرَّغْتَ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ
- ٣٢٣ مَنْ أَكَلَ الْمِلْحَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَبَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ
- ٣٢٤ فِي الْمَسَائِدَةِ إِثْنَتَا عَشْرَةَ حِصْلَةً يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْرِفَهَا
- ٣٢٥ لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَ الْحُسَيْنِ، فَمَا مِنْ عَبْدٍ شَرِبَ الْمَاءَ فَذَكَرَ الْحُسَيْنِ
- ٣٢٥ إِذَا كَانَ الَّذِي يَتَنَاوَلُ الْمَاءَ مَمْلُوكًا لَكَ فَأَشْرَبْ بِثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ
- ٣٢٦ مُصَّوًّا الْمَاءَ مَصًّا، وَلَا تَعْبُوهُ عَبًّا؛ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ مِنْهُ الْكُبَادَ
- ٣٢٧ أَطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ
- ٣٢٧ مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْجَهْلِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا حَتَّى أَخَذَ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ
- ٣٢٧ الْعِلْمُ مَقْرُونٌ بِالْعَمَلِ: فَمَنْ عَمِلَ عَمِلَ؛ وَالْعِلْمُ يَهْتَفُ بِالْعَمَلِ
- ٣٢٨ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ فَعَرَفَهَا بِقَلْبِهِ فَقَدْ أَدَّى شُكْرَهَا
- ٣٢٩ عَجِبْتُ لِمَنْ بِهِ كُرْبَةٌ، كَيْفَ لَا يَفْرَعُ إِلَيْهَا
- ٣٢٩ عَجِبْتُ لِمَنْ أَعْتَمَّ كَيْفَ لَا يَفْرَعُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ تَعَالَى يَقُولُ عَقِبَهَا
- ٣٢٩ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ
- ٣٣٠ تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ
- ٣٣١ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ
- ٣٣٤ عَجِبْتُ لِمَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا كَيْفَ لَا يَفْرَعُ إِلَيْهَا
- ٣٣٤ اللَّهُمَّ! اغْنِنِي بِحَلَالِكَ عَنِ حَرَامِكَ، وَبِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ

الصَّفْحَة	طَرَفَ الْحَدِيثِ
٣٣٤	لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ صَبِيرٍ دَيْنًا قَضَاهُ اللَّهُ عَنْكَ
٣٣٤	يَا رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا
٣٣٤	لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ مِثْلِ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ
٣٣٤	أُعِيدُكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَقَّارٍ
٣٣٥	ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الْوَجَعِ وَقُلْ ثَلَاثًا: اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي حَقًّا لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا
٣٣٥	الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ نِعْمَةٍ كَانَتْ، أَوْ هِيَ كَائِنَةٌ سَبْعَ مَرَّاتٍ
٣٣٥	مَنْ بَسَمَلَ، وَحَوَّلَ كُلَّ يَوْمٍ عَشْرًا أُخْرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وُلِدَتْهُ
٣٣٦	أَعَدَدْتُ لِكُلِّ هَوْلٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلِكُلِّ هَمٍّ، وَغَمٍّ مَا شَاءَ اللَّهُ
٣٣٩	إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ
٣٣٩	أَنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِي يُؤْتَى فِيهَا بِجَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ مِنْ مُؤْمِنٍ
٣٤٠	مَا أَصْغَرَ جُنَّتِكَ، وَأَعْضَلَ مَسْأَلَتِكَ؟ وَإِنَّكَ لِأَهْلٍ لِلْجَوَابِ إِنَّ
٣٤٠	اللَّهُمَّ! إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّ فِي رِضَاكَ ضَعْفِي، وَخُذْ لِي الْخَيْرَ
٣٤٦	مَنْ تَطَهَّرَ، ثُمَّ آوَى إِلَى فِرَاشِهِ بَاتَ، وَفِرَاشِهِ كَمَسْجِدِهِ
٣٤٦	إِنَّ فِي اللَّيْلِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي
٣٤٦	إِذَا مَضَى نِصْفَ اللَّيْلِ إِلَى ثُلُثِ الْبَاقِي
٣٤٧	عَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَلَيْكَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ
٣٤٧	بِسْمِ اللَّهِ أَحْيَا، وَبِسْمِ اللَّهِ مَيِّتًا
٣٤٧	بِسْمِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ، وَأَحْيَا، وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ
٣٤٧	اللَّهُمَّ! لَا تُؤْمِنِي مَكْرُكًا، وَلَا تُنْسِنِي ذِكْرَكَ
٣٤٧	مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ

الصَّفْحَة	طَرَفُ الْحَدِيثِ
٣٤٧	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ
٣٤٧	وَمَنْ أَسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِئَةَ مَرَّةٍ حِينَ يَنَامُ بَاتَ، وَقَدْ تَحَاتَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ
٣٤٨	مَنْ قَرَأَ آيَةَ السَّخْرَةِ عِنْدَ نَوْمِهِ حَرَسَتْهُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَبَاعَدَ عَنْهُ
٣٤٨	مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْقَدْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً حِينَ يَنَامُ خَلَقَ اللَّهُ لَهُ نُورًا
٣٤٨	مَنْ قَرَأَهَا حِينَ يَنَامُ، أَوْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ مَلَأَ اللَّوْحَ
٣٤٨	مَنْ قَرَأَهَا مِئَةَ مَرَّةٍ فِي لَيْلَةٍ رَأَى الْجَنَّةَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ
٣٤٩	أَسْتَغْفَرَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ
٣٤٩	مَنْ قَرَأَ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
٣٤٩	مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ آمِنَهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ
٣٤٩	مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعَهُ
٣٤٩	مَا مِنْ عَبْدٍ يَقْرَأُ آخِرَ الْكَهْفِ
٣٥٢	أَلْبَسُوا الْبِيَّاضَ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ، وَأَطْهَرُ
٣٥٢	لِيَتَزَيَّنَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَغْتَسِلُ، وَيَتَطَيَّبُ
٣٥٣	مَنْ قَرَأَ الصَّافَّاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حُفِظَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ، وَبَلِيَّةٍ

فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ الْمَطْبُوعَةِ وَالْمَخْطُوطَةِ

١. الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، كِتَابُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْحَيُّ الْقَيُّومُ

مَزْفُ الْأَلْفِ

٢. إِحْقَاقُ الْحَقِّ وَإِزْهَاقُ الْبَاطِلِ، لِلشَّهِيدِ الْقَاضِي نُورِ اللَّهِ الشُّوشْتَرِيِّ،
وَفِي هَامِشِهِ تَعْلِيْقَاتُ السَّيِّدِ شَهَابِ الدِّينِ الْمَرْعَشِيِّ، طَبْعَةٌ قُمْ ١٤٠١ هـ.
٣. أَحْكَامُ الْقُرْآنِ، لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِي الْجِصَّاصِ، دَارُ إِخْيَاءِ
التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ (١٤٠٥ هـ).
٤. الْإِخْتِصَاصُ، لِلشَّيْخِ مُحَمَّدَ بْنِ النُّعْمَانَ الْعَكْبَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَعْرُوفِ
بِالْمُفِيدِ مَطْبَعَةُ الْعَانِي - بَغْدَادَ ١٣٨٩ هـ، مُؤَسَّسَةُ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ - قُمْ، الطَّبْعَةُ
الرَّابِعَةُ ١٤١٤ هـ.
٥. الْإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ حُجُجِ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ
بِالنُّعْمَانَ الْعَكْبَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الْمُفِيدِ، مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
٦. إِزْشَادُ الْأُذْهَانَ، لِجَمَلِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَطْهَرِ

- الحلي، منشورات المكتبة المرتضوية لأحياء الآثار الجعفرية.
٧. الإستبصار فيما اختلف من الأخبار، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، دار الكتب الإسلامية طهران، الطبعة الرابعة.
٨. أسباب نزول القرآن، لعلي بن أحمد الواحدي النيسابوري، طبعة الحلبي، مصر ١٤٠٢ هـ وطبعة دار الكتب العلمية بيروت.
٩. أسد الغاية في معرفة الصحابة، لعز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد المعروف بابن الأثير الجزري، طبعة الوهيبية بمصر ١٣٥٦ هـ.
١٠. أصول الكافي، لمحمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني، دار العلم، طبعة - بيروت ١٤٠١ هـ.
١١. أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة، بيروت، لجنة إحياء المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند.
١٢. الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن محمد بن الحجر العسقلاني، طبعة مصر أفسيت على كلكتا، وطبعة إحياء التراث العربي ١٤٠٨ هـ.
١٣. الاعتقادات وتصحيح الاعتقادات، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي المعروف بالشيخ الصدوق، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد - قم.
١٤. الأمالي، لمحمد بن التعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد، مطبعة العاني - بغداد ١٣٥٨ هـ.

١٥. أَمَالِي الصَّدُوقِ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوِيهِ الْقَمِّي الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ، طَبْعَةٌ دَارِ الْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ ١٢٥٤ هـ، وَطَبْعَةٌ مُؤَسَّسَةِ الْأَعْلَمِيِّ - بَيْرُوتَ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةُ ١٤٠٠ هـ.
١٦. أَمَالِي الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ مَنَشُورَاتِ الْمَكْتَبَةِ الْأَهْلِيَّةِ، أَوْفَسِيَّتِ مَكْتَبَةِ الدَّوَّارِيِّ، قُمْ - إِيْرَانَ.
١٧. أَمَالِي الشَّيْخِ الْمُفِيدِ، لِمُحَمَّدَ بْنِ التَّعْمَانِ الْعَكْبَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَلَقَبِ بِالْمُفِيدِ، طَبْعَةٌ إِيْرَانَ مُؤَسَّسَةِ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ ١٤٠٤ هـ.
١٨. الْإِمَامَةُ وَالتَّبَصُّرَةُ مِنَ الْحَيْرَةِ، لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوِيهِ الْقَمِّيِّ، مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قُمْ.
١٩. الْإِمَامَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، لِمُحَمَّدَ بَيُومِي مَهْرَانَ (مُعَاصِرًا)، مَرَكَزُ الْعَدِيدِ لِلدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ - قُمْ.
٢٠. أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ، لِأَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الْبَلَاذِرِيِّ، طَبْعَةٌ مَكْتَبَةِ الْمَثْنَى بَغْدَادَ ١٣٩٦ هـ.

مَزَفُ الْبَاءِ

٢١. بَحَارُ الْأَنْوَارِ الْجَامِعَةِ لِدَرَرِ أَخْبَارِ الْأَيِّمَةِ الْأَطْهَارِ، لِلْعَلَامَةِ مُحَمَّدَ بَاقِرِ بْنِ مُحَمَّدَ تَقِيِّ الْمَجْلِسِيِّ (ت ١١١٠ هـ ق)، تَحْقِيقٌ وَنَشْرٌ: دَارُ إِخْيَاءِ التَّرَاثِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى - بَيْرُوتَ ١٤١٢ هـ.
٢٢. الْبَدَايَةُ وَالتَّنَاهِيَةُ، لِأَبِي الْفَدَاءِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرِ الْكَثِيرِ الدَّمَشْقِيِّ، دَارُ

- الْكُتُبُ الْعِلْمِيَّةُ، الطَّبَعَةُ الْخَامِسَةُ، (١٤٠٩) هـ.
٢٣. بَشَارَةُ الْمُضْطَفَى لَشَيْعَةِ الْمُزْتَضَى، لِمُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الطَّبْرِيِّ،
نَشْرُ مَطْبَعَةِ الْخَانَجِي مِصْرَ ١٤٠٠ هـ.
٢٤. بَصَائِرُ الدَّرَجَاتِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَارِ الْقَمِّي الْمَعْرُوفِ بِابْنِ
فَرُوحٍ، طَبَعَةُ دَارِ صَادِرِ بَيْرُوتَ ١٤٠٢ هـ.
٢٥. الْبَيَانُ، مُحَمَّدُ بْنُ جَمَالِ الدِّينِ مَكِّي الْعَامِلِي الْمَعْرُوفُ بِالشَّهِيدِ الْأَوَّلِ،
طَبَعُ مَجْمَعِ الذَّخَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

مَزَفُ النَّاءِ

٢٦. تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، لِلسَّيِّدِ مُحَمَّدِ مُزْتَضَى الْحُسَيْنِيِّ
الزَّبِيدِيِّ، دَارُ الْهَدَايَةِ.
٢٧. التَّأْرِيخُ الْكَبِيرُ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجُعْفِيِّ
الْبُخَارِيِّ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ.
٢٨. تَأْرِيخُ الْأُمَمِ وَالْمُلُوكِ، لِابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، طَبَعَةُ دَارِ الْمَعَارِفِ
الْمِصْرِيَّةِ ١٩٦٦ م، وَطَبَعَةُ الْإِسْتِقَامَةِ، الْقَاهِرَةَ ١٩٣٩ هـ.
٢٩. تَأْرِيخُ دِمَشْقَ (تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام)، لِعَلِيِّ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ
الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ عَسَاكِرَ، طَبَعَةُ دِمَشْقَ.
٣٠. تَأْرِيخُ دِمَشْقَ (تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام)، لِأَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ
الْحَسَنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ عَسَاكِرِ الدَّمَشْقِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الْمَحْمُودِيِّ - بَيْرُوتَ .

٣١. تَارِيخِ دِمَشْقَ، لِأَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ عَسَاكِرِ الدَّمَشْقِيِّ، دَارِ الْفِكْرِ - بَيْرُوتَ.
٣٢. تَارِيخِ دِمَشْقَ (تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام)، لِأَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ عَسَاكِرِ الدَّمَشْقِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الْمَحْمُودِيِّ - بَيْرُوتَ.
٣٣. تَأْوِيلَ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ فِي فَصَائِلِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ، لِعَلِيِّ الْعَرُويِّ الْحُسَيْنِيِّ الْإِسْتِرَابَادِيِّ، طَبْعَةُ دَارِ الْفِكْرِ، وَدَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.
٣٤. التَّبْيَانُ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، مَكْتَبَةُ الْأَمِينِ، النَّجْفِ الْأَشْرَفِ.
٣٥. تَبْصِرَةُ الْمُتَعَلِّمِينَ، لِجَمَالِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُطَهْرِ الْحِلِيِّ، مَنَشُورَاتُ الْمَكْتَبَةِ الْمَرْتَضَوِيَّةِ لِأَحْيَاءِ الْأَثَارِ الْجَعْفَرِيَّةِ.
٣٦. التَّحْفَةُ السَّنِيَّةُ فِي شَرْحِ النَّخْبَةِ الْمُحْسِنِيَّةِ، مَلَا مُحْسِنِ فَيْضِ الشَّارِحِ السَّيِّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِعْمَةِ اللَّهِ الْجَزَائِرِيِّ (مَخْطُوطٌ) فِي مَكْتَبَةِ اسْتَانَ قُدُسَ.
٣٧. تَخْرِيْرُ الْأَحْكَامِ، لِجَمَالِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُطَهْرِ الْحِلِيِّ، مَنَشُورَاتُ الْمَكْتَبَةِ الْمَرْتَضَوِيَّةِ لِأَحْيَاءِ الْأَثَارِ الْجَعْفَرِيَّةِ.
٣٨. تَحْفَةُ الْعُقُولِ عَنِ آلِ الرَّسُولِ، لِمُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَعْبَةَ الْحِرَانِيِّ، طَبْعَةُ دَارِ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ١٤٠٦ هـ.
٣٩. تَذْكَرَةُ الْخَوَاصِ (تَذْكَرَةُ خَوَاصِ الْأُمَّةِ)، لِيُوسُفَ بْنِ فَرِغْلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بِسَبْطِ أَبِي الْجَوْزِيِّ، طَبْعَةُ النَّجْفِ الْأَشْرَفِ، وَطَبْعَةُ مِصْرَ.
٤٠. تَذْكَرَةُ الْفُقَهَاءِ، لِجَمَالِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُطَهْرِ

- الحلي، منشورات المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية .
- ٤١ . تفسير القرآن العظيم، (تفسير ابن كثير)، لإسماعيل بن عمر بن كثير البصريّ الدمشقيّ، (ت ٧٧٤ هـ). طبعة بيروت دار المعرفة ١٤٠٧ هـ، طبعة دار إحياء التراث العربيّ، طبعة دار صادر.
- ٤٢ . تفسير نور الثقلين، للشيخ عبد عليّ بن جمعة العروسي الحويزي، طبع مؤسسة إسماعيليان - قم .
- ٤٣ . تفسير البرهان، لهاشم بن سليمان البحرانيّ، طبعة دار الكتب الإسلاميّة ١٤٠٩ هـ وطبعة مؤسسة إسماعيليان قم ١٣٣٤ هـ.
- ٤٤ . التفسير المنسوب للإمام الحسن العسكريّ عليه السلام، طبع ونشر مؤسسة الإمام المهديّ.
- ٤٥ . تفسير الطبريّ (جامع البيان في تفسير القرآن)، لمحمد بن جرير الطبريّ، طبعة بولاق مصر ١٣٥٦ هـ.
- ٤٦ . تفسير العياشيّ، لمحمد بن مسعود السلمي السمرقنديّ المعروف بالعياشيّ، الطبعة الرابعة بيروت دار الكتاب العربيّ ١٤٠٦ هـ.
- ٤٧ . تفسير الكشاف، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة - بيروت.
- ٤٨ . تفسير فرات الكوفيّ، لأبي القاسم فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفيّ، طبعة دار الثقافة الإسلاميّة بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٤٩ . تفسير الميزان للعلامة الطباطبائيّ، طبعة دار إحياء التراث

بَيْرُوت ١٤٠٠ هـ.

٥٠. تَلْخِصُ الْحَبِيرِ فِي تَخْرِيجِ الرَّافِعِيِّ الْكَبِيرِ، لِأَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ
بن حجر العسقلاني، دار الفكر.

٥١. تنبيه الخواطر ونزهة التواظر، لورام بن أبي فراس، مطبعة سعيد مشهد
١٤٠٤ هـ.

٥٢. تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ فِي شَرْحِ الْمَقْنَعَةِ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ
الطوسي، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران.

٥٣. التَّهْذِيبُ، لِمُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، طَبْعَةُ دَارِ
الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ وَالْمَعْرِفَةِ بَيْرُوت ١٤١٩ هـ.

٥٤. تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقِ الْكَبِيرِ، لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ
بِابْنِ عَسَاكِرِ، الطَّبْعَةُ الْمَنِيرِيَّةُ بِمِصْرَ ١٤٠١ هـ.

٥٥. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِيُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِزِّي،
مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ بَيْرُوت ١٤٠٩ هـ.

٥٦. التَّوْحِيدُ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوِيَةِ الْقَمِّيِّ
الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ، مُؤَسَّسَةُ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ - قُمْ.

مَزَفُ النَّاءِ

٥٧. ثَوَابُ الْأَعْمَالِ وَعِقَابُ الْأَعْمَالِ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ
الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوِيَةِ الْقَمِّيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ، مَكْتَبَةُ الصَّدُوقِ - طَهْرَانَ.

قَفْزُ الْمِيه

٥٨. الجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيِّ، دَارِ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ.
٥٩. جَامِعُ الْمَقَاصِدِ فِي شَرْحِ الْقَوَاعِدِ، عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَعْرُوفِ بِالْمَحْقِقِ الْكُرْكِيِّ، مُؤَسَّسَةَ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِإِحْيَاءِ التَّرَاثِ الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤٠٨ هـ.
٦٠. جَامِعُ الْخِلَافِ وَالْوِفَاقِ بَيْنَ الْأِمَامِيَّةِ وَبَيْنَ أَيْمَةِ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ، عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ الْقُمِّيِّ السَّبْزَوَارِيِّ، نَشْرُ يَاسِدَارِ إِسْلَامٍ قُمْ ١٣٧٩ هـ.
٦١. الجَامِعُ لِلشَّرَايِعِ، يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْحَلِيِّ الْهَذَلِيِّ، الْمَطْبَعَةُ الْعِلْمِيَّةُ ١٤٠٥ هـ.
٦٢. جَامِعُ الْأَحَادِيثِ، لَجَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْقُمِّيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الرَّازِيِّ، طَبَعَةُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ١٤٠٩ هـ.
٦٣. جَامِعُ الْأَخْبَارِ أَوْ مَعَارِجِ الْيَقِينِ فِي أُصُولِ الدِّينِ، لِمُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ الشَّعْبَرِيِّ السَّبْزَوَارِيِّ، مُؤَسَّسَةَ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قُمْ.
٦٤. جَامِعُ الْأُصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ، لِمَجْدِ الدِّينِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْأَثِيرِ الْجَزِيِّ، طَبَعَةُ الْفَجَالَةِ مِصْرَ ١٤٠٦ هـ.
٦٥. الجَامِعُ الصَّغِيرُ، لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّبْزَوَارِيِّ، طَبَعَةُ دَارِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ بَيْرُوتَ ١٤٠٦ هـ.
٦٦. جَوَاهِرُ الْعُقُودِ وَمَعِينُ الْقَضَاةِ وَالْمَوْقِعِينَ وَالشُّهُودِ، شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ الْمُنْهَاجِيِّ الْأَسْبُوطِيِّ، دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بَيْرُوتَ ١٤١٧ هـ.
٦٧. جَوَاهِرُ الْكَلَامِ فِي شَرْحِ شَرَايِعِ الْإِسْلَامِ، مُحَمَّدَ حَسَنِ بْنِ بَاقِرِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحِيمِ بْنِ آغا مُحَمَّدِ الصَّغِيرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الْجَوَاهِرِيِّ، طُبِعَ
مَرَاتٍ عَدِيدَةً.

٦٨. جَوَاهِرُ الْفِقْهِ، لِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْبِرَاجِ الطَّرَابِلْسِيِّ، مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ
الْإِسْلَامِيِّ ١٤١١ هـ.

مَزَفُ الْفَاءِ

٦٩. حَاشِيَةُ الْمَكَاسِبِ، السَّيِّدِ مُحَمَّدِ كَازِمِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الطَّبَّاطِبَائِيِّ
الْيَزِيدِيِّ، مُؤَسَّسَةُ إِسْمَاعِيلِيَّانِ ١٣٧٨ هـ.

٧٠. الْحَدَائِقُ النَّاضِرَةُ فِي أَحْكَامِ الْعَتْرَةِ الطَّاهِرَةِ، يَوْسُفِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الدَّرَازِيِّ الْبَحْرَانِيِّ، مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ.

٧١. حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ فِي مَعْرِفَةِ مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ، لِسَيْفِ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ
أَحْمَدَ الشَّاشِي الْقِفَالِ، النَّاشِرُ: مَكْتَبَةُ الرِّسَالَةِ الْحَدِيثَةِ، الْمَمْلَكَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ
الْهَاشِمِيَّةُ، عَمَانَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى.

٧٢. حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتِ الْأَصْفِيَاءِ، لِلْحَافِظِ أَبِي نَعِيمٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْإِسْهَانِيِّ، نَشْرُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بِيْرُوتَ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٩٦٧ هـ.

مَزَفُ الْفَاءِ

٧٣. الْخَرَائِجُ وَالْجَرَائِحُ، لِأَبِي الْحُسَيْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّائِدِيِّ الْمَعْرُوفِ
بِقُطْبِ الدِّينِ الرَّائِدِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ (عج) - قُمْ.

٧٤. الخِصَال، لمُحَمَّدَ بنِ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ المَعْرُوفِ بِالشَّيخِ الصَّدُوقِ،
تصوير دَارِ صَادِرِ بَيْرُوتَ، بدونِ نَارِيخِ وَطَبَعَةِ الأَعْلَمِي بَيْرُوتَ ١٤١٠ هـ.
٧٥. خِصَائِصُ الإِمَامِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عليه السلام، لأبِي عبدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بنِ
شعيبِ النَّسَائِي، مَطْبَعَةُ التَّقَدُّمِ العِلْمِيَّةِ القَاهِرَةِ ١٣٤٨ هـ.
٧٦. الخِلاف، لأبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدَ بنِ الحَسَنِ الطُّوسِي، النَّاشِرُ: مُؤَسَّسَةُ
النَّشْرِ الإِسْلَامِي التَّابِعَةِ لجماعةِ المُدرِّسِينَ، قُمِ المُقَدَّسَةِ، إِيْرَانَ (١٤٠٧) هـ.

مَزَفُ الدَّالِّ

٧٧. الدَّرُ المَنْثُورِ فِي التَّفْسِيرِ بالمَأْثُورِ، لجلالِ الدِّينِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي
بَكْرٍ مُحَمَّدِ السِّيُوطِيِّ (ت ٩١١ هـ)، المَطْبَعَةُ الإِسْلَامِيَّةُ بِالأُفْسْتِ - طَهْرَانَ ١٣٧٧ هـ.
٧٨. الدَّرُوسُ الشَّرْعِيَّةُ فِي فِئَةِ الإِمَامِيَّةِ، مُحَمَّدَ بنِ مَكِّي العَامِلِي المَعْرُوفِ
بِالشَّهِيدِ الأوَّلِ، مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الإِسْلَامِي، الطَّبَعَةُ الأوَّلَى ١٤١٢ هـ.
٧٩. دَعَائِمُ الإِسْلَامِ وَذِكْرُ الحَلَالِ وَالحَرَامِ وَالقَضَايَا وَالأَحْكَامِ، لأبِي حَنِيفَةَ
النَّعْمَانَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ مَنْصُورِ بنِ أَحْمَدَ بنِ حَيَّوْنَ التَّمِيمِيِّ، دَارُ المَعَارِفِ ١٣٨٣ هـ.
٨٠. دَلَائِلُ الإِمَامَةِ، لأبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدَ بنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، مُؤَسَّسَةُ البَعْثَةِ - قُمِ.

مَزَفُ الدَّالِّ

٨١. الذِّكْرَى، مُحَمَّدَ بنِ مَكِّي العَامِلِي المَعْرُوفِ بِالشَّهِيدِ الأوَّلِ، طَبَعُ
مُؤَسَّسَةِ الوَفَاءِ ١٤٠٣ هـ.

مَزَفُ الرَّاءِ

٨٢. رَسَائِلُ الْمُحَقِّقِ الْكُرْكِيِّ، عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُرْكِيِّ الْمُلَقَّبِ بِالْمُحَقِّقِ الثَّانِي، نَشْرُ مَطْبَعَةِ الْخِيَامِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤٠٩ هـ.
٨٣. رَوْضَةُ الْوَاعِظِينَ، لِمُحَمَّدِ بْنِ فَتَّالِ النَّيْسَابُورِيِّ، طَبَعَةُ بَيْرُوتَ ١٤٠٢ هـ.
٨٤. رَوْضَاتُ الْجَنَّاتِ فِي أَحْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَالسَّادَاتِ، لِمُحَمَّدِ بَاقِرِ الْخَوَانَسَارِيِّ، طَبَعَةُ إِسْمَاعِيلِيَّانِ قُمْ الْمُقَدَّسَةِ.
٨٥. رُوحُ الْمَعَانِي فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي الْفَضْلِ شَهَابِ الدِّينِ السَّيِّدِ مَحْمُودِ الْأَلُوسِيِّ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ - بَيْرُوتَ.

مَزَفُ الرَّايِ

٨٦. زَبْدَةُ الْبَيَانِ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ، لِأَخْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْمَقْدِسِيِّ الْإِرْدِيبِيِّ، نَشْرُ الْمَكْتَبَةِ الرَّضْوِيَّةِ لِأَحْيَاءِ الْآثَارِ الْجَعْفَرِيَّةِ.

مَزَفُ السَّيِّدِ

٨٧. السَّرَائِرُ الْحَاوِي لِتَحْرِيرِ الْفَتَاوِيِّ، لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ إِدْرِيسِ الْحَلِيِّ، مُؤَسَّسَةِ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٤١٠ هـ.
٨٨. سَفِينَةُ بَحَارِ الْأَنْوَارِ لِلشَّيْخِ عَبَّاسِ الْقُمِّيِّ، طَبَعَةُ النَّجْفِ الْأَشْرَفِ ١٣٦٥ هـ.
٨٩. سُنُنُ ابْنِ مَاجِهَ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ مَاجِهَ الْقَزْوِينِيِّ (ت ٢٧٥ هـ ق)، تَحْقِيقُ: فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ، بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ

الأولى ١٣٩٥ هـ. ونشر دار الفكر، طبعة - بيروت ١٣٧١ هـ.

٩٠. سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٩٧ هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.

٩١. سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان ابن دينار النسائي المتوفى سنة (٣٠٣ هـ). طبعة دار الكتب العلمية. بيروت - لبنان.، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ومطبعة مصطفى البابي القاهرة ١٩٦٤ م.

٩٢. سنن أبي داود، لأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥ هـ ق)، إعداد وتعليق: عزت عبد الدعاس، طبعة دار الحديث الطبعة الأولى - حصص ١٣٨٨ هـ وطبعة مصطفى البابي - مصر ١٣٩١ هـ.

٩٣. سنن الدار قطني، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بالدار قطني، (ت ٢٨٥ هـ) تحقيق: أبو الطيب محمد آبادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ، طبعة بولاق بالقاهرة.

٩٤. السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ ق)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٥ هـ. وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت ١٤١٤ هـ مصورة من دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن ١٣٥٣ هـ.

٩٥. سنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥ هـ ق)، بعناية: محمد أحمد دهمان، طبعة الإعتدال - دمشق ١٤١٩ هـ، ونشرته دار

إِحْيَاءُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، بِدُونِ تَأْرِيخٍ.

٩٦. سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت ١٣٧٤ م).
تَحْقِيقٌ: مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْبَاحِثِينَ تَحْتَ إِشْرَافٍ: شُعَيْبُ الْأَرْنَائِطِ. مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ
بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ.

٩٧. السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ، لِأَبِي مُحَمَّدَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ بْنِ أَيُّوبِ الْحِمَيْرِيِّ،
(ت ٢١٣ أو ٢١٨ هـ ق)، تَحْقِيقٌ: مُصْطَفَى السَّقَا، وَإِبْرَاهِيمُ الْأَنْبَارِيُّ، وَعَبْدُ
الْحَفِيظِ شَلْبِيِّ، مَكْتَبَةُ الْمُصْطَفَى، قُمْ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٣٥٥ هـ.

٩٨. السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ بِهَامِشِ السِّيْرَةِ الْحَلِيبِيَّةِ، لِأَحْمَدَ بْنِ زَيْنِي بْنِ أَحْمَدَ
دَحْلَانَ (ت ١٣٠٤ هـ) طَبَعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ بَيْرُوتَ ١٤٠٨ هـ.

مَزَفُ الشُّيْنِ

٩٩. شَذْرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، لِأَبِي الْفَلَاحِ عَبْدِ الْحَيِّ الْمَعْرُوفِ
بِأَبْنِ الْعِمَادِ (ت ١٠٨٩ هـ ق)، تَحْقِيقٌ: الْأَرْنَائِطِ، طَبَعَةُ - بَيْرُوتَ، وَدِمَشْقَ
١٤٠٩ هـ، وَنَشْرَ مَكْتَبَةِ الْقُدْسِيِّ، الْقَاهِرَةَ ١٣٥٠ هـ.

١٠٠. شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، لِمَحْمُودِ بْنِ
أَحْمَدَ الْعَيْنِيِّ (ت ٨٥٥ هـ ق)، مَطْبَعَةُ الْفَجَّالَةِ الْجَدِيدَةِ - مَضَرَ ١٣٧٦ هـ.

١٠١. شَرْحُ الْأَزْهَارِ فِي فِقْهِ الْأَيْمَةِ الْأَطْهَارِ، الْإِمَامِ أَحْمَدَ الْمُزْتَضِيِّ.

١٠٢. شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ فِي مَسَائِلِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ نَجْمِ الدِّينِ
جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفِ بِالْمَحْفَقِ الْحَلِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ

الثالثة ١٤٠٣ هـ.

١٠٣. شَرْحُ مَعَانِي الْأَثَارِ، لِأَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْمَةَ الْأَزْدِيِّ الْحَجَرِيِّ الْمَصْرِيِّ الطَّحَاوِيِّ الْحَنْفِيِّ، طَبْعُهُ ٣، ١٤١٦ هـ.
١٠٤. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزَلِيِّ، طَبْعَةُ بَيْرُوتَ ١٣٧٥ هـ.
١٠٥. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، لِلشَّيْخِ مُحَمَّدَ عَبْدِهِ، طَبْعَةُ دَارِ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ ١٤٠٦ هـ.
١٠٦. شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، لِلخَوْتِيِّ، طَبْعَةُ دَارِ الْفِكْرِ بَيْرُوتَ ١٤٠٦ هـ.
١٠٧. شَرْحُ أَصُولِ الْكَافِي، لِصَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْرَاهِيمَ الشَّيرَازِيِّ الْمَعْرُوفِ بِمَلَأْ صَدْرًا، مُؤَسَّسَةُ الْمَطَالَعَاتِ وَالتَّحْقِيقَاتِ التَّفَاقِيَةِ - طَهْرَانَ.
١٠٨. شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ لِقَوَاعِدِ التَّفْضِيلِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيسَابُورِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْحَاكِمِ الْحَسْكَانِيِّ (مِنْ أَعْلَامِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ، وَالمُتَوَفَّى بَعْدَ سَنَةِ ٤٧٠ هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدَ بَاقِرِ الْمَحْمُودِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الطَّبْعِ وَالنَّشْرِ، طَهْرَانَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى - ١٤١١ هـ.

مَذْفُ الصَّادِ

١٠٩. صَحِيحُ الْبُخَّارِيِّ، لِإِسْمَاعِيلِ الْبُخَّارِيِّ، مَطْبَعَةُ دَارِ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ، وَمَطْبَعَةُ الْمَصْطَفَائِيِّ ١٣٠٧ هـ.
١١٠. صَحِيحُ الْبُخَّارِيِّ بِشَرْحِ الْكِرْمَانِيِّ، الْمَطْبَعَةُ الْمَصْرِيَّةُ فِي الْقَاهِرَةِ ١٩٣٢ م.
١١١. صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ، لِعَيْسَى بْنِ سُوْرَةَ التِّرْمِذِيِّ، مَطْبَعَةُ الْمَكْتَبَةِ السَّلْفِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ.

١١٢. الصَّحاح، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ حَمَادِ الْجَوْهَرِيِّ، دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَائِكِيِّينَ، بَيْرُوتَ.
١١٣. صَحِيحُ مُسْلِمَ، لِأَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، دَارُ أَحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ.
١١٤. الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ إِلَى مُسْتَحَقِّي التَّقْدِيمِ، لِزَيْنِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ يُونُسَ النَّبَاطِيِّ الْبِيضِيِّ، طَبْعَةُ دَارِ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ بَيْرُوتَ ١٤٠٦ هـ.
١١٥. صِفَةُ الصَّفْوَةِ، لِأَبِي الْفَرَجِ جَمَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ الْمَعْرُوفِ بَابِنِ الْجَوْزِيِّ، طَبْعَةُ دَارِ الْفِكْرِ بَيْرُوتَ ١٤١٣ هـ.
١١٦. الصَّوَاعِقُ الْمَحْرَقَةُ. لِإِبْنِ حَجَرَ الْهَيْشَمِيِّ (٩٧٤ هـ). تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْوَهَّابِ اللَّطِيفِ. مَكْتَبَةُ الْقَاهِرَةِ.

مَزَفُ الطَّاءِ

١١٧. الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، لِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْوَاقِدِيِّ، طَبْعَةُ أَوْرِبَا، وَدَارُ صَادِرِ بَيْرُوتَ ١٣٥٤ هـ.
١١٨. الطَّرَائِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَذَاهِبِ الطَّوَائِفِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ رَضِيِّ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ طَاوُوسِ الْحَسَنِيِّ، مَطْبَعَةُ الْخِيَامِ - قُمْ.

مَزَفُ الْعَيْنِ

١١٩. الْعَقْدُ الْفَرِيدُ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْدَلُسِيِّ، طَبْعَةُ دَارِ الْأَنْدَلُسِ ١٤٠٨ هـ، وَمَطْبَعَةُ لَجْنَةِ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ وَالنَّشْرِ، الْقَاهِرَةُ ١٩٤٨ م.

١٢٠. علل الشرائع، لأبي جعفر مُحَمَّد بن عَلِي بن الحُسَيْن بن موسى بن بابويه القمي الصدوق، منشورات المكتبة الحيدرية، النجف الشرف.
١٢١. العليل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل الشيباني، المكتب الإسلامي - بيروت.
١٢٢. عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب لابن عنه أحمد بن علي جمال الدين الحسيني (ت ٨٢٨هـ)، المطبعة الحيدرية النجف الأشرف عام ١٣٨٠هـ.
١٢٣. عمدة القاري (شرح صحيح البخاري). بدر الدين محمود بن أحمد العيني (٨٥٥هـ). دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٢٤. عوالي اللئالي العزيزية في الأحاديث الدينية، لمحمد بن علي بن إبراهيم الاحسائي المعروف: بابن جمهور،، الطبعة الأولى، مطبعة سيد الشهداء قم - إيران.
١٢٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام، لأبي جعفر مُحَمَّد بن عَلِي بن الحُسَيْن بن موسى بن بابويه القمي الصدوق، منشورات المكتبة الحيدرية، النجف الشرف.

مَزَفُ الْعَيْنِ

١٢٦. الغدير في الكتاب والسنة والأدب، لعبد الحسين أحمد الأميني، طبعة دار إحياء الكتب العلمية بيروت ١٤٠٢هـ.
١٢٧. غرر الحكم ودرر الكلم، لعبد الواحد الأمدي التميمي، طبعة دار الأضواء وأفست على المطبعة الحيدرية النجف الأشرف ١٣٥٩هـ.

هَزَفُ الْفَاءِ

١٢٨. الإفادة في تَأْرِخِ الْأَيْمَةِ السَّادَةِ، لِلْإِمَامِ النَّاطِقِ بِالْحَقِّ أَبِي طَالِبِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ هَارُونَ الْهَارُونِيِّ الْحَسَنِيِّ، تَحْقِيقٌ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَجْدِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُؤَيَّدِيِّ، وَهَادِي بْنِ حَسَنِ بْنِ هَادِي الْحَمْرَاوِيِّ، مَنْشُورَاتِ مَرْكَزِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الْيَمَنُ صَعْدَةَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى عَامَ (١٤٢٢ هـ). وَ(مَخْطُوط).

١٢٩. فَتْحُ الْبَارِيِّ شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، لِأَخِي عَبْدِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، النَّاشِرُ: دَارِ أَحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ.

١٣٠. فَتْحُ الْعَزِيزِ شَرْحُ الْوَجِيزِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّافِعِيِّ، مَطْبُوعٌ بِهَامِشِ الْمَجْمُوعِ شَرْحِ الْمُهَذَّبِ، وَطَبِعَ دَارُ الْفِكْرِ.

١٣١. فَتْحُ الْوَهَّابِ بِشَرْحِ مَنْهَجِ الطَّلَابِ، لِأَبِي يَحْيَى زَكْرِيَا بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ابْنِ زَكْرِيَا الْأَنْصَارِيِّ، دَارِ إِخْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ.

١٣٢. فَتْحُ الْقَدِيرِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ بَيْنَ فَنَى الرَّوَايَةِ وَالْدَّرَايَةِ مِنْ عِلْمِ التَّفْسِيرِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الشُّوكَانِيِّ، عَالِمُ الْكُتُبِ.

١٣٣. فَتْحُ الْمُعِينِ لَشَرْحِ قُرَّةِ الْعَيْنِ بِمَهْمَاتِ الدِّينِ، لِزَيْنِ الدِّينِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَلِيبَارِيِّ الْفَنَانِيِّ الْهِنْدِيِّ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤١٨ هـ.

١٣٤. الْفَخْرِيُّ فِي أَنْسَابِ الطَّالِبِينَ، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَرْوَزِيِّ الْأَزْرُقَانِيِّ، مَكْتَبَةُ آيَةِ اللَّهِ الْمَرْعَشِيِّ - قُمْ.

١٣٥. فَرَايِدُ السَّمْعِيِّ فِي فِصَائِلِ الْمُزْتَضَى وَالْبِتُولِ وَالسَّبْطِيِّ وَالْأَيْمَةِ مِنْ

ذريتهم، لإبراهيم بن مُحَمَّد بن المؤيد ابن عبد الله الجويني الحموي، طَبْعَةٌ
مُؤَسَّسَةُ المَحْمُودِي بَيْرُوت ١٤٠٨ هـ.

١٣٦. الفُرْدُوسُ بِمَأْثُورِ الخَطَابِ، لِأَبِي شِجَاعِ شِيرَوِيهِ الدَّيْلَمِيِّ الهَمْدَانِيِّ،
طَبْعَةٌ دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ بَيْرُوت ١٤١٩ هـ.

١٣٧. الفُصُولُ المُخْتَارَةُ مِنَ العُيُونِ وَالمَحَاسِنِ، مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ النِّعْمَانِ
العكبري البغدادي، طَبْعَةٌ مَكْتَبَةِ الدَّاورِيِّ - قُم ١٤٠٢ هـ.

١٣٨. الفُصُولُ المُهَمَّةُ فِي مَعْرِفَةِ الأئِمَّةِ، لِعَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ المَعْرُوفِ بِأَبْنِ الصَّبَاغِ
المالكي، طَبْعَةٌ النِّجْفِ الأَشْرَفِ ١٣٥٨ هـ وَطَبْعَةٌ دَارِ الحَدِيثِ.

١٣٩. الفُضَائِلُ لِأَبْنِ شاذَانَ، لسديد الدين شاذان بن جبريل بن إسماعيل،
طَبْعَةٌ دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيِّ بَيْرُوت ١٤٠٦ هـ.

١٤٠. فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ، لِأَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ، طَبْعَةٌ جَامِعَةِ أم
القرى السَّعُودِيَّةِ وَطَبْعَةٌ دَارِ العِلْمِ ١٤٠٣ هـ.

١٤١. فَضَائِلُ الخَمْسَةِ مِنَ الصَّحَابِ السِّتَةِ، لِمَرْتَضَى الحُسَيْنِيِّ الفِيرُوزِ
آبادي، مُؤَسَّسَةُ الأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ، بَيْرُوت، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ ١٩٧٣ م.

١٤٢. الفِئْهَةُ المَنْسُوبَةُ لِلإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام، مُؤَسَّسَةُ آلِ البَيْتِ عليهم السلام لِأَحْيَاءِ
التَّرَاثِ، قُم، نَشْرُ المُوْتَمَرِ العَالَمِيِّ لِلإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام - مَشْهَدِ المَقْدَسِ ط (١٤٠٦).

١٤٣. الفِئْهَةُ (مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الفِئْهَةُ)، لِمُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ بنِ بَابُوِيهِ
القُمِّيِّ المَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ، طَبْعَةٌ مُؤَسَّسَةُ النُّشْرِ الإِسْلَامِيِّ قُم.

١٤٤. فَيْضُ القَدِيرِ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِأَبِي زَكَرِيَا يَحْيَى بنِ مُحَمَّدِ عبد

الرَّؤُوفِ الْمَنَاوِيّ (ت ١٠٣١ هـ ق)، الطَّبَعَةُ الْأُوْلَى - الْقَاهِرَةُ ١٣٥٦ هـ.

مَزَفُ الْقَافِ

١٤٥. الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ، لِمُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِي، مَطْبَعَةُ مِصْطَفَى

الْبَابِي الْحَلِيبِي الْقَاهِرَةَ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٩٥٢ م.

١٤٦. قُرْبُ الْإِسْنَادِ، لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيْرِيِّ الْقَمِي، طَبَعَةُ دَارِ الْفِكْرِ

بِيْرُوت ١٤٠٦ هـ.

١٤٧. الْقَوَاعِدُ الْفِقْهِيَّةُ، السَّيِّدُ مُحَمَّدُ حَسَنِ الْبَجْنُورِيِّ، نَشْرُ الْهَادِي، الطَّبَعَةُ

الْأُوْلَى ١٤١٩ هـ.

١٤٨. قَوَاعِدُ الْأَحْكَامِ، لَجَمَلِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ يُوْسُفَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَطْهَرِ

الْحَلِيِّ، مَنَشُورَاتُ الْمَكْتَبَةِ الْمَرْتَضَوِيَّةِ لِأَحْيَاءِ الْآثَارِ الْجَعْفَرِيَّةِ.

١٤٩. الْقَوَاعِدُ وَالْفَوَائِدُ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالْعَرَبِيَّةِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ

مَكِيِّ الْعَامِلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّهِيدِ الْأَوَّلِ.

١٥٠. الْفَهْرَسْتُ، لِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ النَّدِيمِ، تَحْقِيقُ: نَاهِدِ عَبَّاسِ عُثْمَانَ،

نَشْرُ دَارِ قَطْرِي بْنِ الْفَجَاءَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُوْلَى الدَّوْحَةُ - قَطْرُ ١٩٨٥ م.

١٥١. قَامُوسُ الرَّجَالِ فِي تَحْقِيقِ رِوَاةِ الشُّيْعَةِ وَمُحَدِّثِهِمْ، لِمُحَمَّدِ تَقِيِّ بْنِ

كَاطِمِ التُّسْتَرِيِّ (ت ١٣٢٠ هـ)، مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ، قِمُّ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ

١٤١٠ هـ.

١٥٢. الْقَامُوسُ، لِمُحَمَّدِ مَرْتَضَى الزَّيْبِيْدِيِّ (ت ١٢٠٥ هـ ق)، طَبَعَةُ دَارِ أَحْيَاءِ

التُّرَاثُ الْعَرَبِيُّ - بَيْرُوت ١٤٠٥ هـ.

مَزَفُ الْكَافِ

١٥٣. الْكَافِي، لِمُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيِّ الرَّازِيِّ، طَبْعَةٌ دَارُ الْكُتُبِ
الْإِسْلَامِيَّةِ - طَهْرَانَ ١٣٨٩ هـ.

١٥٤. الْكَافِي فِي الْفِقْهِ، أَبِي الصَّلَاحِ تَقِي الدِّينِ بْنِ نَجْمِ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيِّ.

١٥٥. الْكَامِلُ فِي التَّأْرِيخِ، لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّيْبَانِيِّ الْمُوصِلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ
الْأَثِيرِ طَبْعَةٌ دَارِ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ بَيْرُوت ١٤٠٨ هـ.

١٥٦. كَشْفُ الْخَفَاءِ وَمَزِيلُ الْإِلْبَاسِ، لِإِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَجْلُونِيِّ، طَبْعَةٌ
الْفَجَالَةِ الْجَدِيدَةِ بِمِصْرَ ١٤٠٦ هـ.

١٥٧. كَشْفُ الْغُمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ، لِعَلِيِّ بْنِ عَيْسَى الْإِرْبِلِيِّ، طَبْعَةٌ تَبْرِيْزَ
بِدُونِ تَأْرِيخٍ وَطَبْعَةٌ دَارِ الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ بَيْرُوت ١٤٠١ هـ.

١٥٨. كَفَايَةُ الْأَحْكَامِ، مُحَمَّدُ بَاقِرُ بْنُ مُحَمَّدِ مَوْمَنِ الْمُحَقِّقِ السَّبْزَوَارِيِّ، نَشْرُ
مَدْرَسَةِ صَدْرِ مَهْدَوِي.

١٥٩. كَفَايَةُ الْأَثَرِ، لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ الْقُمِّيِّ، طَبْعَةٌ بِيْدَارِ قُمْ الْمُقَدَّسَةِ.

١٦٠. كَفَايَةُ الطَّلَبِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ، طَبْعَةٌ النَّجْفِ الْأَشْرَفِ.

١٦١. كَنْزُ الْعُمَالِ فِي سُنَنِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، لِعَلَاءِ الدِّينِ عَلِيِّ الْمُتَّقِيِّ ابْنِ
حَسَامِ الدِّينِ الْهِنْدِيِّ، مَكْتَبَةُ التُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ - بَيْرُوت.

مَزَفُ اللَّاهِ

١٦٢. لِسَانُ الْعَرَبِ، لِأَبِي الْفَضْلِ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكْرَمِ بْنِ مَنْظُورِ الْأَفْرِيْقِيِّ الْمَصْرِيِّ، دَارُ صَادِرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوتَ ١٩٥٥ م.
١٦٣. لِسَانُ الْمِيزَانِ، لِأَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢ هـ)، تَحْقِيقٌ: عَادِلُ أَحْمَدَ عَبْدَ الْمَوْجُودِ، وَعَلِيِّ مُحَمَّدَ مُعَوِضَ، طَبْعَةٌ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بَيْرُوتَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ١٤١٦ هـ.
١٦٤. لِسَانُ الْمِيزَانِ، لِأَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢ هـ)، تَحْقِيقٌ: عَادِلُ أَحْمَدَ عَبْدَ الْمَوْجُودِ، وَعَلِيِّ مُحَمَّدَ مُعَوِضَ، طَبْعَةٌ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بَيْرُوتَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ١٤١٦ هـ.

مَزَفُ الْمَيْمِ

١٦٥. الْمَبْسُوطُ، لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي سَهْلِ شَمْسِ الدِّينِ السَّرْحَسِيِّ، دَارُ الدَّعْوَةِ، اسْتَنْبُولَ، تَرْكِيَا.
١٦٦. الْمَبْسُوطُ فِي فِقْهِ الْإِمَامِيَّةِ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ، دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ طَهْرَانَ، الطَّبْعَةُ الرَّابِعَةُ.
١٦٧. مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ، لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْهَيْثَمِيِّ (ت ٨٠٧ هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدَ اللَّهِ مُحَمَّدَ دَرَوِيْشَ، طَبْعَةٌ دَارِ الْفِكْرِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى - بَيْرُوتَ ١٤١٢ هـ)، مُصَوَّرَةٌ عَنِ طَبْعَةِ الْقُدْسِيِّ ١٣٨٩ هـ، طَبْعَةٌ - الْقَاهِرَةُ الثَّانِيَّةُ بَدُونِ تَارِيخٍ.

١٦٨. مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ، لِفَخْرِ الدِّينِ الطَّرِيحِيِّ، النَّاشِرُ مُرْتَضَوِي، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، الْمَطْبَعَةُ خورشيد.

١٦٩. مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ فِي زَوَائِدِ الْمُعْجَمِينَ، لِأَبِي بَكْرٍ تَقِيِّ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَيْثَمِيِّ، مَخْطُوطَةٌ مُصَوَّرَةٌ فِي حَوْزَةِ الشَّيْخِ مُجْتَبَى الْبَهَادَلِيِّ. ١٧٠. مَجْمَعُ الْفَائِدَةِ وَالْبَرْهَانِ فِي شَرْحِ إِزْشَادِ الْأَذْهَانِ، أَحْمَدُ الْأُرْدَبِيلِيُّ، مَنَشُورَاتُ جَامِعَةِ مَدْرَسِينَ.

١٧١. مَجْمَعُ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي عَلِيِّ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيِّ (ت ٥٤٨ هـ ق)، طَبَعَةُ دَارِ الْمَعْرِفَةِ - بَيْرُوت ١٤١٩ هـ، طَبَعَةُ دَارِ أَحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ.

١٧٢. الْمَحَاسِنُ، لِأَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ، الْمَجْمَعُ الْعَالَمِيُّ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قُمْ.

١٧٣. الْمُخْتَصَرُ النَّافِعُ فِي فِقْهِ الْإِمَامِيَّةِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ نَجْمِ الدِّينِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُحَقِّقِ الْحَلِيِّ، مَنَشُورَاتُ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ ١٤٠٢ هـ.

١٧٤. مُخْتَصَرُ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، لِحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَلِيِّ، انْتِشَارَاتُ الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى - قُمْ.

١٧٥. مَذَارِكُ الْأَحْكَامِ فِي شَرْحِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْمَوْسَوِيِّ الْعَامِلِيِّ، مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَحْيَاءِ التُّرَاثِ ١٤١٠ هـ.

١٧٦. مُسْنَدُ أَحْمَدَ، لِمُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ (ت ٢٤١ هـ ق)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ الدَّرَوَيْشِ، طَبَعَةُ دَارِ الْفِكْرِ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ - بَيْرُوت ١٤١٤ هـ.

١٧٧. مُسْنَدُ الشَّافِعِيِّ، لِمُحَمَّدِ بْنِ أَدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، دَارُ الْفِكْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ.
١٧٨. مُسْنَدُ الْإِمَامِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، جَمَعَ عَلِيُّ بْنُ سَالِمِ الصَّنْعَانِيِّ، طَبَعَةُ دَارِ الصَّحَابَةِ ١٤١٢ هـ. طَهْرَانَ دَارِ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيِّ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ.
١٧٩. مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ، لِأَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْمَنْشِيِّ التَّمِيمِيِّ، طَبَعَةُ دَارِ الْقِبْلَةِ جَدَّةُ ١٤٠٨ هـ.
١٨٠. الْمَسَائِلُ الْفِقْهِيَّةُ، لِعَبْدِ الْحُسَيْنِ شَرَفِ الدِّينِ الْمَوْسَوِيِّ، مِنْظَمَةُ الْأَعْلَامِ الْإِسْلَامِيِّ، مَعَاوِنَةُ الرِّئَاسَةِ الْعِلَاقَاتِ الدَّوْلِيَّةِ - ١٤٠٧ هـ.
١٨١. الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ - بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤١١ هـ، طَبَعَةُ حَيْدَرِ آبَادِ.
١٨٢. مُسْتَدَنُ الشِّيْعَةِ فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ مَهْدِيِّ الرَّاقِيِّ، مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَحْيَاءِ التَّرَاثِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤١٥ هـ.
١٨٣. مَسَالِكُ الْأَفْهَامِ إِلَى تَنْقِيحِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، زَيْنُ الدِّينِ بْنِ عَلِيِّ الْعَامَلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّهِيدِ الثَّانِي، نَشْرُ مُؤَسَّسَةِ الْمَعَارِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٤١٣ هـ.
١٨٤. مَشَارِقُ أَنْوَارِ الْيَقِينِ فِي أَسْرَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِرَجَبِ الْبَرْسِيِّ، مَنَشُورَاتُ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ - قُمْ.
١٨٥. مَشْكَاتُ الْأَنْوَارِ فِي غُررِ الْأَخْبَارِ، لِأَبِي الْفَضْلِ عَلِيِّ الطَّبْرَسِيِّ، دَارُ

الْكُتُبُ الْإِسْلَامِيَّةُ - طَهْرَانُ .

١٨٦ . مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الحجري الطحاوي، طبعة دار صادر بيروت .

١٨٧ . المصنّف . عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١ هـ) . تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي . منشورات المجلس العلمي، طبعة بيروت سنة (١٣٩٠ هـ) وما بعدها .

١٨٨ . المصنّف في الأحاديث والآثار، لمحمد بن أبي شيبه الكوفي (ت ٢٣٥ هـ ق)، مطبعة العلوم الشرقيه، حيدر آباد - الدكن ١٣٩٠ هـ، وطبعة ودار الفكر - بيروت ١٣٩٩ هـ .

١٨٩ . معاني الأخبار، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه المعروف بالصدوق، طبعة مؤسسة النشر الإسلامي قم ١٣٦١ هـ ق .

١٩٠ . المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني، طبعة دار الحرمين القاهرة ١٤١٥ هـ .

١٩١ . معجم البلدان، لشهاب الدين ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت ١٣٩٩ هـ ق .

١٩٢ . المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ .

١٩٣ . المعجم الأوسط . أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبري (٣٦٠ هـ) .

مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ - الرِّيَاضِ . الطَّبَعَةُ الْأُولَى (١٤٠٧ هـ) . قَامَ بِإِخْرَاجِهِ : إِسْرَاهِيمُ مَظْفَرٌ وَآخَرُونَ . تَحْتَ إِشْرَافِ : مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ - مَضر .

١٩٤ . الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ ، لِأَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ اللَّخْمِيِّ الطَّبْرَانِيِّ (ت ٣٦٠ هـ) ، تَحْقِيقُ : حَمْدِي عَبْدِ الْمَجِيدِ السَّلْفِيِّ ، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوتَ ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ١٤٠٤ هـ .

١٩٥ . مُعْجَمُ الثَّقَاتِ وَتَرْتِيبُ الطَّبَقَاتِ ، لِأَبِي طَالِبِ التَّجْلِيلِ التَّبْرِيْزِيِّ (مَعَاصِرُ) ، مُؤَسَّسَةُ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ - قُم .

١٩٦ . الْمُعْتَبَرُ فِي شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ ، لِأَبِي الْقَاسِمِ نَجْمِ الدِّينِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفِ بِالْمَحْقِقِ الْحَلِيِّ ، مَطْبَعَةُ مَدْرَسَةِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) ١٣٦٤ هـ .

١٩٧ . الْمُغْنِي ، لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قَدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ ، عَلِيِّ مُخْتَصَرِ لِأَبِي الْقَاسِمِ عَمْرِ بْنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَرَقِيِّ مَطْبَعَةُ الْمَنَارِ - مَضر ١٣٤٢ هـ .

١٩٨ . الْمُقْنَعُ ، لِمُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوِيَةِ الْقَمِّيِّ ، مُؤَسَّسَةِ الْإِمَامِ الْهَادِي (ع) طَبَعَةُ ١٤١ هـ .

١٩٩ . الْمُقْنَعَةُ ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ النَّعْمَانَ الْعَكْبَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَلْقَبِ : بِالشَّيْخِ الْمُفِيدِ ، مُؤَسَّسَةِ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ ، التَّابِعَةِ لِجَمَاعَةِ الْمُدْرَسِيِّينَ ، بِقُمِ ، إِيرَانَ ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ (١٤١٠) هـ .

٢٠٠ . مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ ، لِمَوْفِقِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَكِّيِّ الْخَوَارِزْمِيِّ ، طَبَعَةُ مَكْتَبَةِ الْمُفِيدِ قُمِ الْمُقَدَّسَةِ .

٢٠١. مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ، لِأَبِي مَخْنَفِ لُوطِ بْنِ يَحْيَى الْأَزْدِيِّ الْكُوفِيِّ، طَبْعَةٌ الْمَطْبَعَةِ الْعِلْمِيَّةِ قُمْ ١٣٦٤ هـ ق.
٢٠٢. الْمَنَاقِبُ لِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ، لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْمَغَازَلِيِّ، طَبْعَةٌ دَارِ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ ١٤٠٢ هـ.
٢٠٣. مَنَاقِبُ الْأِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، لِمُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ الْقَاضِي، طَبْعَةٌ مَجْمَعِ إِخْيَاءِ الثَّقَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ قُمْ ١٤١٢ هـ.
٢٠٤. الْمَنَاقِبُ، لِابْنِ شَهْرِ آشُوبِ رَشِيدِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْمَازَنْدَرَانِيِّ، طَبْعَةٌ الْمَطْبَعَةِ الْعِلْمِيَّةِ قُمْ الْمُقَدَّسَةِ.
٢٠٥. مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ، لِأَبِي بَكْرٍ الْبِيهَقِيِّ، تَحْقِيقُ أَحْمَدَ صَقْرٍ، دَارُ النَّصْرِ لِلطَّبَاعَةِ، الْقَاهِرَةَ ١٩٤٩ م.
٢٠٦. الْمُهَذَّبُ الْبَارِعُ فِي شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ النَّافِعِ، جَمَالُ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ فَهْدِ الْحَلِيِّ، مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ ١٤٠٧ هـ.
٢٠٧. الْمُهَذَّبُ، لِلْقَاضِي عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْبَرَّاجِ الطَّرَابِلُسِيِّ، النَّاشِرُ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةِ لِمَجْمَعِ الْمُدْرِسِيِّينَ، قُمْ الْمَشْرِفَةِ - إِبْرَانَ، (١٤٠٦) هـ.
٢٠٨. الْمُوطَأُ. مَالِكُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَصْبَحِيِّ الْحِمَيْرِيِّ. تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِي. الْمَكْتَنَبَةُ الثَّقَافِيَّةُ. بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ بِالإِضَافَةِ إِلَى طَبْعَاتٍ أُخْرَى، وَكَذَا طَبْعَةُ الْقَاهِرَةِ.
٢٠٩. مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ الذَّهَبِيِّ، (ت ٧٤٨ هـ ق)، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ الْبَجَاوِيِّ، طَبْعَةٌ دَارِ الْمَعْرِفَةِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ بَيْرُوتُ

- ١٩٦٣ م، وطَبَعَتِ الْقَاهِرَةَ ١٣٢٥ هـ، دَارُ الْفِكْرِ بَيْرُوتَ .
- ٢١٠ . الْمِيزَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، لِمُحَمَّدِ حُسَيْنِ الطَّبَّاطَبَائِي، دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، طَهْرَانَ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ ١٣٩٧ هـ.
- ٢١١ . مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ . مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (الْمُتَوَفَّى ٧٤٨ هـ) . تَحْقِيقٌ : عَلِيِّ الْبَجَاوِيِّ . طَبَعَةُ الْقَاهِرَةَ (١٩٦٣ م) .

مَزَفُ النَّوْنِ

- ٢١٢ . نَثْرُ الدَّرِّ، لِمَنْصُورِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَبِيِّ، طَبَعَةُ مَرْكَزِ تَحْقِيقِ التَّرَاثِ بِمِصْرَ .
- ٢١٣ . نُورُ الْأَبْصَارِ فِي مَنَاقِبِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ، لِلْمُؤْمِنِ بْنِ حَسَنِ الْمُؤْمِنِ الشُّبَلَنْجِيِّ (ت ١٢٩٨ هـ)، طَبَعَةُ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ١٣٩٨ هـ.
- ٢١٤ . النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، لِأَبِي السَّعَادَاتِ مُبَارَكِ بْنِ مُبَارَكِ الْجَزْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الْأَثِيرِ الشَّيْبَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٦٠٦ هـ)، تَحْقِيقٌ : ظَاهِرُ أَحْمَدَ الزَّوَاوِيِّ، مُؤَسَّسَةُ إِسْمَاعِيلِيَّانِ، قُمْ، الطَّبَعَةُ الرَّابِعَةُ ١٣٦٧ هـ.
- ٢١٥ . نِهَايَةُ الْأَحْكَامِ، لِجَمَلِ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَطْهَرِ الْحَلِيِّ، مَنَشُورَاتُ الْمَكْتَبَةِ الْمُرتَضَوِيَّةِ لِأَحْيَاءِ الْأَثَارِ الْجَعْفَرِيَّةِ .
- ٢١٦ . نِهَايَةُ الْمَرَامِ فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ شَرَايِعِ الْإِسْلَامِ، لِأَحْمَدَ الْمَقْدَسِيِّ الْإِرْدِيَلِيِّ صَاحِبِ الْمَدَارِكِ، مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ التَّابِعِ لِجَامِعِهِ الْمُدْرِسِيِّينَ - ط ١٤١٣ / ١ هـ.

٢١٧. نَهْجُ الْبَلَاغَةِ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْمَوْسَوِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّرِيفِ الرَّضِيِّ، مَنْشُورَاتُ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُمْ الْمُقَدَّسَةِ ١٣٦٩ هـ ق.

مَزَفُ الْوَاوِ

٢١٨. وَسَائِلُ الشَّيْخَةِ إِلَى تَحْصِيلِ مَسَائِلِ الشَّرِيعَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرِّ الْعَامِلِي، طَبَعُ مَوْسَسَةِ آلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ١٤١٤ هـ.

٢١٩. الْوَافِي، لِمُحَمَّدِ مُحْسِنِ بْنِ مُرْتَضَى الْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ، نَشْرُ مَكْتَبَةِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِضْفَهَانَ ١٤٠٦ هـ.

٢٢٠. الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ، لَصَفِيِّ الدِّينِ خَلِيلِ بْنِ أَبِيكَ الصَّفْدِيِّ، دَارُ النَّشْرِ فَرَانِزْشَانِيْزِ - قَيْسَبَادَانَ.

٢٢١. وَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ، لَشَمْسِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَرْمَكِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ خَلْكَانٍ، طَبَعَةُ دَارِ صَادِرِ بَيْرُوتَ ١٤٠٦ هـ.

٢٢٢. وَفَاءُ الْوَفَاءِ بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى، لِنُورِ الدِّينِ عَلِيِّ السَّمْعُودِيِّ، طَبَعُ فِي مَطْبَعَةِ الْآدَابِ وَالْمُؤِيدِ، الْقَاهِرَةِ ١٣٢٦ م.

٢٢٣. الْوَفَاءُ بِأَحْوَالِ الْمُصْطَفَى، لَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوَزِيِّ (ت ٥٩٧ هـ ق)، طَبَعَةُ بَيْرُوتَ ١٤٠٥ هـ.

٢٢٤. الْوَفَاءُ بِأَخْبَارِ الْمُصْطَفَى، لِابْنِ الْجَوَزِيِّ. طَبَعَةُ ١٣٩٥ م. مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ. مَضْر.

٢٢٥. الْوَافِي، لِمُحَمَّدِ مُحْسِنِ بْنِ مُرْتَضَى الْفَيْضِ الْكَاشَانِيِّ، نَشْرُ مَكْتَبَةِ

الإمام أمير المؤمنين عليّ عليه السلام إصفهان ١٤٠٦ هـ.

٢٢٦. الوافي بالوفيات، لصفى الدين خليل بن أبيك الصفدي، دار النشر

فرانزشتانيز - قيسبادان.

٢٢٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لشمس الدين أبي العباس أحمد

بن محمد البرمكي المعروف بأبن خلكان (ت ٦٨١ هـ ق)، تحقيق: الدكتور

إحسان عباس، طبعة دار صادر - بيروت ١٣٩٨ هـ.

هزف الياء

٢٢٨. يتابع المودة لذوي القربى، لسليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي

(ت ١٢٩٤ هـ)، تحقيق: عليّ جمال أشرف الحسيني، طبعة أسوة الطبعة الأولى -

قم ١٤١٦ هـ، والطبعة الحيدريّة في النجف الأشرف.